

(١) بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

يَا رَبِّ يَسِّرْ بِخَيْرٍ

حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو اللُّؤْلُئِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ سُلَيْمَانُ بْنُ الْأَشْعَثِ
السَّجِسْتَانِيُّ فِي الْمُحَرَّمِ سَنَةِ خَمْسٍ وَسَبْعِينَ وَمِائَتَيْنِ ، قَالَ :

(١) جاء هنا في النسخة (م) :

الجزء الأول من كتاب «سنن أبي داود». تأليف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني رَحِمَهُ اللَّهُ .

رواية أبي علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي ، عنه .

رواية الشريف أبي عمر القاسم بن جعفر الهاشمي ، عنه .

رواية الشيخ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ، عنه .

رواية الشيخ أبي بدر إبراهيم بن محمد بن منصور الكرخي ، عنه .

رواية الشيخ الثقة المُسْنِدُ أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد ، عنه .

رواية الشيخ الفقيه الإمام العالم الحافظ أبي محمد عبد العظيم المنذري ، عنه .

سَمِعَ مِنْهُ لِمَالِكَةَ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ الْقُرَشِيُّ ، الْمَكْنَى بِأَبِي صَادِقٍ نَفَعَهُ اللَّهُ بِالْعِلْمِ وَزَيْنَهُ بِالْحِلْمِ
وَجَعَلَهُ ...

سمع عليّ جميع كتاب «السنن» للإمام أبي داود السجستاني رَحِمَهُ اللَّهُ الولد الأجل الصالح أبو صادق محمد
ابن الشيخ الأجل الحافظ أبي الحسين يحيى ابن الشيخ الأجل الصالح المسند أبي الحسن علي بن عبد الله
القرشي ، نفعه الله تعالى ونفع به وبلغه من خيرات الدنيا والآخرة طلبه ، وأخبرته بالإسناد ... وذلك في
مجالس آخرها في جمادى الآخرة ، سنة خمس وخمسين وستمائة بدار الحديث الكمالية ، عمرها الله تعالى
بذكره ورحم واقفها وأسكنه جنته ، كتبه عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله المنذري ، كان الله تعالى له
ولطف به ، حامداً لله تعالى على نعمه ، ومصلحاً على محمد رسوله وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً كثيراً
كثيراً . حسبتنا الله ونعم الوكيل به .

١- أَوَّلُ كِتَابِ الطَّهَارَةِ^(١)

١- بَابُ التَّغْلِي عِنْدَ^(٢) الْحَاجَةِ^(٣)

○ [١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ^(٤) الْقَعْنَبِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَغْنِي :
ابْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، يَغْنِي : ابْنُ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ
النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا ذَهَبَ الْمَذْهَبُ^(٥) أَبْعَدَ^(٦).

○ [٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ

(١) هذا العنوان من (ح)، (ض)، (ت) وعليه : «لا... إلن»، وفي (ب)، (ك) : «كتاب الطهارة».

(٢) زاد هنا في (ر)، (س)، وحاشية (ك) ونسبه لنسخة : «قضاء».

(٣) وكتب هنا في حاشية (ح) في معنى وضبط كلمة : «البراز» رأينا أن نضعها في موضعها من الحديث
رقم (٢).

تنبيه : من هذا الباب حتى «باب : كيف الكشف عند الحاجة» سقط في (ه).

○ [١] [التحفة : دت س ق ١١٥٤٠].

(٤) قوله : «بن قعناب» ليس في (س)، (ب).

(٥) قوله : «المذهب» ليس في (ر)، ورقم عليه في (ح) ليس عند ابن داسه وابن الأعرابي «لا س ع»، بيد أن
هذا الحرف أثبت في النسخة (س) وهي نسخة نفيسة من رواية ابن داسه - سبق التعريف بها في مقدمة
التحقيق - لكن مع نفاستها فقد سقط من بدايتها بعض أوراق استدركت من نسخة أخرى، غالب
الظن أنها من رواية اللؤلئي، ويؤيد ذلك أن النسخة (ر) وهي نسخة نفيسة من رواية ابن داسه قد خلت
عن هذا الحرف، هذا بالإضافة إلى ما نوه إليه الحافظ في نسخته، والله أعلم.

تنبيه : الحديث عزاه ابن الأثير في «جامع الأصول» (١١٥ / ١) للمصنف، وقال : «وأسقط في نسخة
«المذهب»، وقد بين في مقدمة الكتاب أن روايته للسنن من طريق اللؤلئي.
والمذهب : الموضع الذي يتغوط فيه . (انظر : النهاية ، مادة : ذهب) .

(٦) من طريق المصنف أخرجه السبكي في «معجم الشيوخ» (ص ٢٥٥ - ٢٥٦) من رواية اللؤلئي، وأخرجه
من حديث محمد بن عمرو : الترمذي في «الجامع» (١٩)، وقال : «حسن صحيح»، وأصله في
«الصحيحين» من حديث المغيرة : البخاري (٥٨٠١)، ومسلم (٢٧٤).

○ [٢] [التحفة : دق ٢٦٥٩].

عَبْدُ الْمَلِكِ^(١)، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ الْبَرَّازَ^(٢) انْطَلَقَ حَتَّى لَا يَرَاهُ أَحَدٌ^(٣).

٢- بَابُ الرَّجُلِ يَتَبَوَّأُ لِبَوْلِهِ^(٤)

○ [٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ^(٥)، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو النَّيَّاحِ، حَدَّثَنِي شَيْخٌ قَالَ: لَمَّا قَدِمَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبَّاسٍ الْبَصْرَةَ فَكَانَ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي مُوسَى، فَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى أَبِي مُوسَى يَسْأَلُهُ عَنْ أَشْيَاءَ، فَكَتَبَ إِلَيْهِ أَبُو مُوسَى: إِنِّي كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ذَاتَ يَوْمٍ، فَأَرَادَ أَنْ يَبُولَ، فَأَتَى دِمْنًا^(٦) فِي أَصْلِ جِدَارٍ فَبَالَ، ثُمَّ قَالَ ﷺ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَبُولَ فَلْيَزْتِدْ^(٧) لِبَوْلِهِ»^(٨).

(١) هو: ابن أبي صغيرة، وفي حاشية (ك): «تكلم فيه غير واحد. م» ورمز «م» لعله اختصار كلمة المنذري. وانظر: «مختصر المنذري» (١٤/١).

(٢) كذا بفتح الباء في (ح)، (س)، (د)، (ر)، وصحح عليه في (ر)، وفي (ك) بفتح وكسر الباء، وفي حاشية (ح) من خط ابن حجر: «البراز: بفتح الباء اسم للفضاء الواسع، كنوابه عن الحاجة، كما كنوا بالخلاء عنه، ومن قاله بالكسر غلط». وانظر: «معالم السنن» (٩/١).

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٩/١) من رواية ابن داسه، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٥)، والسبكي في «معجم شيوخه» (٢٥٦/١) كلاهما من رواية اللؤلئي.

(٤) كذا في (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ك)، وفي (س): «للبول»، وفي حاشية (ح): «للبول»، ورقم له بعلامة ابن داسه «س»، وفي (ر): «باب يتبوأ لبوله» وعليه: «صح»، ولفظ: «الرجل» كتب فوق لفظ: «باب» بخط دقيق ومغاير.

وفي حاشية (ح): «التبوء للبول»، ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي «ع».

○ [٣] [التحفة: ٩١٥٢]. (٥) في حاشية (ح): «يعني: التبوذي» ورمز له نسخة.

(٦) بفتح الميم وكسرها، كذا في (ح)، (ك)، (ب)، (ر) وكتب فوقها في (ك): «معا»، وفي (م)، (ض)، (س) بالكسر فقط، وفي (ت) بالفتح فقط، وفي (ن): «دمنًا» كذا بسكون الميم وكأنه بالكسر أيضا، وفي حاشية (ح) من خط ابن حجر: «فأتى دمنًا: الدمث بفتح الميم وكسرها: المكان السهل». وفي «النهاية» (دمث): «يقال: دَمِثٌ وَدَمِثٌ». وانظر: «معالم السنن» للخطابي (١٥/١).

(٧) كتب فوقه في (ح): «أمر بالارتياح والطلب».

(٨) زيد هنا في مطبوعة «السنن» تحقيق الشيخ محيي الدين عبد الحميد رَحِمَهُ اللَّهُ ومطبوعة «عون المعبود» (٢٠/١) لفظ: «موضعا»، ولم ترد فيما بين أيدينا من النسخ الخطية، ولا أشار إليها الحافظ ابن حجر في حاشيته على النسخة (ح)، مع شدة عنايته بفروق الروايات، كما لم ترد في النسخ الوسيطة التي روت الحديث من طريق المصنف، وكذا لم يشر إليها أصحاب الشروح. والله أعلم.

٣- بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ ^(١) إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ

○ [٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ وَعَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ ^(٢)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ - قَالَ: عَنْ حَمَّادٍ - قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ» - وَقَالَ: عَنْ عَبْدِ الْوَارِثِ - قَالَ: «أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ ^(٣) وَالْخَبَائِثِ» ^(٤).

= والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١٠ / ١)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٩٤ / ١)، و«الصغير» (٣٦ / ١) كلاهما من رواية ابن داسه .
وقال ابن المنذر في «الأوسط» (١ / ٣٢٩): «في إسناده مقال» .
(١) قوله: «الرجل» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، والمثبت من باقي النسخ .
○ [٤] [التحفة: مدت ١٠١٢، دسي ١٠٤٨] .

(٢) زاد هنا في حاشية (ح)، ورقم لها بعلامة ابن داسه «س»: «ابن صهيب»، وفي حاشية (ر) بدون رقم أو تصحيح: «وهو: ابن صهيب» .

(٣) الخُبْثُ: بضم المعجمة والموحدة وسكون الباء، كذا في (م)، (ن)، (ر) وعليه صح، (س)، وفي (ح)، (ب): «الخُبْثُ» بضم الخاء المعجمة والباء، وفي (ك) بضم وسكون الباء، وكتب فوقه: «معا»، وقال الخطابي في «معالم السنن» (١٠ / ١١): «وعامة أصحاب الحديث يقولون: الخُبْثُ ساكنة الباء، وهو غلط، والصواب: الخُبْثُ مضمومة الباء» .

وثُعِبَ في ذلك، قال النووي في «شرح مسلم» (٧١ / ٤): «الخُبْثُ: فبضم الباء وإسكانها، وهما وجهان مشهوران في رواية هذا الحديث، ونقل القاضي عياض رحمته الله أن أكثر روايات الشيوخ الإسكان، وقد قال الإمام أبو سليمان الخطابي رحمته الله: «الخُبْثُ: بضم الباء جماعة الخبيث، والخبائث: جمع الخبيثة، قال: يريد ذكران الشياطين وإناتهم، قال: وعامة المحدثين يقولون: الخُبْثُ بإسكان الباء، وهو غلط، والصواب: الضم» هذا كلام الخطابي، وهذا الذي غلطهم فيه ليس بغلط، ولا يصح إنكاره جواز الإسكان؛ فإن الإسكان جائز على سبيل التخفيف، كما يقال: كتب ورسل وعنق وأذن ونظائره، فكل هذا وما أشبهه جائز تسكينه بلا خلاف عند أهل العربية، وهو باب معروف من أبواب التصريف لا يمكن إنكاره، ولعل الخطابي أراد الإنكار على من يقول: أصله الإسكان، فإن كان أراد هذا فعبارته موهمة، وقد صرح جماعة من أهل المعرفة بأن الباء هنا ساكنة؛ منهم: الإمام أبو عبيد إمام هذا الفن، والعمدة فيه . اهـ .

ويؤيد ذلك ما ثبت في النسختين (س)، (ن) وهما من النسخ المتقنة . وانظر: «فتح الباري» (١ / ٢٤٣)، «إكمال المعلم» (٢ / ٢٢٩) .

«وَالْخُبْثُ: بضم الباء جماعة الخبيث، والخبائث: جمع الخبيثة، قال: يريد ذكران الشياطين وإناتهم» .
قاله ابن حبان في «الصحیح» (٢ / ٤٣٨)، والخطابي في «معالم السنن» (١٠ / ١) .

(٤) من طريق المصنف أخرجه ابن أُلْدُزْمَش في «تاريخ دنيسر» (ص ٤٩ - ٥٠)، والسبكي في «معجم الشيوخ» (ص ٤١) كلاهما من رواية اللؤلئي .

○ [٥] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، يَغْنِي: السَّدُوسِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا^(٢) وَكِيعٌ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ، هُوَ: ابْنُ صُهَيْبٍ^(٣)، عَنْ أَنَسٍ... بِهِذَا^(٤) الْحَدِيثِ، قَالَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ».

وَقَالَ شُعْبَةُ: وَقَالَ^(٥) مَرَّةً: «أَعُوذُ بِاللَّهِ»^(٦).

○ [٦] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَرْزُوقٍ، أَخْبَرَنَا^(٧) شُعْبَةُ، حَدَّثَنَا^(٨) قَتَادَةُ، عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَرْقَمَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِنَّ هَذِهِ الْحُشُوشُ^(٩) مُحْتَضَرَةٌ»^(١٠)، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْخَلَاءَ فَلْيَقُلْ: أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الْخُبْثِ وَالْخَبَائِثِ»^(١١).

○ [٥] [التحفة: خ د ت ١٠٢٢].

(١) قوله: «يعني: السدوسي» ليس في (ن)، (ر)، والمثبت من باقي النسخ.

(٢) في (ح)، (ض)، (ب)، (ر): «أخبرنا»، والمثبت من (م)، (ت)، (ن)، (س)، (ك).

(٣) في (ن)، (س)، (ر): «عبد العزيز بن صهيب».

(٤) في (ر): «في هذا»، وعليه: «صح».

(٥) قوله: «وقال» ليس في (ح)، والمثبت من باقي النسخ.

(٦) زاد في (س)، (ر)، وحاشيتي (ح)، (ب): «وقال وهيب: عن عبد العزيز... بإسناده: «فليتعوذ بالله»».

وقوله: «عبد العزيز» رقم له في (ر) بعلامة ابن الأعرابي «ب»، وفي حاشية (ح) بعلامتي ابن الأعرابي: «ع»، وابن داسه: «س»، وعزاه في «النكت الظراف» (١/ ٢٨٢ - التحفة) لابن داسه حسب، وقوله: «بإسناده» زيادة من (ر) وحدها، وعلم عليه بحلقتي صغيرتين أي: ليس في أصل أبي عمر بن حزم: أحمد بن سعيد بن حزم الصديقي، وفي (س): «وقال شعبة»... بدلا من: «وقال وهيب»... .

○ [٦] [التحفة: د سي ق ٣٦٨٥].

(٧) كذا في (م)، (ح)، (س)، (ب)، حاشية (ت)، أما في صلب (ت)، (ن)، (ك)، (ر): «حدثنا».

(٨) كذا في (س)، (ن)، (ك)، وفي (ح)، (م)، (ت)، (ر)، حاشية (ن): «عن»، ورقم لها في الأخير: «ع»، أي: عن أصل الماوردي.

(٩) في حاشية (ح) من خط ابن حجر: «جمع: حش، وهي: الكنف، وأصله: جماعة النخل الكثيفة».

(١٠) محتضرة: تحضرها الشياطين وتنتابها. انظر: «معالم السنن» للخطابي (١/ ١٠).

(١١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١٠) من رواية ابن داسه. وعزاه للمصنف غير

واحد من المخرجين، منهم: ابن الأثير في «جامع الأصول» (٤/ ٣١٤)، وابن دقيق العيد في «الإمام»

(١٧/ ١) وغيرهما، والحديث صححه ابن خزيمة (٦٩)، وابن حبان (١٣٠٨)، والحاكم (١/ ٢٩٧)،

وقال الترمذي (٤): «في إسناده اضطراب».

٤- بَابُ كَرَاهِيَةِ^(١) اسْتِقْبَالِ الْقِبْلَةِ عِنْدَ^(٢) الْحَاجَةِ

○ [٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ^(٣) ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ سَلْمَانَ قَالَ : قِيلَ لَهُ : قَدْ^(٤) عَلَّمَكُم نَبِيَّكُمْ كُلَّ شَيْءٍ حَتَّى الْخِرَاءَةِ^(٥) ، قَالَ : أَجَلْ ، لَقَدْ نَهَانَا ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ أَوْ بَوْلٍ ، وَأَنْ^(٦) لَا نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ ، وَأَلَّا يَسْتَنْجِيَ أَحَدُنَا بِأَقْلٍ مِنْ ثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ ، أَوْ^(٧) يَسْتَنْجِيَ^(٨) بِرَجِيعٍ^(٩) أَوْ عَظِيمٍ^(١٠) .

= والحديث اختلف في إسناده على قتادة . انظر شرح الخلاف في : «جامع الترمذي» (٤) ، «العلل الكبير» له (٣) ، «العلل» للرازي (١٣) ، «الضعفاء الكبير» للعقيلي (٤/ ٤٨٢) ، «العلل» للدارقطني (١٢/ ١٣٠) ، «تحفة الأشراف» .

(١) في (ن) ، (ك) : «من كره» ، وكذا في حاشية (ت) وكتب فوقها : «أصل» أي : عن أصل محمد بن طاهر المقدسي ، وقد سبق التعريف به في مقدمة التحقيق عند الكلام عن توثيق النسخة (ت) .

(٢) زاد هنا في حاشية (ب) : «عند قضاء الحاجة» ، وكذا في «بذل المجهود» (١/ ١٤) ومطبوعة الشيخ محيي الدين عبد الحميد رحمته ، وقد خلت عن هذه اللفظة جميع النسخ الخطية التي بين أيدينا ، وقد خلت عنها نسخة «عون المعبود» (١/ ٢٤) .

○ [٧] [التحفة : م د ت س ق ٤٥٠٥] .

(٣) قوله : «بن مسرهّد» ليست في (س) ، (ب) ، (ر) ، والمثبت من باقي النسخ .

(٤) في (ن) ، (ك) ، (س) ، (ب) ، (ر) ، وحاشيتي (ح) ، (ت) : «لقد علمكم» ، ورقم لها في (ح) بعلامة ابن الأعرابي : «ع» ، وفي (ت) كتب فوقها : «أصل» ، أي : عن أصل محمد بن طاهر المسموع على أبي علي التستري .

(٥) «الخراء بكسر الخاء ومد الألف : الهيئة ، والمراد الأدب في ذلك ، ومن فتح الخاء فقد غلط» . اهـ . من حاشية (ح) ، وانظر : «معالم السنن» (١/ ١٦) ، «إصلاح غلط المحدثين» (ص ٢١) ، «مشارك الأنوار» (١/ ٢٣١) ، «شرح مسلم» للنووي (٣/ ١٥٣ ، ١٥٤) .

(٦) قوله : «أَنْ» ضبب عليه في (م) ، وفي (ر) : «أَلَّا» ، قال في «عون المعبود» (١/ ٢٥) : «وَأَنْ لَا نَسْتَنْجِيَ بِالْيَمِينِ» أي : أمرنا أن لا نستنجي باليمين ، أو : لا زائدة ، أي : نهانا أن نستنجي باليمين . وينحوه في «بذل المجهود» (١/ ١٧) ، والمثبت من باقي النسخ .

(٧) في (ر) وعليه «صح» ، (س) : «أو أن ...» .

(٨) في (س) ، (ك) ، (ب) : «نستنجي» . في حاشية (ح) : «الرجيع : الروث» .

(١٠) من طريق المصنف أخرجه أبو الفتوح الطائي في كتاب «الأربعين في إرشاد السائر» (ص ١٩٤) من رواية ابن داسه .

○ [٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا أَنَا لَكُمْ بِمَنْزِلَةِ الْوَالِدِ أَعْلَمُكُمْ، فَإِذَا أَتَى أَحَدُكُمْ الْغَائِطُ فَلَا يَسْتَقْبِلُ الْقِبْلَةَ وَلَا يَسْتَذِيرُهَا، وَلَا يَسْتَطِيبُ بِمِمينِهِ»، وَكَانَ يَأْمُرُ بِثَلَاثَةِ أَحْجَارٍ، وَيَنْهَى ^(١) عَنِ الرُّوْثِ وَالرَّمَّةِ ^(٢).

○ [٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ ^(٣)، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ ^(٤)، عَنْ أَبِي أَيُّوبَ - رَوَايَةٌ - قَالَ: «إِذَا أَتَيْتُمُ الْغَائِطَ فَلَا تَسْتَقْبِلُوا الْقِبْلَةَ بِغَائِطٍ وَلَا بَوْلٍ، وَلَكِنْ شَرِّقُوا وَ ^(٥) غَرَّبُوا»، فَقَدِمْنَا الشَّامَ ^(٦) فَوَجَدْنَا مَرَا حِيضَ قَدْ بُنِيَتْ قَبْلَ الْقِبْلَةِ ^(٧)، فَكُنَّا نَنْحَرِفُ عَنْهَا وَنَسْتَغْفِرُ ^(٨).

○ [٨] [التحفة: دس ق ١٢٨٥٩].

(١) في حاشية (ك): «ونهى»، ورقم لها نسخة.

(٢) في حاشية (ح): «الرمة: العظام البالية».

○ [٩] [التحفة: ع ٣٤٧٨].

(٣) قوله: «بن مسره» ليس في (ك)، (ر)، (س).

(٤) زاد في (ك)، (س)، وحاشية (ح): «الليثي»، ورقم لها في حاشية (ح) بعلامة ابن داسه.

(٥) الواو من (م)، (ح) وعليه فيهما «صح»، (س)، (ن)، وفي (ض)، (ك)، (د)، (ر) وعليه «صح»: «أو».

وقال النووي في «الإيجاز» (ص ١١٤): «ووقع في بعض النسخ «شرقوا أو غربوا»، وفي بعضها: «وغربوا» بحذف الألف، وكلاهما صحيح، والأول أجود وهو الموجود في «الصحيحين»، والثاني محمول عليه».

(٦) قال في «الإيجاز» (ص ١١٥): «الشام مهموز، ويجوز تسهيل همزته، والشام بالهمز والمد في لغة قليلة»، وزاد في «تحرير ألفاظ التنبيه» (ص ١٣٨): «وهي ضعيفة وإن كانت مشهورة قال صاحب «المطالع»: أنكرها أكثرهم».

(٧) في (ر) عليه: «صح»، وفي حاشيتها من نسخة: «الكعبة».

(٨) الضبط من (م)، (ت) وعليه فيهما «صح»، (س)، وفي (ب): «نستغفر» وعليه «صح»، وفي (ر) وعليه

«صح»، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي: «نستغفر الله». قال السيوطي في «مرقاة الصعود»

(١/٤٣): «قال ولي الدين - أي العراقي: بحذف لفظ الجلالة برواية أبي داود، وبقية الست بإثباتها،

ونقله النووي في «شرحه» عن رواية لأبي داود». وانظر: «الإيجاز» (ص ١١٥).

١٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى ، عَنْ أَبِي زَيْدٍ ، عَنْ مَعْقِلِ بْنِ أَبِي^(١) مَعْقِلِ الْأَسَدِيِّ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَسْتَقْبِلَ الْقِبْلَتَيْنِ بِبُؤُولٍ أَوْ غَائِطٍ^(٢) .
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَأَبُو زَيْدٍ^(٣) ، هُوَ : مَوْلَى بَنِي ثَعْلَبَةَ^(٤) .

= وقد زاد هنا في حاشية (ح) : «قال ع : نا الزعفراني ، نا سفيان بن عيينة . . . بإسناده ومعناه» . وهذا الحرف مما زاده ابن الأعرابي على نص «السنن» ، ولذا لم يشر إليه في «تحفة الأشراف» ، والزعفراني من شيوخ أبي داود وابن الأعرابي معا ، إلا أن أبا داود لم يرو عنه في «السنن» من حديثه عن ابن عيينة ، ولذا لم يرقم المزي لروايته عن ابن عيينة بعلامة أبي داود في أي من ترجمتهما من «تهذيب الكمال» ، ولم نر هذا الحرف معزوا لأبي داود في أي مصدر من مصادر التخريج .

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١/٢٤٦) : «وهو حديث ضعيف ؛ لأن فيه راويا مجهول الحال وعلى تقدير صحته فالمراد بذلك أهل المدينة ومن على سمتها ؛ لأن استقبالهم بيت المقدس يستلزم استدبارهم الكعبة ، فالعلة استدبار الكعبة لا استقبال بيت المقدس» . وانظر : «الإيجاز» للنووي (ص ١١٤) .

١٠] [التحفة : دق ١١٤٦٣] .

(١) في (ر) عليه : «صح» .

(٢) في حاشية (ت) : «أصل : بغائط» أي : أصل محمد بن طاهر المقدسي المسموع على أبي علي التستري ، وسبق في مقدمة التحقيق التعريف بهذا الأصل عند الحديث عن النسخة (ت) .

(٣) كتب أسفل منها في (ن) : «اسمه : الوليد» ، وفي حاشية (ت) وعليه علامة التستري ، وحاشية (ن) ورقم لها : «ع» أي : عن أصل الماوردي : «قال أبو داود : أبوزيد مولى بني ثعلبة» ، وفي «تهذيب الكمال» (٣٣/٣٣٤) : «وفي رواية أبي الحسن بن العبد ، عن أبي داود ، عن أبي زيد ، وهو : الوليد مولى بني ثعلبة» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/١٧) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١/٩١) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١/٣٠٤) كلهم من رواية ابن داسه .

قال ابن حجر في «فتح الباري» (١/٢٤٦) : «هو حديث ضعيف ؛ لأن فيه راويا مجهول الحال ، وعلى تقدير صحته فالمراد بذلك أهل المدينة ومن على سمتها ؛ لأن استقبالهم بيت المقدس يستلزم استدبارهم الكعبة ، فالعلة استدبار الكعبة لا استقبال بيت المقدس» .

ووقع بعد قول أبي داود في حاشية (ح) «عنوان : تفسير قوله ﷺ : «لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول»» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي : «ع» .

○ [١١] ^(١) حدثنا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ ^(٢)، حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ عَيْسَى، عَنِ الْحَسَنِ ابْنِ ذَكْوَانَ، عَنْ مَرْوَانَ الْأَصْفَرِ قَالَ: رَأَيْتُ ابْنَ عُمَرَ أَنَاخَ رَاحِلَتَهُ مُسْتَقْبِلَ الْقِبْلَةِ، ثُمَّ جَلَسَ يَبُولُ إِلَيْهَا، فَقُلْتُ: أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَلَيْسَ قَدْ نُهِيَ عَنْ هَذَا؟ قَالَ: بَلَى، إِنَّمَا نُهِيَ عَنْ ذَلِكَ فِي الْفَضَاءِ، فَإِذَا كَانَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْقِبْلَةِ شَيْءٌ يَسْتُرُكَ فَلَا بَأْسَ ^(٣).

٥- بَابُ الرُّخْصَةِ ^(٤)

○ [١٢] ^(٥) حدثنا الْقَعْنَبِيُّ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ^(٦)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَمِّهِ وَاسِعِ بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: لَقَدْ ارْتَقَيْتُ عَلَى ظَهْرِ الْبَيْتِ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَلَى لِبْنَتَيْنِ مُسْتَقْبِلِ بَيْتِ الْمَقْدِسِ لِحَاجَّتِهِ ^(٦).

○ [١١] [التحفة: د ٧٤٥١].

(١) وقع هنا في حاشية (ح) عنوان: «تفسير قوله ﷺ: «لا تستقبلوا القبلة بغائط ولا بول»»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي: «ع».

(٢) زاد في «تحفة الأشراف» للمصنف شيخا آخر: «محمد بن يحيى بن فارس وأحمد بن إبراهيم...»، وقال: «(ك) أحمد بن إبراهيم في رواية أبي الحسن بن العبد، ولم يذكره أبو القاسم». اهـ. وأحمد بن إبراهيم هنا، هو: الدوري.

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١/ ٩٢)، «معركة السنن» (١/ ٣٣٤) من رواية ابن داسه، والخطيب البغدادي في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٥٤١) من رواية اللؤلئي، وعزاه إلى المصنف ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ١٢٤)، وروايته من طريق اللؤلئي، وابن حجر في «التلخيص الحبير» (١/ ٣٠٦) وغيرهما.

(٤) زاد في (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي «ع»: «في ذَلِكَ»، وكذا في: (ك)، (ر)، (س)، وحاشية (ب) من غير رقم أو تصحيح، وحاشية (ن)، وعليه رمز «ص» أي ما وافق نسخة الماوردي.

وقال النووي في «الإيجاز» (ص ١٢٣): «باب الرخصة» هكذا هو في بعض النسخ، وفي بعضها: «الرخصة في ذلك»، والأول أجود، وليس معناه: الرخصة في الاستقبال والاستدبار مطلقا، بل مراده: الرخصة في ذلك في البنين، ومعناه الرخصة في بعض ذلك وهو البنين، وتقديره: باب بيان ما رخص فيه من ذلك.

○ [١٢] [التحفة: ع ٨٥٥٢].

(٥) زاد في (س)، وحاشية (ح) ورقم لها بعلامتي ابن الأعرابي وابن داسه: «القعنبي».

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١٦)، واليونيني في «مشيخته» (ص ١٢١) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٥٩).

○ [١٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ، حَدَّثَنَا ^(١) أَبِي، قَالَ: سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ إِسْحَاقَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبَانَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ: نَهَى نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ أَنْ تُسْتَقْبَلَ ^(٢) الْقِبْلَةُ بِسَوَّلٍ، فَرَأَيْتُهُ قَبْلَ أَنْ يُقْبَضَ بِعَامٍ يَسْتَقْبِلُهَا ^(٣).

٦- (٤) بَابُ كَيْفَ التَّكْشُفُ عِنْدَ الْحَاجَةِ

○ [١٤] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ ^(٥)، حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ رَجُلٍ ^(٦)، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً لَا يَرْفَعُ ثَوْبَهُ حَتَّى يَدْنُو مِنَ الْأَرْضِ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ ^(٧): عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ حَرْبٍ، رَوَاهُ عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ^(٨).

○ [١٣] [التحفة: دت ق ٢٥٧٤]. (١) في (ن): «حدثني». (٢) في (ن): «نستقبل».

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٦/١)، والبيهقي في «الخلافيات» (٦٦/٢، ٦٧) كلاهما من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٦٠/١).

قال الترمذي في «الجامع» (٨): «حديث جابر في هذا الباب حديث حسن غريب». اهـ.

وفي «الخلافيات» (٦٨/٢): «قال الترمذي: سألت محمداً يعني البخاري عن هذا الحديث، فقال: هذا حديث صحيح، رواه غير واحد عن محمد بن إسحاق».

(٤) تنبيه: من هنا عودة إلى مقابلة النسخة (هـ).

○ [١٤] [التحفة: د ٨٥٩٧].

(٥) زاد هنا في (س)، وحاشيتي (ح)، (هـ) ورقم عليه فيها بعلامة ابن الأعرابي: «أبو خيثمة».

(٦) في حاشية (ن): «هو القاسم بن محمد، كما رواه البيهقي في «سننه»، قاله ابن العراقي أبو زرعة» «السنن الكبير» (٩٦/١).

(٧) زاد هنا في (ك): «رواه» وضرب عليه وكتب فوقه: «لا... إلى» وبينها علامة ابن داسه: «س».

(٨) قوله: «وهو ضعيف» ليس في (ر)، وزاد في حاشية (ح): «قال أبو عيسى الرمي: حدثناه أحمد بن الوليد، حدثنا عمرو بن عون، أخبرنا عبد السلام، به».

وذكر صاحب «عون المعبود» (٣٢/١) أن هذه العبارة أدرجت في بعض النسخ من رواية اللؤلئي، وهو من فعل النساخ، ونسبها في «تحفة الأشراف» (٨٩٢) لرواية أبي الحسن بن العبد: «حدثنا عمرو بن عون حدثنا عبد السلام بن حرب، به».

ومن طريق المصنف أخرج البيهقي الحديث في «السنن الكبير» (٩٦/١) من رواية ابن داسه، والنووي في «الإيجاز» (ص ١٢٩)، والعيني في «شرح أبي داود» (٦٣/١).

٧- بَابُ كَرَاهِيَةِ الْكَلَامِ عِنْدَ الْخَلَاءِ (١) الْخَلَاءِ (٢)

○ [١٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ بْنُ عَمَّارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ هِلَالٍ (٣) بْنِ عِيَّاضٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يَخْرُجُ الرَّجُلَانِ يَضْرِبَانِ الْغَائِطَ» (٤) كَاشِفَيْنِ عَنْ عَوْرَتَيْهِمَا (٥) يَتَحَدَّثَانِ؛ فَإِنَّ اللَّهَ تَعَالَى ذَكَرُهُ يَمُتُّ عَلَى ذَلِكَ». قال أبو داود (٦): هَذَا لَمْ يُسْنِدْهُ إِلَّا عِكْرِمَةُ (٧).

= وأخرجه الترمذي - تعليقا - (١٣) عقب حديث أنس، قال: «وروي وكيع، والحمامي، عن الأعمش، قال: قال ابن عمر».

وقال: «وكلا الحديثين مرسل، ويقال: لم يسمع الأعمش من أنس بن مالك، ولا من أحد من أصحاب النبي ﷺ، وقد نظر إلى أنس بن مالك، قال: رأيته يصلي فذكر عنه حكاية في الصلاة». اهـ. وفي ترتيب علل الترمذي الكبير (ص ٢٥): «سألت محمدا عن هذا الحديث: أيها أصح؟ فقال: كلاهما مرسل، ولم يقل: أيها أصح». اهـ.

(١) قوله: «عند» في (ر) عليه «صح»، وفي (س)، (هـ)، وحاشية (ح) من نسخة: «على الخلاء»، وفي حاشية (ر) وعليه علامة أبي عيسى الرمي: «قال أبو عيسى الرمي... على الخلاء» وعليه: «صح» (٢) في (ر): «عند الحاجة»، وكذا في صلب (ت): «الحاجة» وضرب عليها، وفي حاشيتها مصححا عليه، وحاشية (ب) من نسخة: «الخلاء» وصحح عليه.

○ [١٥] [التحفة: دس ق ٤٣٩٧، ١٩٥٤١ د].

(٣) في (ر) عليه: «صح»، وفي حاشيتها: «... هشام الدستوائي، وعلي بن المبارك، وحرب بن شداد، يقولون: عياض بن هلال». وقال محمد بن يحيى الذهلي: «الصواب: عياض بن هلال» من «السنن» لابن ماجه (٣٤٥)، وقال الخطيب في «موضح أو هام الجمع» (٢/ ٣٤٥): «وهو أصح»، وكذا رجع تسميته البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/ ٢١)، وغير واحد.

(٤) في حاشية (ح): «قال أبو الزاهد: يقال: ضربت الأرض: إذا أتيت الخلاء، وضربت في الأرض: إذا سافرت».

(٥) كذا في (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ب)، (ن) وعليه علامة نسخة الماوردي، (ر)، (هـ)، وفي (ن) وعليه رقم غير واضح، (س)، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «عورتيهما».

(٦) كتب أعلاه في (ح): «هذا»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.

(٧) زاد في (ر)، (س)، (هـ): «ابن عمار»، وزاد في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي: «وهو من حديث أهل المدينة، حدثناه أبو سلمة، حدثنا أبان، حدثنا يحيى، بهذا؛ يعني: موقوفا»، وبنحوه في حاشية (ب)، وحاشية (ر) وعليه فيها - أيضا - علامة ابن الأعرابي.

وردت هذه العبارة في «تحفة الأشراف» بسياق آخر: «قال أبو داود: هذا لم يسنده إلا عكرمة، وهو مرسل

عندهم. حدثنا أبو سلمة، حدثنا أبان، عن يحيى بن أبي كثير، عن النبي ﷺ... نحو حديث عكرمة. =

٨- بَابُ فِي الرَّجُلِ ^(١) يَرُدُّ السَّلَامَ وَهُوَ يَبُولُ

○ [١٦] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ وَأَبُو بَكْرِ ابْنَا أَبِي شَيْبَةَ، قَالَا: حَدَّثَنَا عُمَرُ ^(٢) بْنُ سَعْدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ الضَّحَّاكِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ^(٣)، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ ^(٤).

قال أبو داود: وَزَوِي عَنْ ابْنِ عُمَرَ ^(٥) وَغَيْرِهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَيَمَّمَ ثُمَّ رَدَّ عَلَى الرَّجُلِ السَّلَامَ.

= وقال أبو داود: وعكرمة في يحيى: ليس بذلك. اهـ.

وقال: «(ك ز) كلام أبي داود على هذا الحديث في رواية أبي عمرو أحمد بن علي البصري وأبي سعيد بن الأعرابي عن أبي داود، ولم يذكره أبو القاسم». اهـ.

وزاد هنا في حاشية (ك) وعليه علامة ابن داسه: «وهو من حديث المدينة».

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٩٩/١) من رواية ابن داسه، والبعثوني في «شرح السنة» (١٩٠) من رواية اللؤلئي، والنووي في «الإيجاز» (ص ١٣١)، والعيني في «شرح سنن أبي داود» (٦٥/١).

والحديث اختلف في إسناده. انظر: شرح الخلاف: «علل الحديث» للرازي (٥٣١/١)، «العلل» للدارقطني (٢٩٦/١١)، «الأحكام الوسطى» للإشبيلي (١٣٢/١)، «بيان الوهم» (١٤٣/٣)، (٢٥٨/٥).

(١) كذا في (م)، (ح)، (ض)، (ت)، وحاشية (ن) ورقم عليه «ح»، وحاشية (ب) من نسخة، أما في (ن)، (ب)، (ك): «باب أبرد السلام وهو يبول؟»، وفي حاشية (ك): «يرد...» ورقم له بعلامة ابن داسه، وفي (ر)، (س): «باب يرد السلام وهو يبول»، وفي (هـ): «الرجل يرد...». وقال النووي في «الإيجاز» (ص ١٣٤): «هكذا في أكثر النسخ، وفي بعضها: يرد، بحذف الهمة، وكذا هو في «شرح الخطابي»، وتقديره: هل يرد؟ وحذف حرف الاستفهام، وفي بعضها: لا يرد». اهـ. انظر: «معالم السنن» (١٨/١).

○ [١٦] [التحفة: م د ت س ق ٧٦٩٦]. (٢) في (ر) عليه: «صح».

(٣) قوله: «عليه» رقم عليه «ض» علامة القاضي شيخ المياثني أبي المظفر الطبري.

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٨/١) من رواية ابن داسه، والدمياطي في «معجم

شيوخه» (٧) من رواية اللؤلئي، والعيني في «شرح أبي داود» (٦٨/١)، وعزاه للمصنف ابن الأثير في

«جامع الأصول» (٦١٤ - ٦١٦)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (١٥٦/٢) وغيرهما.

وقال الترمذي في «الجامع» (٩١): «حسن صحيح».

(٥) يأتي حديث ابن عمر عند المصنف تحت رقم (٣٣٠).

○ [١٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ خُصَيْنِ بْنِ الْمُنْذِرِ أَبِي سَاسَانَ^(١)، عَنِ الْمُهَاجِرِ بْنِ قُنْفُذٍ، أَنَّهُ أَتَى النَّبِيَّ ﷺ وَهُوَ يَبُولُ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهِ حَتَّى تَوَضَّأَ، ثُمَّ اعْتَذَرَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «إِنِّي كَرِهْتُ أَنْ أَذْكَرَ اللَّهَ تَعَالَى ذِكْرَهُ»^(٢) إِلَّا عَلَى طَهْرٍ - أَوْ قَالَ: عَلَى طَهَارَةٍ»^(٣).

٩- بَابُ فِي^(٤) الرَّجُلِ يَذْكُرُ اللَّهَ عَلَى غَيْرِ طَهْرٍ

○ [١٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ خَالِدِ بْنِ سَلَمَةَ، يَعْني^(٥): «الْفَافَا، عَنِ الْبَهِيِّ»^(٦)، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَذْكُرُ اللَّهَ ﷻ عَلَى كُلِّ أَحْيَانِهِ»^(٧).

○ [١٧] [التحفة: دس ق ١١٥٨٠].

(١) قوله: «أبي ساسان» رقم عليه في (ح) بعلامة ابن الأعرابي، وفي (ر) بعلامة أبي عيسى الرملي.
(٢) قوله: «تعالى ذكره» ليس في (ت)، (ر)، (س)، (هـ)، وقد خلت عنه أيضاً رواية التستري، كما في «معجم شيوخ الدمياطي» (٩)، وقوله: «ذكره» من (ح)، (ض)، وفي (ك)، (ن): «ﷻ»، وألحقت في (ن) بين الأسطر.

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٨/١)، البغوي في «شرح السنة» (٣١٢)، والدمياطي في «معجم شيوخته» (٩) كلاهما من رواية اللؤلئي، والعيني في «شرح أبي داود» (٧٢/١).
وصححه ابن خزيمة (٢٠٦)، وابن حبان (٨٠٣)، واختلف فيه على الحسن، وقال الدارقطني في كتابه «العلل» (٧٢/١٤) بعد شرح الخلاف: «حديث قتادة أصحها». اهـ.

(٤) في (ر)، (س)، (هـ)، (ك): «باب الرجل...».

○ [١٨] [التحفة: خت م د ت ق ١٦٣٦١].

(٥) قوله: «يعني» ليس في روايتي ابن الأعرابي وابن داسه، كذا علم عليه في (ح)، وضرب عليه في (ت)، وقوله: «يعني: الفافا» ليس في (ن)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، والمثبت من: (م)، (ح)، (ض)، وفي (ت): «الفافا»، وكذا في «نزهة الألقاب» (٢١٢٤)، وفي غيرها: «الفأفا».

(٦) «البهِّي» - بفتح الباء الموحدة، وكسر الهاء، وتشديد الياء - : لقب لعبد الله بن يسار - بالياء، والسين المخففة - معدود في الطبقة الأولى من الكوفيين، ذكر اسمه المفضل بن غسان عن يحيى بن معين، من «الإمام» لابن دقيق العيد (٤٧٩/٢)، وينظر: «تاريخ ابن معين» - رواية الدوري (٢٥٠٧).

(٧) أخرجه مسلم في «الصحيح» (٣٦٦)، والبخاري في «صحيحه» (٥٩٧/١) معلقاً بصيغة الجزم، وحكى عنه الترمذي في «العلل الكبير» (٦٦٩) أنه قال: «هو حديث صحيح».

١٠- بَابُ الْخَاتَمِ يَكُونُ ^(١) فِيهِ ذِكْرُ اللَّهِ يُدْخَلُ ^(٢) بِهِ الْخَلَاءُ

○ [١٩] حَدَّثَنَا نَضْرَبُ بْنُ عَلِيٍّ، عَنْ أَبِي عَلِيٍّ الْحَنْفِيِّ، عَنْ هَمَّامٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا دَخَلَ الْخَلَاءَ وَضَعَ خَاتَمَهُ.

قال أبو داود: هَذَا حَدِيثٌ مُنْكَرٌ ^(٣)، وَإِنَّمَا يُعْرَفُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ زِيَادِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ اتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ وَرَقٍ ثُمَّ أَلْفَاهُ ^(٤)، وَالْوَهْمُ ^(٥) فِيهِ مِنْ هَمَّامٍ، وَلَمْ يَزُوهِ إِلَّا هَمَّامٌ ^(٦).

= ومن طريق المصنف أخرجه البغوي في «التفسير» (٢/ ٢٨١) من رواية اللؤلئي، وأخرجه البخاري - تعليقا - كتاب الطهارة: باب: تقضي الحائض المناسك كلها إلا الطواف بالبيت، ومسلم (٣٧٣)، والترمذي (٣٣٨٤)، وابن ماجه (٣٠٢)، وقال الترمذي في «الجامع» (٣٦٦٨): «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث يحيى بن زكريا بن أبي زائدة». وقال المزي في «تحفة الأشراف»: «(ز) قد رواه أحمد بن حنبل، عن الوليد بن القاسم الهمداني، ورواه هارون بن معروف، عن إسحاق بن يوسف الأزرق، جميعا عن زكريا بن أبي زائدة».

والحديث صححه ابن خزيمة (٢٠٧)، وقال أبو زرعة «العلل» (١/ ٥٨٥) - بعد أن سئل عن حديث خالد بن سلمة: «ليس بذاك، هو حديث لا يروى إلا من ذي الوجه».

(١) في (ن)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ): «باب الخاتم فيه ذكر الله...»، وقوله: «يكون» كتب في (ن) بين الأسطر بخط مغاير من غير رقم أو تصحيح.

(٢) الضبط من (م)، (ح)، (ت)، (ك)، (ر).

○ [١٩] [التحفة: دت س ق ١٥١٢].

(٣) أخرجه الترمذي (١٧٤٦) وقال: «حسن صحيح غريب»، وقال أبو عبد الرحمن النسائي: «وهذا الحديث غير محفوظ، والله أعلم». «السنن الكبرى» (٩٦٧٨)، وينظر: «العلل» للدارقطني (١٢/ ١٧٥)، «الإمام» لابن دقيق العيد (٢/ ٤٩٥ - وما بعده)، «مختصر السنن» للمنذري، «تهذيبه» لابن القيم (٢٦/ ١) وغير ذلك.

(٤) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي: «ثم ألقاه، ولم يحدث بهذا الحديث إلا همام».

(٥) قوله: «والوهم فيه...» إلى آخره، رقم له في (ر) بعلامة الرمي.

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١/ ٩٤) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٧٧)، وعزاه للمصنف غير واحد من المخرجين، منهم: ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ١٣٧، ١٣٨) وروايته من طريق اللؤلئي، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٢/ ٤٩٥).

١١- بَابُ الاسْتِغْنَاءِ ^(١) مِنَ الْبَوْلِ

٥ [٢٠] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَهَنَّا ^(٢)، قَالَ: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، قَالَ: سَمِعْتُ مُجَاهِدًا يُحَدِّثُ عَنْ طَاوُسٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: مَرَّ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى قَبْرَيْنِ، فَقَالَ: «إِنَّهُمَا يُعَذَّبَانِ، وَمَا يُعَذَّبَانِ فِي كَبِيرٍ» ^(٣)، أَمَّا هَذَا فَكَانَ لَا يَسْتَنْزَهُ ^(٤) مِنَ الْبَوْلِ، وَأَمَّا هَذَا فَكَانَ يَمْشِي بِالنَّمِيمَةِ، ثُمَّ دَعَا بِعَسِيبٍ ^(٥) رَطْبٍ، فَشَقَّهُ بِإِثْنَيْنِ ^(٦)، ثُمَّ غَرَسَ ^(٧) عَلَى ^(٨) هَذَا وَاحِدًا، وَعَلَى هَذَا وَاحِدًا، وَقَالَ: «لَعَلَّهُ يُخَفَّفُ عَنْهُمَا مَا لَمْ يَنْبَسَا».

^(٩) قَالَ هَنَّا: «يَسْتَنْزَهُ» مَكَانَ «يَسْتَنْزَهُ» ^(١٠).

(١) كذا في (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ر)، (ب)، (ك)، وفي حاشية (ن) من نسخة، وضرب عليه في (ت)، (ر)، أما في (ن)، (س)، (هـ)، وحاشية (ر) وعليه «صح»: «الاستنزه»، وكذا في حاشية (ت) وعليه علامة التسري «ت» وكتب بجواره: «أصل»، أي: عن أصل ابن طاهر المقدسي المسموع على أبي علي التسري.

ومعناه كما في حاشية (ح): «استبرأ الذَّكَرُ: استنقاه من البول».

٥ [٢٠] [التحفة: ع ٥٧٤٧].

(٢) في حاشية (ح): «ابن السري»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.

(٣) في «معالم السنن» (١٩/١): «لا يستبرئ - أو: لا يستنزه»، وفي حاشية (ح): «قال الخطابي: لم يرد أن المعصية في هاتين ليست بكبير في الدين، وإنما أراد أن أمرهما كان يكبر عليهما فعله ويشق». اهـ. وانظر: «معالم السنن».

(٤) فوفه في (ر): «صح».

(٥) في حاشية (ك): «العسيب: ما لم ينبت عليه شيء، وما فيه سعف». وفي «الإيجاز» للنووي (ص ١٤٥): «والعسيب: الغصن من النخل، جُئعه عُشْب».

(٦) ضب فوفه في (ت)، وفي حاشيتها من أصل المقدسي: «بإثنتين».

(٧) في (ر) عليه «صح»، وفي (ك): «غرز»، وكتب فوق الزاي: «س»، ورقم لها: «نسخة»، وفي حاشية (هـ): «الصواب: غرز بالزاي، والرواية بالسين».

(٨) زاد هنا في حاشية (ت) من أصل المقدسي: «قبر».

(٩) زاد هنا في (ك) قبل هذه العبارة: «قال أبو داود: ...»، ورقم لها بعلامتي: الأشيري «ش»، والأنصاري «ن»، وقوله: «قال هناد: ...» إلى آخره ليس في (ر)، (س)، (هـ)، وأثبت فيها عقب الحديث التالي.

(١٠) زاد هنا في (ن)، وحاشية (ح): «وقال أبو معاوية: «يستنزه»، ورمز له في (ن) بعلامة «ح»، وعلامة =

○ [٢١] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، بِمَعْنَاهُ قَالَ: «كَانَ لَا يَسْتَتِرُ^(١) مِنْ بَوْلِهِ»^(٢).
وَقَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ: «يَسْتَتِرُهُ»^(٣).

○ [٢٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ حَسَنَةَ قَالَ: انْطَلَقْتُ أَنَا وَعَمْرُو بْنُ الْعَاصِ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَخَرَجَ وَمَعَهُ دَرَقَةٌ^(٤)، ثُمَّ اسْتَتَرَ^(٥) بِهَا ثُمَّ بَالَ، فَقُلْنَا: انْظُرُوا إِلَيْهِ، يُبُولُ كَمَا تَبُولُ الْمَرْأَةُ،

= «ع»، أي: ما وافق ما في نسخة الماوردي، ورمز له في حاشية (ح) بعلامة ابن داسه، وهذه الزيادة موضعها في سائر النسخ عقب الحديث التالي، ورواية أبي معاوية أخرجها البخاري (١٣٧٠)، وفيه: «يستتر».

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٩/١) من رواية ابن داسه، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٨٤/١)، والنووي في «الإيجاز» (ص ١٤٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (٨٠/١).

○ [٢١] [التحفة: خ د س ٦٤٢٤]. (١) في (ر) وعليه «صح»: «لا يستتره».

(٢) زاد هنا في (ر)، (س)، (هـ): «قال هناد: «يستتر» مكان: «يستتره»، وقد سبقت هذه العبارة عقب الحديث السابق في النسخ الأخرى.

(٣) قوله: «وقال أبو معاوية: يستتره» في (ن) أثبت في الحاشية وعليه علامة الخطيب، والمثبت من سائر النسخ، وانظر التعليق على الحديث السابق.

وزاد هنا في (س)، (هـ)، ونسخة علي حاشية (ت): «وقال زهير: يستتره».

والحديث أخرجه البخاري (٢١٦، ٦٠٥٥)، وقال أبو عيسى في كتاب «العلل» (٣٦، ٣٧) - وقد سأله الترمذي عن هذا الحديث، فقال: «الأعمش يقول في هذا الحديث: عن مجاهد، عن طاوس، عن ابن عباس. ومنصور يقول: عن مجاهد، عن ابن عباس ولا يذكر طاوسا قلت: أيهما أصح؟ قال: حديث الأعمش. قلت: فحديث أبي عوانة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة في هذا كيف هو؟ قال: هذا حديث صحيح، وهذا غير ذاك الحديث». اهـ.

○ [٢٢] [التحفة: د س ق ٩٦٩٣].

(٤) «الدرقة: الحجفة، يقال للترس - إذا كان من جلود ليس فيه خشب ولا عقب: حجفة ودرقة» من حاشية (ح).

العَقَب: العصب. (انظر: لسان العرب، مادة: عقب).

(٥) في (س)، (هـ): «فاستتر بها».

فَسَمِعَ ذَلِكَ ، فَقَالَ : « أَلَمْ تَعْلَمُوا مَا لَقِيَ صَاحِبُ بَنِي إِسْرَائِيلَ ؟ كَانُوا إِذَا أَصَابَهُمُ الْبُؤْسُ قَطَعُوا مَا أَصَابَهُ الْبُؤْسُ مِنْهُمْ ، فَتَهَاهُمْ ^(١) ، فَعُذِبَ فِي قَبْرِهِ » ^(٢) .

قال أبو داود : قَالَ مَنْصُورٌ : عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى فِي هَذَا الْحَدِيثِ ^(٣) ، قَالَ : « جَلِدِ أَحَدِهِمْ » . وَقَالَ عَاصِمٌ : عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ أَبِي مُوسَى ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « جَسَدِ أَحَدِهِمْ » ^(٤) .

١٢- بَابُ الْبُؤْسِ قَائِمًا

○ [٢٣] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ وَمُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ - وَهَذَا لَفْظُ حَفْصٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ ، عَنْ خُذَيْفَةَ قَالَ : أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سُبَّاطَةٌ ^(٥) قَوْمٌ فَبَالَ قَائِمًا ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ . قال أبو داود : قَالَ مُسَدَّدٌ : قَالَ : فَذَهَبْتُ أَتْبَاعُهُ ، فَدَعَانِي حَتَّى كُنْتُ عِنْدَ عَقْبِهِ ^(٦) .

(١) في حاشية (ح) : « زاد البيهقي : « فتركوه » . « السنن الكبرى » للبيهقي (١/ ١٠١) من حديث يعلى بن عبيد عن الأعمش ، بنحوه .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الإسماعيلي في « الأحكام الكبرى » (١/ ٣٦٨) ، والنووي في « الإيجاز » (ص ١٤٧) ، والعيني في « شرح أبي داود » (١/ ٨٧) .

(٣) صحح عليه في (ر) .

(٤) جاء في حاشية (ح) : « يرد قول من قال : إن المراد بالجلد الفروة ونحوه . س » ، وينظر : « فتح الباري » (١/ ٣٣٠) .

○ [٢٣] [التحفة : ع ٣٣٣٥] .

(٥) « السباطة : الكناسة ، والسباطة : ملقى القمامة » . من حاشية (ح) من خط ابن حجر .

(٦) « بفتح العين وكسر القاف : مؤخر القدم ، قال الخطابي : « أراد أن يكون سترًا بينه وبين الناس » . س » . من حاشية (ح) ، وانظر : « معالم السنن » للخطابي (١/ ٢١) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في « معالم السنن » (١/ ٢٠) من رواية ابن داسه ، والنووي في « الإيجاز » (ص ١٥٠) ، والعيني في « شرح أبي داود » (١/ ٩٠) .

وفي « جامع الترمذي » (١٢) : « قال وكيع : هذا أصح حديث روي عن النبي ﷺ في المسح » .

١٣- بَابُ فِي الرَّجُلِ يَبُولُ بِاللَّيْلِ ^(١) فِي الْإِنَاءِ

ثُمَّ ^(٢) يَضَعُهُ عِنْدَهُ

○ [٢٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ ، عَنْ حُكَيْمَةَ بِنْتِ أُمِّمَةَ ابْنَةَ ^(٣) رُقَيْقَةَ ، عَنْ أُمِّهَا ، أَنَّهَا قَالَتْ : كَانَ لِلنَّبِيِّ ﷺ قَدْحٌ مِنْ عَيْدَانٍ ^(٤) تَحْتَ سَرِيرِهِ يَبُولُ فِيهِ بِاللَّيْلِ ^(٥) .

١٤- بَابُ الْمَوَاضِعِ الَّتِي نُهِيَ ^(٦) عَنِ الْبُولِ فِيهَا

○ [٢٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «اتَّقُوا اللَّاعِنِينَ» ،

(١) رقم عليه في (ك) علامة نسخة .

(٢) قوله : «ثم» : ليست في (ك) ، وفي (ن) أثبتت في الحاشية ، ورمز لها نسخة ، والمثبت من : (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، أما في (ر) ، (س) ، (هـ) جاء عنوان الباب : «باب : الرجل يبول في الإناء يضعه عنده بالليل» .

○ [٢٤] [التحفة : دس ١٥٧٨٢] .

(٣) كذا من (ح) ، (ض) ، وفي (م) ، (ن) ، (ت) ، (ك) ، (س) ، (ر) : «بنت» .

(٤) بفتح المهملة أوله ، هكذا في (ض) ، (ن) ، (ك) ، (ر) ، وفي حاشية (ح) : «العيدان بالفتح ، الطوال من النخل ، واحدها : عيدانة ، بها أو منها كان قدح يبول فيه النبي صلى الله تعالى عليه وسلم» . اهـ .

(٥) في حاشية (ح) : «قال ابن الأعرابي : «حدثناه هلال بن العلاء ، حدثنا حجاج ، به» . ونبه عليها النووي في «الإيجاز» (ص ١٥٥) .

وهذه من زيادات ابن الأعرابي على «السنن» ، وهلال بن العلاء ليس من شيوخ أبي داود في «السنن» ، ولا خارجها .

والحديث أخرجه من طريق المصنف ابن عبد البر في «الاستيعاب» (٤/ ١٧٩١) ، والبغوي في «شرح السنة» (١٩٤) من رواية اللؤلئي ، والنووي في «الإيجاز» (ص ١٥٥) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٩٦/١) .

(٦) الضبط من (م) ، (ت) ، (ر) ، (هـ) ، وفي (ك) : «نهى النبي ﷺ» .

○ [٢٥] [التحفة : دس ١٣٩٧٨] .

قَالُوا : وَمَا اللَّاعِنَانِ ^(١) يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : «الَّذِي يَتَخَلَّى فِي طَرِيقِ النَّاسِ أَوْ ظِلَّهُمْ ^(٣)» .

○ [٢٦] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سُوَيْدٍ الرَّمْلِيُّ وَعُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ أَبُو حَفْصٍ - وَحَدِيثُهُ أَتَمُّ ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْحَكَمِ حَدَّثَهُمْ ، أَخْبَرَنَا نَافِعُ بْنُ يَزِيدَ ، حَدَّثَنِي حَيْوَةُ بْنُ شَرِيحٍ ، أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْجُمَيْرِيَّ ^(٤) حَدَّثَهُ عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «اتَّقُوا الْمَلَاعِينَ الثَّلَاثَةَ» ^(٥) : الْبِرَازُ ^(٦) فِي الْمَوَارِدِ ، وَقَارِعَةُ الطَّرِيقِ ^(٧) ، وَالظِّلُّ ^(٨) .

(١) قوله : «اللاعنان» ، ضرب عليه في (ن) وكتب فوقه : «اللاعنات» ، أي : الحاملات والباعثات على اللعن . انظر : «مرقاة المفاتيح» (٧٢ / ٢) ، وفي حاشية (ح) : «يعني الأمرين الجالبين للعن ؛ لأن من فعل ذلك لعن ، فلما صار سببا أضيف إليه الفعل» ، من خط ابن حجر .

(٢) كذا في (ح) ، (ض) ، (م) ، (ر) ، أما في (ن) : «وظلهم» ، وفي حاشيتها : «أو» ، ورقم لها (ع) وهي علامة أصل الماوردي ، وفي (ك) ، (ت) : «أو ظلهم» ، وضرب على الهمزة في كليهما ، وكتب في حاشية (ك) : «أو» ، ورقم عليها بعلامة ابن داسه والأشيري وابن حزم . وفي (س) ، (هـ) : «أو في ظلهم» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢١ / ١) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٩٧ / ١) كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٩٧ / ١) .

○ [٢٦] [التحفة : دق ١١٣٧٠] .

(٤) قوله : «الجميري» رقم عليه في (ح) بعلامة ابن داسه ، وضرب عليه في (م) ، (ت) .

(٥) كذا في (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ك) ، وضرب عليه في (ك) ، ورمز عليه في (ن) بالرمز «ع» وهي علامة أصل الماوردي ، وفي (س) ، (ر) ، وحاشية (ح) نقلا عن نسخة الخطيب ، وحاشية (ن) ورمز بجوارها «ح» : «الثلاث» . (انظر : النهاية ، مادة : لعن) .

وهذا الأصح ، لأنها جمع مَلْعَنَةٍ ، وهي الفعلة التي يُلعن بها فاعلها ، كأنها مظنة للعن ومحل له . (انظر : النهاية ، مادة : لعن) .

(٦) كذا في كل النسخ بالفتح ، وصحح عليه في (ر) ، وفي (ك) : «البراز» بالكسر .

قال الخطابي : «المحدثون يروونه بالكسر وهو خطأ ؛ لأنه بالكسر مصدر من المبارزة في الحرب . وقال الجوهري بخلافه ، وهذا لفظه : «البراز : المبارزة في الحرب ، والبراز - أيضا : كناية عن ثفل الغداء ، وهو : الغائط - ثم قال : والبراز : بالفتح الفضاء الواسع ، وتبرز الرجل ، أي : خرج إلى البراز للحاجة» . (انظر : النهاية ، مادة : برز) .

(٧) «قارعة الطريق : أعلاه» من حاشية (ح) .

(٨) زاد هنا في (ر) ، (س) ، (هـ) وعليه «صح» : «بخراءة» .

= وجاء هنا في حاشية (ر) ورقم له بعلامة الرملي ، وحاشية (ح) من خط ابن حجر ، ورقم له بعلامة =

○ [٢٧] ^(١) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، قَالَ أَحْمَدُ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ ، قَالَ : أَخْبَرَنِي أَشْعَثُ ^(٢) - وَقَالَ الْحَسَنُ : عَنْ ^(٣) أَشْعَثَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - عَنْ الْحَسَنِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُعْقِلٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي مُسْتَحَمِّهِ ثُمَّ يَغْتَسِلُ ^(٤) فِيهِ» .

= ابن الأعرابي ، وحاشية (ن) : «قال أبو داود : هذا مرسل ، وهو مما انفرد به أهل مصر» .

وفسره المزي في «تحفة الأشراف» بقوله : «أبو سعيد لم يدرك معاذ بن جبل» ، وبنحوه في حاشية (ن) .

وفي «تهذيب التهذيب» (١٢ / ١١٠) : قال أبو داود : «لم يسمع من معاذ» .

وقال في كتاب «التفرد» عقب حديثه : «ليس هذا بمتصل» .

من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢١ / ١) ، «غريب الحديث» (١٠٧ / ١) ، والنووي في «الإيجاز» (ص ١٥٧) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٩٩ / ١) ، وعزاه للمصنف أيضا الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١ / ٣٦٣) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧ / ١١٦) ، وغير واحد من المخرجين . وقال عبد الحق في «الأحكام الوسطى» (١ / ١٢٥) : «وأبو سعيد ، هو : الحميري ، ولم يسمع من معاذ» . وقال ابن القطان في «بيان الوهم» (٣ / ٤١) : «وأبو سعيد هذا لا يعرف من غير هذا الإسناد ، وهو مجهول» .

○ [٢٧] [التحفة : دت س ق ٩٦٤٨] .

(١) جاء هنا في (ك) : «باب البول في المستحم» وعلى أوله علامة نسخة ، وعلى آخره حلقة صغيرة وكأنه إشارة أنه وقع هكذا في نسخة .

وكذا أثبت في مطبوعة «العون» (٤٩ / ١) وبعض المطبوعات الأخرى ، وقد خلت عنه كل النسخ الخطية التي بين أيدينا من روايتي اللؤلئي وابن داسه ، وكذا خلت عنه شروح «السنن» ؛ مثل : «الإيجاز» للنووي ، «مختصر السنن» للمنزري ، ومتن «السنن» من «شرح أبي داود» للعيني ، ثم إنه لا حاجة إليه هنا ؛ لأن الأحاديث تحته متوافقة مع الباب الذي قبله : «باب المواضع التي نهى عن البول فيها» .

(٢) قال البيهقي في «السنن الكبرى» (١ / ٩٨) : «ويروى أن أشعث هذا هو ابن جابر الحداني . وروى معمر فقال : أشعث بن عبد الله عن الحسن . قال الشيخ : وقد قيل : هو أشعث بن عبد الله بن جابر وقد ذكره البخاري في «التاريخ»» .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «وقال الحسن : أشعث بن عبد الله» .

(٤) الضبط بالرفع من أكثر النسخ ، قال النووي في «الإيجاز» (ص ١٦٥) : «يجوز جزم : «يغتسل» ورفعه ونصبه ، فالجزم عطفًا على موضع «يبولن» ، والرفع على تقدير : ثم هو يغتسل ، والنصب على إضمار : أن ، وإعطاء : ثم حكم واو الجمع» .

قَالَ أَحْمَدُ : «ثُمَّ يَتَوَضَّأُ فِيهِ ، فَإِنَّ عَامَّةَ الْوَسْوَاسِ مِنْهُ»^(١) .

○ [٢٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ^(٢) ، عَنْ حُمَيْدٍ

(١) في حاشية (ح) ورقم له بعلامة ابن الأعرابي «ع» : «وروى شعبة وسعيد ، عن قتادة ، عن عقبه بن صهبان ، سمعت عبد الله بن مغفل يقول : البول في المغسل يأخذ منه الوسواس . وحديث شعبة أولى . ورواه يزيد بن إبراهيم ، عن قتادة ، عن سعيد بن أبي الحسن ، عن ابن مغفل ، قوله» . اهـ .
وبنحو قول المصنف قال العقيلي في «الضعفاء الكبير» (١/ ١٦١) وزاد : «ولعل الحسن بن ذكوان أخذه عن أشعث الحداني» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٢٢) ، والبيهقي في «السنن الكبير» (١/ ٩٨) ، «السنن الصغير» (١/ ٣٨) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، والخطيب في «موضح الأوهام» (١/ ٢٣١) من رواية اللؤلئي ، والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٣٦٧) ، والنووي في «الإيجاز» (ص ١٥٩) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ١٠٢) ، وقال : وفيما بلغني عن محمد بن إسماعيل البخاري أنه قال : «لا يعرف هذا الحديث إلا من هذا الوجه» .

وأخرجه الترمذي في «الجامع» (٢١) وقال : «غريب ، لا نعرفه إلا من حديث أشعث بن عبد الله» .
وحكى عن البخاري قوله : «لا يعرف إلا من هذا الوجه» .

وقال الحافظ في «الفتح» (٨/ ٥٨٨) : «وقد تعقب على الترمذي بأن الطبري أخرجه من طريق إسماعيل بن مسلم ، عن الحسن - أيضا - وهذا التعقب غير وارد على الإطلاق ، وإلا فإسماعيل ضعيف» . اهـ .

وصححه ابن حبان وغيره ، وفي رواية الخلال عن أحمد ، قال : «إنما يروى عن الحسن مرسلًا» . من «شرح ابن ماجه» لمغلطاي (١/ ٨٧) .

وأخرجه العقيلي في «الضعفاء الكبير» (١/ ١٦١) من طريق يحيى بن سعيد القطان ، عن الحسن بن ذكوان ، عن الحسن ، عن عبد الله بن مغفل ، قال : نهى رسول الله ﷺ . قال يحيى : قيل له : أسمعته من الحسن ؟ قال : لا .

أما حديث عقبه بن صهبان : فقد أخرجه البخاري في «صحيحه» (٤٤٦١) ، ومسلم (١٩٥٤/ ٥٥) مختصرا ، كلاهما من حديث شعبة ، موقوفا ، وقال العقيلي في «الضعفاء الكبير» (١/ ٥٩) : «وهذا أولى» .
○ [٢٨] [التحفة : دس ١٥٥٥٤] .

(٢) قال أبو الحسن بن القطان في «بيان الوهم» (٥/ ٢٢٦) متعقبا على أبي محمد بن حزم : «وداود هذا وثقه ابن معين والنسائي ، وغلط أبو محمد بن حزم فيه غلطا قد بيناه عليه في أمثاله ، وسبق إلى ذلك أبو بكر بن مفلح ؛ وذلك أن ابن حزم قال : إن كان داود عم ابن إدريس فهو ضعيف ، وإن كان غيره فهو مجهول وابني عم ابن إدريس ، هو داود بن يزيد الأودي ، فأما هذا فهو داود بن عبد الله الأودي ، وقد وثقه من ذكرنا =

الْحَمِيرِي، وَهُوَ^(١) : ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ : لَقِيتُ رَجُلًا^(٢) صَحِبَ النَّبِيَّ ﷺ كَمَا صَحِبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ يَمْتَشِطَ أَحَدُنَا كُلَّ يَوْمٍ، أَوْ يَبُولَ فِي مُغْتَسِلِهِ^(٣) .

○ [٢٩]^(٤) حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ بْنِ مَيْسَرَةَ، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَرْجَسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يُبَالَ فِي الْجُحْرِ^(٥) .
قَالَ : قَالُوا لِقَتَادَةَ : مَا يُكْرَهُ مِنَ الْبُولِ فِي الْجُحْرِ؟ قَالَ : كَانَ يُقَالُ : إِنَّهَا مَسَاكِينُ الْجِنِّ^(٦) .

= وغيرهم . وقد كتب الحميدي إلى ابن حزم من العراق يخبره بصحة هذا الحديث وبين له أمر هذا الرجل ، فلا أدري ، أرجع عن قوله أم لا؟ .

(١) في (ك) : «وهو : حميد بن عبد الرحمن» .

(٢) صحح عليه في (ر) ، وفي حاشية (هـ) : «الرجل هو : عبد الله بن مغفل» .

وقال ابن دقيق العيد في «الإمام» (١/ ١٢٣) : «وقد اختلف في هذا الرجل المبهم في هذه الرواية ، فقليل : إنه عبد الله بن سَرْجَسٍ . وقيل : إنه الحكم بن عمرو الغفاري . وقيل : عبد الله بن مغفل المزني» .
(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١/ ٩٨) من رواية ابن داسه . وصححه ابن القطان في «بيان الوهم» (٥/ ٢٢٦) ، وابن حجر في «الفتح» (١٠/ ٣٦٧) ، وقيل : «إن الرجل المبهم هو : الحكم بن عمرو الغفاري» ، قاله ابن السكن ، حكاه ابن عبد الهادي في «المحرر» (١/ ١٢٧) .

○ [٢٩] [التحفة : دس ٥٣٢٢] .

(٤) جاء هذا الحديث في (ك) مصدراب : «باب البول في الجحر» ، وعلى أوله علامة نسخة ، وعلى آخره حلقه صغيرة ، وكأنه إشارة إلى أنه وقع هكذا في نسخة .

وفي (هـ) ، وحاشية (ر) ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي «ب» ، عنوان بغير لفظ «باب» : «النهى عن البول في الجحر» ، وقد خلت عنه بعض كتب الشروح كـ : «الإيجاز في شرح سنن أبي داود» (ص ١٦١) للنووي ، «شرح أبي داود» (١/ ١٠٧) للعيني ، «عون المعبود» (١/ ٥١) لشمس الحق أبادي .
(٥) في حاشية (ح) من خط ابن حجر ، وحاشية (ر) : «قال ابن السكن : لم يسند عن معاذ غير ابنه ، ورواه غيره عن قتادة ، قوله» .

(٦) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٩٢) من رواية اللؤلئي ، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٣٦٧) ، والنووي في «الإيجاز» (ص ١٦١) ، وعزاه للمصنف ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ١١٧ ، ١١٨) ، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٢/ ٥٠٠) وغيرهم .

١٥- بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ (١) إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَلَاءِ

○ [٣٠] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ النَّاقِدُ (٢)، حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ (٣)، عَنْ يُونُسَ بْنِ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا خَرَجَ مِنَ الْغَائِطِ، قَالَ: «غُفْرَانُكَ» (٤).

= واختلف في سماع قتادة من ابن سرجس. انظر: «العلل ومعرفة الرجال» - رواية عبد الله، عن أبيه (٤٣٠٠، ٥٢٦٤)، «المراسيل» لابن أبي حاتم (١٧٥ - ١٦٨).

(١) قوله: «الرجل» ليس في (ن)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، وضرب عليه في (ت).

○ [٣٠] [التحفة: دت سي ق ١٧٦٩٤].

(٢) قوله: «الناقد» من (ض)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح)، ورقم لها في الأخير بعلامة ابن الأعرابي «ع».

(٣) صحح عليه في (ر).

(٤) في حاشية (ح) من خط ابن حجر: «نصبه بإضمار الطلب».

وفي «العون» (٥٢/١): «قال أبو بكر بن العربي في «عارضضة الأحوذى»: «غفران: مصدر كالغفر والمغفرة، ومثله: سبحانك، ونصبه بإضمار فعل تقديره هاهنا: أطلب غفرانك». اهـ. وانظر: «معالم السنن» للخطابي (٢٢/١).

ومن طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٨٨)، وابن الدبيثي في «ذيل تاريخ بغداد» (١٠٢٢)، واليوني في «مشيخته» (١٢٢/١) كلهم من رواية اللؤلئي، وأخرجه الترمذي في «الجامع» (٦) من حديث إسرائيل، وقال: «هذا حديث غريب حسن، لا نعرفه إلا من حديث إسرائيل، عن يوسف بن أبي بردة... ولا نعرف في هذا الباب إلا حديث عائشة». وصححه ابن خزيمة في «الصحيح» (٩٥) وغيره، وقال الدارقطني في «الأفراد» (الأطراف: ٥/٥٤٠): «تفرد به يوسف بن أبي بردة، عن أبيه عن عائشة، وتفرد به عنه إسرائيل». وقال أبو حاتم الرازي: «هو أصح حديث في الباب» «العلل» لابن أبي حاتم (٥٤٠/١).

تنبيه: الحديث أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٩٧/١) من طريق ابن خزيمة بلفظ: «غفرانك ربنا وإليك المصير»، قال ابن خزيمة: وأخبرنا محمد بن أسلم، حدثنا عبيد الله بن موسى، عن إسرائيل، بهذا الإسناد... مثله، قال البيهقي: وهذه الزيادة في هذا الحديث لم أجدها إلا في رواية ابن خزيمة وهو إمام، وقد رأيت في نسخة قديمة لكتاب ابن خزيمة ليس فيه هذه الزيادة، ثم ألحقت بخط آخر بحاشيته، فالأشبه أن تكون ملحقة بكتابه من غير علمه، والله أعلم. وقد أخبرنا الإمام أبو عثمان الصابوني، أخبرنا أبو طاهر محمد بن الفضل بن محمد بن إسحاق بن خزيمة، قال: حدثنا جدي، فذكره دون هذه الزيادة في الحديث، وصح بذلك بطلان هذه الزيادة في الحديث. اهـ.

١٦- بَابُ كَرَاهِيَةِ مَسِّ الذَّكَرِ بِالْيَمِينِ ^(١) فِي الْإِسْتِبْرَاءِ ^(٢)

○ [٣١] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبَانٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : قَالَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ : « إِذَا بَالَ أَحَدُكُمْ ، فَلَا يَمَسُّ ذَكَرَهُ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا أَتَى الْخَلَاءَ ، فَلَا يَتَمَسَّحُ بِيَمِينِهِ ، وَإِذَا شَرِبَ ، فَلَا يَشْرَبُ نَفْسًا وَاحِدًا » ^(٣) .

○ [٣٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(٤) بْنُ آدَمَ بْنِ سُلَيْمَانَ الْمَصِصِيِّ ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو أَيُّوبَ ، يَغْنِي : الْأَفْرِيقِيُّ ^(٥) ، عَنْ عَاصِمٍ ، عَنْ ^(٦) الْمُسَيَّبِ بْنِ رَافِعٍ وَمَعْبُدٍ ^(٧) ، عَنْ حَارِثَةَ بْنِ وَهْبٍ الْخَزَاعِيِّ ، قَالَ : حَدَّثَتْنِي حَفْصَةُ زَوْجُ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لَطْعَامِهِ وَشَرَابِهِ وَثِيَابِهِ ، وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ ^(٨) .

(١) رقم عليه في (ك) علامة نسخة .

(٢) عنوان الترجمة من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، وفي (ن) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : « بَابُ كَرَاهِيَةِ مَسِّ الذَّكَرِ فِي الْإِسْتِبْرَاءِ بِالْيَمِينِ » . وفي حاشية (ت) « ليس عند الخطيب : باليمين » ، وفي حاشية (ن) : « ليس عند » ح : « باليمين » .

○ [٣١] [التحفة : ع ١٢١٠٥] .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٣/١) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١١١/١) ، وعزاه للمصنف أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٣٥/٧) ، (١٣٦) وروايته من طريق اللؤلئي .

○ [٣٢] [التحفة : د ١٥٧٩٤] .

(٤) في (س) : «إسحاق» بدلا من : «محمد» ، وهو تحريف .

(٥) ليس في (ن) ، والضبط من (ك) ، (ر) ، وكتب في حاشية (ك) : «الأفريقي : بفتح الهمزة» ، وكذا في «الأنساب» (٣٢٤/١) ، «اللباب» (٧٩/١) ، «خلاصة تهذيب التهذيب» (٢٠٧/١) ، وضبطها البعض بالكسر ، كما في : «معجم البلدان» (٢٢٨/١) وغيره ، وفي حاشيتي (م) ، (ت) : «أبوأيوب اسمه : عبد الله بن علي ، وفيه لين» .

(٦) في (س) ، (هـ) : «عاصم بن المسيب بن رافع» وهو تصحيف .

(٧) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ح) : «هو : ابن خالد ؛ أبو القاسم الكوفي القاص» ، وبنحوه في حاشية (ر) .

(٨) من طريق المصنف أخرجه النووي في «الإيجاز» (ص ١٦٩) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١١٣/١) ، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٤٧/٣) وغيرهم ، وتفرد به المصنف دون الستة ، وصححه =

- [٣٣] حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ^(١) حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ يُونُسَ، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ^(٢)، عَنْ إِبْرَاهِيمَ^(٣)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِيَطْهُرَهُ وَطَعَامِهِ، وَكَانَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى لِيَخْلَلَتْهُ، وَمَا كَانَ مِنْ أَذَى^(٤).
- [٣٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ بْنُ بَزِيعٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ بْنُ عَطَاءٍ، عَنْ سَعِيدٍ^(٥)، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... بِمَعْنَاهُ^(٦).

= ابن حبان في «صحيحه» (٥٢٦٠) وغيره، وقال ابن سيد الناس: «هو معل»، وقال العراقي: «في إسناده اختلاف»، والحديث يختلف فيه على عاصم بن بهدلة اختلافا شديدا، انظر شرح الخلاف في: «العلل» للدارقطني (٢٠٠/١٥).

○ [٣٣] [التحفة: ١٥٩١٧د].

- (١) زاد في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ن): «الربيع بن نافع».
- (٢) في حاشية (ت): «أبو معشر؛ زياد بن كليب التميمي الحنظلي الكوفي».
- (٣) كذا في كل النسخ: «إبراهيم، عن عائشة» بدون واسطة، وضرب هنا في (م)، (ح)، (ت) إشارة إلى أنه هكذا في الأصل منقطعا.
- وإبراهيم، وهو: النخعي، قال ابن معين وابن المديني وغيرهما: «لم يسمع من عائشة»، «المراسيل» لابن أبي حاتم (ص ٩).
- (٤) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (١٨٢) من رواية اللؤلئي، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٧٩/١)، والعيني في «شرح أبي داود» (١١٦/١).
- وانظر الحديث التالي.

○ [٣٤] [التحفة: ١٥٩٤٣د]. (٥) زيد في (ر): «يعني: ابن أبي عروبة».

(٦) الحديث اختلف فيه على ابن أبي عروبة، فرواه عيسى بن يونس كما مر ولم يذكر الواسطة، وتابعه على ذلك محمد بن جعفر كما في «مسند أحمد» (٢٦٢٨٥)، ورواه عبد الوهاب الخفاف كما هنا، فذكر الأسود بين إبراهيم وعائشة، ورواه ابن أبي عدي، كما في «مسند أحمد» (٢٦٢٨٣) عن ابن أبي عروبة، عن رجل، عن أبي معشر، عن إبراهيم، عن عائشة، كذا مرسلا، وقال الدارقطني في «العلل» (٢٨٥/١٤): «وقول ابن أبي عدي أشبه بالصواب».

والذي دفع الحافظ الدارقطني إلى ترجيح رواية ابن أبي عدي - مع أنه سمع ابن أبي عروبة بعد الاختلاط - أن ابن أبي عروبة لم يسمع من أبي معشر، قال ابن المديني: «لم يسمع منه ولا حرف»، ومن هنا فرواية من زاد الواسطة أشبه، والله أعلم. وانظر: «نتائج الأفكار» لابن حجر (١٤٣/١).

وقد أخرج الحديث من طريق المصنف عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٨٠/١)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١١٧/١).

١٧- بَابُ الْإِسْتِثَارِ فِي الْغَلَاءِ

○ [٣٥] حَدَّثَنَا إِسْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى الرَّازِيُّ، أَخْبَرَنَا عِيسَى^(١)، عَنْ ثَوْرٍ، عَنْ الْحُصَيْنِ الْحُبْرَانِيِّ^(٢)، عَنْ أَبِي سَعْدٍ^(٣)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «مَنْ أَكْتَحَلَ فَلْيُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَا حَرْجَ، وَمَنْ اسْتَجَمَرَ فَلْيُوتِرْ، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَا حَرْجَ، وَمَنْ أَكَلَ فَمَا تَخَلَّلَ فَلْيَلْفِظْ، وَمَا لَكَ بِلِسَانِهِ فَلْيَبْتَلِعْ^(٤)، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَا حَرْجَ، وَمَنْ أَتَى الْغَائِطَ فَلْيَسْتَتِرْ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ إِلَّا أَنْ يَجْمَعَ كَثِيرًا مِنْ رَمْلٍ فَلْيَسْتَذْبِزْهُ فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَلْعَبُ بِمَقَاعِدِ بَنِي آدَمَ^(٥)، مَنْ فَعَلَ فَقَدْ أَحْسَنَ وَمَنْ لَا فَلَا حَرْجَ».

قال أبو داود: رَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ ثَوْرٍ، قَالَ: حُصَيْنُ الْحِمَيْرِيُّ.
قَالَ: وَرَوَاهُ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ الصَّبَّاحِ، عَنْ ثَوْرٍ، فَقَالَ: أَبُو سَعِيدٍ الْحَيَوِيُّ^(٦).

○ [٣٥] [التحفة: دق ١٤٩٣٨]. (١) في (ك)، (ر)، (س)، (هـ): «عيسى بن يونس».

(٢) صحح عليه في (ر)، وقال في «اللباب» (ص ٣٣٦): «حبران بطن من حمير».

(٣) في (ت)، (ر) وعليه «صح»، (س)، (هـ): «عن أبي سعيد»، وفي حاشيتي: (ت)، (ر) ورقم له فيها بعلامة الرمل: «أبو سعد» كسائر النسخ.

وفي «تحفة الأشراف» وغيرها: «أبو سعيد»، وقال في «تهذيب التهذيب» (١٠٩/١٢): «الصواب: التفريق بينهما، فقد نص علي كون أبي سعد صحابيا: البخاري، وأبو حاتم، وابن حبان، والبغوي، وابن قانع وجماعة، وأما أبو سعيد الخبراني فتابعي قطعاً؛ وإنها وهم بعض الرواة، فقال في حديثه: عن أبي سعد الخير، ولعله تصحيف وحذف. والله تعالى أعلم». اهـ.

والخبراني هذا؛ قال أبو زرعة: «لا أعرفه»، وبنحوه قال ابن القطان، وقال ابن حجر: «مجهول»، وكذا الحصين الخبراني. انظر ترجمتهما من «تهذيب التهذيب»، «تقريب التهذيب» (١٣٩٣، ٨١٢٦).

(٤) في (هـ): «فليتبع»، وفي حاشيتها من نسخة: «فليتبع»، وهو المثلث من سائر النسخ.

(٥) «معناه: أن الشيطان يحضر تلك الأمكنة ويرصدها بالفساد؛ لأنها موضع هجر ذكر الله، وكشف العورة». اهـ. حاشية (ح) من خط ابن حجر.

(٦) زاد هنا في (س)، (ر)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ب) من نسخة: «قال أبو داود: «أبو سعيد الخير هو من أصحاب النبي ﷺ».

وبنحوه نسبه ابن حجر في «النتك الظراف» (١٠/٤٥٥ - التحفة) لرواية ابن الأعرابي.

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/٢٤)، والبيهقي في «الخلافيات» (٢/٨٤) كلاهما من رواية ابن داسه، والبغوي في «شرح السنة» (١٨٥، ٣٢٠٤) من رواية اللؤلئي، والعيني في «شرح أبي داود» (١/١١٨).

١٨- بَابُ مَا يُنْهَى عَنْهُ^(١) أَنْ يُسْتَنْجَى بِهِ

○ [٣٦٦] حَرِثًا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبِ الْهَمْدَانِيِّ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، يَغْنِي: ابْنُ فَضَالَةَ الْمَصْرِيِّ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ^(٢) الْقُتَيْبَانِيِّ، أَنَّ شَيْمَمَ^(٣) بِنَ بَيْتَانَ أَخْبَرَهُ، عَنْ شَيْبَانَ الْقُتَيْبَانِيِّ قَالَ: إِنَّ مَسْلَمَةَ بْنَ مُحَلَّدٍ^(٤) اسْتَعْمَلَ رُؤَيْفِعَ بْنَ ثَابِتٍ عَلَى أَنْفَلِ الْأَرْضِ^(٥)، قَالَ شَيْبَانُ: فَسِرْنَا مَعَهُ مِنْ كَوْمٍ^(٦) شَرِيكَ إِلَى عُلَقَمَاءَ^(٧)، أَوْ مِنْ عُلَقَمَاءَ إِلَى كَوْمٍ شَرِيكَ، يُرِيدُ: عُلَقَامَ، فَقَالَ رُؤَيْفِعُ: إِنْ كَانَ أَحَدُنَا فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ،

= وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (١١/ ٢١): «حديث ليس بالقوي؛ لأن إسناده ليس بالقائم، فيه مجهولون».

ومما يؤكد على ضعف الحديث، قوله: «من فعل فقد أحسن، ومن لا فلا حرج»، وهذا يتعارض مع الأحاديث الصحيحة الثابتة التي أخرجه البخاري ومسلم، وفيها الأمر بالاستنجار وترا، مثل: حديث أبي هريرة رضي الله عنه الذي أخرجه البخاري (١٦٥)، ومسلم (٢٣٧/ ٢٢)، وحديث سلمان رضي الله عنه الذي أخرجه مسلم (٢٦٢)، ومن حديث أبي هريرة أيضا أخرجه النسائي في الكبرى (٤٤)، وأبوداود (٨) وقد سبق، وفيه: «وكان يأمر بثلاثة أحجار»، وهذا مما دفع البيهقي رحمته الله إلى تأويل الحديث على فرض صحته، فقال: «وهذا إن صح فإنما أراد - واللّه أعلم - وترا بعد ثلاث»، وهذا مما دفع البيهقي رحمته الله إلى تأويل الحديث على فرض صحته، فقال: «وهذا إن صح فإنما أراد - واللّه أعلم - وترا بعد الثلاث». اهـ.

(١) قوله: «عنه» ليست في (ن)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ).

○ [٣٦٦] [التحفة: دس ٣٦١٦]. (٢) قوله: «عياش بن عباس» في (ر) عليه: «صح».

(٣) في (م)، (ح)، (ر) بكسر المثلثة أوله، وفي (ن)، (ك)، (هـ) بالوجهين الكسر والضم، وكتب فوقه في (ن)، (ك): «معا». وفي حاشية (ت): «شَيْمَمَ. كذا قيده الحافظ محمد بن طاهر، بخطه».

(٤) في (ر) عليه: «صح».

(٥) قيل: هو الوجه البحري، وقيل: الغربي. كذا في «العون» (٥٨/ ١).

(٦) في (م) بالفتح، وفي (ك) بالضم، وفي (ن) بالضم والفتح معا، كذا في الموضعين.

قال في «عون المعبود» (٥٨/ ١): «قال العراقي: بضم الكاف على المشهور، ومن صرح بضمها: ابن الأثير في «النهاية» وآخرون، وضبط بعض الحفاظ بفتحها. قال مغلطاي: إنه المعروف، وإنه في طريق الإسكندرية». اهـ. وانظر: (النهاية، مادة: كوم).

(٧) بفتح العين وسكون اللام، ثم القاف مفتوحة: موضع في أسفل مصر. انظر: «عون المعبود» (٣٨/ ١).

(٨) كذا في (ح)، (ن)، (ك)، وفي (ض)، (م)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت) وعليه علامة نسخة:

«زمان».

لِيَأْخُذُ نَضْوُ^(١) أَحْيَاهُ عَلَى أَنَّ لَهُ النُّصْفَ مِمَّا يَغْنَمُ وَلَنَا^(٢) النُّصْفُ . فَإِنْ^(٣) كَانَ أَحَدُنَا لَيْطِيرُ^(٤) لَهُ النَّضْلُ وَالرَّيْشُ وَلِلْآخَرِ الْقِدْحُ ، ثُمَّ قَالَ : قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يَا زُوَيْفَعُ ، لَعَلَّ الْحَيَاةَ سَتَطُولُ بِكَ بَعْدِي ، فَأَخْبِرِ النَّاسَ أَنَّهُ مَنْ عَقَدَ لِحَيْتِهِ^(٥) أَوْ تَقَلَّدَ وَتَرًا^(٦) أَوْ اسْتَنْجَى بِرَجِيعِ ذَابَّةٍ أَوْ عَظْمٍ ؛ فَإِنْ مُحَمَّدًا ﷺ مِنْهُ بَرِيءٌ»^(٧) .

(١) النضو: بكسر النون وسكون المعجمة فواو، في حاشية (ك): «البعير المهزول» .

(٢) كذا في (ح)، (ض)، (م)، (ك)، (س)، وفي (ت): «ولنا» وضب عليه، وفي الحاشية: «وله» وعليه «صح»، وفي (ن) وعليه «صح»: «وله»، وفي الحاشية: «ولنا»، ورقم لها نسخة (حج) .

(٣) في (ب)، (ك)، (ر): «وإن كان أحدنا»، وفي (س)، (هـ): «إن كان لأحدنا» .

(٤) في حاشية (ح): «أي: يحصل له في القسمة . س»، وفيها أيضا: «وفي المجاز: طار له في القسمة كذا، قال الغماني:

فإني لستُ منك ولست مني إذا ما طار من مالي الثمين

(انظر: أساس البلاغة، مادة: طير) .

(٥) قوله: «من عقد لحيته»، قيل: هو معالجتها حتى تتعقد وتتجدد، في قولهم: جاء فلان عاقدا عنقه، إذا لواها كبرا، والذئب الأعقد: الملتوي الذئب، أي: من لواها وجعلها، وقيل: كانوا يعقدونها في الحروب فأمرهم بإرسالها، وكانوا يتقلدون الوتر دفعا للعين، فكره ذلك . «فائق اللغة للزنجشري» . (١٠/٣) . اهـ . من حاشية (ح) .

وقال ثابت السرقسطي في كتاب «الدلائل في غريب الحديث»: «هكذا في الحديث: «من عقد لحيته»، وصوابه - والله أعلم - من عقد لحاء، من قولك: لحيت الشجر، ولحوته: إذا قشرته، وكانوا في الجاهلية يعقدون لحاء شجر الحرم، فيقلدونه من أعناقهم، فيأمنون بذلك، وهو قول الله ﷻ: ﴿لَا تَحْلُوا شَعْتِيرَ اللَّهِ وَلَا الشَّهْرَ الْحَرَامَ وَلَا الْهَدْيَ وَلَا الْقَتْلَ﴾ [المائدة: ٢] ، فلما أظهر الله الإسلام نهى عن ذلك من فعلهم، وروى أسباط عن السدي في قول الله تبارك وتعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا لَا تَحْلُوا شَعْتِيرَ اللَّهِ...﴾ الآية: «أما شعائر الله تعالى: فحرم الله، وأما الهدى والقلائد: فإن العرب كانوا يقلدون من لحاء الشجر - شجر مكة - فيقيم الرجل بمكة حتى إذا انقضت الأشهر الحرم وأراد أن يرجع إلى أهله؛ قلد نفسه ونواقته من لحاء الشجر، فيأمن حتى يأتي أهله»، وذكر باقي الخبر . اهـ .

كذا نقلنا عن «الإمام» (٢/٥٦١) لابن دقيق العيد، وقال: «وما أشبه ما قاله بالصواب، ولكن لم نره في رواية مما وقفنا عليه - والله أعلم - غير أنه مما يقرب صحته، وأن اللحية مما كان بعضهم يعقدونها: ما في كتاب «العلل» (٣/٤٩٩) من رواية عبد الله بن أحمد، عن أبيه، حدثني أبو سعيد، قال: سمعت أبا بكر بن عياش يقول: رأيت منصورا إذا قام في الصلاة عقد لحيته في صدره» . اهـ .

(٦) قال الخطابي في «معالم السنن» (١/٣٧): «وأما نهيه عن تقليد الوتر فقد قيل: إن ذلك من العوذ التي كانوا يعلقونها عليه، والتهائم التي يشدون بها الأوتار، وكانوا يرون أنها تعصم من الآفات، وتدفع عنهم المكاره... إلخ . اهـ .

(٧) في حاشية (ر): «قال أبو داود: «تفرد بهذا الحديث أهل مصر» .

○ [٣٧] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُفَضَّلٌ^(١)، عَنْ عِيَّاشٍ، أَنَّ شَيْمَ بْنَ بَيْتَانَ أَخْبَرَهُ بِهَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا، عَنْ أَبِي سَالِمٍ الْجَيْشَانِيِّ^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، يَذْكُرُ ذَلِكَ وَهُوَ مَعَهُ مُرَابِطٌ^(٤) بِحِصْنِ بَابِ أَلْيُونِ^(٥).

قال أبو داود: حِصْنُ أَلْيُونِ^(٦) بِالْفُسْطَاطِ عَلَى جَبَلٍ^(٧).

قال أبو داود: وَهُوَ: شَيْمَانُ بْنُ أُمَيَّةَ، يُكْنَى: أَبَا حَذِيفَةَ^(٨).

= وقد أخرج الحديث من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢٦/١)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١١٠/١) - كلاهما - من رواية ابن داسه، والنووي في «الإيجاز» (ص ١٨٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (١٢٣/١).

وقال البزار (٣٠١/٦): «وهذا الحديث قد روى نحو كلامه غير واحد، وأما هذا اللفظ فلا يحفظ عن رسول الله، ولا عن أحد غير رويغ، وقد أدخل في «المسند»؛ لأنه قال: «فقد برئ مما أنزل على محمد»، وإسناده حسن، غير شيبان؛ فإنه لا نعلم روى عنه غير شيبان بن بيتان، وعيَّاش بن عباس مشهور. اهـ. وقال النووي في «المجموع» (٢٩٢/١)، وابن الملقن في «البدر المنير» (٣٥٢/٢): «رواه أبو داود والنسائي بإسناد جيد». وسكت عنه الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٣١٨/١)، وشيبان القتيبي مجهول، قاله الحافظ في «التقريب» (٢٨٣٢).

○ [٣٧] [التحفة: د ٨٦٥١].

(١) في (س): «مفضل بن عيَّاش» وهو تحريف.

(٢) في (ن) بالضم والكسر، وكتب فوقه: «معا»، وفي (م)، (ح)، (ت)، (ر) بالكسر فقط، وفي (س)، (هـ) بالضم فقط.

(٣) «اسمه: سفيان بن هاني بن وهب الجيشاني، مصري، روى له مسلم، والنسائي». من حاشية (ت).

(٤) في (ح): «مرابط معه» ورقم فوقها بعلامة التقديم والتأخير.

(٥) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «قال أبو داود: «اشترك رويغ وعبد الله بن عمرو»، من خط ابن حجر.

(٦) «أليون»: بفتح الهمة وسكون اللام وضم المثناة تحت، اسم مدينة مصر قديما، فتحها المسلمون وسموها: الفسطاط، وأما: البون بالموحدة فمدينة باليمن، زعموا أنها حوت البير المعطلة، والقصر المشيد، وقد تفتح الموحدة. من حاشية (ن).

(٧) زاد في حاشية (ح): «النيل»، ورقم لها بعلامة ابن داسه. من خط ابن حجر.

وقوله: «بالفسطاط إلى جبل» في (ك) ضرب عليه، ورقم عليه: «خذ... إلى».

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٦/١)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١١٠/١) كلاهما من رواية ابن داسه، والبخاري في «شرح السنة» (٢٦٨٠) من رواية اللؤلئي، والإشيلي في =

○ [٣٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا رُوْحُ بْنُ عُبَادَةَ، حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنَا أَبُو الزُّبَيْرِ، أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَمْسَحَ^(١) بِعَظْمٍ أَوْ بَعْرِ^(٢).

○ [٣٩] حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شَرِيحٍ الْحِمَصِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ^(٣)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي عَمْرٍو السَّيْبَانِيِّ^(٤)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الدَّيْلَمِيِّ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ قَالَ: قَدِمَ وَفَدَ الْجَنْ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالُوا: يَا مُحَمَّدُ، إِنَّهُ أُمْتُكَ أَنْ يَسْتَنْجُوا بِعَظْمٍ أَوْ رَوْثَةٍ^(٥) أَوْ حُمَمَةٍ^(٦)؛ فَإِنَّ اللَّهَ ﷻ جَعَلَ لَنَا فِيهَا رِزْقًا، قَالَ: فَنَهَى النَّبِيُّ ﷺ^(٧).

= «الأحكام الكبرى» (١/ ٣٧٨)، و«الإيجاز» للنووي (ص ١٨٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (١٢٨/١).

○ [٣٨] [التحفة: م ٢٧٠٩].

(١) كذا في (ح)، (م)، (ت)، (ن)، (ب)، وفي (ض)، (ك): «يتمسح»، وفي (ر)، (س)، (هـ): «نتمسح».

وفي «شرح أبي داود» للعيني (١/ ١٣٠): «قوله: «أن نتمسح من باب التفعّل، أشار به إلى أن لا يتكلف المسح بالعظم والبعرة؛ أما العظم فلما ذكرنا، وأما البعرة فلأنها نجس، فلا يزيل النجس». وامتسح: من مسح وأمسح، وأمسح الشيء، أي: ذهب ما عليه. (انظر: المعجم الوسيط، مادة: مسح).

(٢) في (ر)، (س)، (هـ): «بعرة»، وفي حاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي: «أو بعر» وهو المثبت من باقي النسخ.

والحديث أخرجه من طريق المصنف: البيهقي في «السنن» (١/ ١١٠) من رواية ابن داسه.

○ [٣٩] [التحفة: د ٩٣٤٩]. (٣) في (ر) عليه: «صح».

(٤) في (ر) عليه: «صح»، وفي حاشية (هـ): «السيباني: بالسین المهملة، يكنى أبا زرعة، قاله ابن... وسيبان: بطن من حمير، وكل شيء في العرب شيبان، إلا في حمير، فهو: سيبان». وانظر: «الأنساب» للسمعاني (٧/ ٣٣٢).

(٥) «هي واحدة الروث والأرواث، وقد راث الفرس، والروثة أيضا: طرف الأرنبة». من حاشية (ت). وانظر: «عمدة القاري» (٢/ ٣٠٣).

(٦) في حاشية (ح): «الحُمّة: الفحم وما احترق من الخشب والعظام ونحوها. سيوطي».

وفي حاشية (ت): «قال الجوهري: «الحُمَم: الرماد والفحم، وكل ما احترق بالنار، الواحدة حُمّة». (انظر: الصحاح، مادة: حم).

(٧) صح هنا في (ر) ومعناه انتهى الحديث عند هذا الحد، وزاد هنا في (ت)، (س)، (هـ): «عن ذلك»، وضرب عليها في (ت).

١٩- بَابُ الاسْتِنْجَاءِ بِالْأَخْجَارِ (١)

٥ [٤٠] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ وَفَتِيَّةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ قُرْطٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا ذَهَبَ أَحَدُكُمْ إِلَى الْغَائِطِ، فَلْيَذْهَبْ مَعَهُ بِثَلَاثَةِ أَخْجَارٍ يَسْتَطِيبُ بِهِنَّ، فَإِنَّهَا تُجْزِي عَنْهُ» (٢).

= وقد أخرج الحديث من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٢٧/١)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٠٩/١) كلاهما من رواية ابن داسه، والبخاري في «شرح السنة» (١٨٠) من رواية اللؤلئي، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٧٧/١)، والنووي في «الإيجاز» (ص ١٨٣)، والعيني في «شرح أبي داود» (١٣٠/١).

وقال الدارقطني في «السنن» (٨٧/١): «إسناد شامي ليس بثابت». وقال البيهقي «السنن الكبرى» (١٠٩/١): «إسناد شامي غير قوي»، والله أعلم. فالسيباني لا يثبت له السماع أو اللقاء من الديلمي. قال العلائي: «يحيى بن أبي عمرو السيباني... روى عن عبد الله بن الديلمي، وعبد الرحمن بن خالد بن الوليد؛ ولم يلقها». «جامع التحصيل» (٨٧٩). وروي من حديث موسى بن علي، عن أبيه، عن عبد الله بن مسعود، أن رسول الله ﷺ نهى أن يستنجى بعظم حائل أو روث أو حممة. قال البيهقي «السنن الكبرى» (١٠٩/١): «علي بن رباح لم يثبت سماعه من ابن مسعود. وفي الباب عن أبي عثمان بن سَنَّة الخزامي وعبد الرحمن بن رافع التنوخي، عن ابن مسعود إلا أنه ليس في روايتهما ذكر الحممة». والحديث بهذا اللفظ قد روي عن ابن مسعود من غير وجه، ولا يثبت منها شيء. وأصله في «صحيح البخاري» (١٥٦) من حديث ابن مسعود، وليس فيه ذكر: العظم. والنهي عن الاستنجاء بالعظم والروث ثابت من حديث أبي هريرة، أخرجه البخاري (٣٨٦٠)، ومن حديث جابر، أخرجه مسلم (٢٥٤).

(١) في (س)، (ر)، (هـ) وحاشية (ح) علامة ابن الأعرابي «ع»: «بالحجارة»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ن)، (ت)، (ك).

٥ [٤٠] [التحفة: دس ١٦٧٥٧].

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (٧٧/٢) من رواية ابن داسه، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٧٤/١)، والنووي في «الإيجاز» (ص ١٩٣)، والعيني في «شرح أبي داود» (١٣٣/١)، والحديث اختلف فيه على أبي حازم، وأيضاً على عروة بن الزبير، انظر شرح الخلاف كتاب «العلل» للدارقطني (٢٠٥/١٤). وقول الدارقطني في «السنن» (٨٤/١): «إسناد صحيح».

يفسره ما قاله في «العلل» (٢٠٦/١٤): «وحدث أبي حازم، عن مسلم بن قُرت، عن عروة، عن عائشة، متصل صحيح، عن أبي حازم. اهـ. وعلى هذا فما ورد في السنن فهو تصحيح نسبي لا مطلق التصحيح».

٥ [٤١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ خُزَيْمَةَ، عَنْ عَمَّارَةَ بْنِ خُزَيْمَةَ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ قَالَ: سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْإِسْطِطَابَةِ، فَقَالَ: «بِثَلَاثَةٍ^(١) أَحْجَارٍ لَيْسَ فِيهَا رَجِيْعٌ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: كَذَا رَوَاهُ أَبُو أُسَامَةَ، وَابْنُ ثُمَيْرٍ، عَنْ هِشَامٍ^(٢).

= وقال الزركشي: «لا يعرف هذا الحديث بغير هذا الإسناد، ولا ذكر لابن قرط في غيره، ولا نعرفه بمدح أو قبح، وذكره ابن حبان في «الثقات»، وقال: «يخطئ». من «زهر الرئي» (١/٤١)، وعلق عليه الحافظ في «التهذيب» (١٠/١٣٤) بقوله: «هو مقل جدا، وإذا كان مع قلة حديثه يخطئ، فهو ضعيف». ويؤكد على ضعفه أنه قد خولف في هذا الحديث؛ فقد رواه مالك، عن هشام بن عروة فقال: «عن أبيه مرسلًا». «الموطأ» (١/٢٨)، «التمهيد» (٢٢/٣٠٧).

قال الدارقطني في «العلل» (١٤/٢٠٦) بعد شرح الخلاف: «وهو الصحيح عن هشام».

٥ [٤١] [التحفة: دق ٣٥٢٩].

(١) في (ن): «ثلاثة»، والمثبت من باقي النسخ، وحاشية (ن) ورمز بجوارها «ص»، أي: عن نسخة ابن طاهر.

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١/١٠٣)، «الخلافيات» (٢/٨٠) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/١٣٥)، وعزه للمصنف أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/١٤٣)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٣/٩٠) وغير واحد. والحديث رواه أبو معاوية مرة، عن هشام، عن عبد الرحمن بن سعد، عن عمرو بن خزيمة، فزاد فيه: عبد الرحمن بن سعد، قال البخاري: «وأبو معاوية أخطأ في هذا الحديث، إذ زاد: عن عبد الرحمن بن سعد». كذا في «العلل الكبير» (٩).

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (١/١٠٣): «وكذلك رواه محمد بن بشر العبدي ووكيع وعبد بن سليمان، عن هشام. ورواه ابن عيينة، عن هشام، عن أبي وجزة، عن عمارة. وكان علي بن المديني يقول: الصواب: رواية الجماعة، عن هشام، عن عمرو بن خزيمة».

وبنحوه قال أبو زرعة، «العلل» لابن أبي حاتم (١/٥٤)، والبخاري في «العلل الكبير» (٩)، وهذا كاف في الرد على ابن عبد البر في قوله في «التمهيد» (٢٢/٣٠٨): «في إسناد هذا الحديث اضطراب كثير».

و«عمرو بن خزيمة» قال ابن حجر في «التقريب» (٢٣/٥٠): «مقبول»، أي: عند المتابعة، وإلا فلين.

قال أبو عمر بن عبد البر في «التمهيد» (٢٢/٣١١): «روى في هذا الباب جماعة من الصحابة، فيهم:

أبو أيوب وسليمان وأبو هريرة، وأثبتها حديث أبي هريرة وسليمان، وكلها حسان.

٢٠- بَابُ (١) فِي الْإِسْتِبْرَاءِ (٢)

○ [٤٢] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَخَلْفُ بْنُ هِشَامٍ الْمُقَرِّيُّ (٣)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَحْيَى التَّوَّعُ (٤). ح (٥) وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو يَعْقُوبَ التَّوَّعُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ، عَنْ أُمِّهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: بَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَامَ عُمَرُ خَلْفَهُ بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ، فَقَالَ: «مَا هَذَا يَا عُمَرُ؟» قَالَ: «مَاءٌ تَوَضُّأُ» (٦) بِهِ، قَالَ: «مَا أَمَرْتُ

(١) في (ر)، (س)، (هـ): «باب الاستبراء».

(٢) الاستبراء: هو أن يمكث وينتظر حتى يظن أنه لم يبق في قصبة الذكر شيء من البول. كذا في «حجة الله البالغة» (٣٠٨/١) للشيخ المحدث ولي الله الدهلوي.

وحاصل معنى الاستبراء: الاستبقاء من البول، وهو المراد هاهنا. وهل الاستبقاء، أي: الاستنجاء بالماء ضروري، أو يكفي المسح بالحجارة. فدل الحديث على أنه ليس أمراً ضرورياً. اهـ. «عون المعبود» (٦٤/١).

○ [٤٢] [التحفة: دق ١٧٩٨٢].

(٣) زاد في (س)، (ر)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «المعنى».

(٤) في حاشية (ن): «عبد الله بن يحيى، هو: أبو يعقوب، الآتي بعد التحويل».

(٥) علامة التحويل من (ح)، (ض)، (ن).

تنبيه: قال السخاوي في «بذل المجهود» (ص ٥٤): «لم يكثر من حرف «ح» في الفصل بين السندين، بل ما أعلم أنه في رواية ابن داسه أصلاً، ويعرض عنه بالواو». نعم أكثر هذه العلامات للألثمي، ونادراً ما تقع في رواية ابن داسه، خاصة في نسخه المسندة من طريق الحسن بن داود السمرقندي عن ابن داسه، وهي التي نرمز لها بالرمز (د)، وتكاد لا تقع هذه العلامة في النسخ الثلاثة الأخرى: (ر)، (س)، (هـ) وجميعها لابن داسه من غير طريق السمرقندي، والله أعلم.

(٦) في (ر) عليه: «صح».

(٧) الضبط من (ض)، (ب)، (ر)، وفي (ح): «توضأ»، وفي (م)، (ت)، (س)، (هـ): «توضأ» بدون ضبط، أما في (ن)، (ك): «تتوضأ به»، وهو الأصل فحذفت منه إحدى التاءين، كقوله تعالى: ﴿نَارًا تَلَقَّى﴾ [الليل: ١٤] أصله: تلتظى. وانظر: «شرح أبي داود» للعيني (١٣٨/١).

وفي «فيض القدير» (٤٢٦/٥): «وما ذكر من حمل الوضوء فيه على المعنى اللغوي، هو ما فهمه أبو داود وغيره، فبويوا عليه وهو مخالف للظاهر بلا ضرورة. والظاهر كما قاله الولي العراقي: «حمله على الشرعي المعهود».

كُلَّمَا بُلْتُ أَنْ أَتَوَضَّأَ، وَلَوْ فَعَلْتُ ^(١) لَكَانَتْ ^(٢) سُنَّةً ^(٣).

٢١- بَابُ فِي ^(٤) الْإِسْتِنْجَاءِ بِالْمَاءِ ^(٥)

○ [٤٣] حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، عَنْ خَالِدِ الْوَاسِطِيِّ ^(٦)، عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ حَائِطًا وَمَعَهُ ^(٧) غُلَامٌ مَعَهُ مِضْأَةٌ ^(٨) وَهُوَ أَصْغَرُنَا، فَوَضَعَهَا عِنْدَ السُّدْرَةِ، فَقَضَى حَاجَتَهُ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا وَقَدْ اسْتَنْجَى بِالْمَاءِ ^(٩).

(١) قوله: «لوفعلت» صحح عليه في (ر)، وفي حاشية (ح)، وحاشية (ر): «فعلته»، ورقم عليه فيهما بعلامة ابن الأعرابي.

(٢) في حاشية (ح): «كانت»، ورقم لها بعلامة ابن داسه.

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطيب في «موضح الأوهام» (٢٧٢) من رواية اللؤلئي، والنووي في «الإيجاز» (ص ١٩٩)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/١٣٧).

والحديث ضعفه العقيلي في «الضعفاء» (٢/٣١٨)، وابن عدي في «الكامل» (٧/٢٢٢)، والمنذري في «المختصر» (١/٣٨)، والنووي في «الخلاصة» (١/١٦٧)، وقال العقيلي: «وقد روي عن ابن عباس رضي الله عنه نحو هذا بخلاف هذا اللفظ، وإسناده أصلح من هذا الإسناد». اهـ.

(٤) في (ن)، (ك)، (س)، (ر)، (هـ): «باب الاستنجاء...».

(٥) وكذا ترجم البخاري في «الصحيح»، وذكر تحته حديث أنس (١٥٤)، وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١/٢٥١): «أراد بهذه الترجمة الرد على من كرهه، وعلى من نفى وقوعه من النبي ﷺ».

وكل من جاء عنه كراهة الاستنجاء بالماء كحذيفة، وابن عمر فقد ثبت عنهما فعله، وقد ثبت أن النبي ﷺ فعله، فلا محل للإنكار أو الكراهة؛ ولذا قال ابن المنذر في «الأوسط» (١/٣٥٠): «قد أجمع أهل العلم على أن النجاسة تزول بالماء، واختلفوا في إزالتها بغير الماء».

○ [٤٣] [التحفة: خ م د س ١٠٩٤]. (٦) في حاشية (ر): «هو الطحان».

(٧) قوله: «ومعه» في (ن): «وتبعه»، وفي حاشيتها: «ومعه»، ورمز لها (ع) وهي علامة أصل الماوردي، والمثبت من (م)، (ح)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، وفي (ت): «ومعه»، وضرب عليه، وفي الحاشية: «وتبعه» وعليه: «صح».

(٨) كتب فوقها في (ض): «قصر»، وفيه أيضا المد: الميضأة - بكسر الميم، مهموز، ويمد ويقصر: المطهرة يتوضأ منها. (انظر: المصباح المنير، مادة: وضأ).

(٩) أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٤٩١)، والخطابي في «معالم السنن» (١/٢٨) من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (١/١٣٩).

○ [٤٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، أَخْبَرَنَا ^(١) مُعَاوِيَةُ بْنُ هِشَامٍ ، عَنْ يُونُسَ بْنِ الْحَارِثِ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ أَبِي مَيْمُونَةَ ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ فِي أَهْلِ قُبَاءٍ ﴿ فِيهِ رَجَالٌ يُحِبُّونَ أَنْ يَتَّظَّهُرُوا ﴾ » [التوبة : ١٠٨] . قَالَ : « كَانُوا » ^(٢) يَسْتَنْجُونَ بِالْمَاءِ ، فَتَزَلَّتْ فِيهِمْ هَذِهِ الْآيَةُ » ^(٣) .

٢٢- بَابُ ^(٤) الرَّجُلِ يَذُكُّ يَدَهُ بِالأَرْضِ إِذَا اسْتَنْجَى

○ [٤٥] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ ^(٥) ، حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ عَامِرٍ ^(٦) ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ^(٧) . ح ^(٨)

○ [٤٤] [التحفة : دت ق ١٢٣٠٩] .

(١) في حاشية (ح) : «حدثنا» ، ورقم عليه بعلامة ابن داسه .

(٢) في حاشية (ح) : «وكانوا» ، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «التمهيد» (٩٦/٤) من رواية اللؤلئي ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١٠٥/١) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢/١١) ، كلاهما من رواية ابن داسه ، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٨٢/١) ، والنووي في «الإيجاز» (ص ٢٠٤) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١٤١/١ ، ١٤٢) .

وقال الترمذي في «الجامع» (٣٣٥٠) : «حديث غريب من هذا الوجه» ، وقال ابن العربي في «أحكام القرآن» (٥٨٤/٢) : «هذا حديث لم يصح» . وقد روي من حديث جماعة من الصحابة وكلها لا تخلو أسانيدھا من ضعف ، لذا ضعفه غير واحد من الحفاظ . وهو معارض بالحديث الصحيح الذي أخرجه مسلم في «صحيحه» (٣٣٦٧ ، ٣٣٦٨) من حديث أبي سلمة بن عبد الرحمن ، قال : مرّ بي عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري ، قال : قلت له : كيف سمعت أباك يذكر في المسجد الذي أسس على التقوى؟ قال : قال أبي : دخلت على رسول الله ﷺ في بيت بعض نسائه ، فقلت : يا رسول الله ، أي المسجدين الذي أسس على التقوى؟ قال : فأخذ كفا من حصباء ، فضرب به الأرض ، ثم قال : «هو مسجدكم هذا» لمسجد المدينة . قال : فقلت : أشهد أني سمعت أباك هكذا يذكره .

(٤) في (ر) : «باب من يذُكُّ» . وفي (ب) ، (ك) ، (س) ، (هـ) : «باب يذُكُّ» . وفي حاشية (ح) : «من ذلك» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي ، وفي حاشية (ك) من نسخة : «الرجل» ، والمثبت من باقي النسخ .

○ [٤٥] [التحفة : دق ١٤٨٨٦] .

(٥) في حاشية (ت) : «هو أبو ثور» ، وأشار في (ح) إلى أن حديث إبراهيم بن خالد مؤخر على حديث المخرمي ، ورقم له بعلامة ابن داسه ، وهو المثبت في (ر) ، (س) ، (هـ) .

(٦) في حاشية (ح) من خط ابن حجر : «وهذا لفظه» ، ورقم له بعلامة ابن داسه ، وهو المثبت في (ر) .

(٧) زاد هنا في (س) ، (هـ) : «المعنى» ، وزاد في (ر) : «وهذا لفظه» ولم تتضح على وجه الدقة الرقوم التي عليها .

(٨) علامة التحويل من (ح) ، (ض) .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، يَعْنِي: الْمُخَرَّمِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ شَرِيكِ^(٢)، عَنْ
إِبْرَاهِيمَ بْنِ جَرِيرٍ^(٣)، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ إِذَا أَتَى الْحَلَاءَ
أَتَيْتُهُ بِمَاءٍ فِي ثَوْرٍ أَوْ رَكْوَةٍ^(٤) فَاسْتَنْجَى^(٥)، ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ عَلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ بِإِنَاءٍ
آخَرَ، فَتَوَضَّأَ.

قال أبو داود: وَ^(٦) حَدِيثُ الْأَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ أَثَمٌ^(٧).

(١) قوله: «يعني المخرمي» في (ر) وعليه «صح»، (س)، (هـ): «المخرمي».

(٢) زاد في (ر): «المعنى»، وزاد في (س)، (هـ): «المعنى»، وهذا لفظه.

(٣) هذا الموضع من (ح) كتب فوقه: «المغيرة»، ورقم له بعلامة ابن داسه، وفي حاشية (ح)، (ض)، (ن):
«عن المغيرة»، وأشير في الأولين أنها من نسخة.

وفي حاشية (ن) رقم عليها: «ع» وهي علامة ما وافق ما في نسخة الماوردي، وكتب تحتها: «ليس عند
ط»، أي ليست في نسخة الخطيب، وكذا في «نصب الرابة» (٢١٣/١)، «عون المعبود» (٦٧/١، ٦٨)
أشار أنها في نسخة، وقال في «العون» (٦٧/١) نقلاً عن صاحب «غاية المقصود»: «هكذا في أكثر النسخ،
وقد بالغت في تتبعه فلم أعرف من هو، والذي تحقق لي أنه غلط بثلاثة وجوه:

الأول: أن الحافظ المزي ذكر الحديث في أطرافه، ولم يذكر في إسناده المغيرة... إلى آخره». اهـ.

وذكر صاحب «العون» وجهاً رابعاً، وهناك وجه خامس، وهو: «نص ابن القطان في بيان الوهم
(٦٥٥ - تحقيقنا) بعد تحريره لهذا الموضع: أن هذا إقحام في السند». اهـ. ولذا لم ينبه عليه في «تحفة
الأشراف»، والله أعلم.

(٤) التور: «إناء من صفر أو حجارة، كالإجانة، يتوضأ منها، والركوة: إناء صغير من جلد يشرب منه الماء».
اهـ. من «شرح المشكاة» للطبري (٧٧٩/٣).

(٥) وقع هنا في (ر)، (س): «قال أبو داود في حديث وكيع»، ورقم عليه في (ر) بعلامة ابن الأعرابي «ب»،
وجعلها بين حلفتين صغيرتين إشارة إلى أنها ليست في أصل ابن حزم، وهو: أحمد بن سعيد بن حزم
الصدفي أبو عمر المنتجيلي، وفي صلب (هـ): «قال أبو داود» وفي حاشيتها وعليه علامة ابن الأعرابي:
«حديث وكيع».

(٦) الواو ليست في (ر)، وكذا رقم لها في حاشية (ح) بعلامة ليس عند ابن داسه، بيد أنها مثبتة في النسختين
(س)، (هـ) وكلاهما لابن داسه. وجاءت هذه العبارة في (س)، (هـ) هكذا: «وحديث الأسود أتم -
يعني - حديث ابن عامر».

(٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١٠٦/١) من رواية ابن داسه، والبغوي في «شرح
السنة» (١٩٦) من رواية اللؤلئي، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٣٨٢/١)، وابن القطان في «بيان
الوهم» (١٥٤٤)، والنووي في «الإيجاز» (ص ٢٠٩، ٢١٠)، والعيني في «شرح أبي داود» (١٤٣/١).

٢٣- بَابُ السَّوَالِ^(١)

○ [٤٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، يَرْفَعُهُ قَالَ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ^(٢) لَأَمَرْتُهُمْ بِتَأْخِيرِ الْعِشَاءِ، وَ^(٣) السَّوَالِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

○ [٤٧] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ^(٤)، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي، لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

قَالَ أَبُو سَلَمَةَ: فَرَأَيْتُ زَيْدًا يَجْلِسُ فِي الْمَسْجِدِ وَإِنَّ السَّوَالِ مِنْ^(٥) أَذُنِهِ مَوْضِعَ^(٦) الْقَلَمِ مِنْ أَذُنِ الْكَاتِبِ، فَكَلَّمَا قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ اسْتَاكَ^(٧).

= والحديث أخرجه النسائي (٥١)، وابن خزيمة (٨٩)، كلاهما من حديث أبان بن عبد الله البجلي، حدثني إبراهيم بن جرير، عن أبيه، مرفوعاً، بنحوه.
قال أبو عبد الرحمن النسائي: «هذا أشبه بالصواب من حديث شريك، والله سبحانه وتعالى أعلم». اهـ.

وإبراهيم بن جرير لم يسمع من أبيه شيئاً، كما هو مدون في ترجمته من «تهذيب الكمال» (٢/ ٦٣ - ٦٤).
(١) في (ر)، (س)، (هـ): «باب في السوَال».

○ [٤٦] [التحفة: م د س ق ١٣٦٧٣].

(٢) في (هـ) عليه «صح»، وفي حاشية (ح): «أمتي»، ورقم لها بعلامة ابن داسه.

(٣) في (ت): «وقال السوَال».

○ [٤٧] [التحفة: د ت س ٣٧٦٦].

(٤) قوله: «ابن يونس» في حاشية (ح) رقم له بعلامة ليس عند ابن داسه (لا س).

(٥) قوله: «السوَال من»، في (ن): «السوَال في»، وفي (ت): «السوَال لمن»، والمثبت من: (م)، (ح)، (ض)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ).

(٦) في (ر): «صح» على الميم والواو أوله، والضبط بالفتح من (ح)، (ض)، (ن)، وفي حاشية (ح): «موضع القلم» بالنصب على الظرف، وهو خبر إن. س. وفيها أيضاً: «بموضع» ورقم له بعلامة ابن داسه. أما في (م): «موضع» خبر إن، وكذا ضبطه في «متن السنن» من «العون» (١/ ٧١)، وكأنها في (ر)، (هـ) كذلك بالرفع.

(٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١/ ٣٧) من رواية ابن داسه، والنووي في «الإيجاز»

(ص ٢١٥)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ١٤٨).

○ [٤٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ الطَّائِي، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ: قُلْتُ: أَرَأَيْتَ تَوْضِي^(٢) ابْنِ عُمَرَ^(٣) لِكُلِّ صَلَاةٍ طَاهِرًا وَ^(٤) غَيْرِ طَاهِرٍ، عَمَّ ذَاكَ؟ فَقَالَ: حَدَّثَنِيهِ^(٥) أَسْمَاءُ بِنْتُ زَيْدِ بْنِ الْحَطَّابِ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ حَنْظَلَةَ بْنَ أَبِي عَامِرٍ حَدَّثَهَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِالْوُضُوءِ لِكُلِّ^(٦) صَلَاةٍ طَاهِرًا أَوْ غَيْرِ طَاهِرٍ، فَلَمَّا شَقَّ ذَلِكَ عَلَيْهِ،

= والحديث أخرجه الترمذي (٢٢) من حديث محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ. وقال: «هذا حديث حسن صحيح».

وقال: «وحديث أبي سلمة، عن أبي هريرة، وزيد بن خالد، عن النبي ﷺ، كلاهما عندي صحيح؛ لأنه قد روي من غير وجه عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ هذا الحديث، وحديث أبي هريرة إنما صح لأنه قد روي من غير وجه. وأما محمد فزعم أن حديث أبي سلمة، عن زيد بن خالد أصح. اهـ. وانظر: «العلل الكبير» (١٤).

وقال النسائي: «محمد بن عمرو أصلح من ابن إسحاق في الحديث».

○ [٤٨] [التحفة: ٥٢٤٧].

(١) في (ر) عليه: «صح».

(٢) في (هـ) عليه: «صح»، وفي حاشية (ح): «قال النووي: كذا في جميع النسخ: تَوْضِي بكسر الضاد وبالياء، وصوابه: «تَوْضُو» بضم الضاد وبعدها همزة تكتب واوا. سيوطي»، «الإيجاز» (ص ٢١٩)، وما صوبه النووي هو المثبت في حاشية (هـ): «تَوْضُو» ورقم عليه بعلامتي ابن داسه وأبي ذر عن اللؤلئي، وهو المثبت أيضا في متن «السنن» عند الخطابي في «معالم السنن» (٢٩/١)، والنووي في «الإيجاز» (ص ٢١٧)، والعيني في «شرح أبي داود» (١٥٠/١)، أما في (ح)، (ض)، (ن)، (ر) وعليه «صح»: «تَوْضِي»، وفي حاشية (س): «تَوْضَا»، ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي: «ب»، والمثبت من (م)، (ب)، (ك)، (س)، (هـ).

(٣) «في رواية ابن الأعرابي: عبد الله بن عمر» من حاشية (ح).

(٤) في (ن)، وحاشية (ح) ورقم له بعلامة ابن داسه: «أو»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ر)، وحاشية (ن) وعليه: «ع» وهي علامة أصل الماوردي.

(٥) في (م)، وحاشية (ن): «حدثته» ورمز له في حاشية (ن) بعلامتي: «ص ط» أي ما وافق نسخة الماوردي ونسخة الخطيب، أما في (ن)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت) وعليه علامات غير واضحة: «حدثته»، والمثبت من (ح)، (ض)، (ب)، وكذا هو المثبت في متن «السنن» الذي ساقه النووي في «الإيجاز» (ص ٢١٧)، وفي (ت) ضبب عليه وفي الحاشية من غير تصحيح: «حدثته».

(٦) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت): «عند كل».

أُمِرَ بِالسَّوَالِكِ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فَكَانَ^(١) ابْنُ عُمَرَ يَرَى أَنَّ بِهِ قُوَّةً، وَكَانَ لَا يَدْعُ الْوُضُوءَ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

قال^(٢) أبو داود: إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ رَوَاهُ^(٣) عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، قَالَ^(٤): عُبَيْدُ^(٥) اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٦).

(١) في (ح)، (ب): «وكان»، وكتب فوقها في (ح): «فكان»، ورقم لها نسخة، والمثبت من (ض)، (م)، (ن)، (ت) وعليه «صح»، (س)، (ك)، (ر)، (ه).

(٢) في حاشية (ح): «وقال»، ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي.

(٣) رقم عليه في (ح): «لا ب» ليس عند ابن الأعرابي.

(٤) في حاشية (ح): «عن»، ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي.

(٥) في (ر) عليه: «صح».

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٩/١)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣٧/١)

كلاهما من رواية ابن داسه، والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٤٤/١)، والنووي في «الإيجاز»

(ص ٢١٧)، والعيني في «شرح أبي داود» (١٥٠/١)، وعزاه إليه أيضا الضياء في «المختارة» (٢٦٦/٩)،

وابن الأثير في «جامع الأصول» (٤٤٠/٥، ٤٤١).

وصححه ابن خزيمة (١٥)، والحاكم (٢٥٨/١) وقال: «على شرط مسلم». قال ابن رجب في

«الفتح» (٣٧٩/٥): «وليس كما قال؛ أسماء بنت زيد بن الخطاب لم يخرج لها مسلم، وابن إسحاق إنما

خرج له في المتابعات».

وأشار إلى صحته ابن القيم في «المنار المنيف» (١٦)، وصححه - أيضا - العلامة ابن الملقن في «البدر

المنير» (٤٣٦/٧)، وبدر الدين العيني في «شرح أبي داود» (١٥٠/١)، وكذا صحح إسناده ابن كثير في

«التفسير» (٢٣/٢)، والعلامة أحمد شاكر في تحقيق «تفسير الطبري» (١٣٢٨)، والألباني في «صحيح

أبي داود» (٨٣/١)، وقال ابن حجر في «التلخيص» (١٢٠/٣): «إسناده حسن». وقال العراقي: «وفي

إسناده: محمد بن إسحاق، وقد رواه بالنعنة وهو مدلس» «طرح الثريب» (٦٥/٢). اهـ. وقد صرح

ابن إسحاق بالتحديث، كما في «مسند أحمد» (٢٢٠١٠)، و«صحيح ابن خزيمة» (١٥)، والحديث

اختلف في إسناده على محمد بن إسحاق، كما هو مدون في مصادر تخريجه، وقال المنذري في «المختصر»

(٤٠/١): «محمد بن إسحاق بن يسار، وقد اختلف الأئمة في الاحتجاج بحديثه». اهـ. وقد أجاب

الزيلعي في «تخريج أحاديث الكشاف» (٣٨١/١)، وغيره من الحفاظ عن علة الاضطراب، بيد أن هذا

الجواب يحتاج إلى مناقشة ليس هذا موضعها.

٢٤- بَابُ كَيْفَ يَسْتَاكُ

٥ [٤٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ^(١)، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ غَيْلَانَ بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ أَبِي بُزْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ. قَالَ مُسَدَّدٌ: قَالَ: أَتَيْنَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَسْتَحْمِلُهُ، فَرَأَيْنَاهُ يَسْتَاكُ عَلَى لِسَانِهِ.

(٢) وَقَالَ سُلَيْمَانُ: قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَسْتَاكُ وَقَدْ وَضَعَ السَّوَالِكَ عَلَى طَرَفِ لِسَانِهِ^(٣) وَهُوَ يَقُولُ: «أَهْ أَهْ»^(٤)، يَعْنِي: يَتَهَوَّعُ^(٥).

٥ [٤٩] [التحفة: خ م د س ٩١٢٣].

(١) زاد هنا في (س)، (ر)، (هـ)، وحاشيتي: (ح)، (ن): «المعنى». ورقم لها في حاشية (ح) بعلامة ابن الأعرابي.

(٢) زاد هنا في (ب)، (ر)، (س)، (هـ): «قال أبو داود...».

(٣) زاد هنا في حاشية (ح): «قال أبو داود»، ورقم لها بعلامة نسخة نسخة.

(٤) كذا في (ح)، (م)، (ت)، (ك) بضم الهمزة وسكون الهاء، وفي (ض)، (ن)، (س)، (هـ): «أَهْ أَهْ» بفتح الهمزة، والهاء ساكنة، وفي (ر): «أَهْ أَهْ» كذا بالمد، وفي (ب): «أَهْ أَهْ». وفي حاشية (ح): «بهمزة مضمومة، وقيل: مفتوحة ثم تاء ساكنة. س».

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٣٥٦/١): «ولأبي داود بهمزة مكسورة ثم هاء».

وكذا عزاه في «جامع الأصول» (١٧٨/٧) لأبي داود، وضبط في «العون» (٧٦/١)، ومطبوعة - محيي الدين، أي: «إه إه». وهو المثبت في «مسند أبي عوانة» (٤٧٩).

وفي رواية البخاري (٢٤٤): «أع أع» بضم الهمزة وسكون المهملة، وفي رواية النسائي (٣)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣٥/١): «عأ عأ» بتقديم العين على الهمزة، وكذا عند ابن خزيمة (١٥١)، وابن حبان (١٠٦٨)، وللجوزقي في «صحيحه»: «إخ إخ» بخاء معجمة بعد الهمزة المكسورة. اهـ. من «الفتح» (٣٥٦/١).

وقال في «الإمام» (٣٨٨/١): «رواه أبو بكر الجوزقي الحافظ في «صحيحه» من جهة مسلم بن إبراهيم، عن حماد، وفيه: «أخ أخ أخ»، أي: بهمزة مفتوحة». وانظر: «البدر المنير» (١٩٣/٣).

وفي «المستخرج» لأبي نعيم (٣١٣/١): «أَهْ أَهْ». وهو الموافق لما في (ر).

وقال ابن حجر: «ورواية «أع أع» أشهر؛ وإنما اختلف الرواة لتقارب مخارج هذه الأحرف، وكلها ترجع إلى حكاية صوته إذ جعل السواك على طرف لسانه». اهـ.

(٥) كذا في (ض)، (م)، (ن)، (ت)، (س)، (ك)، (ب)، (ر)، وفي (ح): «تهوع». وفي حاشيتها: «قال النووي: «كذا في رواية المصنف، والصواب: رواية البخاري: «كأنه يتهوع»، يعني: له تصويت كصوت المتهوع». سيوطي».

قال أبو داود: قَالَ مُسَدَّدٌ: كَانَ^(١) حَدِيثًا طَوِيلًا^(٢) اخْتَصَرَهُ^(٣).

٢٥- بَابُ فِي^(٤) الرَّجُلِ يَسْتَاكُ بِسَوَاكٍ غَيْرِهِ

٥٠ [٥٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ بْنُ عَبْدِ الْوَاحِدِ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْتَنُّ^(٥) وَعِنْدَهُ رَجُلَانِ، أَحَدُهُمَا أَكْبَرُ مِنَ الْآخَرِ، فَأَوْحَى إِلَيْهِ^(٦) فِي فَضْلِ السَّوَاكِ أَنْ كَبَّرَ كَبِيرًا^(٧) أَعْطَى^(٨) السَّوَاكَ أَكْبَرَهُمَا^(٩).

(١) في (ر)، (س)، (هـ): «وكان»، والمثبت من باقي النسخ.

(٢) في حاشية (ح): «ولكن»، ورقم لها بعلامة ابن داسه، وفي (س)، وحاشيتي: (ت)، (ر): «ولكنه»، وصحح عليه في (ت)، ورقم عليه في (ر) بعلامة ابن داسه «سه».

(٣) المثبت من (م)، (ح)، (ض)، وفي صلب (ت): «اختصره» وضرب عليه، وكتب بجواره: «اختصرته»، وكتب فوقه: «أصل» أي: عن أصل ابن طاهر المقدسي المسموع على أبي علي التستري. وفي (س)، (هـ) وعليه «صح»، وحاشية (ت) وعليه «صح»: «ولكنه اختصر».

وفي (ب): «اختصرت»، وفي (ن)، (ك)، (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي: «اختصرته». وفي حاشية (ر): «ولكنه اختصره»، ورقم عليه بعلامة ابن داسه.

وفي حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي، وحاشية (س)، وحاشية (هـ) وعليه «صح» وعلامة ابن الأعرابي: «اختصرته يوم الجمعة في المسجد»، بيد أنه جاء في حاشيتي (س)، (هـ): «اختصره...». وفي «عون المعبود» (١/ ٧٧): «وقال الشيخ ولي الدين العراقي: «كذا في أصلنا (أي: اختصره) - بصيغة المضارع المتكلم - ونقله النووي في شرحه عن بعض النسخ، ونقل عن عامة النسخ: «اختصرته». مثله في «الإيجاز» للنووي (ص ٢٢١)، وقال في «العون»: «والذي في عامة النسخ هو الصحيح». اهـ.

والحديث أخرجه من طريق المصنف النووي في «الإيجاز» (ص ٢٢١)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ١٥٣)، وعزاه إليه أيضا غير واحد من المخرجين.

(٤) قوله: «في» ليس في (ن)، (ك)، وأشار في (ح) أنه ليس عند ابن داسه، ورقم عليه في (ت): (خ)، أي: في نسخة الخطيب، وفي (ب)، (ر)، (س)، (هـ): «باب فيمن يستاك بسواك غيره».

٥٠ [التحفة: ١٧١٣٢ د]. (٥) في حاشية (ح): «يستن»: أي: يستاك. س.

(٦) في حاشية (ح): «قال النووي: «معناه: أوحى إليه في فضل السواك أن يعطيه الأكبر». سيوطي».

(٧) قوله: «كبر» الثانية زيادة من (ت)، (ب)، وحاشية (ن) ورمز له «ح».

(٨) كذا في سائر النسخ سوى (ن)، (ب): «أعطي».

(٩) قوله: «أعط السواك أكبرهما» قال في «العون» (١/ ٧٨): «الظاهر أنه تفسير من الراوي». اهـ.

وجاء عقب هذا الحديث في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «قال أبو داود: قال أبو جعفر محمد بن عيسى : عن عنبسة بن عبد الواحد كنا نعهده من الأبدال قبل أن نسمع أن الأبدال من الموالي» .
وهنا أيضا في حاشية (ر) : «قال أحمد ، هو : ابن حزم ، قال لنا أبو سعيد ، هو : ابن الأعرابي : هذا مما تفرد به أهل المدينة» .

ونسبه في «العون» (٧٨/١) لبعض نسخ الكتاب ، وقال : «وكانت هذه العبارة في نسخة ابن الأعرابي ، فبعض النساخ لرواية اللؤلئي اطلع على رواية ابن الأعرابي فأدرجها في نسخة اللؤلئي» .
أهـ . وأحمد بن حزم ، هو : أبو عمر أحمد بن سعيد بن حزم الصدي ، سبق التعريف به في مقدمة التحقيق .
وقد زاد هنا في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحواشي : (ح) ، (ت) ، (ب) ، عقب حديث عنبسة : «حدثنا إبراهيم بن موسى الرازي ، أخبرنا عيسى بن يونس ، عن مسعر ، عن المقدم بن شريح ، عن أبيه قال : قلت لعائشة : بأي شيء كان يبدأ رسول الله ﷺ إذا دخل بيته ؟ قالت : بالسواك» .

ورقم له في حاشية (ح) بعلامة ابن داسه ، وفي حاشية (ت) كتب في أوله : «في نسخة» ، وفي آخره : «هذه الزيادة في نسخة . . .» [عبارة غير واضحة] . وفي حاشية (ر) كتب بجواره : «سقط حديث الرازي . . .» [ولم يتضح ما بعده] .

وقال في «تحفة الأشراف» (١٦١٤٤) : «حديث «د» في رواية أبي بكر بن داسه ، ولم يذكره أبو القاسم» .
أهـ .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٣٠/١) ، والإشبيلى في «الأحكام الكبرى» (٤٤٥/١) ، والنووي في «الإيجاز» (ص ٢٢٤) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (١٧٩/٧) ، واليعيني في «شرح أبي داود» (١٥٤/١) .

والحديث اختلف في وصله وإرساله انظر : «علل الحديث» للرازي (٣١٠/٦) .
و«عنبرة بن عبد الواحد» ، هو : القرشي الأعور ، وإن كان ثقة إلا أنه لم يكن من مشاهير أصحاب هشام بن عروة ، ولا يدرى في أي القدماء سمع من هشام ؛ لأن هشام قدم الكوفة ثلاث مرات ، نسي قدرا من حديثه في المقدمة الثالثة .

وكونه من رجال الطبقة الثامنة - حسب تصنيف الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٥٢٠٧) - فهذا يجعل سماعه متأخرا من هشام بن عروة ، ثم أين كان مالك والثوري ويحيى القطان وكبار حفاظ أصحاب هشام بن عروة عن هذا الحديث ؟! فضلا عن أنه قد خولف فيه كما يأتي بيانه .

قال القاضي إسماعيل المالكي : «بلغني عن علي بن المديني أن يحيى القطان كان يضعف أشياء حدث بها هشام بن عروة في آخر عمره ، لاضطراب حفظه ، بعدما أسن ، والله أعلم . وسمعت علي بن نصر وغيره يذكرون نحو هذا ، عن يحيى بن سعيد» . كذا في «شرح علل الترمذي» (٦٨٢/٢) ،

والحديث رواه عبد الله بن محمد بن زاذان المديني ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عائشة : أن النبي ﷺ كان يستن وعنده رجلان ، فأوحى إليه : أن كبر . وأعطى السواك - حين فرغ - أكبر الرجلين . =

٢٦- بَابُ (١) غَسْلِ السَّوَاكِ

○ [٥١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا عَنبَسَةُ بْنُ سَعِيدٍ الْكُوفِيُّ الْحَاسِبُ، حَدَّثَنِي (٢) كَثِيرٌ (٣)، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: كَانَ نَبِيُّ اللَّهِ ﷺ يَسْتَاكُ فَيَغْطِينِي السَّوَاكَ لِأَغْسِلَهُ، فَأَبْدَأُ بِهِ فَأَسْتَاكُ، ثُمَّ أَغْسِلُهُ وَأَذْفَعُهُ إِلَيْهِ (٤).

- قال أبو حاتم في «العلل» (٣١٠/٦): «هذا خطأ؛ إنما هو عروة: أن النبي ﷺ... مرسل، وعبد الله ضعيف الحديث». اهـ.

وقال ابن عدي في «الكامل» (٢٠٠/٤) - بعد أن أخرج له هذا الحديث ضمن أحاديث: «وعبد الله بن محمد هذا، لم أر للمتقدمين فيه كلاماً، ولكن له أحاديث غير محفوظة فأحببت أن أذكره لما شرطت في الكتاب». اهـ.

روايته على الوجه المرسل أخرجها معمر في «جامعه» (١٩٦٠٤) عن هشام بن عروة، به. ومعمر تكلم في روايته عن هشام.

ذكر ابن أبي خيثمة عن يحيى بن معين، قال: حديث معمر، عن هشام بن عروة مضطرب، كثير الأوهام. كذا في «شرح علل الترمذي» (٦٨٢/٢).

ولا يمنع أن هناك من أرسله غير معمر، كما هو ظاهر كلام أبي حاتم، وتقديم الرواية المرسلة أشبه، احتياطاً للسنة.

والحديث صححه النووي، وابن العراقي كما في «فيض القدير» (٢/٢٤٤)، والبدر العيني في «عمدة القاري» (٣/١٨٧)، والألباني في «صحيح أبي داود» (١/٨٦).

وقال ابن الملقن في «البدر المنير» (٢/٤٨)، وابن حجر في «الفتح» (١/٣٥٧): «إسناد حسن». ومعناه في «صحيح مسلم» من حديث ابن عمر (٣٠٠٣).

(١) زاد هنا في (ر)، وحاشية (ح): «في»، ورقم لها في (ح) بعلامتي ابن داسه، وابن الأعرابي.

○ [٥١] [التحفة: د ١٧٥٧٠]. (٢) في (س): «حدثنا».

(٣) في (هـ) عليه: «صح»، وفي حاشيتها: «هو: كثير بن عبيد أبو سعيد، رضيع عائشة، وهو مولى أبي بكر الصديق. صح».

(٤) في حاشية (ح): «كثير هذا هو: جد عنبة بن سعيد بن كثير - رضيع عائشة - وهو: كثير بن عبيد، يكنى: أبا سعيد»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (١/٣٩) من رواية ابن داسه، والخطيب في «المتفق» (٣/١٣٠)، والبغوي في «شرح السنة» (٤/٢٠٤) - كلاهما - من رواية اللؤلئي، والإسبيلي في «الأحكام» (١/٤٤٥)، والنسوي في «الإيجاز» (ص ٢٢٦)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/١٥٨).

○ [٥٢] (١) حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ زَكَرِيَّا بْنِ أَبِي زَائِدَةَ، عَنْ مُصْعَبِ بْنِ شَيْبَةَ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ، عَنْ ابْنِ الزُّبَيْرِ (٢)، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «عَشْرٌ مِنَ الْفِطْرَةِ: قَصُّ الشَّارِبِ، وَإِعْقَاءُ اللَّحْيَةِ، وَالسَّوَاكُ، وَالِاسْتِنْشَاقُ بِالْمَاءِ، وَقَصُّ الْأُظْفَارِ، وَغَسْلُ الْبَرَاجِمِ» (٣)، وَتُتْفَ الْإِبْطُ، وَحَلَقُ الْعَانَةِ، وَانْتِقَاصُ الْمَاءِ (٤)، يَغْنِي: الْإِسْتِنْجَاءُ بِالْمَاءِ.

قَالَ زَكَرِيَّا: قَالَ مُصْعَبٌ (٥): وَنَسِيتُ الْعَاشِرَةَ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ الْمُضْمَضَةُ (٦).

○ [٥٢] [التحفة: م د ت س ق ١٦١٨٨].

(١) جاء هذا الحديث في (ر)، (س)، (هـ) وعليه «صح»، وحاشية كل من (ح)، (ت)، (ك) مسبوقة بـ: «باب: السواك من الفطرة»، ورقم له في (ر)، (س)، وحاشية (ح) بعلامتي ابن داسه وابن الأعرابي، وفي حاشية (هـ) وعليه «صح» وعلامة ابن الأعرابي: «باب السنة في السواك».

(٢) صحح عليه في (ح)، (م)، وفي حاشية (م): «هو: عبد الله».

(٣) في (هـ) عليه «صح»، وفي حاشية (ح): «قال الخطابي: معناه: تنظيف المواضع التي تتشج ويجمع فيها الوسخ، وأصل البراجم: العقد التي تكون على ظهور الأصابع، واحده: برجة. سيوطي». وبنحوه في حاشية (هـ)، وانظر: «معالم السنن» (٣١/١).

(٤) هو بالقاف المثناة وبالصاد المهملة على المشهور. (انظر: النهاية، مادة: نفص)، وفيها أيضا، مادة: (نقص): «وانتقاص الماء: يريد انتقاص البول بالماء إذا غسل المذاكير به. وقيل: هو الانتقاص بالماء. ويروى بالفاء». قال في (النهاية، مادة: نفص). «وقيل: الصواب بالفاء، والمراد: نضحه على الذكر، من قولهم لنضح الدم القليل: نفصة، وجمعها: نفص».

وانظر: «الغريبين» لأبي عبيد (٦٣/٦)، «الإمام» لابن دقيق العيد (٤٠٢/١).

(٥) في حاشية (ح): «بن شيبَةَ»، ورقم له بعلامة ابن داسه.

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٣٠/١)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٥٢/١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢١/٦٥)، كلهم من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (١٥٩/١)، وقال الترمذي في «الجامع» (٢٩٥٧): «حسن».

والحديث أعله غير واحد من أهل العلم منهم:

قال النسائي (٩٤٤٩): «وحدث سليمان التيمي وجعفر بن إياس أولى بالصواب من حديث مصعب بن شيبة، ومصعب بن شيبة منكر الحديث». اهـ.

وينحوه قال: العقيلي في «الضعفاء الكبير» (١٧٢٥)، والدارقطني في «العلل» (٨٩/١٤)، و«اللتبع» (ص ٣٣٩)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢١/٥٦)، وابن دقيق العيد كما في «الإمام» (٤٠١/١ - ٤٠٤). وانظر: «نصب الراية» (٧٦/١)، «البدر المنير» (٩٩/٢)، «فتح الباري» لابن حجر (٣٣٧/١٠).

٥ [٥٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَدَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ^(١) عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ. قَالَ مُوسَى: عَنْ أَبِيهِ.

وَقَالَ دَاوُدُ: عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّ مِنَ الْفِطْرَةِ الْمَضْمُضَةِ، وَالْإِسْتِنْشَاقِ»... فَذَكَرَ نَحْوَهُ^(٢)، لَمْ^(٣) يَذْكُرْ إِعْقَاءَ اللَّحْيَةِ، زَادَ «وَالْحِثَانُ»، قَالَ^(٤): «وَالْإِنْتِصَاحُ». وَلَمْ يَذْكُرْ: «الْإِسْتِنْجَاءُ»^(٥).

= والمحفوظ في ذلك من حديث أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «خمس من الفطرة»، كذا أخرجه في «الصحيحين»: البخاري (٥٨٩١)، ومسلم (٤٩/٢٥٧، ٥٠) وليس فيه ذكر السواك. ومن حديث ابن عمر: البخاري (٥٨٩٠)، ولم يذكر السواك.

وروي من أوجه أخر عن أبي هريرة مرفوعاً: «الجهارات أربع...»، وذكر منها السواك. أخرجه البزار في كتاب «السنن» نقلاً عن «الإمام» (٤٠٣/١) وفي إسناده ابن إسحاق، ولا يطمئن أهل العلم إلى الاحتجاج بحديثه.

وروي من وجه آخر عن أبي هريرة، وذكر فيه الاستنجان، أخرجه ابن حبان (١٢٢١)، وهو معلول. انظر: «التاريخ الكبير» (١٣٩/١)، وروي من حديث أبي الدرداء، أخرجه البزار في «السنن»، ولا يصح. انظر: «الإمام» (٤٠٤/١).

٥ [٥٣] [التحفة: دق ١٠٣٥٠].

(١) زَيْدٌ بجوارها على حاشية (ن): «بن زيد»، وكذا كتب فوقها في (ت) بخط مغاير. وهو خطأ، فحماد هنا، هو: «ابن سلمة» كما في «سنن ابن ماجه» (٢٩٥) وغيره من مصادر التخريج، ونص عليه في «تحفة الأشراف».

(٢) قوله: «فذكر نحوه»: المثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ن)، (ب)، (س)، (ك)، (ر)، وحاشية (ت). وفي صلب (ت): «نحوه» وضرب عليه، وكتب في الحاشية: «مثله» وفوقه: «أصل» أي: أصل ابن طاهر المقدسي، وكذا في حاشية (ن): «مثله».

(٣) في حاشية (ح): «ولم»، ورقم عليه بعلامة ابن داسه.

(٤) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) ورقم عليه بعلامة ابن داسه: «وقال».

(٥) زاد في حاشية (ح): «بالماء»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي.

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «الشعب» (٢٥٠٦)، و«السنن الصغرى» (٤١/١)، و«السنن الكبير» (٥٢/١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٦٥/٢١) من رواية ابن داسه، وابن الملقن في «البدرد المنير» (٩٩/٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (١٦٧/١)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧٧٥/٤).

قال أبو داود^(١) : زوي^(٢) نَحْوُهُ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَقَالَ : «خَمْسُ^(٣) كُلِّهَا^(٤) فِي الرَّأْسِ» ، ذَكَرَ^(٥) فِيهَا : «الْفَرْقُ»^(٦) وَ^(٧) لَمْ يَذْكُرْ «إِعْفَاءَ اللَّحْيَةِ»^(٨) .

قال أبو داود : وَزُوي نَحْوُ حَدِيثِ حَمَّادٍ ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ وَمُجَاهِدٍ ، وَعَنْ^(٩) بَكْرِ^(١٠) الْمُرْنِيِّ ، قَوْلُهُمْ^(١١) وَلَمْ يَذْكُرُوا : «إِعْفَاءَ اللَّحْيَةِ» .

وَفِي حَدِيثِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مَرْيَمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ ، فِيهِ : «وَإِعْفَاءَ اللَّحْيَةِ»^(١٢) .

وَعَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ . . . نَحْوُهُ ، وَذَكَرَ : «وَإِعْفَاءَ اللَّحْيَةِ ، وَالْخِتَانِ» .

(١) من قوله : «قال أبو داود» ، إلن : «إِعْفَاءَ اللحية» أثبت في حاشية (ن) وكتب في أعلاه : «جاء من «ح» و«ص» أيضا ، ونسخة أخرى عن التستري» ، والرمز «ح» لم يتبين لي بعد ، وإن كان أكثر فروق هذه النسخة متوافقا مع نسخة الخطيب ، أما الرمز «ص» فهو للمغايرات الموافقة لأصل الماوردي ، كما بين كاتب النسخة ومالكها عبد الوهاب بن علي بن علي آخر كتاب الصلاة ، وقد سبق التعريف برموز النسخة في فصل التعريف بالنسخ من مقدمة التحقيق .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي : «وروي» .

(٣) في حاشية (ح) : «وخمس» ، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي .

(٤) وقع هنا في (ت) لفظة : «فطرة» ، وضرب عليها .

(٥) كذا في كل النسخ ، وفي حاشية (ت) : «فذكر» ، وكتب فوقها : «أصله» ، أي : للتستري .

(٦) «هو» : أن يقسم شعر ناصيته يمينا وشمالا ، فتظهر جبهته وجبينه من الناحيتين . س . من حاشية (ح) .

(٧) الواو زيادة من (ت) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) .

(٨) وقع هنا في (ت) : «زادوا» : «والختان» ، وضرب عليه .

وحديث ابن عباس هذا نسبه مغلطاي لرواية أبي الحسن بن العبد . كذا في «شرح ابن ماجه» :

(٦٥ / ١) .

وفي حاشية (ح) بخط ابن حجر : «قلت : حديث ابن عباس موقوف ، وهو في تفسير قوله تعالى : ﴿وَإِذْ

أَتَيْنَا إِبْرَاهِيمَ رَّبُّهُ بِكَلِمَاتٍ﴾ [البقرة : ١٢٤] . رواه الطبري ، بسند صحيح . هـ . «التفسير» (٢ / ٤٩٩) .

(٩) في حاشية (ح) : «رواه حكم» ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي .

(١٠) في (س) ، (ر) ، (هـ) : «بكر بن عبد الله المزني» .

(١١) رقم عليها في (ر) بعلامة أبي عيسى الرمي ، وفي الحاشية : «قولي لهم» ، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي .

وزاد قبلها في حاشية (ن) من أصل ابن طاهر : «فذكر» .

(١٢) أخرجه ابن حبان (٥٥١٤) ، وقد اختلف في إسناده ، انظر : «التاريخ الكبير» (١ / ١٣٩) .

○ [٥٤] ^(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا ^(٢) سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورٍ وَحُصَيْنٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ، يَشُوصُ ^(٣) فَاهُ بِالسَّوَاكِ ^(٤).

○ [٥٥] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ ^(٥)، أَخْبَرَنَا بِهِزُ ^(٦) بْنُ حَكِيمٍ، عَنْ زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، عَنْ سَعْدِ بْنِ هِشَامٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُوضَعُ لَهُ وَضُوءُهُ وَسَوَاكُهُ، فَإِذَا قَامَ مِنَ اللَّيْلِ تَحَلَّى ^(٧)، ثُمَّ اسْتَاكَ ^(٨).

○ [٥٤] [التحفة: خ م د س ق ٣٣٣٦].

(١) جاء هذا الحديث في (س)، (ر)، (هـ)، وحاشيتي (ن)، (ح) مسبوqاب: «باب: السواك لمن قام من الليل»، وفي حاشية (ح): «بالليل»، ورقم له بعلامتي ابن الأعرابي «ع»، وابن داسه «س». وفي (ن) أشار أنها من نسخة. وفي (ر) رقم على لفظ: «باب» بعلامة ابن الأعرابي «ب»، ووضعه بين حلقتي صغيرتين إشارة أنه ليس في أصل ابن حزم.

(٢) في (ن)، (ك) وحاشية (ت): «حدثنا»، وكتب فوقها في الأخير: «أصله»، أي: أصل ابن طاهر الذي سمعه من أبي علي التستري.

(٣) صحح عليه في (ر)، ومعناه: «يغسل»؛ يقال: شاحه يشوصه، وماصه يموصه بمعنى واحد: إذا غسله. من «معالم السنن» (١/٣٢).

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/٣٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/١٧٢).

○ [٥٥] [التحفة: د ١٦١١١].

(٥) في (ر) عليه: «صح». (٦) في (هـ) عليه: «صح».

(٧) في حاشية (ح): «قوله»: «تخلّى» وعليه «صح»: هو تفعل، من الخلاء بفتح الخاء والمد، وهو المكان الذي ليس به أحد، ويطلق أيضا على المكان المعد لقضاء الحاجة، وعلى نفس قضاء الحاجة، تسمية للحال باسم المحل مجازا، وهو المراد هنا. سيوطي.

(٨) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١/٣٩) من رواية ابن داسه، والنووي في «الإيجاز» (ص ٢٤٨)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/١٧٣).

وفي «البلدر المنير» (١/٧٠٨) قال ابن الملقن: «إسناده جيد». وفي رواية لابن منده عنها: «كان النبي ﷺ يركد، فنضع له سواكه وطهوره، فيبعثه الله إذا شاء أن يبعثه فيقوم فيتسوك ثم يتوضأ». قال ابن منده: «وإسناده مجمع على صحته».

والحديث يختلف فيه على بهز؛ فرواه الأنصاري، عن بهز، عن زرارة، عن عائشة، فلم يذكر فيه سعد بن هشام، قال أبو حاتم في «علل الحديث» (١/٤٢٥): «إن كان حفظ حماد فهذا أشبه».

○ [٥٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ ^(١) بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا ^(٢)هَمَّامٌ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أُمِّ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يَزُقُّدُ مِنْ ^(٣)لَيْلٍ وَلَا نَهَارٍ فَيَسْتَيْقِظُ، إِلَّا تَسْوُكٌ ^(٤)قَبْلَ أَنْ يَتَوَضَّأَ ^(٥).

○ [٥٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى، حَدَّثَنَا هُشَيْنٌ، أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ، عَنْ حَبِيبِ ^(٦)بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَثُّ لَيْلَةٍ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمَّا اسْتَيْقِظَ مِنْ مَنَامِهِ أَتَى طَهُورَهُ، فَأَخَذَ سِوَاكَهُ فَاسْتَاكَ، ثُمَّ تَلَا هَذِهِ الْآيَاتِ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] حَتَّى قَارَبَ أَنْ يَخْتِمَ السُّورَةَ أَوْ خَتَمَهَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ فَأَتَى مُصَلَّاهُ فَصَلَّى ^(٧)رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى فِرَاشِهِ فَنَامَ مَا شَاءَ اللَّهُ، ثُمَّ اسْتَيْقِظَ

○ [٥٦] [التحفة: ١٧٨١٩٥].

(١) رمز عليه في حاشية (ن) بالرمز: «ع»، وهي علامة أصل الماوردي.

(٢) في (ن): «حدثنا». (٣) في (ك): «في».

(٤) في حاشية (ت): «يتسوك»، وعليه «صح».

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٩/١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٧٤/١).

وأخرجه الطبراني في «الأوسط» (٣٥٥٧): «لم يرو هذا الحديث عن علي بن زيد إلا همام، ولا يروى عن عائشة إلا بهذا الإسناد». اهـ.

وعلي بن زيد ضعيف كما هو مدون في ترجمته من «تهذيب الكمال» وفروعه.

ومقصد الإمام الطبراني أي: فيها يعرف ويثبت، وإلا فقد روي عن عائشة من وجه آخر أخرجه ابن ماجه (٣٦١)، والطبراني في «الأوسط» (٨٢٨)، وغيرهما من حديث حريش بن الخريت، عن ابن أبي مليكة، عن عائشة، به.

وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي مليكة إلا الحريش، تفرد به حرمي بن عمارة». اهـ.

والحريش بن الخريت متفق على ضعفه. قال البخاري: «فيه نظر».

وقال أبو زرعة: «واهي الحديث».

ينظر: «التاريخ الكبير» (١١٤/٣)، «الضعفاء» لأبي زرعة (٣٩٣/٢).

○ [٥٧] [التحفة: م د س ٦٢٨٧]. (٦) في (ر) عليه: «صح».

(٧) في (ر): «فرقع ركعتين»، وعلم على قوله: «فرقع» بحلقيتين صغيرتين، أي: ليس في أصل ابن حزم، وفي الحاشية وعليه «صح»: «فصل».

فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى فِرَاشِهِ فَنَامَ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، كُلُّ ذَلِكَ يَسْتَاكُ وَيُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ أَوْتَرَ^(١).

قال أبو داود^(٢): رَوَاهُ ابْنُ فَضِيلٍ، عَنْ حُصَيْنٍ، قَالَ: فَتَسَوَّكَ وَتَوَضَّأَ، وَهُوَ يَقُولُ: ﴿إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ﴾ [آل عمران: ١٩٠] حَتَّى خَتَمَ السُّورَةَ^(٣).

٢٧- بَابُ فَرَضِ الْوُضُوءِ^(٤)

○ [٥٨] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا^(٥) شُعْبَةُ^(٦)، عَنْ قَتَادَةَ^(٧)، عَنْ أَبِي الْمَلِيحِ^(٨)، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ ﷻ صَدَقَةً مِنْ غُلُولٍ^(٩)، وَلَا صَلَاةَ بِغَيْرِ طَهُورٍ»^(٩).

(١) في حاشية (هـ): «خرج مسلم بن الحجاج حديث حبيب بن أبي ثابت، عن محمد بن علي، وقال أبو الحسن الدارقطني: «حبيب بن أبي ثابت، عن محمد بن علي، عن أبيه، وفيه على حبيب سبعة أقاويل». «الإلزامات» (١٧٠).

(٢) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ): «حدثنا أبو داود».

(٣) من طريق المصنف أخرجه النووي في «الإيجاز» (ص ٢٤٩)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ١٧٥).

وأخرجه النسائي (١٧٠٥) مختصراً، واختلف فيه على حبيب بن أبي ثابت كما بين الإمام النسائي، ويأتي تحريره عند المصنف تحت رقم: (١٣٤٦) من وجه آخر عن ابن عباس، والحديث أخرجه مسلم (٢٥٦) من وجه آخر عن ابن عباس، بنحوه.

(٤) الضبط بالضم من (م)، (ت)، وفي (ن)، (ر)، (هـ) بالفتح، قال النووي في «الإيجاز» (ص ٢٥١): «قال جمهور أهل اللغة: الوضوء بالضم: اسمٌ للفعل، وبالفتح: الماء الذي يتوضأ به. قال كثيرون من أئمة اللغة المتقدمين: هو بالفتح فيهما، ولا يُعرف الضم، وحكى صاحب «المطالع» وغيره الضم فيهما، وهو شاذ ضعيف».

○ [٥٨] [التحفة: دس ق ١٣٢].

(٥) في (ر) عليه: «صح».

(٦) في (ن)، وحاشية (ت): «حدثنا».

(٧) في حاشية (هـ): «أبو المليح اسمه عامر بن أسامة بن عمير، ويقال: زيد بن عمرو، وهو هذلي، قاله البخاري» وينحوه في حاشية (ب).

(٨) قال النووي: «فهو بضم الغين، والغلول: الخيانة، وأصله: السرقة من مال الغنيمة قبل القسمة». انظر: «شرح مسلم» (١٠٣/٣).

(٩) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٧٨/١٩) من رواية ابن داسه، والنووي في =

٥ [٥٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «لَا يَقْبَلُ^(١) اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ^(٢) صَلَاةً أَحَدِكُمْ إِذَا أَخَذَتْ حَتَّى يَتَوَضَّأَ»^(٣) .

٥ [٦٠] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ ، عَنْ سُفْيَانَ ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ^(٤) ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْحَنَفِيَّةِ ، عَنْ عَلِيٍّ^(٥) قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مِفْتَاحُ الصَّلَاةِ الطَّهُورُ ، وَتَحْرِيمُهَا التَّكْبِيرُ ، وَتَحْلِيلُهَا^(٦) التَّسْلِيمُ»^(٧) .

= «الإيجاز» (ص ٢٥١) ، وابن الدبيثي في «ذيل تاريخ بغداد» (١١٢٧) ، والسبكي في «معجم شيوخه» (ص ٤٣) - كلاهما - من رواية اللؤلئي .

وأخرجه البزار في «مسنده» (٢٣٢٨) ، وقال : «وهذا الحديث قد روي نحو كلامه عن النبي ﷺ من وجوه : رواه ابن عمر وأنس ، فذكرنا حديث أبي المليح ، عن أبيه دون غيره ، فإن إسناده كان أحسن إسناداً من غيره» . اهـ . وصححه ابن حبان في «صحيحه» (١٧٠٥) ، والبغوي في «شرح السنة» (١٥٧) ، والحافظ في «الفتح» (٢٧٨/٣) .

٥ [٥٩] [التحفة : خ م د ت ١٤٦٩٤] .

(١) في (ك) ، (ب) ، (س) ، (ر) ، (هـ) : «لا تقبل صلاة أحدكم» . وفي حاشية (ب) : «اللَّهُ» ، كذا رواية الخطيب . ورواية غيره : «لا تقبل» على ما لم يسم فاعله» .

(٢) قوله : «تعالى ذكره» من : (ح) ، (ض) ، وحاشية (ن) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١/ ١٨٠) ، (١٩/ ٢٧٩) من رواية ابن داسه ، وابن حزم في «المحلل» (٣/ ٦٧) من رواية ابن الأعرابي ، والنووي في «الإيجاز» (ص ٢٥١ ، ٢٥٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ١٨١) .

٥ [٦٠] [التحفة : د ت ق ١٠٢٦٥] .

(٤) في (هـ) عليه : «صح» ، وفي الحاشية : «هو عبد الله بن محمد بن عقال ، قال أبو عمر : ونا أبو سعيد نا الدبري عن عبد الرزاق» .

(٥) في حاشية (ت) : «علي الصلاة» .

(٦) في حاشية (ح) : «أي : صار المصلي بالتسليم يحل له ما حرم عليه فيها بالتكبير ؛ من الكلام ، والأفعال الخارجة عن كلام الصلاة وأفعالها ، كما يحل للمحرم بالحج عند الفراغ منه ما كان حراماً عليه . سيوطي» .

(٧) زاد هنا في حاشية (ر) : «قال أبو داود : هو : عبد الله بن محمد بن عقال» . ورقم له بعلامة أبي عيسى الرملي

«ع» ، وبنحوه في حاشية (هـ) .

٢٨- بَابُ الرَّجُلِ يُعَدِّثُ^(١) الْوُضُوءَ مِنْ غَيْرِ حَدِّثٍ

٥ [٦١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ. ح^(٢) وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا^(٣) عِيسَى^(٤) بْنُ يُونُسَ^(٥)، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

= والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٣٣، ١٧٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٩/ ١٨٥) كلاهما من رواية ابن داسه، والبغوي في «شرح السنة» (٥٥٨) من رواية اللؤلئي، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ١٨٨)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٢/ ٤٥٥)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ١٨٢).

وقال الترمذي: «هذا أصح شيء في هذا الباب وأحسن، وعبد الله بن محمد بن عجيل صدوق، وقد تكلم فيه بعض أهل العلم من قبل حفظه. وسمعت محمد بن إسماعيل يقول: كان أحمد بن حنبل وإسحاق بن إبراهيم والحميدي يحتجون بحديث عبد الله بن محمد بن عجيل. قال محمد: وهو مقارب الحديث». «العلل الكبير» (٢).

وقال ابن حجر في «الفتح» (٢/ ٢٦٧): «أخرجه أصحاب السنن بسند صحيح». اهـ. وهذا لا يتمشى مع قوله في «التقريب» (٣٥٩٢): «عبد الله بن محمد بن عجيل، صدوق، في حديثه لين». وقول الترمذي هو أعدل الأقوال إن شاء الله، والحديث روي من غير وجه عن النبي ﷺ كلها لا تخلو من ضعف. انظر: «العلل» للدارقطني (١١/ ٣٢٣)، «الكامل» لابن عدي (٢/ ٣٧٥، ٤/ ١١٧)، «نصب الراية» (١/ ٣٠٨). وشطره الأول روي من حديث عائشة أخرجه مسلم في «صحيحه» (٤٩٨).

(١) في (ن)، (ب)، (ك)، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي، وحاشية (هـ) وعليه علامتا الرملي وابن الأعرابي: «يجدد»، وكذا في «عون المعبود» (١/ ١٠٢) وبعض المطبوعات، وفي (ت): «يجدث» وعليه علامة التستري، وفي حاشيتها: «يجدد» وعليه: «صح»، والمثبت من: (ح)، (ض)، (م)، (س)، (ر) وعليه: «صح»، (هـ) وعليه: «صح»، وحاشية (ن) ورمز له «ح»، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري، ونسبه في «العون» لبعض النسخ وقال: «وفي بعض النسخ يحدث من الأحداث، وهما بمعني واحد».

٥ [٦١] [التحفة: دت ق ٨٥٩٠].

(٢) علامة التحويل من (ح)، (ض).

(٣) في (ض): «أخبرنا»، وضبط عليه، وفي الحاشية وعليه «صح»: «حدثنا»، والمثبت من سائر النسخ.

(٤) في (س)، (هـ): «عيسى يعني بن يونس».

(٥) جاء هنا في (ت)، (ر)، (س)، (هـ): «وأنا لحديث ابن يحيى أتقن»، وهذه العبارة تأتي في باقي النسخ

عقب قوله: «عبد الرحمن بن زياد».

زِيَادٍ^(١)، قَالَ أَبُو دَاوُدَ^(٢) : وَأَنَا لِحَدِيثِ ابْنِ يَحْيَى أَتَقَنَّ، عَنْ غُطَيْفٍ^(٣)، وَقَالَ مُحَمَّدٌ : عَنْ أَبِي غُطَيْفٍ الْهَذَلِيِّ^(٤) قَالَ : كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عُمَرَ^(٥)، فَلَمَّا نُودِيَ بِالظُّهْرِ تَوَضَّأَ فَصَلَّى، فَلَمَّا نُودِيَ بِالْعَصْرِ تَوَضَّأَ، فَقُلْتُ لَهُ : فَقَالَ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ تَوَضَّأَ عَلَى طَهْرٍ^(٦) كَتَبَ اللَّهُ لَهُ عَشْرَ حَسَنَاتٍ» .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ : وَهَذَا^(٧) حَدِيثٌ مُسَدَّدٌ، وَهُوَ أَتَمُّ^(٨) .

(١) في (ر)، (س)، (هـ)، (ك) : «يعني : ابن أنعم»، وفي حاشية (ح) من خط ابن حجر : «هو : ابن أنعم»، ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي .

وزاد هنا في (ر) وعليه علامة الرملي، وأشار إلى أنه ليس عند ابن حزم : «عن أبي غضيف، وقال محمد بن يحيى بن فارس : عن أبي غطيف» وقوله : «غضيف» عليه : «صح» .

(٢) من قوله : «قال أبو داود . . .» إلى قوله : «وقال محمد . . .» ليس في (ر)، (س)، (هـ) وجميعها لابن داسه، ويأتي موضعه فيها عقب الحديث .

ومن قوله : «قال أبو داود . . .» إلى قوله : «أتقن» ليس في (ك)، وأثبت في حاشية (ن) ورمز له : «ح»، وفي النسخة (ح) علم عليه بأنه ليس عند ابن داسه . أي في هذا الموضع، وإلا فقد ورد في رواية ابن داسه عقب الحديث، ويأتي التنبيه عليه .

(٣) في (ر)، (س)، (هـ) : «أبي غضيف»، وقوله : «أبي» في (ر) عليه : «صح»، وعلامة أبي عيسى الرملي .

(٤) في حاشية (هـ) : «وقال محمد بن يحيى بن فارس : عن أبي غطيف الهذلي، بالطاء المهملة» .

وفي حاشية (ر) : «... البخاري، هذا حديث منكر، ولم يعرف اسم أبي غطيف» .

(٥) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ) : «عبد الله بن عمر» .

(٦) قوله : «على طهر» في حاشية (ح) : «أي مع طهر . س» .

(٧) في (ن) : «فهذا»، وفي حاشيتها، وعليه علامة أصل الماوردي : «وهذا» وهو المثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ب)، (ك)، أما في (ر)، (س)، (هـ) : «وحديث مسدد . . .»، والمثبت من باقي النسخ .

(٨) في (ر) عليه : «صح» وزاد فيها، وفي (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «وأنا لحديث ابن يحيى أتقن» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (١/١٦٢) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/١٨٥) .

وقال الترمذي : «وهو إسناد ضعيف» .

وقال البيهقي : «عبد الرحمن بن زياد الإفريقي غير قوي وهذا حديث منكر» .

٢٩- بَابُ (١) مَا يُنَجَّسُ الْمَاءُ

٥ [٦٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَغَيْرُهُمْ ، قَالُوا :
حَدَّثَنَا (٢) أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ
عَبْدِ اللَّهِ (٣) بْنِ عَبْدِ اللَّهِ (٤) بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْمَاءِ

= وقال يحيى بن سعيد القطان : «ذكر هشام بن عروة هذا الحديث فقال : «هذا إسناد مشرقى» . وفي
«الضعفاء» للعقيلي (٣/ ٤٠٠) : «عن علي بن المديني ، قال : سمعت يحيى ، قال : حدثت هشام بن عروة
بحديث عن الإفريقي ، عن ابن عمر في الوضوء ، فقال : هذا حديث مشرقى» . وانظر : «جامع الترمذي»
(٦١) ، «البدر المنير» (٢/ ٥٨٦) .

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب الماء لا ينجس» .

٥ [٦٢] [التحفة : دس ٧٢٧٢] .

(٢) في (ض) : «أخبرنا» ، وكتب فوقها : «حدثنا» ، ورقم فوقها نسخة .

(٣) صحح عليه في (ح) ، وفي (ض) ، (ت) : «عبيد الله» ، وضرب عليه في (ت) ، وفي الحاشية : «عبد الله» .

وكذا حدث به محمد بن العلاء ومن معه عن أبي أسامة ، وفيه : «عبد الله المكبر» ، وأخرجه النسائي في
«الكبرى» (٥٩) من طريق الحسين بن حريث ، والدارمي (٧٣٢) من طريق يحيى بن حسان ،
وابن خزيمة من طريق محمد بن عبد الله بن المبارك المخرمي ، وحوثرة بن محمد - أريعتهم - عن
أبي أسامة ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر .
وقال الدارقطني في «السنن» (١/ ١٣) : «فصح القولان جميعا عن أبي أسامة» .

وقال البيهقي في «معركة السنن» (٢/ ٨٥) : «وكان شيخنا أبو عبد الله الحافظ يقول : الحديث محفوظ
عنهما جميعا - وكلاهما - رواه عن أبيه ، وإليه ذهب كثير من أهل الرواية ، وكان إسحاق بن إبراهيم
الحنظلي رحمه الله يقول : غلط أبو أسامة في عبد الله بن عبد الله ؛ إنما هو عبيد الله ، واستدل بما رواه عن
عيسى بن يونس ، عن الوليد بن كثير ، عن محمد بن جعفر بن الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر ،
قال : سئل النبي ﷺ . . . فذكره ، إلا أن عيسى بن يونس أرسله» .

وقال : «ورأيت في كتاب إسماعيل بن سعيد الكسائي ، عن إسحاق بن إبراهيم ، عن عيسى بن
يونس ، موصولا» . اهـ .

وقال الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١/ ١٧) : «والجواب أن هذا ليس اضطرابا قادحا ، فإنه
على تقدير أن يكون الجميع محفوظا انتقال من ثقة إلى ثقة ، وعند التحقيق ، الصواب : أنه عن الوليد بن
كثير ، عن محمد بن عباد بن جعفر ، عن عبد الله بن عبد الله بن عمر المكبر ، وعن محمد بن جعفر بن
الزبير ، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر المصغر ، ومن رواه على غير هذا الوجه فقد وهم» . اهـ .

(٤) صحح عليه في (ح) .

وَمَا يُؤْتِيهِ^(١) مِنَ الدَّوَابِّ وَالسَّبَّاحِ ، فَقَالَ ﷺ : « إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلْتَيْنِ لَمْ يَحْمِلِ
الْخَبَثَ^(٢) » .

هَذَا لَفْظُ ابْنِ الْعَلَاءِ . وَقَالَ عُثْمَانُ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ : عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَّادِ بْنِ
جَعْفَرٍ^(٣) .

- (١) صحح عليه في (ر) ، وفي حاشية (ح) : «أي : يأتيه وينزل به ويرده . سيوطي» .
(٢) في (ر) عليه «صح» ، وفي حاشية (ح) : «بفتحتين ، قال الخطابي : «أي : يدفعه عن نفسه ، كما يقال :
فلان لا يحمل الضيم ، إذا كان يأباه ويدفعه عن نفسه» . سيوطي» . «معالم السنن» (١/٣٥) .
(٣) في حاشية (م) ، وحاشية (ح) من خط ابن حجر وعليه علامة ابن داسه ، (ب) وعليه علامة ابن داسه ،
(س) ، (ر) ، (هـ) وعليه فيهما علامتا ابن الأعرابي والرملي : «قال أبو داود» : «وهذا هو الصواب» . وعلم
عليه في (ر) بما يفيد أنه ليس في أصل ابن حزم .
وفي حاشية (م) أيضا : «هذا الحديث أخرجه الترمذي ، والنسائي ، وابن ماجه ، وقيل ليحيى بن
معين : «إن ابن علي لم يرفعه» ، فقال : «وإن لم يحفظه ابن علي فالحديث جيد» .
وقال البيهقي في «معرفه السنن والآثار» (٢/٨٩) : «وهذا إسناد صحيح موصول» .
وقد اختلف الحفاظ في هذا الاختلاف بين محمد بن عباد ومحمد بن جعفر ، فمنهم من ذهب إلى
الترجيح كالمصنف ، وللاطلاع على مزيد بحث حول هذا الحديث ينظر : «علل الحديث» للرازي
(١/٥٤٤) ، «العلل» (٢٧٩٩) ، «الخلافات» للبيهقي (٣/١٤٦) ، «جزء حديث القلتين» للعلاني ،
«نصب الراية» (١/١٠٥) ، وغير ذلك ، وينظر الحديث التالي .
والحديث أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/٣٤) من رواية ابن داسه ، والدارقطني في «السنن»
(٨/١) من طريق محمد بن مخلد بن حفص - كلاهما - عن المصنف ، وكذا أخرجه الإشبيلي في «الأحكام
الكبرى» (١/٤١١) ، والنووي في «الإيجاز» (ص ٢٦١) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١/١٨٧) .
وصححه ابن خزيمة في «الصحيح» (٩٢) ، وابن حبان (١٢٤٩) ، والحاكم في «المستدرک» (١/٢٢٦) .
وفي «الخلافات» للبيهقي (٣/١٦٦) : «وكان إسحاق بن إبراهيم الحنظلي رحمه الله يميل إلى تصحيح
رواية من رواه عن محمد بن جعفر ، عن عبيد الله بن عبد الله» .
وقال ابن منده : «صحيح على شرط مسلم» . «شرح ابن ماجه» لمغلطاي (٢/١٣٩) .
وقال الخطابي في «معالم السنن» (١/٣٦) : «وقد تكلم بعض أهل العلم في إسناده من قبل أن بعض
رواته قال : عن عبد الله بن عبد الله ، وقال بعضهم : عبيد الله بن عبد الله ، وليس هذا باختلاف يوجب
توهمه ؛ لأن الحديث قد رواه عبيد الله وعبد الله معا ، وذكروا أن الرواة قد اضطربوا فيه ، فقالوا مرة : عن
محمد بن جعفر بن الزبير ، ومرة : عن محمد بن عباد بن جعفر ، وهذا اختلاف من قبل أبي أسامة حماد بن
أسامة القرشي .

ورواه محمد بن إسحاق بن يسار، عن محمد بن جعفر بن الزبير، فالخطأ من إحدئ روايته متروك، والصواب معمول به، وليس في ذلك ما يوجب توهين الحديث، وكفى شاهدا على صحته أن نجوم الأرض من أهل الحديث قد صححوه وقالوا به، وهم القدوة، وعليهم المعول في هذا الباب. اهـ. وحديث محمد بن إسحاق هو الآتي بعد هذا الحديث.

وقال النووي في «خلاصة الأحكام» (١/٦٦): «رواه الثلاثة، وهو صحيح، صححه الحفاظ». وقال في كلامه على «سنن أبي داود»: «هذا الحديث حسنه الحفاظ وصححوه، ولا تقبل دعوى من ادعى اضطرابه».

وقال عبد الحق في «الأحكام الوسطى» (١/١٥٤): «حديث صحيح». وصححه أيضا ابن القيم في «حاشيته على السنن» (١/٦٢) وما بعدها، وأجاب عما وجه إلى الحديث من اضطراب.

والحديث نسب إسناده ومثته إلى الاضطراب: قال الحفاظ ابن عبد البر في «التمهيد» (١/٣٢٩): «ومثل هذا الاضطراب في الإسناد يوجب التوقف عن القول بهذا الحديث».

وقوله (١/٣٣٥): «وأما ما ذهب إليه الشافعي من حديث القلتين فمذهب ضعيف من جهة النظر، غير ثابت في الأثر؛ لأنه حديث قد تكلم فيه جماعة من أهل العلم بالنقل». اهـ.

وفي «الموضع» (٢٤/١٩) قال إسماعيل بن إسحاق: «هذان شيخان، يعني: محمد بن جعفر بن الزبير، وعاصم بن المنذر، لا يحتملان التفرد بمثل هذا الحكم الجليل، ولا يكونان حجة فيه».

وقد اختلف الحفاظ في هذا الاختلاف بين محمد بن عباد ومحمد بن جعفر، فمنهم من ذهب إلى الترجيح، فقال أبو داود - لما ذكر حديث محمد بن عباد - قال: «هو الصواب».

وذكر عبد الرحمن بن أبي حاتم في كتاب «العلل» (١/٥٤٥) عن أبيه، أنه قال: «محمد بن عباد بن جعفر ثقة، ومحمد بن جعفر بن الزبير ثقة، والحديث لمحمد بن جعفر بن الزبير أشبه».

وقال ابن منده: «واختلف على أبي أسامة: فروي عنه، عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر، وقال مرة: عن محمد بن جعفر بن الزبير، وهو الصواب؛ لأن عيسى بن يونس رواه عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، عن عبيد الله بن عبد الله بن عمر، عن أبيه: أن النبي ﷺ سئل... فذكره».

وأما الدارقطني فإنه جمع بين الروایتين فقال في كتابه «السنن» (١/١٣): «فلما اختلف على أبي أسامة في إسناده أحببنا أن نعلم من أتى بالصواب فنظرنا في ذلك؛ فإذا شعيب بن أيوب قد رواه عن أبي أسامة، عن الوليد بن كثير على الوجهين جميعا، فصح القولان عن أبي أسامة، وصح أن الوليد بن كثير رواه عنهما جميعا، فكان أبو أسامة مرة يحدث به عن الوليد بن كثير، عن محمد بن جعفر بن الزبير، ومرة يحدث به عن الوليد، عن محمد بن عباد بن جعفر، والله أعلم». اهـ.

وانظر جواب ابن القيم في «حاشيته على السنن»، والعلاني في «جزء القلتين»، والحافظ ابن حجر في «تلخيص الحبير» (١/١٧) في تصحيح الحديث، ودفع ما وجه إليه من اضطراب.

٥ [٦٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ . ح ^(١) وَحَدَّثَنَا أَبُو كَامِلٍ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ ، يَعْنِي : ابْنَ زُرَيْعٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرٍ . قَالَ أَبُو كَامِلٍ : ابْنُ ^(٢) الزُّبَيْرِ ، عَنْ عُبَيْدِ ^(٣) اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، عَنْ أَبِيهِ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْمَاءِ يَكُونُ فِي الْفَلَاةِ ، فَذَكَرَ مَعْنَاهُ ^(٤) .

٥ [٦٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ^(٥) ، أَخْبَرَنَا عَاصِمُ بْنُ الْمُنْذِرِ ، عَنْ عُبَيْدِ ^(٦) اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا كَانَ الْمَاءُ قُلَّتَيْنِ فَإِنَّهُ لَا يَنْجُسُ» ^(٧) .

٥ [٦٣] [التحفة : دت ق ٧٣٠٥] .

(١) علامة التحويل من (ح) ، (ض) ، (ن) ، (ك) .

(٢) في (ب) عليه : «صح» . (٣) في (ح) ، (ر) عليه فيهما : «صح» .

(٤) وقد اختلف عن ابن إسحاق في هذا الحديث ، وصوب الدارقطني هذا الوجه عن ابن إسحاق . انظر في ذلك : «العلل» للدارقطني (٣٧٣ / ١٢) ، «الثقات» لابن حبان (٤٧٧ / ٨) .

وقد سئل أبو زرعة عن هذا الحديث فقال : «ابن إسحاق ليس يمكن أن يقضى له» . «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٥٤٥ / ١) ، سبق أن ابن إسحاق متابِع عليه ، وكذلك رواية عاصم التالية تقوية لرواية ابن إسحاق .

٥ [٦٤] [التحفة : دت ق ٧٣٠٥] . (٥) في حاشية (ح) : «هو : ابن سلمة» .

(٦) ضبب عليه في (ح) .

(٧) في (ر) ، وحاشية (هـ) وعليه فيهما علامتا الرملي وابن الأعرابي ، (س) ، وحاشية (ب) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ح) من خط ابن حجر وعليه علامة ابن داسه : «قال أبو داود» : حماد بن زيد وقفه عن عاصم» . وعلم عليه في (ر) أنه ليس في أصل ابن حزم ، وزاد في (س) ، وحاشية (هـ) : «هو عاصم بن المنذر بن الزبير بن العوام» .

أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «الخلافيات» (١٦٨ / ٣) ، وفي «التمهيد» (١٩ / ٢٤) قال إسماعيل بن إسحاق : «هذان شيخان ، يعني : محمد بن جعفر بن الزبير وعاصم بن المنذر لا يَحْتَمِلَانِ التفرد بمثل هذا الحكم الجليل ولا يكونان حجة فيه» .

ففي رواية الدوري (٤١٥٢) : «سمعت يحيى بن معين يقول - وسئل عن حماد بن سلمة : «حديث عاصم بن المنذر بن الزبير ، عن أبي بكر بن عبيد الله بن عبد الله بن عمر هذا خير الإسناد» ، أو قال يحيى : «هذا جيد الإسناد» ، قيل له : فإن ابن علي لم يرفعه ، قال يحيى : «وإن لم يحفظه ابن علي فالحديث جيد الإسناد ، وهو أحسن من حديث الوليد بن كثير» ، يعني يحيى : في قصة الماء لا ينجسه شيء» .

٣٠- بَابُ مَا جَاءَ ^(١) فِي بَثْرِ بُضَاعَةٍ

٥ [٦٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ قَالُوا ^(٢) :
 حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ ، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ كَثِيرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ كَعْبٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ
 عَبْدِ اللَّهِ ^(٣) بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، أَنَّهُ قِيلَ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ :
 أَنْتَوَضَأُ مِنْ بَثْرِ ^(٤) بُضَاعَةٍ ^(٥) ، وَهِيَ بَثْرٌ ^(٦) تُطْرَحُ فِيهَا الْحَيْضُ ^(٧) وَلَحْمُ الْكِلَابِ
 وَالنَّتْنُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «الْمَاءُ طَهُورٌ ، وَ ^(٨) لَا يُنَجِّسُهُ ^(٩) شَيْءٌ» ^(١٠) .

= وقال الدارقطني في «السنن» (١/ ١٩) : «فكان في هذه الرواية قوة لرواية محمد بن إسحاق» .

وقال البيهقي في «معركة السنن» (٢/ ٨٩) : «وهذا إسناد صحيح موصول» .

(١) قوله : «ما جاء» زيادة من (ت) ، (ن) ، (ب) ، (ك) ، وزيدت بحاشية (هـ) بخط مغاير من غير رقم أو تصحيح .

٥ [٦٥] [التحفة : دت س ٤١٤٤] .

(٢) في حاشية (ر) : «قال» ورقم له بعلامة أبي عيسى الرملي .

(٣) في حاشية (ب) : «صوابه : بن عبد الرحمن» .

(٤) المثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (و) ، (ح) بالوجهين : «بثر» ، «بير» ، أما في (ت) ، (ن) ، (ب) ، (س) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «بير» .

(٥) في حاشية (ح) : «وفي «النهاية» المحفوظ في بثر بضاعة أنها بضم الباء والضاد المعجمة ، وأجاز بعضهم كسر الباء ، وحكى بعضهم بالصاد المهملة . سيوطي» .

وفي «شرح المشكاة» للطيب (٣/ ٨٢٨) : «بضاعة : دار بني ساعدة بالمدينة ، وهم بطن من الخزرج ، وأهل اللغة يضمون الباء ويكسرونها ، والمحفوظ في الحديث الضم» .

(٦) في (ح) ، (ت) ، (ب) ، (ر) ، (ك) ، (ن) ، (س) : «بير» ، والمثبت من (م) ، (ض) : «بثر» .

(٧) الضبط بكسر الحاء وفتح الياء من (م) ، (ح) ، (ن) ، (ب) وعليه «صح» ، (ك) ، (ر) ، (هـ) ، وفي حاشية (ح) : «بكسر الحاء وفتح الياء ، وفي رواية المحايض ، ومعناه الخرق التي يمسح بها دم الحيض . سيوطي» .

(٨) الواو ليست في (ر) ، (س) ، (هـ) ، ورقم عليها في (ت) علامة نسخة ، وفي حاشية (ح) بخط ابن حجر : «سقط الواو عند ابن داسه» .

(٩) في (هـ) عليه : «صح» .

(١٠) في (م) : «حاشية : وقد أخرج هذا الحديث أيضا الترمذي والنسائي ، وقال الترمذي : هذا حديث حسن ، وحكي عن الإمام أحمد بن حنبل - رحمه الله عليه - أنه قال : «حديث بثر بضاعة صحيح ، والحيضة الخرقة التي تستدفر بها المرأة» .

قال أبو داود: قَالَ بَعْضُهُمْ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ رَافِعٍ^(١).

٥ [٦٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى الْحَرَّانِيُّانِ قَالَا: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ^(٢) سَلِيطَ^(٣) بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ

(١) في حاشية (ب): «هذا هو الصواب، وبه جزم الذهبي في «الكاشف».

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «الخلافيات» (١٩٦/٣) من رواية ابن داسه، والنووي في «الإيجاز» (ص ٢٨٩)، والعيني في «شرح أبي داود» (١٩٧/١).

وقال الترمذي في «الجامع» (٦٧): «هذا حديث حسن، وقد جود أبو أسامة هذا الحديث، لم يروى حديث أبي سعيد في بثر بضاعة أحسن مما روى أبو أسامة، وقد روي هذا الحديث من غير وجه عن أبي سعيد، وفي الباب عن ابن عباس، وعائشة».

والحديث صححه أحمد، حكاه عنه الترمذي كما سبق، وكذا حكاه عنه: ابن دقيق العيد في كتابه «الإمام» (١١٥/١)، وابن عبد الهادي في «التنقيح» (٢٩/١)، وفي «تهذيب الكمال» (٨٤/١٩) - رقم: ٣٦٥٧ من رواية أبي الحسن الميموني عنه: «حديث بثر بضاعة صحيح، وحديث أبي هريرة: «لا يبال في الماء الراكد» أثبت وأصح إسناداً». اهـ. وصححه أيضاً ابن معين، كما في «التلخيص الحبير» (١٢٦/١). وقال الدارقطني في «العلل» (٢٨٨/١١): «وأحسنها إسناداً حديث الوليد بن كثير، عن محمد بن كعب، وحديث ابن إسحاق، عن عبد الله بن أبي سلمة».

وقال الذهبي في «تنقيح التحقيق» (١٥/١): «وسنده حسن، وعبيد الله راويه مقلّ جداً». وصححه النووي في «المجموع» (١٢٤/١)، وابن تيمية في «مجموع الفتاوى» (٤١/٢١)، وغير واحد من المتأخرين، ومن المعاصرين العلامتان: المعلمي في «التنكيل» (٧٥٩/٢)، والألباني في «صحيح أبي داود» (١١١/١).

وضعه ابن القطان في «بيان الوهم» (٣٠٩/٣)، وقال: «في إسناده اختلاف». وانظر شرح الاختلاف في: «التاريخ الكبير» للبخاري (٣٨٩/٥)، «العلل» للدارقطني (٢٨٨ - ٢٨٥/١١).

وروي من حديث أبي هريرة، قال الدارقطني في «العلل» (١٥٧/٨): «وفيه كلام كثير، والحديث غير ثابت». اهـ. ومن حديث سهل بن سعد، وضعفه الحافظ في «التلخيص الحبير» (١٣/١).

٥ [٦٦] [التحفة: دت س ٤١٤٤].

(٢) قال أبو حاتم في «المراسيل» (٧١٩): «في حديثه عن سليط، عن أبي سعيد في بثر بضاعة: ابن إسحاق صاحب تدليس بينه وبين سليط فيه رجل». قال العلائي في «جامع التحصيل» (ص ٢٦١): «وقال الإمام أحمد: إذا قال ابن إسحاق: وذكر، فلم يسمعه». اهـ.

قد صرح ابن إسحاق بالتحديث كما في «مسند أحمد» (١١٨١٥).

(٣) الضبط من (م)، (ت)، (ن)، (ب) وعليه «صح»، (ك)، (هـ) وعليه «صح». وفي (س): «سليط» بضم أوله.

عُبَيْدُ اللَّهِ ^(١) بَنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَافِعِ الْأَنْصَارِيِّ ^(٢) ثُمَّ الْعَدَوِيِّ ^(٣) ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَهُوَ يُقَالُ لَهُ : إِنَّهُ يُسْتَقَمَّى لَكَ مِنْ بَيْتٍ ^(٤) بُضَاعَةً ، وَهِيَ بَيْرٌ ^(٥) يُلْقَى فِيهَا لُحُومُ الْكِلَابِ وَالْمَحَايِضُ وَعَذِيرٌ ^(٦) النَّاسِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ الْمَاءَ طَهُورٌ لَا يُنَجِّسُهُ شَيْءٌ» .

قال أبو داود : سَمِعْتُ قُتَيْبَةَ بْنَ سَعِيدٍ ، قَالَ ^(٧) : سَأَلْتُ قَيْمَ بَيْرٍ ^(٨) بُضَاعَةً عَنْ

(١) صحح عليه في (ر) .

(٢) قوله : «بن رافع» رقم له في (ح) بعلامة : ليس عند ابن داسه ، ورقم له في (ر) بعلامة ابن الأعرابي : «ب» .
(٣) في حاشية (ت) : «العدوي خطأ ، وإنما هو أوسي حارثي من بني حارثة» .

قال في «بذل المجهود» (١٧٤ / ١) : «منسوب إلى جد أبيه عدي بن يزيد بن جشم بن حارثة بن حارث بن الخزرج بن عمرو بن مالك بن أوس ، ولكن لم يشتهر عدوي بتلك النسبة فإنه قال في «الأنساب» للسمعاني (٢٥١ / ٩) : «العدوي : بفتح العين والذال المهملتين ، هذه النسبة إلى خمسة رجال . . . إلى أن قال (٢٥٣ / ٩) : «والثالث عدي الأنصار ، منهم حسان بن ثابت بن المنذر بن حرام بن عمرو الأنصاري ، ثم من بني عدي بن النجار شهد بدرًا ، وحارثة بن سراقاة الأنصاري العدوي ، من بني عدي بن النجار . فهذا يرشدك أن المشهور الذي في الأنصار هو المنسوب إلى عدي النجار ، ولهذا لم يقل أحد ممن ضبط أسماء الرجال لعبيد الله ولا لرافع بن خديج : العدوي ، إلا أبو داود» . اهـ .

(٤) كذا في (ح) ، (ض) ، (م) ، (س) ، وفي (ح) أيضا وكذا في (ت) ، (ن) ، (ب) ، (ك) ، (ر) : «بئر» .

(٥) قوله : «بئر» زيادة من (ت) ، (ن) ، (ب) ، (س) ، (ر) ، وفي حاشية (ح) من خط ابن حجر : «بئر» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي ، وفي (ر) عليه : «صح» ورقم عليه أيضا بعلامة ابن الأعرابي .

(٦) الضبط بفتح العين وكسر الذال من (م) ، (ح) ، (ن) ، (ب) وعليه «صح» ، (ك) ، (ر) . أما في (هـ) فالضبط بالوجهين بفتح العين وكسر الذال ، وبكسر العين وفتح الذال ، وفي حاشية (ح) : «بفتح العين وكسر الذال المعجمة ، جمع : عَذْرَة ، وهي الغائط ، سمي بذلك لأنهم كانوا يلقونه في القذرات وهي أفنية الدور ، وضبط أيضا بكسر العين وفتح الذال كَمَعِدَة ومعد كلاهما صحيح ، وضم العين فيها تصحيف ، ذكر ذلك النووي . سيوطي» .

وفي حاشية (ت) : «عَذْرَة» ، قال صاحب «الصحيح» : إن العذرة جمعها عَذَرَات ، وعَذْرَة الفرس : ما على المنسبح من الشعر ، والجمع : عَذَرٌ .

(٧) كتب فوقها في (ن) : «يقول» .

(٨) في (ض) ، (س) : «بئر» .

عُمِّقَهَا . قَالَ ^(١) : أَكْثَرُ مَا يَكُونُ فِيهَا الْمَاءُ ^(٢) إِلَى الْعَانَةِ ، قُلْتُ : فَإِذَا نَقَصَ ؟ قَالَ : ذُوْنَ الْعَوْرَةِ .

قال أبو داود : وَقَدْ زُتْ أَنَا بِثَرِّ بُضَاعَةِ بَرْدَائِي مَدَّتُهُ عَلَيْهَا ، ثُمَّ ذَرَعْتُهُ فَإِذَا عَرَضَهَا سِتَّةَ أَذْرُعٍ ، وَسَأَلْتُ الَّذِي فَتَحَ لِي بَابَ الْبُسْتَانِ ، فَأَذْخَلَنِي إِلَيْهِ ، هَلْ غَيَّرَ بِنَاؤُهَا عَمَّا كَانَتْ عَلَيْهِ ؟ قَالَ : لَا . وَرَأَيْتُ فِيهَا مَاءً مُتَغَيَّرَ اللَّوْنِ ^(٣) .

○ [٦٧] ^(٤) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، قَالَ : اغْتَسَلَ بَعْضُ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ فِي جَفْنَةٍ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ ﷺ لِيَتَوَضَّأَ مِنْهَا أَوْ يَغْتَسِلَ ، فَقَالَتْ لَهُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي كُنْتُ جُبًّا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنْ

(١) في (م) كأنه ضرب عليها ، وفي الحاشية : «قلت» ، وفي (ن) ، (ك) ، (ر) : «فقلت» ، وفي حاشية (ن) : «فقال : أكثر ما يكون فيها الماء إلى العانة» . ورقم له : «ع» .

(٢) في (م) ، (ن) ، (ك) : «قال» .

(٣) في حاشية (ح) من خط ابن حجر : «قال قاسم بن ثابت في «الدلائل» : «حدثنا موسى بن هارون ، سمعت أبا سلمة منصور بن سلمة الخزاعي - وسأله أحمد بن حنبل عن بئر بضاعة : كم سعتها؟ فوصفت نحواً من هذه الآبار التي تحفر في الطرق من أوسعها» . «الدلائل» (١/٣١٢) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (١/٢٦٥) ، «معرفة السنن» (٢/٧٨) من رواية ابن داسه ، والنووي في «الإيجاز» (ص ٢٩٠) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١/١٩٩) .

الحديث اختلف فيه على ابن إسحاق ، قال الدارقطني في «العلل» (١١/٢٨٨) بعد شرح الخلاف : وأحسنها إسناداً حديث الوليد بن كثير ، عن محمد بن كعب ، وحديث ابن إسحاق ، عن عبد الله بن أبي سلمة .

وانظر شرح الخلاف : «التاريخ الكبير» للبخاري (٥/٣٨٩) ، «العلل» للدارقطني (١١/٢٨٥ - ٢٨٨) ، «تحفة الأشراف» .

○ [٦٧] [التحفة : دت س ق ٦١٠٣] .

(٤) جاء هذا الحديث في (ك) ، وحاشية (ب) مسبوقاً بـ : «باب الماء لا يجنب» . وكذا في : «مختصر المنذري» (١/٧٤) ، «عون المعبود» (١/١٣٠) ، وبعض المطبوعات ، وقد خلت عنه رواية النووي في «الإيجاز» (ص ٢٩٧) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١/٢٠٣) .

الْمَاءُ لَا يُجْنَبُ^(١)»^(٢).

(١) الضبط بضم أوله من (ح)، (ن)، أما في (م)، (ر)، (هـ): «يُجْنَبُ» بفتح أوله، وفي (ب) بالوجهين وكتب فوقه: «معا». وفي حاشية (ت): «أجنب وجُنِبَ والجنابة بمعنى واحد». وفي حاشية (ك): «من أجنب أو ك: يَنْضُرُ».

و«قال في القاموس»: «جَنَب - أي: كَمَنَعَ، وَجَنِب - أي: كَفَّرَحَ، وَجُنِبَ - أي: كَكْرَمَ؛ فيجوز فتح النون وكسرها، ويصح من أجنب يجنب، وهو إصابة الجنابة». «عون المعبود» (١/١٣١).

وقال النووي في «الإيجاز» (ص ٢٩٨، ٢٩٩): «وقوله ﷺ: «لَا يُجْنَبُ» هو بضم الياء وكسر النون، ويجوز فتح الياء مع ضمّ النون، والأول أفصح وأشهر، يقال: أجنب وجُنِبَ، بفتح الجيم وضمّ النون، ويقال: رجل جُنِبَ، وامرأة جُنِبَ، وامرأتان ورجلان ورجال ونساء جُنِبَ، كُلُّهُ بلفظ واحد، هذا هو الفصيح، وبه جاء القرآن».

وقد اعترض النووي على إدخال المصنف لهذا الحديث تحت هذا الباب فقال: «وأما إدخال أبي داود هذا الحديث في هذا الباب فلا يظهر وجهه، وكان ينبغي أن يؤخره إلى باب: «وضوء الرجل بفضل وضوء المرأة».

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/٣٨)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١/١٨٩) - كلاهما - من رواية ابن داسه، والنووي في «الإيجاز» (٥٧)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/٢٠٣)، وصححه أيضا ابن خزيمة (٩١، ١٠٩)، وابن حبان (١٢٤١، ١٢٦١)، وقال الترمذي في «الجامع» (٦٦): «هذا حديث حسن صحيح».

وساك روايته عن عكرمة خاصة مضطربة. كما قال ابن المديني، واعتمده الحافظ في «التقريب» (٢٦٢٤).

ولكن يستثنى من ذلك رواية القدماء من أصحابه - كشعبة وسفيان وأبي الأحوص؛ لأن روايتهم عن سأك مستقيمة، قال يعقوب بن شيبة: «من سمع من سأك قديما مثل: شعبة وسفيان؛ فحديثهم عنه صحيح مستقيم». وقال السلمي في «سؤالاته للدارقطني» (١٧٩): «قال الدارقطني: «سأك بن حرب إذا حدث عنه شعبة والثوري وأبو الأحوص فأحاديثهم عنه سليمة».

وهذا الحديث من رواية شعبة وسفيان وأبي الأحوص، عن سأك.

ولذا قال ابن حجر في «الفتح» (١/٣٠٠): «وقد أعله قوم بسأك بن حرب راويه عن عكرمة؛ لأنه كان يقبل التلقين، لكن قد رواه عنه شعبة، وهو لا يحمل عن مشايخه إلا صحيح حديثهم». اهـ.

قال أبو زرعة في «العلل» (١/٥٤٢ - ٥٤٤): «الصحيح: عن ابن عباس، عن النبي ﷺ، بدون ذكر ميمونة».

واعتمد تصحيحه ابن دقيق العيد في «الافتراح» (ص ١٢٤)، وابن تيمية في «شرح العمدة» (١/٧٧)، وابن القيم في «إعلام الموقعين» (١/٢٩٧)، ومغلطاي في «الإعلام» (١/٢٨٦)، والعراقي في «طرح الشريب» (٢/٣٨، ٤٠).

٣١- بَابُ الْبَوْلِ فِي الْمَاءِ الرَّائِدِ

○ [٦٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ فِي حَدِيثِ هِشَامٍ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : « لَا يَبُولَنَّ ^(١) أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ ^(٢) ثُمَّ يَغْتَسِلُ ^(٣) مِنْهُ ^(٤) » . ^(٥)

= وقد أعله بعض أهل العلم :

قال الإمام أحمد : « هذا حديث مضطرب » . وفي رواية الميموني عن الإمام أحمد : « لم يجرى بحديث سمالك غيره ، والمعروف أنها اغتسلا جميعا » . وقال أبو طالب : « قال أحمد : « هذا فيه اختلاف شديد ؛ وبعضهم يرفعه ، وبعضهم لا يرفعه ، وأكثر أصحاب النبي ﷺ يقولون : إذا خلت فلا يتوضأ منه » » . حكاه مغلطاي في « الإعلام » .

وكذا أعله البزار بقوله : « لا نعلم أسنده عن شعبة إلا محمد بن بكر ، وأرسله غيره » . حكاه العلامة مغلطاي في « شرح ابن ماجه » .

والجواب : محمد بن بكر هو : البرساني ، ثقة ، من رجال الشيخين ، ورواية سفيان وأبي الأحوص تويده ، وقد أشار البيهقي في « الخلافيات » (٨٣ / ٣) إلى علة الإرسال هذه ، ثم قال : « ومن أسنده أحفظ » . وقال ابن عبد البر : « وقد وصله جماعة عن سمالك منهم الثوري ، وحسبك بالثوري حفظا وإتقانا . . . وكل من أرسل هذا الحديث فالثوري أحفظ منه ، والقول فيه قول الثوري ومن تابعه على إسناده » . « التمهيد » (٣٣٣ / ١) . والحديث ثبت معناه في « صحيح مسلم » (٣١١) من حديث عمرو بن دينار ، عن أبي الشعثاء ، عن ابن عباس .

○ [٦٨] [التحفة : د ١٤٥٢٩] .

(١) في (ر) ، (س) : « لا يبول » وعليه في (ر) : « صح » ، وفي حاشيتها وفوقه « صح : معا » : « لا يبُل » ، والمثبت من باقي النسخ ، وقال العيني في « شرح أبي داود » (٢٠٦ / ١) : « قوله : « لا يبُولَنَّ » نهي مؤكد بنون التأكيد الثقيلة ، وأصله : لا يبيل أحدكم ؛ فلما دخلت نون التأكيد عادت الواو المحذوفة .

(٢) في حاشية (ح) : « هو الراكد الذي لا يجري . س » .

(٣) الضبط بالجزم من (م) ، (ر) ، (هـ) ، وفي (ن) بالرفع .

قال العيني في « شرح أبي داود » (٢٠٧ / ١) : « لأنه خبر مبتدأ محذوف ، والتقدير : ثم هو يغتسل منه ، ويجوز الجزم عطفًا على محل لا يبُولَنَّ ، لأنه مجزوم ، وعدم ظهور الجزم لأجل نون التوكيد ، وقد قيل : يجوز النصب بإضمار أن ، ويعطى لـ : « ثم » حكم واو الجمع . قلت : هذا فاسد ؛ لأنه يقتضي أن المنهي عنه الجمع بينهما دون أفراد أحدهما ، وهذا لم يقله أحد ، بل البول فيه منهي عنه ، سواء أراد الاغتسال فيه ، أو منه ، أو لا ، فافهم » . اهـ . وينظر : « الإيجاز » للنووي (ص ٣٠٢) .

(٤) في (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : « يغتسل فيه » .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في « معالم السنن » (٣٨ / ١) ، والنووي في « الإيجاز » (ص ٣٠١) ، والعيني في « شرح أبي داود » (٢٠٥ / ١) .

○ [٦٩] حَرَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَجَلَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا يَبُولَنَّ أَحَدُكُمْ فِي الْمَاءِ الدَّائِمِ وَلَا يَغْتَسِلُ فِيهِ مِنَ الْجَنَابَةِ»^(١).

٢٢- بَابُ الْوُضُوءِ بِسُورِ الْكَلْبِ

○ [٧٠] حَرَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، فِي حَدِيثِ هِشَامٍ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «طَهُورٌ»^(٢) إِنَاءٌ أَحَدُكُمْ إِذَا وَلَعَ^(٣) فِيهِ الْكَلْبُ أَنْ يُغْسَلَ^(٤) سَبْعَ مَرَّاتٍ^(٥)، أَوْ لَهْنٌ^(٦) بِالتُّرَابِ^(٧).

= وفي حاشية (م): «حاشية: أخرجه البخاري ومسلم والترمذي والنسائي، فأما البخاري فأخرجه من حديث الأعرج عن أبي هريرة، أعني: حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، وأخرجه مسلم والترمذي والنسائي من حديث همام بن منبه، عن أبي هريرة، وفي لفظ النسائي: «ثم يتوضأ منه».

○ [٦٩][التحفة: دق ١٤٣٧].

(١) في حاشية (م): «حاشية: حديث ابن عجلان عن أبي هريرة المذكور أخرجه ابن ماجه، وفي لفظة: «لا يبولن أحدكم في الماء الراكد».

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/٣٨)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١/٢٣٨) كلاهما من رواية ابن داسه، والبخاري في «شرح السنة» (٢٨٥) من رواية اللؤلئي، وابن حزم في «المحلل» (١/٢٨٨) من رواية ابن الأعرابي، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٠١)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/٢٠٨).

○ [٧٠][التحفة: د ١٤٥٢٨].

(٢) الضبط بالضم (م)، (ت)، (ك) قال الطيبي في «شرح المشكاة» (٣/٨٣٤): «وهو الأشهر، ويقال فيه لغتان»، وبالفتح من (ح)، (ب) وعليه: «صح»، (س)، وفي (هـ) بالوجهين وفوقه: «معا».

(٣) في حاشية (ح): «إذا شرب بطرف لسانه. س».

(٤) في حاشية (ح) من خط ابن حجر، وحاشية (هـ) ورقم له فيها بعلامة ابن الأعرابي: «يَغْسِلُهُ».

(٥) في (ك): «مرات».

(٦) في حاشية (ر)، وحاشية (ح) من خط ابن حجر، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي: «أولاهن»، ونسبه النووي في «الإيجاز» (ص ٣٠٦، ٣٠٧) لبعض النسخ.

(٧) في (ك)، (ر) وعليه: «صح»، (هـ)، وحاشية (ب) من نسخة، وأيضاً حاشية (ح) من خط ابن حجر وعليه علامة ابن داسه: «بتراب».

والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ب)، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي.

قال أبو داود: وَكَذَلِكَ قَالَ أَيُّوبُ وَحَبِيبُ بْنُ الشَّهِيدِ، عَنْ مُحَمَّدٍ^(١).

٥ [٧١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ^(٢). ح^(٣) وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، جَمِيعًا عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُحَمَّدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، بِمَعْنَاهُ^(٤) وَلَمْ يَرْفَعَاهُ، وَزَادَ: وَإِذَا وَلَعَ الْهَرُّ غُسِلَ مَرَّةً^(٥).

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٣٩/١)، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٠٦، ٣٠٧)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٠٩/١).
٥ [٧١] [التحفة: ١٤٤٢٦ د، دت ١٤٤٥١].

(٢) في حاشية (ح): «معتمر بن سليمان»، ورقم لها بعلامة ابن داسه.

(٣) علامة التحويل من (ح)، (ض)، (ن).

(٤) صحح عليه في (ر)، وفي حاشية: (ح)، (ر) وعليه «صح»، (هـ) وعليه في الجميع علامة ابن الأعرابي: «بمعنى زائدة»، وزاد في حاشية (ح): «... لم يرفعه».

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٤٨/١) من رواية ابن داسه، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٠٧)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢١٣/١).

وقال البيهقي: «وكذلك رواه معمر، عن أيوب. وغلط فيه محمد بن عمر القصبى فرواه عن عبد الوارث، عن أيوب مدرجا في الحديث المرفوع».

وأخرجه الدارقطني (١٨٣) من حديث عارم، عن حماد بن زيد، موقوفا.

والحديث أخرجه الترمذي (٩١) من حديث سوار بن عبد الله العنبري، عن معتمر، عن أيوب، مرفوعا، وقال: «حسن صحيح».

وكذا رواه محمد بن عمر المقدمي، عن المعتمر، مرفوعا، كما في «شرح المعاني» (٢١/١)، وكذا حدث به عبد الرزاق، عن معمر، عن أيوب، كما في «المصنف» (٩٦/١)، وابن عينة، عن أيوب، كما في «سنن البيهقي» (٢٤٧/١).

وفي «التمهيد» (٢٦٥/١٨): «قال أيوب: كان محمد ينحوباً لحديث أبي هريرة نحو الرفع». اهـ.

ونظرا لهذا الاختلاف فقد تجنب البخاري إخراج هذا الحرف بالكلية، قال الإسماعيلي في «صحيحه» - نقلا عن «الإمام» لابن دقيق العيد (٢٥٢/١) - : «وأعرض عن سائر الروايات الصحيحة في الباب إلى ما رواه مالك، وهو قد انفرد عن الكل في اللفظ»، يريد لفظة: «إذا شرب». ويأتي شرحه بعد قليل.

أما ولو غلظ الرفع فاختلف في رفعه ووقفه، وصحح الدارقطني في «العلل» (١١٧/٨) وغير واحد من أهل العلم وقفه.

○ [٧٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ ^(١) ، حَدَّثَنَا قَتَادَةُ ، أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سِيرِينَ حَدَّثَهُ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ : « إِذَا وَلَغَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ فَأَغْسِلُوهُ سَبْعَ مِرَارٍ ^(٢) ، السَّابِعَةَ بِالتُّرَابِ » ^(٣) .

قال أبو داود : وَأَمَّا أَبُو صَالِحٍ ، وَأَبُو رَزِينٍ ، وَالْأَعْرَجُ ^(٤) ، وَثَابِتُ الْأَخْنَفُ ، وَهَمَّامُ بْنُ مُثَنَّبٍ ، وَأَبُو السُّدِّيَّ ^(٥) عَبْدُ الرَّحْمَنِ ، رَوَوْهُ ^(٦) ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، لَمْ ^(٧) يَذْكُرُوا ^(٨) التُّرَابَ .

○ [٧٢] [التحفة : دس ١٤٤٩٥] .

- (١) في حاشية (ح) من خط ابن حجر : «القطار» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .
- (٢) في (ح) ، (م) وعليه : «صح» ، وفي (ن) : «مرات» ، وفي الحاشية : «مرار» ورقم له «ح» .
- (٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١/ ٢٤١) من رواية ابن داسه ، والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٣٩٧) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٢١٤ ، ٢١٥) .
- وقد اختلف فيه على قتادة : رواه أبان القطار كما عند المصنف ، ورواه معاذ بن هشام ، عن أبيه فقال : عن قتادة ، عن خلاص ، عن أبي رافع ، عن أبي هريرة ، مرفوعا ، أخرجه النسائي في «الكبرى» (٦٩) ، و«المجتبى» (٣٣٨) ، والدارقطني (١/ ٦٥) وقال : «صحيح» .
- قال البيهقي في «السنن» (١/ ٢٤١) : «هذا حديث غريب إن كان حفظه معاذ فهو حسن ؛ لأن التراب في هذا الحديث لم يروه ثقة غير ابن سيرين ، عن أبي هريرة وإنسا رواه غير هشام ، عن قتادة ، عن ابن سيرين ، كما سبق ذكره» . اهـ . يقصد حديث أبان .
- والحديث أخرجه البخاري (١٧٢) ، ومسلم (٢٧٩/ ٩٠) ، كلاهما من حديث مالك ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، مرفوعا ، بنحوه ، غير أنه لم يذكر التراب .
- وعزه في «تحفة الأشراف» (١٣٧٩٩) لأبي داود في «السنن» في الطهارة عن الحارث بن مسكين ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن مالك ، وقال : «حديث (د) في رواية أبي الحسن بن العبد ، ولم يذكره أبو القاسم» . اهـ .
- (٤) حديث الأعرج أخرجه المصنف عن الحارث بن مسكين ، عن عبد الرحمن بن القاسم ، عن مالك بن أنس ، عن أبي الزناد ، عن الأعرج ، عن أبي هريرة ، قال في «تحفة الأشراف» (١٠/ ٣٤٧) : «حديث [د] في رواية أبي الحسن بن العبد ، ولم يذكره أبو القاسم» .
- (٥) في (ر) عليه : «صح» .
- (٦) في (ر) ، وحاشية (ح) من خط ابن حجر : «كلهم» ، ورقم عليه في كليهما بعلامة ابن الأعرابي .
- (٧) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «فلم» .
- (٨) يضاف إلى من ذكرهم المصنف : عبيد بن حنين ، وثابت بن عياض مولى عبد الرحمن بن زيد ، وأبوسلمة ، كذا ذكرهم ابن عبد البر في «التمهيد» (١٨/ ٢٦٤) .

○ [٧٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ شُعْبَةَ ، حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ ، عَنْ مُطَرَفٍ ، عَنِ ابْنِ مُعْقَلٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ ، ثُمَّ قَالَ : « مَا لَهُمْ وَلَهَا » ، فَرُخِّصَ فِي كَلْبِ الصَّيْدِ ، وَفِي كَلْبِ الْعَنَمِ ، وَقَالَ : « إِذَا وَلَعَ الْكَلْبُ فِي الْإِنَاءِ ، فَأَغْسِلُوهُ سَبْعَ مَرَارٍ ، وَالْثَامِنَةَ ^(١) عَفِّرُوهُ ^(٢) بِالتُّرَابِ » ^(٣) .

٣٢- بَابٌ فِي ^(٤) سُورِ الْهَرِّ ^(٥)

○ [٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ^(٦) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، عَنْ حُمَيْدَةَ بِنْتِ عُبَيْدِ بْنِ رِفَاعَةَ ، عَنْ كَبْشَةَ بِنْتِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَكَانَتْ تَحْتَ ابْنِ أَبِي قَتَادَةَ ، أَنَّ أَبَا قَتَادَةَ دَخَلَ ، فَسَكَبَتْ ^(٧) لَهُ وَضُوءًا ، فَجَاءَتْ هِرَّةٌ فَشَرِبَتْ مِنْهُ ^(٨) فَأَضْغَى لَهَا الْإِنَاءَ حَتَّى شَرِبَتْ ، قَالَتْ كَبْشَةُ : فَرَأَيْتُ أَنْظُرُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : أَتَعْجَبِينَ

○ [٧٣] [التحفة : م د س ق ٩٦٦٥] .

(١) الضبط بالفتح من : (ح) ، (ن) ، (ك) ، (ت) ، (ب) ، (هـ) ، وفي (م) بالنصب والرفع معا ، وفي حاشية (ح) : « بالنصب على الظرف ، وقال الرافعي : حمل ذلك على أنه عد التعفير في إحدى الغسلات غسلة ثامنة . سيوطي » .

(٢) قوله : « عفروه » : التعفير : التمرغ في العفر ، وهو التراب . « جامع الأصول » (٧ / ١٠١) .

(٣) في حواشي (ب) ، (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي ، وحاشية (هـ) وعليه علامتا الرملي وابن الأعرابي ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : « قال أبو داود : « هكذا قال ابن مغفل » ، وزاد في حاشية (ر) : « وقال ابن الأعرابي : قال أبو داود ... » .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في « السنن الكبير » (١ / ٢٤١) ، « الخلافيات » (٣ / ٤١) من رواية ابن داسه ، والبغوي في « شرح السنة » (٢٧٨١) من رواية اللؤلئي ، وابن حزم في « المحلل » (١ / ١٢١) من رواية ابن الأعرابي ، والعيني في « شرح أبي داود » (١ / ٢١٧) . وقال البيهقي في « السنن » (١ / ٢٤١) : « وأبو هريرة أحفظ من روى الحديث في دهره ، فروايته أولى » . اهـ .

(٤) قوله « في » زيادة من (ض) ، وحاشية (ح) وورقم له نسخة .

(٥) في (ب) : « الهرة » ، ورقم على التاء نسخة .

○ [٧٤] [التحفة : د ت س ق ١٢١٤١] .

(٦) زاد هنا في (م) : « بن قعب » وضرب عليه ، وفي (س) ، (ر) ، (هـ) : « القعبي » .

(٧) كتب أسفلها في (ح) : « بقاء التأنيث ، أي : صبت . س » .

(٨) قوله : « فشربت منه » رقم عليه في (ح) أنه ليس عند ابن داسه ، يقصد من رواية المشاركة عن ابن داسه ، وإلا فقد ثبت في النسخ : (ر) ، (س) ، (هـ) ، وهي من رواية المغاربة .

يَا ابْنَةَ^(١) أَجِي؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ»^(٢)،
إِنَّهَا مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ وَ^(٣) الطَّوَافَاتِ^(٤).

○ [٧٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ صَالِحٍ بْنِ دِينَارِ
التَّمَّارِ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّ مَوْلَاتَهَا أَرْسَلَتْهَا بِهَرِيسَةَ إِلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَوَجَدَتْهَا تُصَلِّي،
فَأَشَارَتْ إِلَيَّ أَنْ^(٥) ضَعِيهَا، فَجَاءَتْ^(٦) هَرَّةٌ فَأَكَلَتْ مِنْهَا، فَلَمَّا انْصَرَفَتْ أَكَلْتُ مِنْ

(١) في (ب)، (س)، (ر)، (هـ)، وحاشية (ح): «بنت»، ورقم لها في حاشية (ح): «نسخة».

(٢) قوله: «إنها ليست بنجس» في حاشية (ح): «قال الرافعي: هو من الوصف بالمصدر. س».

(٣) في (م) عليه: «صح»، وفي حاشية (ح) من خط ابن حجر: «سقطت الواو عند ابن داسه». وفي (ت)،
(س)، (ك)، (ر)، (هـ): «أو»، بيد أنه في (ت)، (ك) رقم عليه علامة نسخة، ونسبه في «عون المعبود»
(١٤٢/١) لرواية الترمذي فحسب، وهي رواية «الموطأ» أيضا (٢٢/١)، قال الرافعي: «يرويه بعضهم
بالواو، وعلى رواية: «أو» يجوز أن يكون هذا شكًا من بعض الرواة، ويجوز أن يريد التنويع؛ أي: ذكرها
هي ذكور من يطوف، وإنائها من الإناث». اهـ. من «تنوير الحوالك» (٣٦/١). وقال السيوطي في
«حاشيته على النسائي» (٥٥/١): «وكلا الوجهين يروى عن مالك». اهـ.

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٤١/١)، والبيهقي في «معرفة السنن» (٦٧/٢)،
والنوي في «الإيجاز» (ص ٣٢٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٢٢/١).

وقال الترمذي في «الجامع» (٩٣): «هذا حديث حسن صحيح... وهو أحسن شيء في هذا الباب،
وقد جود مالك هذا الحديث عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، ولم يأت به أحد أتم من مالك».

وفي «سنن البيهقي» (٢٤٥/١): «قال أبو عيسى: سألت محمدا يعني ابن إسماعيل البخاري عن هذا
الحديث فقال: جود مالك بن أنس هذا الحديث، وروايته أصح من رواية غيره». اهـ.

وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي ﷺ والتابعين ومن بعدهم، مثل: الشافعي، وأحمد،
وإسحاق، لم يروا بسور الهرة بأسا. وهذا أحسن شيء في هذا الباب.

وبعض هذا حكاية عن البخاري، كما في «سنن البيهقي» (٢٤٥/١)، وقال العقيلي (١٤١/٢):
«إسناد ثابت صحيح». وصححه أيضا: ابن خزيمة (١٠٤)، وابن حبان (١٢٩٩)، وابن المنذر كما في
«الأوسط» (٣١٣/١)، وابن عبد البر (٣١٨ - ٣٢٢).

وانظر: «العلل» للدارقطني (١٦٠/٦).

○ [٧٥] [التحفة: د ١٧٩٧٩].

(٥) قوله: «أن» في (ر) عليه: «صح» وعلامة ابن الأعرابي، وعلم عليه أنه ليس في أصل ابن حزم.

(٦) في (ح): «وجاءت»، وكتب فوقها: «فجاءت»، والمثبت من (م)، (ض)، (ت)، (ب)، (ك)، (ر)،
(س)، (هـ).

حَيْثُ أَكَلَتِ الْهَرَّةُ، فَقَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِنَّهَا لَيْسَتْ بِنَجَسٍ، إِنَّمَا هِيَ مِنَ الطَّوَافِينَ عَلَيْكُمْ»، وَقَدْ^(١) رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، يَتَوَضَّأُ بِفَضْلِهَا^(٢).

٣٤- بَابُ الْوُضُوءِ بِفَضْلِ^(٣) الْمَرَأَةِ

○ [٧٦] حَدَّثَنَا^(٤) يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ إِسْرَاهِيمَ، عَنْ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَغْتَسِلُ أَنَا^(٥) وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ وَنَحْنُ جُنُبَانِ^(٦).

(١) في (ر) عليه: «صح».

(٢) في (م): «حاشية: حديث داود بن صالح بن دينار التمار هذا، قال الدارقطني: تفرد به عبد العزيز بن محمد الدراوردي، عن داود بن صالح، عن أمه بهذه الألفاظ».

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «الخلافيات» (٩٩/٣)، «معركة السنن» (٦٩/٢) من رواية ابن داسه، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٢٧)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٢٢/١)، وعزاه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٠٣/٧) من رواية اللؤلئي.

واختلف في إسناده على هشام بن عروة، وقال الدارقطني في «السنن» ط. يمان (٧٠/١): «رفعه الدراوردي، عن داود بن صالح، ورواه عنه هشام بن عروة فوقه على عائشة». اهـ. وبنحوه قال الطبراني، والبخاري، وزاد: «لا يثبت». انظر «التلخيص الحبير» (١٩٤/١). وانظر شرح الخلاف في «العلل» للدارقطني (٤٣٤/١٤).

(٣) في (ت)، (ن)، (ك)، (ر): «... بفضل وضوء المرأة»، وفي حاشية (ت): «بفضلها» من غير رقم أو تصحيح.

○ [٧٦] [التحفة: خ م د س ١٥٩٨٣].

(٤) في (ض): «أخبرنا»، وفي (س)، (هـ): «حدثني».

(٥) في حاشية (ح) بخط ابن حجر: «سقط: «أنا» عند ابن داسه». وهو مثبت في (ر)، (س)، (هـ).

(٦) في (م): حاشية: «حديث الأسود عن عائشة هذا أخرجه مسلم بهذا اللفظ، وأخرجه النسائي مختصرا، وأخرجه البخاري من حديث عروة، عن عائشة: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد من جنابة».

والحديث أخرجه من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٤٢/١) من رواية ابن داسه، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٣٤)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧٣/٧ - ٧٦) من رواية اللؤلئي.

○ [٧٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ ابْنِ خَرَبُودٍ^(١)، عَنْ أُمِّ صُبَيَّةَ^(٢) الْجُهَنِيَّةِ، قَالَتْ: اخْتَلَفَتْ يَدَيَّ وَيَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي الْوُضُوءِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ^(٣).

○ [٧٧] [التحفة: دق ١٨٣٣٣].

(١) كذا بفتح أوله في جميع الأصول التي بين أيدينا، وفي (ر) عليه: «صح»، واعتمده ابن حجر في «التقريب» (٦٧٩١)، وفي (ن) بالضم أيضا، وحكاها القاضي عياض في «المشارك» (٢٥١/١) عن الباجي.

وابن خربوذ هو: سالم بن سرج أبو النعمان، سماه بعضهم: النعمان أو ابن النعمان، قال البخاري في «التاريخ الكبير» (١١٤/٤): «لم يصح». اهـ. وبنحوه قال أبو زرعة الرازي، كما في «العلل» (٦٢/١)، وحكى الحافظ في «التهذيب» عن أبي أحمد الحاكم أن من قال: ابن سرج عزته، ومن قال: ابن خربوذ أراد به الإكاف بالفارسية. انظر: «تهذيب التهذيب» (٨٠٥).

وقال في «تحفة الأشراف»: «وكان في «كتاب أبي القاسم»: معروف بن خربوذ وذلك من الأوهام، وهو في الأصول: عن ابن خربوذ فقط».

(٢) في (ر) عليه: «صح»، وفي حاشية (ح): «بضم الصاد المهملة وفتح الموحدة والمثناة تحت المشددة؛ صحابية، اسمها: خولة بنت قيس. سيوطي».

وفي حاشية (ت): «أم صبية اسمها: خولة بنت قيس، سماها البخاري وأبوزرعة روى لها أبو داود وابن ماجه، روى عنها معروف بن خربوذ، بضم الخاء وتشديد الراء. كذا قيده الحافظ محمد بن طاهر». وبنحوه في حاشية (هـ).

(٣) في (م): حاشية: «حديث أم صبية هذا أخرجه ابن ماجه، وحكى أن أم صبية هي خولة بنت قيس، والله أعلم». وفي حاشية (ن): «اسم أم صبية خولة بنت قيس على الأصح».

وقال ابن ماجه: «سمعت محمد بن يحيى يقول: أم صبية هي خولة بنت قيس فذكرت ذلك لأبي زرعة فقال: صدق».

وفي «العلل الكبير» للترمذي (٣٠): «فسألت محمدا عن هذا الحديث فقال: وهم وكيع، والصحيح عن أسامة بن زيد عن سالم بن خربوذ أبي النعمان، قلت لمحمد: روى هذا الحديث قبيصة عن سفيان، عن أسامة، فقال: عن أم صفية، فقال: أخطأ فيه قبيصة، حدثنا محمد بن يوسف، عن سفيان، وقال: أم صبية قال محمد: وهي خولة بنت قيس». وينظر: «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٦٤٣/١).

والحديث أخرجه من طريق المصنف النووي في «الإيجاز» (ص ٣٣٤)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٢٤/١).

○ [٧٨] حَدَّثَنَا ^(١) مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ نَافِعٍ . ح ^(٢) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ : كَانَ الرِّجَالُ وَالنِّسَاءُ يَتَوَضَّئُونَ فِي زَمَانِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

قَالَ مُسَدَّدٌ : مِنْ الْإِنَاءِ الْوَاحِدِ ^(٣) جَمِيعًا ^(٤) .

○ [٧٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ، قَالَ : كُنَّا نَتَوَضَّأُ نَحْنُ وَالنِّسَاءُ ^(٥) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنْ إِنَاءٍ

○ [٧٨] [التحفة : د ٧٥٨١، خ د س ق ٨٣٥٠] .

(١) كذا قدم حديث مسدد على حديث القعني في (م)، (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ك) . وفي (ح)، (ت)، (ب) قدم حديث القعني، ورقم عليه في (ح)، (ت) : «مؤخر»، وعلى حديث مسدد رقم عليه : «مقدم»، وأشار ابن حجر في (ح) إلى أنها رواية ابن داسه . ورواية ابن داسه مثل رواية اللؤلئي بتقديم حديث مسدد على حديث القعني .

(٢) علامة التحويل من (ح)، (ض) .

(٣) في (ض) : «من إناء واحد»، وفي حاشيتها من نسخة : «من الإناء الواحد»، وهو المثبت من سائر النسخ .

(٤) من طريق المصنف أخرجه النووي في «الإيجاز» (ص ٣٣٥)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٢٢٥) .

وأخرجه البخاري (١٩٠)، والنسائي (٣٤٢، ٧١) من حديث مالك، وليس فيه : «من إناء واحد» . ورواه هشام بن عمار، عن مالك، فيما أخرجه ابن ماجه (٣٨١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٤٤/ ١٦٣)، فذكر فيه : «من إناء واحد» . وقال ابن عبد البر : «ليس في الموطأ» : «من إناء واحد»، والمعني في ذلك سواء . اهـ .

أما حديث أيوب : فقد أخرجه أحمد في «المسند» (٤٤٨١)، وابن خزيمة (٢٠٥)، وليس في روايته : «جميعاً» .

○ [٧٩] [التحفة : د ٨٢١١] .

(٥) قوله : «نحن والنساء» في حاشية (ح) : «قال الرافي : يريد كل رجل مع امرأته، وأنها كانا يأخذان من إناء واحد . قلت : ما شرح هذا الحديث بأحسن ولا أصوب مما شرحه به الرافي . سيوطي» .

وزاد هنا في (س)، (ر)، (هـ)، وحاشية (ح) ورقم عليه بعلامتي ابن الأعرابي وابن داسه : «عس»، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٢٢٦) : «ونغتسل من إناء واحد» .

والحديث أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١/ ١٩٠) من رواية أبي علي الروذباري، عن ابن داسه، وعزاه للمصنف غير واحد من المخرجين كابن دقيق العيد في «الإمام» (١/ ١٤٧)، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٣٥)، وابن الملقن في «البدر المنير»، والعراقي في «طرح التثريب» (٢/ ٣٨)، وغيرهم، ولم يذكروا هذا الحرف : «ونغتسل»، وروي من غير وجه عن عبيد الله بن عمر، وليس في واحد منها هذا الحرف . وأخرجه ابن خزيمة (١٢٨) من حديث أبي خالد الأحمر عن عبيد الله بن عمر، ولفظه : «كنا نتوضأ =

وَاحِدٍ^(١) نَذْلِي^(٢) فِيهِ أُيْدِينَا .

٣٥- بَابُ النَّهْيِ عَنْ ذَلِكَ

٥ [٨٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ دَاوُدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ حُمَيْدِ الْحَمِيرِيِّ ، قَالَ : لَقِيتُ رَجُلًا صَحَبَ النَّبِيَّ ﷺ أَزْبَعَ سِنِينَ كَمَا صَحَبَهُ أَبُو هُرَيْرَةَ ، قَالَ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَغْتَسِلَ الْمَرْأَةُ بِفَضْلِ الرَّجُلِ ، أَوْ يَغْتَسِلَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ الْمَرْأَةِ . وَ^(٣) زَادَ مُسَدَّدٌ : وَلْيَغْتَرِفَا جَمِيعًا^(٤) .

= رجالا ونساء ، ونغسل أيدينا في إناء واحد على عهد رسول الله ﷺ . وقد رقم ابن حجر لهذه الزيادة بعلامة ابن داسه ، كما سبق ، ورواية ابن حجر من طريق منصور بن عبد الله الخالدي عن ابن داسه ، وقد سبق التعريف بها في مقدمة التحقيق ، ورواية البيهقي من طريق أبي علي الروذباري ، عن ابن داسه ، بيد أن ثبوت هذا الحرف في عدة نسخ من رواية ابن داسه ، كما سبق الإشارة إليه ، مما يؤكد على صحة نسبته إلى رواية ابن داسه ، ويبقى الإشكال في غياب هذا الحرف عن رواية اللؤلئي ، وهي آخر العروضات كما يأتي بيانه لاحقا ، فربما يكون هذا الحرف حدث به أبو داود أول الأمر ثم حذفه بأخرة ، ففي «التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد» (ص ٤٩) عن القاضي أبي عمر الهاشمي يقول : «كان أبو علي اللؤلئي قد قرأ هذا الكتاب على أبي داود عشرين سنة ، وكان يسمى وراقه ، والوراق عندهم القارئ ، وكان هو القارئ لكل قوم يسمعون ، وذكر القاضي أن الزيادات التي في رواية ابن داسه حذفها أبو داود آخر الشيء كان يريه في إسناده فلذلك تفاوتوا .

وقال الحافظ أبو جعفر بن الزبير : «رواية ابن داسه أكمل الروايات ، ورواية الرملي تقاربها ، ورواية اللؤلئي أصح الروايات ، لأنها من آخر ما أملى أبو داود ، وعليها مات» . «النكت على ابن الصلاح» للزركشي (١/ ٣٤٠ - ٣٤٢) ، «البحر الذي زخر» (٣/ ١١٤٠ - ١١٤١) ، وفيه أيضا : «قال الشيخ ولي الدين : «وقد سمع اللؤلئي من أبي داود سنة وفاته ، وهي سنة خمس وسبعين ومائتين ، فينبغي أن يكون العمل على روايته . انتهى» .

(١) كتب فوق هذا الموضع في (م) : «ونغتسل» دون رقم أو تصحيح ، وفي (س) ، (ر) ، (هـ) : «على عهد رسول الله ﷺ ، زاد فيه : نذلي . . .» . وقوله : «زاد فيه» رقم له في حاشية (ح) بعلامة ابن داسه .
(٢) كتب فوق اللام في (ن) : «خف» .

٥ [٨٠] [التحفة : دس ١٥٥٥٥] .

(٣) رقم له في (ح) بعلامة ابن الأعرابي «ع» ، وقوله : «وزاد مسدد . . .» إلى آخره ليس في (ض) .

(٤) هنا في (م) : «حاشية : حديث حميد الحميري هذا أخرجه النسائي» . «المجتبى» (٢٣٨) .

والحديث من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن» (١/ ١٩٠) من رواية ابن داسه ، وقال :

«وهذا الحديث رواه ثقات إلا أن حميدا لم يسم الصحابي الذي حدثه ، فهو بمعنى المرسل إلا أنه مرسل =

٥ [٨١] ^(١) حدثنا ابنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ يَغْنِي: الطَّيَالِسِيُّ ^(٢)، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ أَبِي حَاجِبٍ ^(٣)، عَنْ الْحَكَمِ بْنِ عَمْرٍو ^(٤) وَهُوَ: الْأَقْرَعُ ^(٥)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَهَى أَنْ يَتَوَضَّأَ الرَّجُلُ بِفَضْلِ طَهْوَرِ الْمَرْأَةِ ^(٦).

= جيد، لولا مخالفته الأحاديث الثابتة الموصولة قبله. وداود بن عبد الله الأودي لم يحتج به الشيخان البخاري ومسلم رحمهما الله تعالى.

وتعقبه ابن حجر في «فتح الباري» (٣٠٠/١) بقوله: «ولم أقف لمن أعله على حجة قوية، ودعوى البيهقي أنه في معنى المرسل مردودة؛ لأن إيهام الصحابي لا يضر، وقد صرح التابعي بأنه لقبيه، ودعوى ابن حزم أن داود راويه عن حميد بن عبد الرحمن هو ابن يزيد الأودي، وهو ضعيف مردودة فإنه ابن عبد الله الأودي، وهو ثقة، وقد صرح باسم أبيه أبو داود وغيره».

وفي «تهذيب الكمال» - ترجمة داود بن عبد الله: «ولما ذكر ابن حزم الأندلسي حديثه في الوضوء بفضل المرأة قال: إن كان داود عم ابن إدريس فهو ضعيف، وإلا فهو مجهول. وقد رد ذلك ابن مفلح على ابن حزم، وكذلك ابن القطان الفاسي».

قال ابن القطان: «وقد كتب الحميدي إلى ابن حزم من العراق يخبره بصحة هذا الحديث، وبين له أمر هذا الرجل بالثقة. قال: فلا أدري أرجع عن قوله أم لا». اهـ.

وفي «فتح الباري» (٣٠٠/١): «ونقل الميموني عن أحمد أن الأحاديث الواردة في منع التطهر بفضل المرأة وفي جواز ذلك مضطربة، قال: لكن صح عن عدة من الصحابة المنع فيما إذا خلت به وعورض بصحة الجواز عن جماعة من الصحابة منهم ابن عباس، والله أعلم».

٥ [٨١] [التحفة: دت س ق ٣٤٢١].

(١) من هنا إلى قوله: «بفضل...» سقط في (ض).

(٢) قوله: «يعني: الطيالسي» رقم عليه في (ح) أنه ليس عند ابن داسه، وقد ثبت في النسخ: (ر)، (هـ)، (س)، وجميعها لابن داسه.

(٣) في حاشيتي (ر)، (هـ): «سودة بن عاصم».

وجاء في (ن) وعليه «صح»، وحاشية (ت): «قال: اسم أبي حاجب سودة بن عاصم»، وفي حاشية (ت) وعلم عليه: «لا... إلى».

وفي حاشية (م): «حاشية: حديث أبي حاجب هذا أخرجه الترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: هذا حديث حسن، واسم أبي حاجب سودة بن عاصم».

(٤) وقع هنا في حاشية (ح) من خط ابن حجر، ورقم له بعلامة ابن داسه: «قال أبو داود...».

(٥) في حاشية (ر): «قال: وهو ابن الأقرع». قال في «تهذيب الكمال» (١٢٤/٧): «ويقال: الحكم بن الأقرع». وفي حاشية (هـ): «هو الغفاري أخو نافع بن عمرو الغفاري، وعمرو والد الحكم هو الأقرع، ويقال للحكم بن الأقرع، فاعلم ذلك. صح».

(٦) في حاشية (ن): «قال الخطابي: «إسناد حديث عاصم في الإباحة أجود إسناداً من حديث النهي، وقال

محمد بن إسماعيل: خبر الأقرع لا يصح، والصحيح في هذا الباب حديث عبد الله بن سرجس، وهو =

٢٦- بَابُ الْوُضُوءِ بِمَاءِ الْبَحْرِ

٥ [٨٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ^(١)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ سَلَمَةَ مِنْ آلِ ابْنِ^(٢) الْأَزْرَقِ، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ أَبِي بُرْدَةَ وَهُوَ مِنْ بَنِي عَبْدِ الدَّارِ أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ: سَأَلَ رَجُلٌ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّا نَزَكِبُ الْبَحْرَ وَنَحْمِلُ مَعَنَا الْقَلِيلَ مِنَ الْمَاءِ فَإِنْ تَوَضَّأْنَا بِهِ عَطِشْنَا، أَفَتَتَوَضَّأُ بِمَاءِ الْبَحْرِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «هُوَ الطَّهُّورُ مَاؤُهُ الْحُلُّ مِيتَتُهُ»^(٣) (٤).

= موقوف ومن رفعه فقد أخطأ. انتهى. وبنحوه في حاشيتي (ر)، (هـ)، وانظر: «العلل الكبير» (٣٢)، «معالم السنن» (٤٢/١). وفي حاشية (ح): «قال الخطابي: «فكان وجه الجمع بين الحديثين إن ثبت حديث الأقرع أن النهي إنما وقع عن التطهير بفضل ما تستعمله المرأة من الماء، وهو ما سال وفضل عن أعضائها عند التطهير به دون الفضل الذي تستره في الإناء، وفيه حجة لمن رأى أن الماء المستعمل لا يجوز الوضوء به. ومن الناس من يجعل النهي في ذلك على الاستحباب دون الإيجاب، وكان ابن عمر رضي الله عنهما يذهب إلى النهي عن فضل وضوء المرأة، إنما هو إذا كانت جنباً أو حائضاً، فإذا كانت طاهراً فلا بأس به. وإسناد حديث عائشة في الإباحة أجود من إسناد خبر النهي. سيوطي». وانظر: «معالم السنن» (٤٢/١).

وفي حاشية (هـ) وعليه علامتا ابن داسه والرملي: «قال أبو داود: والذي تفرد به البصريون من هذا الحديث قوله: نهى أن تغتسل المرأة بفضل الرجل. صح لابن داسه»، وبنحوه في حاشية (ر).
والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٤٢/١)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١٩١/١) من رواية ابن داسه، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٣٩)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/٢٢٨، ٢٢٩). وقال الترمذي في «الجامع» (٦٥): «حسن».
وسبق قول البخاري: «لا يصح». كذا في «العلل الكبير» (٣٢).
وذكر البيهقي أن عاصمًا كان يشك في هذا الحديث يقول: بفضل طهور المرأة، أو قال: سؤرها». وانظر: «السنن» (١٩١/١).

وقال في «المعرفة» (٤٩٦/١): «وحدث أبي حجاب، عن الحكم بن عمرو الغفاري إن كان صحيحاً فممنسوخ بإجماع الحجة على خلافه». اهـ. وبنحوه في «شرح السنة» (٢٨/٢).
٥ [٨٢] [التحفة: دت س ق ١٤٦٨].

(١) زاد في (س): «بن قعنب». (٢) في (ر) عليه: «صح».

(٣) الضبط بفتح الميم من (م)، (ن)، (ك)، (هـ). وقال الخطابي في «غريب الحديث» (٢١٩/٣): «عوام الرواة يولعون بكسر الميم من الميئة، يقولون: ميئته، وإنما هو ميئته مفتوحة الميم، يريد حيوان البحر إذا مات فيه».

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٤٣/١)، والبيهقي في «السنن الكبير» (٣/١)، =

٢٧- بَابُ الْوُضُوءِ بِالنَّبِيِّ

٥ [٨٣] حَرَّثَنَا هَنَّادُ^(١)، وَسُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْعَتَكِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ

= والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٤٥)، والديمياطي في «معجم شيوخه» (١٣) كلاهما من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٢٣٠).

وفي حاشية (م): «حاشية: حديث أبي هريرة هذا أخرجه الترمذي، والنسائي، وابن ماجه، وقال الترمذي: «هذا حديث حسن صحيح». وقال: «سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال: هو حديث صحيح». قال البيهقي: «وإنما لم يخرج به البخاري ومسلم بن الحجاج في «الصحيح» لأجل اختلاف وقع في اسم سعيد بن سلمة، والمغيرة بن أبي بردة». وينظر في ذلك: «العلل الكبير» (٣٣)، «معرفة السنن والآثار» للبيهقي (١/ ٢٢٣).

وتعقب ابن عبد البر على البخاري فقال في «التمهيد» (١٦/ ٢١٨): «لا أدري ما هذا من البخاري كَحَالَهُ وَلَوْ كَانَ عِنْدَهُ صَحِيحًا لِأَخْرَجَهُ فِي مُصَنِّفِهِ الصَّحِيحَ عِنْدَهُ وَلَمْ يَفْعَلْ لِأَنَّهُ لَا يَعْوَلُ فِي الصَّحِيحِ إِلَّا عَلَى الْإِسْنَادِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ لَا يَحْتَجُّ أَهْلَ الْحَدِيثِ بِمِثْلِ إِسْنَادِهِ، وَهُوَ عِنْدِي صَحِيحٌ لِأَنَّ الْعُلَمَاءَ تَلَقَّوْهُ بِالْقَبُولِ لَهُ وَالْعَمَلُ بِهِ وَلَا يَخَالِفُ فِي جَمَلَتِهِ أَحَدٌ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَإِنَّمَا الْخِلَافُ فِي بَعْضِ مَعَانِيهِ عَلَى مَا نَذَكُرُ إِنْ شَاءَ اللَّهُ».

والحديث اختلف في إسناده على صفوان بن سليم، كما شرح الدارقطني في كتاب «العلل» (٩/ ١٣)، ثم قال: «وأشبههما بالصواب قول مالك ومن تابعه عن صفوان».

وصححه أيضا ابن خزيمة في «الصحيح» (١١١، ٥٢٥٨)، وابن حبان في «الصحيح» (١٢٤٣)، وقال ابن المنذر في «الأوسط» (١/ ٢٤٧)، وكذا في «البدر المنير» (١/ ٣٤٩): «ثبت أن رسول الله ﷺ قال في البحر: «هو الظهور ماؤه، الحل ميتته».

وقال الجورقاني في «الأباطيل والمناكير والصحاح والمشاير» (١/ ٥٢٢): «هذا حديث حسن، لم نكتبه إلا بهذا الإسناد، وهو إسناد متصل ثابت».

وقال البيهقي في «معرفة السنن والآثار» (١/ ٢٢٣): «هذا حديث أودعه مالك بن أنس كتاب «الموطأ»، وأخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني، وجماعة من أئمة الحديث في كتبهم محتجين به».

وقال البيهقي في «المعرفة» (١/ ٢٣٠): «وقد أقام إسناده مالك بن أنس عن صفوان بن سليم، وتابعه على ذلك الليث بن سعد، عن يزيد، عن الجلاح أبي كثير، ثم عمرو بن الحارث، عن الجلاح - كلاهما، عن سعيد بن سلمة، عن المغيرة بن أبي بردة... فصار الحديث بذلك صحيحا كما قال البخاري».

والحديث ضعفه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٦/ ٢١٨، ٢١٩) من جهة إسناده، وصححه لتلقي العلماء له بالقبول. وتعقبه ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١/ ١١٩، ١٢٠) فأجاد.

٥ [٨٣] [التحفة: دت ق ٩٦٠٣].

(١) في حاشية (ح) من خط ابن حجر: «بن السري. ورقم له بعلامة ابن داسه».

أَبِي فَرَاةَ^(١)، عَنْ أَبِي زَيْدٍ^(٢)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لَهُ^(٣) لَيْلَةَ الْجَنِّ: «مَا^(٤) فِي إِذَاوَتِكَ^(٥)؟» قَالَ: نَبِيذٌ. قَالَ: «تَمْرَةٌ طَيِّبَةٌ وَمَاءٌ طَهُورٌ».

وقال أبو داود: قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: عَنْ أَبِي زَيْدٍ أَوْ زَيْدٍ^(٦) قَالَ^(٧): كَذَا^(٨) قَالَ

(١) في حاشية (ر): «أبو فزارة العبيسي، اسمه: راشد بن كيسان».

وقال المنذري في «مختصر السنن» (٨٣/١): «أبو فزارة قيل هو: راشد بن كيسان وهو ثقة، أخرج له مسلم، وقيل: إن أبا فزارة رجلان، وراوي هذا الحديث رجل مجهول، وليس هو راشد بن كيسان، وهو ظاهر كلام الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله فإنه قال: أبو فزارة في حديث ابن مسعود رجل مجهول. وذكر البخاري أن أبا فزارة العبيسي راشد بن كيسان، وأبا فزارة العبيسي غير مسمى فجعلهما اثنين. ولو ثبت أن راوي هذا الحديث هو راشد بن كيسان، كان فينا تقدم كفاية في ضعف الحديث». اهـ.

قلت: أبو فزارة رجل واحد، اسمه: راشد بن كيسان، وهذا ظاهر صنيع ابن أبي حاتم تبعاً لأبيه، وتبعه المزي وغير واحد من الأئمة.

وما جاء عن أحمد فهو من رواية الخلال، وتعبه ابن عبد الهادي فقال في «التنقيح» (٤٢/١): «هو راشد بن كيسان بلا خلاف». وقال في (٤٣/١): «وما ذكره المؤلف عن الإمام أحمد من أن أبا فزارة مجهول ليس بثابت عنه، والظاهر أن الراوي غلط. وأن قول أحمد إنما هو في أبي زيد». وانظر أيضاً: «الإيجاز» للنووي (ص ٣٥٤ - وما بعدها)، و«تهذيب التهذيب» (٣/٢٢٧).

(٢) صحح فوكة في (ر) وفي الحاشية: «أبوزيد، هو: مولى عمرو بن حريث، مجهول».

وفي «الكامل» لابن عدي (١٩٠/٩): «سمعت ابن حماد، يقول: قال البخاري: «أبوزيد الذي روى حديث ابن مسعود؛ أن النبي ﷺ قال: «تمرة طيبة وماء طهور». رجل مجهول لا يعرف بصحبة عبد الله». وقال المنذري في «مختصر السنن» (٨٣/١): «ولا يعرف له اسم، ووقع في بعض الروايات عن زيد عن ابن مسعود». اهـ.

(٣) «ليس عند ابن الأعرابي» كذا في حاشية (ح) من خط ابن حجر.

(٤) في (ر) عليه: «صح». وفي (س)، (هـ): «ماذا».

(٥) «الإداوة»: بكسر الهمزة: إنشاء صغير من جلد يتخذ للماء كالسطيحة ونحوها، وجمعها: «أداوي». من «شرح أبي داود» للعيني (١/٢٣٥).

(٦) زاد في «تحفة الأشراف»: «وفي رواية أبي الحسن بن العبد: عن زائد أو زيد - كذا قال شريك». اهـ.

وفي «تهذيب الكمال» (٣٣٢/٣٣): «ووقع في رواية الخطيب: عن أبي زيد أو زيد. وهو وهم إما منه وإما عن فوكة، والصواب: عن أبي زايد أو زيد، كما قدمنا ذكره، وكذلك هو في رواية أبي الحسن بن العبد وأبي بكر بن داسه، وغير واحد عن أبي داود»، كذا قال، والمثبت في رواية ابن داسه من طريق المغاربة: «عن أبي زيد أو زيد» مثل رواية الخطيب، كذا في نسختين معتمدتين من طريق المغاربة عن ابن داسه، وهو المثبت في سائر النسخ التي بين أيدينا.

(٧) من (ح)، وحاشية (ر) من غير رقم أو تصحيح.

(٨) في (ن): «كذي».

شَرِيكَ، وَلَمْ يَذْكُرْ هَذَا لَيْلَةَ الْجِنِّ^(١).

○ [٨٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، عَنْ دَاوُدَ، عَنْ عَامِرٍ، عَنْ عَلْقَمَةَ، قَالَ: قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ: مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لَيْلَةَ الْجِنِّ؟ فَقَالَ: مَا كَانَ مَعَهُ مِنَّا أَحَدٌ^(٢).

● [٨٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٤)، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ

(١) في حاشية (م): «حاشية: حديث عبد الله هذا أخرجه الترمذي وابن ماجه، وفي لفظ الترمذي: «نتوضأ منه»، وقال الترمذي: «أبو زيد رجل مجهول عند أهل العلم». وقال أبو زهرة: «ليس هذا الحديث بصحيح». واسم أبي فزارة: راشد بن كيسان، والله أعلم.

وفي حاشية (ر): «قال أبو علي اللؤلؤي: قال بعض أهل العلم إن صح حديث أبي زيد في الوضوء بالنبيذ فهو منسوخ لأن هذا زمن كان بمكة، وفرض الوضوء والتيمم كان بالمدينة». وينظر: «شرح صحيح مسلم» للنووي (٤/١٦٩)، «فتح الباري» لابن حجر (١/٢٥٤)، «نصب الراية» (١/١٣٧ - وما بعده).

والحديث أخرجه من طريق المصنف الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/٤١٦)، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٥٤)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٢٣٤).

وقال ابن المنذر في «الأوسط» (١/٢٥٥): «ورفع هذا الحديث غير واحد من أصحابنا، وقالوا: حديث ابن مسعود لا يثبت؛ لأن الذي رواه أبو زيد، وهو مجهول، لا يعرف بصحبة عبد الله، ولا بالسباع منه. ولا يجوز ترك ظاهر الكتاب وأخبار النبي ﷺ لرواية رجل مجهول مع أن علقمة قد أنكر أن يكون عبد الله كان مع النبي ﷺ ليلة الجن».

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (١/٣٥٤): «وهذا الحديث أطبق علماء السلف على تضعيفه وقيل - على تقدير صحته: إنه منسوخ؛ لأن ذلك كان بمكة ونزول قوله تعالى: ﴿فَلَمْ يَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا﴾ [المائدة: ٦] إنما كان بالمدينة بلا خلاف». اهـ. وينظر: كتاب «العلل» للدارقطني (٥/٣٤٣ - ٣٤٥)، «نصب الراية» للزبيعي (١/١٣٧، ١٣٨، ٢١٩). وينظر أيضاً الحديث التالي.

○ [٨٤] [التحفة: م د ت س ٩٤٦٣].

(٢) في (ن)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت) من نسخة: «النبي».

(٣) في حاشية (م): «حاشية: حديث علقمة عن عبد الله بن مسعود هذا أخرجه مسلم والترمذي مطولاً».

والحديث أخرجه من طريق المصنف عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/٤١٦)، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٥٩)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/٢٤٠)، وكذا عزاه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢/٣٥٤، ٣٥٥) وغير واحد.

● [٨٥] [التحفة: د ١٩٠٦٢]. (٤) في حاشية (ح) من خط ابن حجر: «يعني: ابن مهدي».

ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، أَنَّهُ ^(١) كَرِهَ الْوُضُوءَ بِاللَّيْلِ وَالنَّيِّدِ، وَقَالَ: إِنَّ التَّيْمَمَ أَعْجَبُ إِلَيَّ مِنْهُ ^(٢).

• [٨٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَغْنِي: ابْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا أَبُو خَلْدَةَ، قَالَ: سَأَلْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ عَنْ رَجُلٍ أَصَابَتْهُ جَنَابَةٌ وَلَيْسَ عِنْدَهُ مَاءٌ وَعِنْدَهُ نَيْدٌ، أَيَغْتَسِلُ بِهِ؟ قَالَ: لَا ^(٣).

٣٨- بَابُ أَيُّصَلِّي الرَّجُلُ وَهُوَ حَافِقٌ ^(٤)

• [٨٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا ^(٦) هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ ^(٧)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمٍ، أَنَّهُ خَرَجَ حَاجًّا أَوْ مُعْتَمِرًا وَمَعَهُ النَّاسُ وَهُوَ يُؤْتُهُمْ، فَلَمَّا كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ أَقَامَ الصَّلَاةَ صَلَاةً ^(٨) الصُّبْحِ، ثُمَّ قَالَ: لِيَتَقَدَّمَ أَحَدُكُمْ - وَذَهَبَ الْخَلَاءُ - فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا أَرَادَ أَحَدُكُمْ أَنْ يَذْهَبَ ^(٩) الْخَلَاءُ وَقَامَتِ الصَّلَاةُ، فَلْيَبْدَأْ بِالْخَلَاءِ ^(١٠)».

(١) قوله: «إنه» في حاشية (ك) بدلا منه بدون رقم أو تصحيح: «قال»، ويصبح السياق: «عن عطاء قال: كره...».

(٢) من طريق المصنف أخرجه النووي في «الإيجاز» (ص ٣٥٩)، وابن حجر في «التغليق» (١٤٧/٢)، والعييني في «شرح أبي داود» (٢٤١/١).

• [٨٦] [التحفة: د ١٨٦٤٠].

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٩/١) من رواية ابن داسه، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٥٩)، والعييني في «شرح أبي داود» (٢٤٢/١، ٢٤٣).

(٤) في (ن): «باب أيصلي...»، المثبت من (م) بالتونين، وفي (ر)، (س)، (هـ): «باب الرجل يصلي وهو حَقِقٌ».

(٥) في حاشية (ح) من خط ابن حجر: «حقن» ورقم لها بعلامة ابن داسه، وكذا في (ر)، (س)، (هـ).

• [٨٧] [التحفة: دت س ق ٥١٤١].

(٦) في (ح): «عن» وضرب عليه، وفوقه: «حدثنا» مصحح عليه.

(٧) في (س)، (ر) وعليه «صح»، (هـ)، وحاشية (ح) ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي: «عن عروة».

(٨) قوله: «الصلاة صلاة» عليه في (ر): «صح».

(٩) قوله: «أن يذهب» رقم عليه ابن حجر في (ح): ليس عند ابن داسه، وهو ثابت في النسخ: (ر)، (هـ)، (س) وجميعها لابن داسه.

(١٠) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٧٢/٣) من رواية ابن داسه، والنووي في =

قال أبو داود: رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ ^(١) وَهَيْبُ بْنُ خَالِدٍ، وَشُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ، وَأَبُو ضَمْرَةَ ^(٢)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ ^(٣)، عَنْ رَجُلٍ حَدَّثَهُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَرْقَمَ، وَالْأَكْثَرُ ^(٤) الَّذِينَ رَوَوْهُ ^(٥) عَنْ هِشَامَ، قَالُوا كَمَا قَالَ زُهَيْرٌ ^(٦).

○ [٨٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ، وَحَدَّثَنَا ^(٧) مُسَدَّدٌ، وَمُحَمَّدُ بْنُ عِيسَى

= «الإيجاز» (ص ٣٦٣)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٢٤٤)، وعزاه للمصنف أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٥/ ٥٢٧، ٥٢٨) وغير واحد. وقال الترمذي في «الجامع» (١٤٣): «حسن صحيح». وصححه أيضا: الخليلي في «الإرشاد» (٣١٧)، وابن عبد البر في «المتمهيد» (٢٢/ ٢٠٤). والحديث اختلف فيه على هشام بن عروة كما أشار المصنف. وينظر شرح الخلاف في: «التاريخ الأوسط» للبخاري (١/ ١٦٠ - ١٦١)، «تحفة الأشراف».

وذهب البخاري - فيما حكاه عنه الترمذي في كتابه «العلل الكبير» (٨١) إلى ترجيح قول من أثبت الوساطة بين عروة وابن الأرقم، وقال: «وكان هذا أشبه عندي». اهـ. ويؤكد على هذا أن عبد الله بن الأرقم توفي في خلافة عثمان رضي الله عنه، كما في «تهذيب التهذيب» (٥/ ١٤٦)، وولد عروة في نهاية خلافة عمر رضي الله عنه عام ٢٣، وقيل: لست سنين مضين من خلافة عثمان رضي الله عنه عام ٢٩.

ويؤكد على هذا أيضا تردد أهل العلم في إثبات سماع عروة من أبيه رضي الله عنه، وقد مات أبوه عام ٣٦، كما في «تهذيب التهذيب» (٧/ ١٨٥)، وغيره.

(١) قوله: «هذا الحديث» أثبت هنا من (م)، (ت)، (ن)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وجاءت هذه العبارة في (ح)، (ض)، (ب)، (ك)، وباقي النسخ بعد قوله: «أبو ضمرة» ويأتي الإشارة إليه في التعليقة التالية.

(٢) جاء هنا في (ح)، (ض)، (ب)، (ك)، (س)، (هـ): «هذا الحديث»، وفي (ر): «رووا هذا الحديث»، وعلم عليه ابن حجر في حاشية (ح) بعلامة: ليس عند ابن داسه.

(٣) في (ر) وعليه «صح»، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي: «عن عروة».

(٤) فوقها في (ك): «الأكثر»، ورقم لها بعلامة ابن داسه: «سه»، وقوله: «والأكثر...» إلى آخره أشار في (ر) أنه ليس في أصل ابن حزم.

(٥) في (س): «رووا».

(٦) والحديث اختلف في إسناده على هشام بن عروة، قال الدارقطني في «العلل» (١٢/ ٤٢٦): «والصواب: عن هشام بن عروة، عن عبد الله بن الأرقم. وقال أيوب: عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن رجل، عن عبد الله بن أرقم. فلهذا لم يخرج في الصحيح». اهـ.

○ [٨٨] [التحفة: م ١٦٢٦٩، د ١٦٢٨٨].

(٧) قوله: «حدثنا» ليس في (م)، (ت)، (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، ورقم عليه في (ح): ليس عند ابن داسه.

الْمَعْنَى^(١)، قَالُوا: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي حَزْرَةَ^(٢)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ. قَالَ ابْنُ عَيْسَى فِي حَدِيثِهِ: ابْنُ أَبِي بَكْرٍ، ثُمَّ اتَّفَقُوا: أَخُو^(٣) الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ قَالَ: كُنَّا عِنْدَ عَائِشَةَ فَجِئَ بِطَعَامِهَا، فَقَامَ الْقَاسِمُ^(٤) يُصَلِّي، فَقَالَتْ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «لَا يُصَلِّي بِحَضْرَةِ^(٥) الطَّعَامِ، وَلَا وَ^(٦) هُوَ يُدَافِعُهُ الْأَخْبَثَانِ»^(٧).

(١) في (ت)، (ب)، (ك)، (س)، (ر): «أحمد بن محمد بن حنبل ومحمد بن عيسى، وحدثنا مسدد - المعنى».

(٢) في حاشية (ت): «يعقوب بن مجاهد أبا حزرة، كنيته أبو يوسف، ولقبه أبو حزرة، مولى بني مخزوم، روى له مسلم والبخاري»، وبنحوه في حاشية (هـ).

(٣) في (ر) عليه: «صح». وفي حاشيتها: «من قال: أخو القاسم بن محمد فقد وهم، إنما هو: عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي بكر؛ فإنه ابن عمه».

وفي «تحفة الأشراف»: «(د) في الطهارة عن أحمد بن حنبل ومحمد بن عيسى بن الطباع ومسدد - ثلاثتهم، عن يحيى القطان، عن أبي حزرة يعقوب بن مجاهد القاص، قال: حدثنا عبد الله بن محمد أبو عتيق».

قال المزي: «كذا وقع عند أبي داود: أبو عتيق أخو القاسم بن محمد، وهو في مسند أحمد بن حنبل عن عبد الله بن محمد، ولم يزد، وهو أقرب إلى الصواب. والله أعلم».

وتعقبه ابن حجر في «النكت الظراف» (١١ / ٤٦٤ - التحفة) بقوله: «قلت: ليس في الأصول من (د) هذه اللفظة: أبو عتيق، وكان المزي على تقدير ثبوتها ظن أن المراد بكنيته: محمد، فيكون الأولى أن يقول: عبد الله بن محمد أبي عتيق، وكذلك اعتمد على ذلك في الترجمة، وليس مصيبا في ذلك، فإن هذا الحديث من رواية عبد الله بن محمد بن أبي بكر الصديق، ومحمد بن أبي بكر كان يكنى أبا القاسم، وأما محمد الذي كان يكنى أبا عتيق فهو: ابن عبد الرحمن بن أبي بكر، فعبد الله - صاحب هذا الحديث - هو ابن عم أبي عتيق، هذا يقتضيه ظاهر ما وقع عند (د)، فقد أخرج مسلم (٥٥٠) هذا الحديث من رواية أبي حزرة من رواية حاتم بن إسماعيل، ومن رواية إسماعيل بن جعفر - كلاهما، عن أبي حزرة، عن عبد الله بن أبي عتيق، ولم يسمه حاتم في روايته - فاعتمد المزي على ذلك. والله أعلم».

(٤) في (ك)، (س)، (ر)، وحاشية (ح) من خط ابن حجر: «ابن محمد». ورقم عليه في الأخير بعلامة ابن داسه.

(٥) في (ر) وعليه «صح»، (س)، (هـ): «بخضر»، وصوبه النووي في «شرح مسلم» (١٣ / ٤٦).

(٦) في (ر) عليه: «صح»، وفي حاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي: «ولا هو».

(٧) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٧٤٦)، البغوي في «شرح السنة» (٨٠٢) من رواية اللؤلئي، والغساني في «تقييد المهمل» (٢ / ٥٢٥)، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٦٥)، والعيني في «شرح أبي داود» (١ / ٢٤٥).

○ [٨٩] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ عِيَّاشٍ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شَرِيحِ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَذِّنِ^(٢)، عَنْ ثُوبَانَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ثَلَاثٌ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَفْعَلَهُنَّ: لَا يَوْمُ رَجُلٍ قَوْمًا فَيَخْصُ نَفْسَهُ بِالِدَّعَاءِ دُونَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ، وَلَا يَنْظُرُ فِي قَعْرِ بَيْتٍ قَبْلَ أَنْ يَسْتَأْذِنَ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ دَخَلَ، وَلَا يُصَلِّيَ وَهُوَ حَقِنٌ^(٣) حَتَّى يَتَخَفَّفَ»^(٤).

○ [٩٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ^(٥)، حَدَّثَنَا السَّلْمِيُّ^(٦)، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ^(٨) بْنُ عَلِيٍّ^(٩)، حَدَّثَنَا

○ [٨٩] [التحفة: دت ق ٢٠٨٩].

(١) في (ر) عليه: «صح»، وفي حاشية (هـ): «هو: إسماعيل بن عياش».

(٢) في (م): «حاشية: اسم أبي حي: شداد بن حي، شامي حمصي، ذكره الحافظ أبو القاسم. وقال الترمذي: «حديث ثوبان حديث حسن، وكان حديث يزيد بن شريح، عن أبي حي المؤذن، عن ثوبان في هذا أجود وأشهر».

(٣) في (س)، (ر)، (هـ): «حاقن»، وفي (م): «حاشية: قال: سمي الحقن والحاقن الذي يحقن بوله».

(٤) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٦٤١) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٤٧/١).

وقال الترمذي في «الجامع» (٣٥٧): «حسن... وكان حديث يزيد بن شريح، عن أبي حي المؤذن، عن ثوبان في هذا أجود إسنادا وأشهر». وقال البخاري في «الأدب المفرد» (١٠٩٣): «أصح ما روي في هذا الباب - أي باب: النظر في الدور - هذا الحديث». اهـ.

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢٠/٢٢): «ومثل هذا الخبر لا تقوم به حجة عند أهل العلم بالحديث، ولو صح كان معناه أنه إذا كان حاقنا جدا لم يتبها له إكمال الصلاة على وجهها، والله أعلم». اهـ.

والحديث اختلف فيه على يزيد بن شريح: قال الدارقطني في «العلل» (٢٨٢/٨): «والصحيح عن حبيب بن صالح، عن يزيد بن شريح، عن أبي حي، عن ثوبان». اهـ. وانظر شرح الخلاف في كتاب «العلل» للدارقطني (٢٨٠/٨ - ٢٨٢)، والتعليق على الحديث التالي.

○ [٩٠] [التحفة: د ١٤٨٧٩].

(٥) جاء هنا في حاشية (ح): «باب دعاء الإمام في الصلاة». ورقم له نسخة. وقد خلت عنه النسخة الخطية التي بين أيدينا، وقد خلت عنه كتب الشروح: «الإيجاز» للنووي، «شرح أبي داود» للعيني.

(٦) زاد هنا في (ك)، (س)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «بن أبي خالد».

(٧) الضبط من (م)، (ن)، وفي (س)، (هـ): «السَّلْمِيُّ»، وفي «شرح أبي داود» للعيني (٢٥٠/١): «والسَّلْمِي نسبة إلى سلمية الشام». ويأتي مزيد تحرير لهذه النسبة تحت الحديث رقم: (٤٥٠٧).

(٨) في (ر) عليه: «صح». (٩) كتب فوّه في (ح): «إمام مسجد سلمية». ورقم له بعلامة ابن داسه.

ثَوْرٌ^(١)، عَنْ يَزِيدَ بْنِ شُرَيْحٍ الْحَضْرَمِيِّ، عَنْ أَبِي حَيٍّ الْمُؤَدِّنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «لَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ^(٢) يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يُصَلِّيَ وَهُوَ حَقْنٌ حَتَّى يَتَخَفَّفَ»، ثُمَّ سَاقَ نَحْوَهُ عَلَى هَذَا اللَّفْظِ، قَالَ: «وَلَا يَحِلُّ لِرَجُلٍ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَوْمَ قَوْمًا إِلَّا بِإِذْنِهِمْ، وَلَا يَخْتَصُّ نَفْسَهُ بِدَعْوَةِ ذُوْنَهُمْ، فَإِنْ فَعَلَ فَقَدْ خَانَهُمْ»^(٣).

٣٩- بَابُ مَا يُجْزئُ مِنَ الْمَاءِ فِي الْوُضوءِ

○ [٩١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا^(٤) هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ.
قال أبو داود: رواه أبان^(٥)، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ: سَمِعْتُ صَفِيَّةَ^(٦).

(١) بين الأسطر في (ح): «بن يزيد»، ورقم له بعلامة ابن داسه.

(٢) قوله: «لرجل» كأنه كتبت: «لأحد» ثم عدلت إلى: «لرجل» أو العكس.

(٣) في حاشيتي: (ح)، (ر) وعليه فيهما علامة الرملي، وحاشية (هـ) وعليه علامتا الرملي وابن داسه،

وحاشية (ب) من نسخة: «قال أبو داود»: هذا من سنن أهل الشام». وزاد في حاشية: (ح)، (ب)،

(هـ): «لم يشركهم فيها أحد».

والحديث أخرجه من طريق المصنف النووي في «الإيجاز» (ص ٣٦٧)، وذكره العيني في «شرح أبي داود»

(١/ ٢٥٠)، وعزه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٥/ ٥٩٨) من رواية اللؤلئي.

واختلف فيه على ثور بن يزيد، وكذا على يزيد بن شريح. انظر شرح الخلاف في: «العلل» للدارقطني

(٨/ ٢٨٠، ٢٨١)، «تاريخ دمشق» لابن عساكر (٥٦/ ١٣)، (٦٥/ ٢٣٥ - ٢٣٨)، وقد سبق قول

الترمذي في «الجامع» (٣٥٧): «وكان حديث يزيد بن شريح، عن أبي حي المؤذن، عن ثوبان في هذا

أجود إسناداً وأشهر». اهـ.

○ [٩١] [التحفة: دس ق ١٧٨٥٤].

(٤) في (ن)، (س)، (هـ)، (ك) وحاشيتي (ح)، (ت): «حدثنا» ورقم لها في (ح) بعلامة ابن داسه،

وكتب فوقه في (ت): «أصل» أي: أصل ابن طاهر المقدسي الذي سمعه على أبي علي التستري.

(٥) قوله: «رواه أبان» عند ابن الأعرابي: «قال أبان» من حاشية (ح).

(٦) من طريق المصنف أخرجه النووي في «الإيجاز» (ص ٣٧٤)، وذكره العيني في «شرح أبي داود»

(١/ ٢٥٢)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ١٩٠).

○ [٩٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ ، أَخْبَرَنَا ^(١) يَزِيدُ بْنُ أَبِي زِيَادٍ ، عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ، عَنْ جَابِرٍ ، قَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ وَيَتَوَضَّأُ بِالْمُدِّ ^(٢) .

○ [٩٣] حَدَّثَنَا ابْنُ بَشَّارٍ ^(٣) ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ حَبِيبِ الْأَنْصَارِيِّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبَادَ بْنَ تَمِيمٍ ، عَنْ جَدَّتِي ^(٤) وَهِيَ أُمُّ عُمَارَةَ ^(٥) ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَتَيْتُ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ قَدَرُ ثُلُثِي الْمُدِّ ^(٦) .

= والحديث اختلف فيه على قتادة ، وقال الدارقطني في «العلل» (١٤ / ٤٣١) : «وأصحها قول من قال : عن قتادة ، عن صفية بنت شيبة ، عن عائشة» . اهـ . وبنحوه قال العقيلي في «الضعفاء الكبير» (١ / ٥٧) . وانظر : «علل» الحديث لابن أبي حاتم (١ / ٣٩٧) . وأخرجه البخاري (٢٤٣) ، ومسلم (٣٢٠) من حديث عبد الله بن جبر ، عن أنس بن مالك . وأخرجه مسلم وحده (٣١٩) من حديث سفينة ، بنحوه . ○ [٩٢] [التحفة : د ٢٢٤٧] .

(١) في (ن) : «حدثنا» .
(٢) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٨٠) من رواية اللؤلئي ، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٧٥) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١ / ٢٥٥) ، وقال المنذري : «في إسناده يزيد بن أبي زياد يعد في الكوفيين ولا يحتاج بحديثه» . انظر : «مختصر المنذري» (١ / ٨٦) . ○ [٩٣] [التحفة : دس ١٨٣٣٦] .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «محمد بن بشار» .
(٤) كذا في كل النسخ ، وعليه في (هـ) : «صح» ، وهو المثبت في : «تحفة الأشراف» . وفي حاشية (ر) : «هي جدة حبيب بن زيد» ، وفي حاشية (هـ) : «قال شعبة : هي جدة حبيب ، وهي من صلى القبلتين» ، وفي بعض المطبوعات : «جدته» .

(٥) في حاشية (م) : «حاشية : أم عمارة هي : نُسَيَّة بنت كعب الأنصارية ، وقد أخرج هذا الحديث أيضا أبو عبد الرحمن النسائي في كتابه والله أعلم» .

ونسبية أم عمارة قيدها في «تهذيب الكمال» (٣٥ / ٣١٥) بالوجهين الضم والفتح ، وقيدها ابن مأكولا في «الإكمال» (٧ / ٢٥٩) ، وتبعه ابن ناصر الدين في «التوضيح» (٩ / ٧٨) ، وابن حجر في «التبصير» (٤ / ١٤١٥) وغير واحد بفتح النون ، أما بضم النون فهي أم عطية الأنصارية ، كذا قال ابن مأكولا .

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١ / ١٩٦) من رواية ابن داسه ، وابن حزم في =

هـ [٩٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزْأِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَيْسَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، عَنْ أَنَسٍ^(٢)، قَالَ: كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ بِإِنَاءٍ يَسْعُ رَطْلَيْنِ وَيَغْتَسِلُ بِالصَّاعِ^(٣).

قال أبو داود: رَوَاهُ شُعْبَةُ. قَالَ: حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ^(٤) بَنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَبْرِ، قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: يَتَوَضَّأُ بِمَكْكُوكٍ^(٥)، وَلَمْ^(٦) يَذْكُرْ رَطْلَيْنِ.

= المحلي (٣١٦/١) من رواية ابن الأعرابي، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٧٥)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٥٦/١)، وعزاه إليه ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٩١/٧).

والحديث أخرجه النسائي (٨٧) من حديث غندر، وخالفه: يحيى بن سعيد القطان، كما في صحيح ابن حبان (١٠٧٨)، وأبو داود الطيالسي، كما في «مسند أحمد» (١٦٤٤١)، ومعاذ بن معاذ، كما في «السنن الكبرى» للبيهقي (١٩٦/١) وغير واحد من أصحاب شعبة، عن شعبة، عن حبيب، عن عباد بن تميم، عن عمه عبد الله بن زيد، عن النبي ﷺ.

قال أبو زرعة في «علل الحديث» للرازي (٤٥٨/١): «الصحيح عندي حديث غندر». اهـ.

هـ [٩٤] [التحفة: خ م د ت س ٩٦٣]. (١) في (ب)، (ر) عليه: «صح».

(٢) في حاشية (ح): «ابن مالك» ورقم له بعلامة ابن داسه.

(٣) من طريق المصنف أخرجه النووي في «الإيجاز» (ص ٣٧٦)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٥٨/١).

وأخرجه الترمذي في «الجامع» (٦٠٩)، وقال: «هذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث شريك على هذا اللفظ. وروى شعبة، عن عبد الله بن عبد الله بن جبر، عن أنس بن مالك: أن النبي ﷺ كان يتوضأ بالمكوك، ويغتسل بخمسة مكايي. وروي عن سفيان، عن عبد الله بن عيسى، عن عبد الله بن جبر، عن أنس: أن النبي ﷺ كان يتوضأ بالمد، ويغتسل بالصاع. وهذا أصح من حديث شريك». اهـ. وحديث شعبة أخرجه مسلم (٥٠/٣٢٥).

(٤) صحح عليه في الموضعين في (ح)، (م) وضبط عليه في (ض)، وهذا التضييب لعله لأجل اختلاف الواقع فيه بين أهل العلم، انظر شرح الخلاف كتاب: «تهذيب الكمال»، ترجمة: عبد الله بن عبد الله بن جبر.

(٥) في حاشية (ح): «بالمكوك» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي. وفيها أيضا: «المكوك» بفتح الميم وتشديد الكاف. قال القرطبي: الصحيح أن المراد بالمكوك هنا: المد؛ بدليل الرواية الأخرى، وقال العراقي: قال أبو خيثمة: المكوك: المد. سيوطي، وكذا قال ابن خزيمة في «صحيحه» (١٨١/١).

(٦) الواو من (ت)، (ن)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ض) من نسخة: «ولم...».

قال أبو داود: وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ آدَمَ^(١) عَنْ شَرِيكِ، قَالَ: عَنِ ابْنِ جَبْرِ بْنِ عَتِيكِ، قَالَ: وَرَوَاهُ سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِيسَى، قَالَ^(٢): حَدَّثَنِي جَبْرِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ^(٣).

٤٠- بَابُ^(٤) فِي إِسْبَاغِ الْوُضُوءِ

○ [٩٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ، عَنْ هِلَالِ بْنِ يَسَافٍ، عَنْ أَبِي يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ رَأَى قَوْمًا وَأَعْقَابُهُمْ تَلُوحُ^(٥)، فَقَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ^(٦) مِنَ النَّارِ، أَسْبِغُوا الْوُضُوءَ»^(٧).

(١) قوله: «ورواه يحيى بن آدم...» مقدم في (ن)، (ك)، (س)، (ر)، (هـ) على قوله: «رواه شعبة».

(٢) قوله: «قال: حدثني جبر بن عبد الله» ليس في (س)، (هـ).

(٣) في حاشية (ت): «خطأ؛ فإنه: جبر بن عتيك».

وزاد هنا في (ر)، وحاشية (ح)، (ب)، (هـ): «قال أبو داود: وسمعت أحمد بن حنبل يقول: الصاع خمسة أرتال»، قال أبو داود: «وهو صاع ابن أبي ذئب وهو صاع النبي ﷺ». ورقم له في (ح)، (ب)، (ر) بعلامة ابن الأعرابي، وعلم عليه في (ر) بما يفيد أنه ليس في أصل ابن حزم.

(٤) في (ح)، (ض)، (ت)، (ب)، (ك)، ومتن «السنن» من «عون المعبود» (١/ ١٧٠) آخر هذا الباب والحديث تحته عن الذي بعده، والمثبت من (م)، (ن)، (س)، (ر)، (هـ)، و«مختصر المنذري» (٨٦ - ٨٧)، ومتن «السنن» من «الإيجاز» للنووي (ص ٣٨٢)، ومتن «السنن» من «شرح أبي داود» للعيني (١/ ٢٦٣).

○ [٩٥] [التحفة: م د س ق ٨٩٣٦].

(٥) في حاشية (ح): «أي: يبصر الناظر فيها بياضا لم يصبه الماء. س».

(٦) في حاشية (ح): «قال صاحب «المشارك»: «معناه لأصحاب الأعقاب، ويحتمل أن تخص العقب نفسها بألم من العذاب يعذب به صاحبها. سيوطي»».

(٧) في حاشية (م): «حاشية: حديث أبي يحيى واسمه مصدع عن عبد الله بن عمرو رضيه الله عنه، اتفق البخاري ومسلم على إخراجه من حديث يوسف بن ماهك عن عبد الله بن عمرو بنحوه، وأخرجه أيضا مسلم والنسائي وابن ماجه في كتبهم».

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٤٦) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٢٦١)، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٨٢)، والحديث أخرجه مسلم (٢٣٢)، من حديث أبي يحيى، وأخرجه البخاري (٦٠، ٩٦، ١٦١)، ومسلم (٢٧) من حديث يوسف بن ماهك عن ابن عمرو، به، إلا أنه لم يذكر الأسباغ.

٤١- بَابُ (١) الْإِسْرَافِ (٢) فِي الْمَاءِ (٣)

○ [٩٦] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، حَدَّثَنَا (٤) سَعِيدُ الْجُرَيْرِيُّ ، عَنْ أَبِي نَعَامَةَ (٥) ، أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ مُعْقَلٍ ، سَمِعَ ابْنَهُ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ الْقَصْرَ الْأَبْيَضَ عَنْ يَمِينِ الْجَنَّةِ إِذَا دَخَلْتُهَا ، فَقَالَ : أَيُّ بُنْيٍّ ، سَلِ اللَّهَ الْجَنَّةَ وَتَعَوَّذْ بِهِ مِنَ النَّارِ ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ (٦) يَقُولُ : «إِنَّهُ سَيَكُونُ فِي هَذِهِ الْأُمَّةِ (٧) قَوْمٌ يَعْتَدُونَ (٨) فِي الطُّهُورِ (٩) وَالِدُعَاءِ» (١٠) .

(١) الباب والحديث تحته قدم عن الباب الذي قبله في : (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ك) ، وكذا في متن «السنن» من «العون» (١/١٦٩) .

والمثبت من : (م) ، (ن) ، (س) ، (ر) ، (هـ) ، وكذا في «مختصر السنن» للمنذري (١/٨٦ - ٨٧) ، ومتن «السنن» من «شرح أبي داود» للعيني (١/٢٦٣) .

(٢) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي : «الاعتداء» بدلا من «الإسراف» .

(٣) عنوان الترجمة من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ب) ، ونسبه العيني في «شرح سنن أبي داود» لبعض النسخ ، أما في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) : «باب الإسراف في الوضوء» ورقم له في (ح) ، (ض) عن نسخة الخطيب ، وزاد في (ح) : «ابن داسه» ، وهو العنوان المثبت في متن «السنن» من «شرح أبي داود» ، و«عون المعبود» . وفي حاشية (ر) : «باب الاعتداء في الطهور» . ورقم له بعلامة ابن الأعرابي «ب» .

○ [٩٦][التحفة : دق ٩٦٦٤] .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «أخبرنا» .

(٥) في حاشية (هـ) : «أبو نعامه اسمه : قيس بن عباية [الضبي] الحنفي بصري ثقة» .

(٦) فوقه في (ح) : «النبي» ، ورقم له بعلامة ابن داسه .

(٧) قوله : «في هذه الأمة» رقم عليه في (ح) بعلامة ليس عند ابن داسه ، أي من رواية المشاركة ، ويؤكد على ذلك أن البيهقي أخرج الحديث في «الدعوات الكبير» (٣٢٩) من طريق أبي علي الروذباري عن ابن داسه ، وهي رواية المشاركة ، وقد خلت عن هذا الحرف ، أما رواية المغاربة والمتمثلة في النسخ : (ر) ، (س) ، (هـ) فقد ثبت فيها هذا الحرف .

(٨) كتب فوقه في (ر) ، (هـ) : «خف» أي : معناه يتجاوزن الحد .

(٩) في (ح) ، (ن) بالفتح ، والمثبت من (م) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ر) بالضم .

(١٠) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الدعوات الكبير» (٣٢٩) من رواية ابن داسه ، والبغوي في =

٤٢- بَابُ الْوُضُوءِ فِي آيَةِ الصُّفْرِ

○ [٩٧] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ^(١)، أَخْبَرَنِي صَاحِبُ لِي^(٢)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ^(٣)، أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَعْتَسِلُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي تَوْرٍ مِنْ شَبِّهِ^(٤).

= «التفسير» (٢٣٧/٣) من رواية اللؤلئي، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٨٦/١)، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٤٢٠/٥)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٦٣/١)، وكذا عزاه إليه غير واحد من المخرجين منهم: ابن دقيق العيد في «الإمام» (٩٤/٢)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (١٦٠/٤) وغيرهما.

وقد اختلف على أبي نعامة في إسناده، انظر شرح الخلاف: «صحيح ابن حبان» (٦٨٠٥)، و«الدعاء للطبراني» (٣٧-٣٨)، «الدعوات الكبرى» (٤٤١/١)، «التلخيص الحبير» (١٤٤/١)، «الأمالي المطلقة» (ص ١٨) كلاهما لابن حجر.

○ [٩٧] [التحفة: د ١٧٣٤٤، د ١٩٥١١].

(١) صحح عليه في (ح)، وزاد: «بن زيد» وضرب عليه.

(٢) في حاشية (ض): «هو شعبة، وكذا المبهم في التالي، ذكره في «التقريب».

(٣) ضبب هنا في (ح)، (ن) إشارة إلى كونه مرسلاً. وقال في «تحفة الأشراف»: «منقطع». وكتب فوقها في (ن): «عن» لم يذكر رقماً أو تصحيحاً.

(٤) صحح عليه في (ر)، وفي حاشية (ح): «قال في «الصحاح»: «هو ضرب من النحاس». وقال في «المحكم»: «هو النحاس يصبغ فيصفر، سمي به لأنه إذا فعل به ذلك أشبه الذهب». سيوطي». وفي حاشية (ك): «الشبه» محرك: النحاس، ويكسر. «قاموس»، سمي شبيهاً؛ لأن لونه يشبه الذهب، حاشية.

وقال ابن ناصر الدين في «توضيح المشتبه» (٢٨٨/٥): «تور من شبه يعني: النحاس. قلت: هو بمعجمة ثم موحدة مفتوحتين ثم هاء مخفف وهو ضرب من النحاس أراه العالي منه الذي يقال له: المخضر، والله أعلم».

والحديث اختلف فيه على حماد بن سلمة، انظر شرح الخلاف كتاب «العلل» للدارقطني (١٨٨/١٤). وقد رواه يزيد بن هارون فيما أخرجه تمام في «الفوائد» (١٠٠٥)، والطبراني في «المعجم الصغير» (٥٩٣) من حديث حوثرة بن أشرس المنقري كلاهما عن حماد بن سلمة، عن شعبة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة، أن رسول الله ﷺ... وقال الطبراني: «لم يروه عن شعبة إلا حماد بن سلمة، ولا عنه إلا حوثرة تفرد به عبد الله». وانظر: «الكامل» لابن عدي (٢٠١/٣).

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (٣١/١): «وقصر به بعضهم عن حماد، فقال: عن رجل فلم يسم شعبة، وأرسله بعضهم فلم يذكر في إسناده عروة». اهـ.

○ [٩٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، أَنَّ إِسْحَاقَ بْنَ مَنْصُورٍ حَدَّثَهُمْ ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ رَجُلٍ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ نَحْوَهُ .

○ [٩٩] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ^(١) ، حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ وَسَهْلُ بْنُ حَمَّادٍ ، قَالَا : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ ، قَالَ : جَاءَنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَأَخْرَجَنَا لَهُ مَاءً فِي تَوْرٍ ^(٢) مِنْ صُفْرِ فَتَوَضَّأَ ^(٣) .

٤٣- بَابٌ فِي التَّسْمِيَةِ عَلَى ^(٤) الْوُضُوءِ

○ [١٠٠] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ^(٦) مُوسَى ، عَنْ يَعْقُوبَ بْنِ سَلَمَةَ ^(٧) ،

= ومن طريق المصنف أخرجه النووي في «الإيجاز» (ص ٣٨٥) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٦٧ / ١) ، وعزاه إليه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧ / ٣٠٠) ، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٢٥٧ / ١) .

○ [٩٨] [التحفة : د ١٧٣٤٤٤] .

○ [٩٩] [التحفة : ع ٥٣٠٨] .

(١) زاد في (ر) وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «...» .

(٢) في حاشية (م) : «حاشية : التور إناء من القدر من الحجارة ، والشبه ضرب من النحاس ، يقال : كوز شبه وشبه بمعنى ، وأخرج ابن ماجه هذا الحديث أيضا ، وقال فيه : فتوضأ به . وقال الطيبي في «شرح المشكاة» (٣ / ٧٧٩) : «التور إناء صغير من صفر أو حجارة يشرب منه ، وقد يتوضأ منه ، ويؤكل منه الطعام . والشبه : ضرب من النحاس يصنع فيصفر ، ويشبه الذهب بلونه ، وجمعه أشباه» . اهـ .

(٣) من طريق المصنف أخرجه النووي في «الإيجاز» (ص ٣٨٥ ، ٣٨٦) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١ / ٢٦٩) ، وعزاه إلى المصنف ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧ / ١٩١) وغير واحد من المخرجين .

(٤) في (ن) ، (س) ، (ك) ، (ر) : «باب التسمية ...» .

(٥) في حاشيتي (ح) ، (هـ) وعليه فيها علامة ابن داسه : «عند» .

○ [١٠٠] [التحفة : دق ١٣٤٧٦] .

(٦) صحح عليه في (ر) .

(٧) في (ض) : «بن أبي سلمة» ، وورد في «سنن ابن ماجه» (٤٠٣) أنه : «الليثي» ، وذهب الحاكم في «المستدرک» (٥٢٦) إلى أنه الماجشون ؛ حيث قال : «وقد احتج مسلم بـ : يعقوب بن أبي سلمة

الماجشون ، واسم أبي سلمة : دينار» ، ولم يخرجاه . اهـ . وتعبه ابن دقيق العيد في «الإمام» =

عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا صَلَاةَ لِمَنْ لَا وُضُوءَ لَهُ، وَلَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ^(١) اللَّهَ عَلَيْهِ»^(٢).

• [١٠١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ الدَّرَاوَزْدِيِّ، قَالَ: وَذَكَرَ رِبِيعَةُ، أَنَّ تَفْسِيرَ حَدِيثِ النَّبِيِّ ﷺ: «لَا وُضُوءَ لِمَنْ لَمْ يَذْكُرْ^(٣) اللَّهَ عَلَيْهِ»: أَنَّهُ الَّذِي يَتَوَضَّأُ وَ^(٤) يَغْتَسِلُ، وَلَا يَتَوَيَّ وَوُضُوءًا لِلصَّلَاةِ وَلَا غُسْلًا لِلْجَنَابَةِ^(٥).

= (١/٤٤٤ - ٤٤٦)، وابن حجر في «نتائج الأفكار» (١/٣٤٤) وغير واحد بأنه «الليثي»، وهو مترجم في «التاريخ الكبير» (٨/٣٩٢)، «تهذيب الكمال» (٣٢٢/٣٣٥).

(١) قوله: «لم يذكر الله» كذا في كل النسخ التي بين أيدينا، وصحح عليه في (ح)، وفي حاشية (ح)، (ض)، (ت)، (ب) من نسخة: «لم يذكر اسم الله...» ورقم على «اسم» في حاشية (ح): «لا ح»، وفي (ر) أضيف بين الأسطر كلمة «اسم» وعليه علامة أبي ذر الهروي عن اللؤلئي.

(٢) في حاشيتي (ر)، (هـ): «قال الترمذي: سألت البخاري عن هذا الحديث فقال: محمد بن موسى المخزومي لا بأس به مقارب الحديث، ويعقوب بن سلمة مدني لا يعرف له سماع من أبيه، ولا يعرف لأبيه سماع من أبي هريرة، قال أبو عيسى: سمعت إسحاق بن منصور يقول: سمعت أحمد بن حنبل يقول: لا أعلم في هذا الباب حديثا له إسناد جيد». ومثله في «العلل الكبير» (١٧)، و«السنن الكبير» للبيهقي (١/٤١)، وفي «الكامل» (٤/١١٠): «سئل أحمد بن حنبل عن التسمية في الوضوء فقال: لا أعلم فيه حديثا ثابتا أقوى شيء فيه حديث كثير بن زيد عن ربيع، وربيح رجل ليس بمعروف». اهـ. وينظر: «الضعفاء الكبير» للعقيلي (٢٥٢)، «العلل» للدارقطني (٤/٤٣٣)، «نتائج الأفكار» (١/٢٢٢) وغير ذلك.

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (١/٢٩٢)، «السنن الكبير» (١/٤١) من رواية ابن داسه، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٨٧)، والبلغوي في «شرح السنة» (٢٠٩) من رواية اللؤلئي، والعيني في «شرح أبي داود» (١/٢٧١)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/١٩٢) وغير واحد من المخرجين.

• [١٠١] [التحفة: ١٨٦٣٥].

(٣) صحح هنا في (ح)، وفي (ر)، (هـ)، وحاشية (ب) من نسخة: «اسم».

(٤) في حاشية (ح): «أو»، ورقم لها بعلامة ابن داسه.

(٥) وقال ابن الملقن في «البدر المنير» (٢/٩٢): «وادعى الشيخ زكي الدين في «اختصاره للسنن» ظهور هذا التأويل، والله الموفق للصواب».

وفي حاشية (م): «حديث أبي هريرة هذا أخرجه الترمذي وابن ماجه، من حديث سعيد بن زيد، عن =

٤٤- بَابُ فِي الرَّجُلِ ^(١) يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ قَبْلَ أَنْ يَغْسِلَهَا ^(٢)

○ [١٠٢] حَرَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي رَزِينٍ وَأَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا قَامَ أَحَدُكُمْ مِنَ ^(٣) اللَّيْلِ فَلَا يَغْمِسُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنَّهُ لَا يَذْرِي أَيْنَ بَاتَتْ ^(٤) يَدُهُ» ^(٥).

○ [١٠٣] حَرَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا ^(٦) عِيسَى بْنُ يُونُسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ

= رسول الله ﷺ، وأخرجه ابن ماجه أيضا وليس فيه تفسير ربعة، وأخرجه الإمام أحمد بن حنبل رحمه الله في «مسنده»، عن الشيخ الذي رواه عند أبي داود بسنده، وهو أمثل الأحاديث الواردة إسنادا، وحكى الأثرم، عن الإمام أحمد بن حنبل، أنه قال: «ليس في هذا حديث يثبت»، والله أعلم.

وفي «تاريخ دمشق» لأبي زرعة الدمشقي (ص: ٦٣١): «قلت لأبي عبد الله أحمد بن حنبل: فما وجه قوله: «لا وضوء لمن لم يذكر اسم الله عليه»؟ قال: فيه أحاديث ليست بذاك، وقال الله تبارك وتعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا إِذَا قُمُوا إِلَى الصَّلَاةِ فَاغْسِلُوا وُجُوهَكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ إِلَى الْمَرَافِقِ﴾ [المائدة: ٦]. فلا أوجب عليه، وهذا التنزيل، ولم تثبت سنة. وينظر: «مختصر السنن» للمنذري (١/ ٨٨).

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٤٦)، والبيهقي في «الخلافيات» (١/ ٢٩٨)، «السنن الكبير» (١/ ٤١) كلهم من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٢٧٤).

(١) قوله: «في الرجل» ليس في (س)، (ر)، (هـ)، والمثبت من باقي النسخ، وحاشية (ن) ورقم له «ح».

(٢) قوله: «قبل أن يغسلها» في حاشية (ر): «فلم يغسلها» وعليه علامتا ابن داسه، وأبي ذر الهروي عن اللؤلؤي.

○ [١٠٢] [التحفة: م ١٢٥١٦، م ١٤٦٠٩]. (٣) في (ر) عليه: «صح».

(٤) في حاشية (ح): «ذكر غير واحد أن «باتت» في هذا الحديث بمعنى: صار. سيوطي.

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٤٧)، والبيهقي في «السنن الكبير» (١/ ٤٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٨/ ٢٣٢) - كلهم - من رواية ابن داسه، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٩٤)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٢٧٦).

وأخرجه مسلم (٢٦٨) واختلف فيه على الأعمش، وقال الدارقطني في «العلل» (٨/ ١١٥): «ورفعه صحيح». اهـ. وكذا صححه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٨/ ٢٣٢). وأخرجه البخاري (١٦٦)، ومسلم أيضا من حديث الأعرج، عن أبي هريرة، بيد أنه لم يذكر: «ثلاث مرات».

○ [١٠٣] [التحفة: م ١٢٤٥٣].

(٦) في حاشية (ح): «قال: وقال عيسى بن يونس...»، ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي.

أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، يَغْنِي: بِهَذَا الْحَدِيثِ ^(١)، قَالَ: «مَرَّتَيْنِ» - أَوْ - «ثَلَاثًا»، وَلَمْ يَذْكُرْ أَبَا رَزِينٍ.

○ [١٠٤] ^(٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ صَالِحٍ، عَنْ أَبِي مَرْيَمَ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «إِذَا اسْتَيْقَظَ أَحَدُكُمْ مِنْ نَوْمِهِ فَلَا يُدْخِلْ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ؛ فَإِنْ أَحَدُكُمْ لَا يَدْرِي أَيْنَ بَاتَتْ يَدُهُ» ^(٣) - أَوْ - «أَيْنَ كَانَتْ تَطُوفُ يَدُهُ» ^(٤).

٤٥- بَابُ صِفَةِ وَضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ ^(٥)

○ [١٠٥] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ^(٦)، حَدَّثَنَا ^(٧)عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ الزُّهْرِيِّ،

(١) قوله: «يعني: بهذا الحديث» ليس في (ن)، (س)، (ب)، (ك)، (ر)، وأشار في حاشية (ب) أنه من نسخة الخطيب، ورقم عليه في (ح) بعلامة ليس عند ابن داسه.

○ [١٠٤] [التحفة: ١٥٤٥٨٥].

(٢) جاء هذا الحديث في النسخة (ن) وحدها مسبقا ب: «باب يحرك يده في الإناء قبل أن يغسلها» وقد خلت عنه كل النسخ الخطية التي بين أيدينا، وكذا خلت عنه كتب الشروح، ونسبها في «بذل المجهود» (١/ ٢٦١) لبعض المطبوعات وقال: «والظاهر أن هذه الترجمة ليس على ما ينبغي».

(٣) قوله: «يده» زيادة من (ض)، (س)، (ب)، (ك)، (ر)، (هـ)، وحاشية (ت)، ورقم لها نسخة، وليس في (ح)، (م)، (ت)، (ن).

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١/ ٤٦)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٨/ ٢٣١)، والنووي في «الإيجاز» (ص ٣٩٥)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٢٨٠، ٢٨١)، وقال الدارقطني في «السنن» (١/ ٥٠): «إسناده حسن».

(٥) في (ن)، وحاشية (ت): «رسول الله ﷺ»، وكتب فوقها في (ن): «النبي» وعليه: «صح». وكتب فوقها في (ت): «أصل» أي: أصل ابن طاهر المقدسي المسموع على أبي علي التستري، وسبق الكلام عنه في مقدمة التحقيق عند التعريف بالنسخة (ت).

○ [١٠٥] [التحفة: خم دس ٩٧٩٤].

(٦) في (س)، (ر)، وحاشية (ح): «الحلواني»، ورقم لها في الأخير بعلامتي ابن داسه، وابن الأعرابي.

(٧) في (س): «أخبرنا».

عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، عَنْ حُمْرَانَ بْنِ أَبَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ^(١) تَوَضَّأَ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْثَرَ ^(٢)، وَ ^(٣) غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مِثْلَ وُضُوئِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ ^(٤) وَضُوئِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يَحْدُثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ» ^(٥).

٥ [١٠٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ، حَدَّثَنَا ^(٦) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ وَرْدَانَ، حَدَّثَنِي ^(٧) أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، حَدَّثَنِي حُمْرَانُ قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ تَوَضَّأَ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ الْمَضْمَضَةَ وَالْإِسْتِنْثَارَ ^(٨)، وَقَالَ فِيهِ: وَ ^(٩)

(١) زاد في (ر): «رَحِمَهُ اللَّهُ».

(٢) في حاشية (ن): «واستنشق»، ورقم فوقها: «نسخة».

(٣) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت): «ثم غسل»، وأشار أنها من أصل ابن طاهر المسموع على التستري.

(٤) زاد هنا في (ر)، (س)، (هـ)، (ك)، وحاشية (ب): «مثل»، ورقم عليه في (ر) بعلامة ابن الأعرابي «ب» وأشار أنه ليس في أصل ابن حزم، ورقم له في (ك)، وحاشية (ب) بعلامة نسخة.

(٥) من طريق المصنف أخرجه أبو طاهر النهاوندي في «حديثه» (٢)، وأبو طاهر السلفي في «أحاديث منتخبة من أجزاء أبي منصور الخوجاني» (٢٦) كلاهما من رواية ابن داسه، وابن عبد الهادي في «تعليقه على العلل لابن أبي حاتم» (٢٣/٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢٨٢/١).

٥ [١٠٦] [التحفة: ٩٧٩٩].

(٦) في (ر)، حاشية (ح) ورقم له بعلامة ابن داسه: «أخبرنا».

(٧) في (س)، (هـ)، حاشية (ح): «حدثنا»، ورقم لها في (ح) بعلامة ابن داسه.

(٨) في (هـ) عليه: «صح»، أما في (ر) وعليه «صح»، حاشية (هـ) وعليه علامتا الرمي واللؤلئي، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (ن) من نسخة: «والاستنشق». والمثبت من باقي النسخ، وحاشية (ر) وعليه «صح»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي «ب».

(٩) في (ر) وعليه «صح»، حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «ثم».

مَسَحَ^(١) رَأْسَهُ ثَلَاثًا^(٢)، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ هَكَذَا، وَقَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ دُونَ هَذَا كَفَاهُ»، وَلَمْ يَذْكُرْ أَمْرَ الصَّلَاةِ^(٣).

(١) قوله: «ومسح» في (هـ) عليه: «صح». (٢) في (هـ) عليه: «صح».

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٨٨/١)، وابن كثير في «التفسير» (٣١/٢).

والحديث تفرد به المصنف دون الستة، وأخرجه البزار في «مسنده» (٤١٨) وقال: «ولا نعلم روى أبو سلمة، عن حمران إلا هذا الحديث». اهـ. وعبد الرحمن بن وردان ليس بالقوي يعتبر به، قاله الدارقطني، وأشار إلى هذا الحافظ ابن حجر في «التقريب» (٤٠٣٨) بقوله: «مقبول». وذكر في «التلخيص» (٨٤/١) أنه قد توبع؛ فقال: «تابعه هشام بن عروة، عن أبيه، عن حمران، أخرجه البزار». اهـ.

والحديث أخرجه البزار في «مسنده» (٤٢٣) وفيه: «ومسح برأسه» دون ذكر تثليث المسح. وحديث هشام رواه الشافعي كما في «مسنده» (١٦)، وأحمد في «المسند» (٦٨/١)، وأبو نعيم في «المستخرج» (٢٩٣/١) كلهم من طريق ابن عيينة عن هشام بإسناده، ولفظه: «أنه توضع بالمقاعد ثلاثا ثلاثا».

ومن هذا الوجه أخرجه مسلم في «الصحیح» (١/٢١٨) ولم يسق لفظه. وقال البيهقي في «السنن الكبير» (٦٢/١): «وعلى هذا اعتمد الشافعي في تكرار المسح وهذه رواية مطلقة، والروايات الثابتة المفسرة عن حمران تدل على أن التكرار وقع فيما عدا الرأس من الأعضاء، وأنه مسح برأسه مرة واحدة». اهـ.

وقال: «وقد روي من أوجه غريبة عن عثمان رضي الله عنه ذكر التكرار في مسح الرأس، إلا أنها مع خلاف الحفاظ الثقات ليست بحجة عند أهل المعرفة وإن كان بعض أصحابنا يحتج بها». اهـ. وبنحو هذا قال في «المعرفة» (٢٩٩/١)، إلا أنه قد غاير في «الخلافيات» (٣٠٦/١) فقال بثبوت هذه اللفظة، ويأتي حكاية قوله وقول غيره من أئمة العلم، في التعليق على حديث عامر بن شقيق الآتي بعد حديثين من هذا. وقال الحافظ في «فتح الباري» (٢٦٠/١): «وقد روى أبو داود من وجهين صحح أحدهما ابن خزيمة وغيره في حديث عثمان تثليث مسح الرأس والزيادة من الثقة مقبولة». اهـ. وتابعه الشيخ الألباني في «تمام المنة» (ص: ٩١).

بيد أن الحافظ عاد فأبطل هذه الزيادة فقال في «الفتح» (٢٩٨/١): «ومن أقوى الأدلة على عدم العدد الحديث المشهور الذي صححه ابن خزيمة وغيره من طريق عبد الله بن عمرو بن العاص في صفة الوضوء، حيث قال النبي ﷺ بعد أن فرغ: «من زاد على هذا فقد أساء وظلم» فإن في رواية سعيد بن منصور فيه التصريح بأنه مسح رأسه مرة واحدة، فدل على أن الزيادة في مسح الرأس على المرة غير مستحبة، ويحمل ما ورد من الأحاديث في تثليث المسح - إن صحت - على إرادة الاستيعاب بالمسح، لا أنها مسحات مستقلة لجميع الرأس جمعاً بين هذه الأدلة». اهـ.

○ [١٠٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ دَاوُدَ ^(١) الْإِسْكَنْدَرَانِيُّ، حَدَّثَنَا ^(٢) زِيَادُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنِي ^(٣) سَعِيدُ بْنُ زِيَادٍ الْمُؤَدِّ، عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ التَّيْمِيِّ قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنِ الْوُضُوءِ؟ فَقَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ ^(٤) سَمِعَ ^(٥) عَنِ الْوُضُوءِ؟ فَدَعَا بِمَاءٍ، فَأَتَيْ بِمِصْصَاةٍ ^(٦) فَأَصْغَاها ^(٧) عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَدْخَلَهَا فِي الْمَاءِ، فَتَمَضَّمَصْ ثَلَاثًا وَاسْتَنْثَرُ ثَلَاثًا وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ ^(٨) غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَغَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَأَخَذَ مَاءً فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأَذْنَيْهِ فَغَسَلَ بَطُونَهُمَا وَظُهُورَهُمَا مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: أَيُّنَ السَّائِلُونَ عَنِ الْوُضُوءِ؟ هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ ^(٩).

= وقال أبو عبيد في «جزء الطهور» (ص ٣٦١): «وما نعلم أحدا من السلف جاء عنه استكمال الثلاث في الرأس، إلا ما كان من إبراهيم التيمي». اهـ.

وتعقبه ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١/ ٢٧٢) بقوله: «قد رواه ابن أبي شيبة عن سعيد بن جبير وعطاء وزاذان وميسرة، وأورده أيضا من طريق أبي العلاء عن قتادة عن أنس، وأغرب ما يذكر هنا أن الشيخ أبا حامد الإسفرايني حكى عن بعضهم أنه أوجب الثلاث، وحكاها صاحب «الإبانة» عن ابن أبي ليلى». اهـ.

وبأني كلام المصنف في إعلال هذه الزيادة نهاية الحديث التالي، والله أعلم.

○ [١٠٧] [التحفة: د ٩٨٢]. (١) صحح عليه في (ر).

(٢) في (ر): «أخبرنا»، وفي (س)، (هـ): «حدثني».

(٣) في (ر): «فأخبرني». (٤) زاد في (ر): «رَحَلَهُ».

(٥) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «يُسأل»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ب)، (ك)، حاشية (ن) ورقم لها: «نسخة».

(٦) كتب عليها في (ض): «قصر». وانظر التعليق على حديث (٦٩).

وفي حاشية (ح): «قال الخطابي: شبه المطهرة، تسع من الماء قدر ما يتوضأ به. سيوطي».

(٧) في (ن): «فأصغى»، وفي حاشيتها ورمز بـ«ح»: «فأصغاه».

(٨) في (ر) وعليه «صح»، (س)، (هـ)، حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «وغسل». والمثبت من باقي النسخ، وحاشية (ر) ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي «ب».

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١/ ٦٤)، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى»

(١/ ٤٦٥)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٢٨٩).

قال أبو داود: أَحَادِيثُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الصَّحَاحُ كُلُّهَا تَدُلُّ عَلَى ^(١) مَسْحِ الرَّأْسِ أَنَّهُ مَرَّةً ^(٢)؛ فَإِنَّهُمْ ذَكَرُوا الْوُضُوءَ ثَلَاثًا وَقَالُوا فِيهَا: وَمَسَحَ رَأْسَهُ، لَمْ ^(٣) يَذْكُرُوا عَدَدًا كَمَا ذَكَرُوا فِي غَيْرِهِ.

○ [١٠٨] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عِيسَى ^(٤)، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ ^(٥) اللَّهُ، يَغْنِي: ابْنُ أَبِي زِيَادٍ ^(٦)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ، عَنْ أَبِي عُلَقَمَةَ، أَنَّ عُثْمَانَ دَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ؛ فَأَفْرَغَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَهُمَا إِلَى الْكُوعَيْنِ ^(٧)، قَالَ: ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا... وَذَكَرَ ^(٨) الْوُضُوءَ ثَلَاثًا، قَالَ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ، وَقَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ^(٩) مِثْلَ مَا رَأَيْتُمُونِي تَوَضَّأْتُ... ثُمَّ ^(١٠) سَاقَ نَحْوَ حَدِيثِ ^(١١) الزُّهْرِيِّ وَأَتَمَّ ^(١٢).

= وابن أبي مليكة يستبعد أن يكون أدرك عثمان رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ففي «المراسيل» لابن أبي حاتم (٤١٣): «قال أبو زرعة في حديثه (أي: ابن أبي مليكة) عن عمر: مرسل، وعن عثمان: مرسل»، وفي «جامع التحصيل» (ص ٢١٤): «قال الترمذي: لم يدرك طلحة بن عبيد الله». (١) في (ر) كتب فوق هذا الموضع: «أن مسح»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي «ب». (٢) زاد هنا في (س): «واحدة». (٣) في حاشية (ح): «ثم لم»، ورقم لها بعلامة ابن داسه، وفي (ر): «ولم». ○ [١٠٨] [التحفة: ٩٨٤٧].

(٤) زاد في (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي: «بن يونس». (٥) صحح عليه في (ر)، (هـ). (٦) في (هـ) عليه: «صح»، وهو: القداح، وفي رواية أبي عبيد الأجرى، عن المصنف: أحاديثه مناكير. «تهذيب الكمال» (٤٢٩٢) (٧) الكُوع: بضم الكاف على وزن فُعل؛ قال الأزهرى: «هو طرف العظم الذي على رسغ اليد المحاذي للإبهام». «عون المعبود» (١/ ١٨٧). (٨) في (ك)، وحاشية (ح): «ثم ذكرنا»، ورقم لها في (ح) بعلامة ابن داسه، وفي (ك) كتب أسفله: «و»، ورقم له بعلامة نسخة، في (س)، (هـ): «ثم ذكروا». (٩) في (ن): «يتوضأ».

(١٠) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح): «وساق»، ورقم له في (ح) بعلامة ابن داسه. (١١) قوله: «حديث»، رقم له في (ر) بعلامة ابن الأعرابي «ب» وأشار أنه ليس في أصل ابن حزم. (١٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٤٧/ ١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في =

○ [١٠٩] حدثنا^(١) هارون بن عبد الله، حدثنا يحيى بن آدم، حدثنا إسرائيل، عن عامر بن شقيق بن جمرة^(٢)، عن شقيق بن سلمة، قال: رأيت عثمان بن عفان^(٣) غسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، ومسح رأسه ثلاثاً، ثم قال^(٤): رأيت رسول الله ﷺ فعل^(٥) هذا. قال أبو داود: رواه^(٦) وكيع، عن إسرائيل^(٧)، قال: تَوَضَّأَ ثَلَاثًا قَطُّ^(٨).

= «شرح أبي داود» (١/ ٢٩١)، وعزاه إليه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ١٥٤ - ١٥٦)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (١/ ٣٧٦) وغير واحد من المخرجين. [١٠٩] [التحفة: د: ٩٨١٠].

(١) في (ك)، (ر)، حاشية (ح): «أخبرنا»، ورقم لها في (ح) بعلامة ابن داسه.
(٢) في (هـ) على أوله: «صح»، وفي حاشيتها: «جمرة بالجيم والراء، حكاه عبد الغني».
(٣) قوله: «بن عفان» رقم له في (ح) بعلامة: ليس عند ابن داسه.
(٤) من هنا عودة إلى أصل النسخة (ض) فقد سقط ما سبق من أصل النسخة واستكمل من نسخة أخرى.
(٥) في حاشية (ح): «مثل»، ورقم لها بعلامة نسخة.
(٦) «في ابن داسه: ورواه» كذا في حاشية (ح).
(٧) زاد في (ر) وعليه «صح»، (س)، (هـ)، (ك)، حاشية (ح): «هذا الحديث»، ورقم له في (ح) بعلامة ابن داسه.

(٨) صحح عليه في (ح)، والضبط من (ض)، (ن)، وكتب فوقه في (ن): «خف». وفي (ت): «قَطُّ».
وحديث وكيع أخرجه ابن أبي شيبة في «المصنف» (١٧/ ١) غير مفصل، وأخرجه البزار في «مسنده» (٣٩٣) من حديث يوسف بن موسى القطان، عن وكيع، وسياقه مفصل، وليس فيه تثليث مسح الرأس، وفيه تقديم غسل الوجه على المضمضة والاستنشاق.
ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (١/ ٣٠٦) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٢٩٢).

وأخرجه الترمذي (٣٠)، وابن ماجه (٤٣٤) من حديث عبد الرزاق، عن إسرائيل، عن عامر، مقتصرًا على تحليل اللحية.

وكذا رواه يحيى بن آدم عن إسرائيل، وتابعه أبو غسان مالك بن إسماعيل، وأخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٦٣).

وخالفهما جمهور أصحاب إسرائيل فلم يذكروا تثليث مسح الرأس مثل: عبد الرحمن بن مهدي، كما في «المنتقى» (٧١)، وعبد الرزاق كما في «المصنف» (١/ ٤١)، وابن نمير كما في «صحيح ابن حبان» (١٠٧٦)، ووكيع كما في «مسند البزار» (٣٩٣) وغير واحد؛ قال ابن عبد الهادي في =

٥ [١١٠] حَرَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ، عَنْ خَالِدِ بْنِ عَلْقَمَةَ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، قَالَ : أَنَا عَلَى خَلْفَتِهِ ^(١) وَقَدْ صَلَّى ، فَدَعَا بِطَهُورٍ ، فَقُلْنَا : مَا يَصْنَعُ بِالطَّهُورِ وَقَدْ صَلَّى ؟ مَا يُرِيدُ إِلَّا لِيَعْلَمَنَا ^(٢) ، فَأَتَيْ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسْتٍ فَأَفْرَغَ مِنَ الْإِنَاءِ عَلَى يَمِينِهِ فَعَسَلَ يَدَهُ ^(٣) ثَلَاثًا ، ثُمَّ تَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْشَرَّ ^(٤) ثَلَاثًا ، فَمَضَّمَضَ وَنَثَرَ مِنَ الْكَفِّ الَّذِي يَأْخُذُ فِيهِ ^(٥) ،

= «التنقيح» (١/ ٢٠١) : «وقد رواه ابن مهدي وعبد الرزاق وأبو أحمد الزبيري وغيرهم عن إسرائيل ، ولم يذكروا التكرار في مسح الرأس ، وهو الصواب» . اهـ .

وفي الحديث علة أخرى نبه عليها الحافظ موسى بن هارون الحمال فيها حكاية عنه الدارقطني في كتابه «السنن» (١/ ١٤٩) : «قال موسى بن هارون : «وفي هذا الحديث موضع فيه عندنا وهم ؛ لأن فيه الابتداء بغسل الوجه قبل المضمضة والاستنشاق ، وقد رواه عبد الرحمن بن مهدي ، عن إسرائيل بهذا الإسناد ، فبدأ فيه بالمضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه وتابعه أبو غسان مالك بن إسماعيل ، عن إسرائيل ، فبدأ فيه بالمضمضة والاستنشاق قبل الوجه وهو الصواب» . اهـ .

وقال الدارقطني في «العلل» (٣/ ٣٤) : «وفي هذا الموضع وهم من ابن نمير على إسرائيل ؛ لأن عبد الرحمن بن مهدي ، وأبا غسان ، ويحيى بن آدم ، ووكيعا ، روه عن إسرائيل ، فذكروا فيه المضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه ، وهو الصواب . وتقديم ابن نمير لغسل الوجه على المضمضة والاستنشاق فيه وهم منه على إسرائيل ؛ لمخالفة الأثبات عن إسرائيل قوله» . اهـ .

وتعليق الوهم بابن نمير غير سديد ، فكذا رواه وكيع بن الجراح ، كما في «مسند البزار» وسبق عزوه ، وخلف بن الوليد ، كما في «صحيح ابن خزيمة» (١٦١) ، وكذا حدث به غير واحد عن إسرائيل .

وعامر بن شقيق ليس مشهورا بقوة الضبط ، ولذا قال ابن حجر في «التقريب» (٣٠٩٣) : «لين الحديث» .

٥ [١١٠] [التحفة : د (ت) س ١٠٢٠٣] .

(١) في (ر) : «كَحَلَّتْهُ» .

(٢) في (س) ، (هـ) ، (ب) ، وحاشية (ح) : «إلا أن يعلمنا» ، ورقم لها في (ح) بعلامة ابن داسه . وفي حاشية (ب) : «إلا ليعلمنا» كالمثبت وهو من باقي النسخ .

(٣) في (ن) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، وحاشية (ح) : «يديه» . ورقم لها في (ح) بعلامة ابن داسه .

(٤) في (ك) : «تمضمض واستنشق» .

(٥) صحح عليه في (ح) . وفي حاشيتها : «أي : الماء» ، وفي رواية النسائي : «الذي يأخذ به الماء» .

ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَ^(١) غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَ^(١) غَسَلَ يَدَهُ الشَّمَالَ ثَلَاثًا، ثُمَّ جَعَلَ يَدَهُ^(٢) فِي الْإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا وَرِجْلَهُ الشَّمَالَ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَعْلَمَ وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَهُوَ هَذَا^(٣).

○ [١١١] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْحُلَوَانِيُّ^(٤)، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ الْجُعْفِيُّ، عَنْ زَائِدَةَ، حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عُلْقَمَةَ الْهَمْدَانِيُّ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: صَلَّى عَلَيَّ النَّبِيُّ ﷺ الْعَدَاةَ، ثُمَّ دَخَلَ الرَّحْبَةَ^(٥) فَدَعَا بِمَاءٍ فَأَتَاهُ^(٦) الْعُلَامُ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَشْتِ^(٧)، قَالَ: فَأَخَذَ الْإِنَاءَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى وَغَسَلَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ^(٨) الْإِنَاءَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى

(١) في (س)، (ر)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «ثم غسل».

(٢) ضبب عليه في (ح)، (ض).

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٥٠/١) برواية أبي بكر بن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢٩٢/١) وأخرجه النسائي في «المجتبى» (٩٥، ٩٦، ٩٧) تاماً، وأخرج الترمذي (٤٩)، وابن ماجه (٤٠٨) طرفاً منه. وقال الترمذي: «وهذا حديث حسن صحيح».

وقال الدارقطني في «العلل» (٤٩/٤): «واتفقوا في الحديث على مسح الرأس مرة واحدة، إلا أبا حنيفة، فإنه قال في روايته عن خالد بن علقمة، عن عبد خير: أنه مسح رأسه ثلاثاً. ومع خلاف أبي حنيفة للجماعة، وروايته: أن النبي ﷺ مسح رأسه ثلاثاً قد خالف في هذا، فزعم أن السنة في مسح الرأس مرة واحدة». اهـ.

○ [١١١] [التحفة: د (ت) س ١٠٢٠٣].

(٤) قوله: «الحلواني» رقم عليه في (ح) بعلامة ليس عند ابن الأعرابي: «ع».

(٥) الضبط بسكون الحاء من (م) وعليه «صح»، (ح)، (هـ)، (ك) وعليه «صح»، وفي (ر) بفتح وسكون الحاء وكتب فوقه: «معا».

وفي حاشية (ح): «بسكون الحاء المهملة كما ضبطه النووي، هي: موضع بالكوفة يقال لها: رغبة خنيس. أما رغبة المسجد بفتح الحاء على المشهور. سيوطي». وفي حاشية (م): «حاشية: الرغبة: رغبة خنيس بالكوفة، وهو خنيس بن سعد».

(٦) في حاشية (ح): «فأتى»، ورقم عليها بعلامة ابن الأعرابي.

(٧) في (ر) عليه: «صح».

(٨) من قوله: «ثم أخذ...» إلى قوله: «فغسل كفيه» ليس في (م)، وضرب عليه في (ك)، وقال في «العون»

(١/١٩١): «هكذا في عامة النسخ، وكذا في «تلخيص المنذري» أي: بدونها.

فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ، فَعَسَلَ كَفَّيْهِ ^(١) ثَلَاثًا ، ثُمَّ أَذْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ ^(٢) فَتَمَضَّمَصَ ثَلَاثًا وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا . . . ثُمَّ سَاقَ قَرِيبًا مِنْ حَدِيثِ أَبِي عَوَانَةَ ، قَالَ : ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ مُقَدَّمَةً وَمُؤَخَّرَةً مَرَّةً . . . ثُمَّ سَاقَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ ^(٣) .

○ [١١٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ : سَمِعْتُ مَالِكَ ^(٤) بْنَ عُرْفُطَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ خَيْرٍ قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا عليه السلام أَتَى بِكُرْسِيِّ فَقَعَدَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَتَى بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ فَعَسَلَ يَدَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ مَعَ الْإِسْتِنْشَاقِ بِمَاءٍ وَاحِدٍ . . . وَذَكَرَ ^(٥) الْحَدِيثَ ^(٦) .

= والمثبت من (ح)، (ت)، (ب)، (س)، (ر)، (هـ)، وحاشية (ض)، ورقم عليه في (ح) بعلامة : «لا... إلى»، وكتب في حواشي (ح)، (ض)، (ت)، (ن) : «سقط من كتاب الخطيب»، وزاد في حاشية (ح) : «وهو ثابت في جميع الروايات» .

في رواية الدارقطني «السنن» (٢٩٩) من رواية شعيب بن أيوب، عن حسين بن علي الجعفي : «فأخذ بيمينه الإناء، فأكفأه على يده اليسرى، ثم غسل كفيه، ثم أخذ بيده اليمنى الإناء، فأفرغ على يده اليسرى، ثم غسل كفيه، ثم أخذ بيده اليمنى الإناء، فأفرغ على يده اليسرى، ثم غسل كفيه؛ فعلة ثلاث مرات. قال عبد خير : كل ذلك لا يدخل يده في الإناء حتى يغسلها ثلاث مرات» .

(١) في (ر) عليه «صح»، وفي حاشيتها وعليه «صح» : «يديه» .

(٢) صحح عليه في (ر)، وفي الحاشية : «في الماء»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي : «ب» .

(٣) قال الترمذي في «الجامع» (٤٩) : «وقد رواه زائدة بن قدامة وغير واحد، عن خالد بن علقمة، عن عبد خير، عن علي، حديث الوضوء بطوله . وهذا حديث حسن صحيح» . اهـ .

وقال البزار في «مسنده» (٤٠ / ٣) : «وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن خالد بن علقمة، عن

عبد خير، عن علي، ولا نعلم أحدا أحسن له سياقاً، ولا أتم كلاماً من زائدة» . اهـ .

○ [١١٢] [التحفة : د (ت) س ١٠٢٠٣] .

(٤) ضبب عليه في (ح)، (ض)، وصحح عليه في (ر) .

(٥) زاد هنا في (ك)، وحاشية (ح) : «هذا»، ورقم له في (ح) بعلامة ابن داسه، ورقم له في (ك) : «نسخة» .

(٦) في حاشية (ح)، (ض)، (ن)، (ر) : «قال أبو داود» : «أخطأ فيه شعبة، وإنما هو خالد بن علقمة» . ورقم

له في (ح) بعلامة ابن الأعرابي، وعليه علامة أنه ليس عند غيره، وكتب فوقه : «ليس في الرواية» . وزاد

في حاشية (ر) : «قال أبو عوانة يوماً ما : مالك بن عرفة، عن عبد خير، فقال له عمرو الأعصف :

رحمك الله يا أبا عوانة ! هذا خالد بن علقمة، ولكن شعبة مخطئ فيه، فقال أبو عوانة : «هو في كتابي

خالد بن علقمة، ولكن قال لي شعبة : «هو مالك بن عرفة» .

○ [١١٣] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ، حَدَّثَنَا رَبِيعَةُ^(١) الْكِنَانِيُّ، عَنِ الْمُنْهَالِ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ زَرْبَنِ حُبَيْشٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَسُئِلَ عَنْ وُضْوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ . . . فَذَكَرَ الْحَدِيثَ، وَقَالَ: وَمَسَحَ^(٢) رَأْسَهُ^(٣) حَتَّى لَمَّا^(٤) يَقْطُرُ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ^(٥) قَالَ: هَكَذَا^(٦) كَانَ وُضْوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٧).

= وعزاه في «تحفة الأشراف» لرواية أبي الحسن بن العبد، وزاد فيه: «قال أبو داود: حدثنا عمرو بن عون، قال: حدثنا أبو عوانة، عن مالك بن عرفة»، قال أبو داود: «وسأله قديم». قال أبو داود: «حدثنا أبو كامل، قال: حدثنا أبو عوانة، عن خالد بن علقمة، وسأله متأخر، كان بعد ذلك رجع إلى الصواب». (زك) من قول أبي داود: «مالك بن عرفة . . . إلى قوله: «رجع إلى الصواب» في رواية أبي الحسن بن العبد، ولم يذكره أبو القاسم». اهـ.

وقد توارد أهل العلم على تحطئة شعبة في هذا الحرف منهم: أحمد في «العلل ومعرفة الرجال» - رواية عبد الله - (٥١٦/١)، والبخاري في «التاريخ الكبير» (٣/١٦٣)، وأبو زرعة الرازي في «علل الحديث» (١/٥٦)، والترمذي في «السنن» (١/٦٩)، والنسائي في «المجتبى» (٩٦)، والبزار في «مسنده» (٣/٣٩)، والخطيب في «موضح الأوهام» (٢/٧٨).

○ [١١٣] [التحفة: د ١٠٠٩٤].

(١) في (ر) عليه: «صح».

(٢) في حاشية (ح): «على رأسه»، ورقم لها بعلامة ابن داسه.

(٣) صحح عليه في (ر).

(٤) في حاشية (ح): «هكذا في النسخ بتشديد الميم، وهي: «لما» النافية أخت «لم». س». وهذا هو المثبت في (م)، (ض)، (ت)، (ن)، (ك)، (ب)، وحاشية (ر) مصححا عليه، وفي أصلها، (س)، (هـ): «لما» بالتخفيف، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي «ب» مصححا عليه.

(٥) قوله: «ثم قال» في رواية ابن داسه: «وقال» من حاشية (ح).

(٦) في (ن): «هكذي».

(٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/٥٨) من رواية ابن داسه، وقال البزار في «مسنده» (٢/١٨٤): «ولا نعلم روى المنهال، عن زر، عن علي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حديثا مسندا إلا هذا الحديث». اهـ.

وقال أبو حاتم في «علل الحديث» (١/٤٣٨): «إنها يروى هذا الحديث عن المنهال، عن أبي حية الوادعي، عن علي، عن النبي ﷺ؛ وهو أشبه». اهـ.

وقوله: «ومسح على رأسه حتى لما يقطر». قال في «بيان الوهم» (٥/٥٩٥): «وهذا اللفظ يفهم منه

تثقيب المسح، ولكن ليس ذلك بنصه؛ فقد يحتمل أن يتأول، وهذه رواية أبي نعيم، عن ربعة بن =

○ [١١٤] حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ^(١) أَيُّوبَ الطُّوسِيِّ^(٢) ، حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى ، حَدَّثَنَا فِطْرٌ ، عَنْ أَبِي فَرْوَةَ^(٣) ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، وَعَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَاحِدَةً ، ثُمَّ قَالَ : هَكَذَا تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(٤) .

○ [١١٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَأَبُو تَوْبَةَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا^(٥) . ح^(٦) وَحَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ^(٧) : وَحَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ ، أَخْبَرَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ أَبِي حَيَّةَ^(٨) قَالَ : رَأَيْتُ

= عبید الکنانی ، عن المنهال بن عمرو ، عن زر بن حبیش . وترك (أي : عبد الحق الإشيلي) عند عبد الرزاق رواية عبد الله بن رجاء ، عن ربيعة بن عبید المذكور لهذا الحديث ، قال فيه : ثم مسح برأسه حتى كاد أن يقطر . فهذا أقوى في الدلالة على تثقيب المسح . اهـ .

○ [١١٤] [التحفة : د ١٠٢٢٢] .

(١) صحح عليه في (ر) وفي الحاشية : «دلويه» وهو لقب زياد .

(٢) قوله : «الطوسي» ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وأثبت في حاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي ، ورقم عليه في حاشية (ح) ليس عند ابن داسه .

(٣) في حاشية (ن) : «أبو فروة هذا ، اسمه : مسلم بن سالم النهدي الجهني ، كان نازلا في جهينة فعرف بهم ، كوفي ، تابعي ، سمع أبا معبد عبد الله بن عكيم الجهني ، وأبا عيسى عبد الرحمن بن أبي ليلى ، روى عنه سفيان بن سعيد ، وأبو بكر فطر بن خليفة . . .» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الضياء في «المختارة» (٢/ ٢٦٤) من رواية اللؤلئي ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٢٩٣) ، وعزاه للمصنف غير واحد من المخرجين منهم : ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ١٤٩ - ١٥٤) ، وابن دقيق العيد في «الإمام» (١/ ٣٨١) وغير واحد .

وقال ابن عبد الهادي في «المحرر» (١/ ١٠٠) : «رواه صادقون مخرج لهم في «الصحيح» وأبو فروة اسمه : مسلم بن سالم الجهني» . اهـ .

○ [١١٥] [التحفة : دت س ١٠٣٢١] .

(٥) صحح هنا في (م) . وفي حاشية (ن) : «ثنا مسدد وأبو توبة ، قالا : ثنا عمرو بن عون ، قال : أخبرنا أبو الأخوص» . ورمز له «ع» ؛ أي : ما وافق نسخة الماوردي . وفي (ك) ، وحاشية (ر) وعليه : «صح» وعلامة ابن الأعرابي : «نا أبو الأخوص . . .» .

(٦) علامة التحويل من (ح) ، (ض) ، (ن) .

(٧) قوله : «حدثنا أبو داود» من (م) ، (ت) ، (ر) ، (س) ، (هـ) .

(٨) صحح عليه في (ر) ، وفي (م) : «حاشية : أبو حية هو : ابن قيس الهمداني الوادعي ، قال : «رأيت عليا» .

وأخرج حديثه الترمذي ، والنسائي بنحوه أتم منه» .

عَلِيًّا عَلَيْهِ السَّلَامُ تَوَضُّأً... فَذَكَرَ وُضُوءَهُ كُلَّهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، قَالَ: ثُمَّ^(١) مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَحَبَبْتُ أَنْ أَرِيكُمْ طُهُورَ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٣).

○ [١١٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى^(٤) الْحَرَّانِيُّ، حَدَّثَنَا^(٥) مُحَمَّدٌ، يَعْنِي: ابْنَ سَلَمَةَ الْحَرَّانِيَّ^(٦)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ طَلْحَةَ بْنِ يَزِيدَ بْنِ زُكَّانَةَ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: دَخَلَ^(٧) عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَقَدْ أَهْرَاقَ^(٨) الْمَاءَ، فَدَعَا بِوُضُوءٍ، فَأَتَيْنَاهُ بِتَوْرٍ فِيهِ مَاءٌ حَتَّى وَضَعْنَاهُ^(٩) بَيْنَ يَدَيْهِ، فَقَالَ:

= وفي حاشيتي (ح)، (ر)، ورقم له في (ح) بعلامة ابن داسه: «قال أبو داود: «أخطأ فيه محمد بن القاسم الأسدي؛ قال: «عن الثوري، عن أبي إسحاق، عن حية». وإنما هو: أبو حية».

(١) في نسخة ابن داسه: «ومسح». كذا في حاشية (ح).

(٢) الضبط من (م)، (ض)، (ت)، وفي حاشية (ر) وعليه علامة أبي ذر الهروي عن اللؤلئي: «ووضوء».

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٢٩٣، ٢٩٤)، وعزاه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/١٤٩ - ١٥٤) لغير واحد من المخرجين.

وقال الترمذي في «الجامع» (٤٤، ٤٨): «حديث علي أحسن شيء في هذا الباب وأصح».

وفي الموضوع (٤٩): «حديث علي رواه أبو إسحاق الهمداني، عن أبي حية، وعبد خير، والحارث، عن

علي... وهذا حديث حسن صحيح».

○ [١١٦] [التحفة: د ١٠١٩٨].

(٤) زاد هنا في (ر)، حاشية (هـ) وعليه فيها علامة ابن الأعرابي: «أبو الأصبغ»، وعلم عليه في (ر) أنه ليس في أصل ابن حزم.

(٥) في حاشية (ح): «حدثني»، وكتب فوقها: «أصل».

(٦) ضبب عليه في (ح).

(٧) في (ن)، (س)، (ك)، وحاشيتي (ح)، (ض): «دخل [علي] علي»، ورقم عليه في (ح) بعلامة

ابن داسه وابن الأعرابي، وقال: «ليس في السماع»، وفي حاشية (ض): «ليس في الأصل»، وفي (ت)،

(ب): «دخل [علي]، يعني: علي بن أبي طالب»، ورقم لها في (ت): «ش».

(٨) في حاشية (ر): «صوابه: هراق». في (الصحيح، مادة: هرق): «وهراق الماء يهرقه بفتح الهاء، هراقة،

أي: صبه. وأصله أراق يريق إراقة، وأصل أراق: أريق، وأصل يريق: يريق، وأصل يريق: يريق، وفيه لغة أخرى: أهرق الماء يهرقه إهراقا، على وزن: أفعل يفعل. وفيه لغة ثالثة: أهراق يهريق إهراقا،

فهو مَهْرَقٌ، والشيء مهراق ومهراق أيضا بالتحريك. وهذا شاذ». اهـ.

(٩) في (ب): «وضعنا».

يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَلَا أُرِيكَ كَيْفَ كَانَ يَتَوَضَّأُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى، قَالَ: فَأَضْغَى
الْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ^(١) فَغَسَلَهَا^(٢)، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَأَفْرَغَ بِهَا عَلَى الْأُخْرَى، ثُمَّ غَسَلَ
كَفَّيْهِ، ثُمَّ تَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْثَرَ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ^(٣) فِي الْإِنَاءِ جَمِيعًا وَأَخَذَ^(٤) بِهِمَا حَفْنَةً
مِنْ مَاءٍ فَضَرَبَ بِهَا^(٥) عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ أَلْقَمَ إِبْهَامَيْهِ مَا أَقْبَلَ مِنْ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ الثَّانِيَةَ، ثُمَّ
الثَّالِثَةَ مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ الْيُمْنَى قَبْضَةً مِنْ مَاءٍ فَضَبَّهَا عَلَى نَاصِيَّتِهِ فَتَرَكَهَا
تَسْتَنْ^(٦) عَلَى وَجْهِهِ، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ
وَطُهْرَ^(٧) أُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ جَمِيعًا فَأَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَضَرَبَ بِهَا^(٨) عَلَى رِجْلَيْهِ
وَفِيهَا النَّعْلُ فَفَتَلَهَا^(٩) بِهَا، ثُمَّ الْأُخْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، قَالَ: قُلْتُ: وَفِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ:
وَفِي النَّعْلَيْنِ، قُلْتُ: وَفِي النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: وَفِي النَّعْلَيْنِ، قَالَ^(١٠): قُلْتُ: وَفِي
النَّعْلَيْنِ؟ قَالَ: وَفِي النَّعْلَيْنِ^(١١).

(١) في (ر) عليه: «صح»، وفي حاشيتها وعليه علامة ابن الأعرابي: «يديه».

(٢) قوله: «يده فغسلها» كذا بالإنفراد في (ح)، (ض)، (م)، (ر)، وحاشية (ك) من نسخة، وصحح عليه
في (ر)، وفي (ت)، (ن)، (ك)، وحاشية (ر): «يديه فغسلها» بالثنية.

(٣) في (ر) عليه: «صح».

(٤) في (س)، حاشية (ح): «فأخذ»، ورقم له في (ح) بعلامة ابن داسه.

(٥) في حاشية (ح): «بهما»، ورقم لها نسخة.

(٦) في حاشية (ن): «تستن، أي: يسيل، يقال: سننت الماء إذا صببته صبا سهلا». اهـ.

(٧) في حاشية (ر): «قال أبو داود: الذي تفرد به من هذا الحديث مسح باطن الأذنين، مع قوله وظاهرهما مع
الرأس»، ونسبه العلامة مغلاطاي في «شرح ابن ماجه» (١/ ٦٧٠) للمصنف في كتاب «التفرد»، وزاد:
«قال: وحديث عبد خير عن علي ليس بالبين. انتهى».

(٨) في حاشية (ن): «فغسلها»، ورقم عليه: «ع»، وهي علامة أصل الماوردي.

(٩) من قوله: «قال: قلت...» إلى آخره من (م)، (ض)، (ن)، (ك)، (ر)، (هـ)، وهو مثبت في حاشية
(ح)، ورقم له بعلامة ابن داسه.

(١٠) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٥٣) من رواية ابن داسه.

وقال البزار في «مسنده» (٢/ ١١٢): «وهذا الحديث بهذه الألفاظ لا نعلمه يروى عن النبي ﷺ إلا

بهذا الإسناد. وعبيد الله الخولاني لا نعلم أن أحدا يروي عنه غير محمد بن طلحة». اهـ.

قال أبو داود: حَدِيثُ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ شَيْبَةَ^(١) يُشِبُّهُ^(٢) حَدِيثَ عَلِيٍّ، قَالَ فِيهِ حَجَّاجٌ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ^(٣): وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً وَاحِدَةً. وَقَالَ فِيهِ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا^(٤).

○ [١١٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّهُ قَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ^(٥)، وَهُوَ: جَدُّ^(٦) عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ^(٧): هَلْ تَسْتَطِيعُ

= وفي «السنن الكبرى» للبيهقي (١/ ٧٤): «قال أبو عيسى الترمذي: سألت محمد بن إسماعيل البخاري عن هذا الحديث فقال: لا أدري ما هذا الحديث! وكأنه رأى الحديث الأول أصح، يعني: حديث عطاء بن يسار. قال البيهقي: يحتمل إن صح أن يكون غسلهما في التعلين، فقد رويانا من أوجه كثيرة عن أمير المؤمنين علي بن أبي طالب عليه السلام أنه غسل رجله في الوضوء». اهـ.
(١) قال في «تحفة الأشراف» (١٠٧٥): «هو: شيبه بن نصاح - نسبه أبو قرة موسى بن طارق، عن ابن جريج».

فرق البخاري في «التاريخ الكبير» (٤/ ٢٤١، ٢٤٢)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٤/ ٣٣٥) تبعاً لأبيه، بين شيبه بن نصاح، وشيبه الذي روى عن محمد بن علي، وعنه: ابن جريج، قال المزي في «تهذيب الكمال»: «الصحيح أنهما واحد».

(٢) من (ت)، (س)، (ك)، (ب)، وحاشية (ح)، ورقم له بعلامة ابن داسه.
(٣) قوله: «عن ابن جريج» ليس في (س)، (ر)، (هـ)، ورقم عليه في (ح) بعلامة ليس عند ابن داسه.
(٤) أما حديث ابن جريج فقد أخرجه النسائي في «المجتبى» (٩٥) وغيره، وقد اختلف فيه على ابن جريج، انظر شرح الخلاف: «كتاب العلل» للدارقطني (٣/ ١٠٠، ١٠١) ورجح رواية حجاج بقوله: «ورواه حجاج بن محمد فجود إسناده ووصله وضبطه». اهـ.

ويضاف إليه أن ابن وهب ليس بذلك في ابن جريج كان يستصغر، قاله ابن معين، انظر: «شرح علل الترمذي» (٢/ ٤٩١، ٤٩٢)، والله أعلم.

○ [١١٧] [التحفة: ع ٥٣٠٨].

(٥) زاد في حاشية (ح): «بن عاصم»، ورقم لها بعلامة ابن داسه.
(٦) قال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٠/ ١١٤): «وانفرد مالك بقوله: «وهو جد عمرو بن يحيى»، ولم يتابعه عليه أحد، فلم يقل أحد: إن عبد الله بن زيد جد عمرو». اهـ. وزعم ابن وضاح وغيره أنه جده لأمه، ورده الحافظ في «فتح الباري» (١/ ٣٤٨)، بقوله: «وقوله هنا: وهو جد عمرو بن يحيى» فيه تجوز؛ لأنه عم أبيه، وسماه جدًا لكونه في منزلته». ففي رواية سليمان التيمي التي أخرجه البخاري (١٩٩)، قال: «كان عمي يكثر من الوضوء»، وفي رواية الدراوردي: «عن عمرو بن يحيى، عن أبيه، عن عمه عمرو بن أبي حسن... أخرجه أبو نعيم في «المستخرج». والله أعلم. اهـ.
(٧) قوله: «المازني» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، (ك)، ورقم له في (ح) بعلامة ليس عند ابن الأعرابي «ع».

أَنْ تُرَبِّنِي كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ: نَعَمْ، فَدَعَا بِوَضُوءٍ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ فَعَسَلَ يَدَيْهِ^(١)، ثُمَّ تَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْشَرَ^(٢) ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ يَدَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ بِيَدَيْهِ^(٣) فَأَقْبَلَ بِهِمَا وَأَذْبَرَ؛ بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ ثُمَّ ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ ثُمَّ رَدَّهُمَا حَتَّى رَجَعَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ^(٤).

○ [١١٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى الْمَازِنِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ عَاصِمٍ... بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْشَقَ^(٥) مِنْ كَفِّ وَاحِدَةٍ^(٦) يَفْعَلُ ذَلِكَ ثَلَاثًا... ثُمَّ ذَكَرَ نَحْوَهُ^(٧).

(١) قوله: «يديه... يديه» في (ر) وعليه «صح»، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «يده»، ورقم عليه في (ح)، وفي حاشية (ر) بدون رقم أو تصحيح: «يديه... يديه».

(٢) في حاشية (هـ) وعليه «صح»: «واستنشق».

(٣) في (ت): «بيده»، وكتب فوقها: «بيديه».

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٢٩٨)، وقال الترمذي في «الجامع»: «حديث عبد الله بن زيد أصح شيء في هذا الباب وأحسن، وبه يقول الشافعي، وأحمد، وإسحاق».

○ [١١٨] [التحفة: ع ٥٣٠٨].

(٥) في (ر)، (هـ): «واستنشر»، وفي حاشية (هـ): «واستنشق» وعليه «صح».

(٦) في (ح)، (ت)، (ن)، حاشية (ض): «... واستنشق كف واحدة»، وكذا في رواية ابن عبد البر في «الاستذكار» (١/١٣٧)، وهي من رواية ابن داسه، ويأتي العزو إليه، والمثبت من (م)، (ض)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ) وعليه «صح»، وحاشيتي (ح) و(ضيب عليه، (ت).

(٧) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «الاستذكار» (٢/٤٦) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٣٠٠). وقال الترمذي في «الجامع» (٢٧): «حديث عبد الله بن زيد حديث حسن غريب، وقد روى مالك وابن عيينة وغير واحد هذا الحديث عن عمرو بن يحيى، ولم يذكروا هذا الحرف: أن النبي ﷺ مضمض واستنشق من كف واحد، وإنما ذكره خالد بن عبد الله، وخالد ثقة حافظ عند أهل الحديث». اهـ.

وأخرجه البخاري (١٩٢) من حديث سليمان بن بلال، حدثني عمرو بن يحيى، وفيه: «فمضمض واستنشر ثلاث مرات من غرفة واحدة».

ورواه وهيب بن خالد، عن عمرو، وفيه: «فمضمض واستنشر ثلاث غرفات»، كذا أخرجه البخاري (١٨٩)، ومسلم (٢٣٥). وهذا أقوى ما ورد في هذا الباب. انظر: «سنن البيهقي» (١/٥٠)، «شرح مسلم» للنووي (٣/١٢٢)، «زاد المعاد» (١/١٨٤).

○ [١١٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، أَنَّ حَبَّانَ بْنَ وَاسِعٍ حَدَّثَهُ ، أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ بْنَ عَاصِمٍ الْمَازِنِيَّ يَذْكُرُ أَنَّهُ رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَذَكَرَ وُضُوءَهُ ، وَقَالَ : وَمَسَحَ رَأْسَهُ بِمَاءٍ غَيْرِ فَضْلِ يَدَيْهِ ^(١) ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ حَتَّى أَنْقَاهُمَا ^(٢) .

○ [١٢٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ ، حَدَّثَنَا حَرِيزٌ ^(٣) ، حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَيْسَرَةَ الْحَضْرَمِيُّ ، قَالَ : سَمِعْتُ الْمُقْدَامَ بْنَ مَعْدِي كَرِبَ الْكِنْدِيَّ ، قَالَ : أَتَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ، فَغَسَلَ كَفَيْهِ ثَلَاثًا ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ، ثُمَّ تَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ^(٤) ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا ^(٥) .

○ [١١٩] [التحفة : م د ٥٣٠٧] .

(١) في (س) ، (ر) وعليه «صح» ، (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «يده» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١/٢٣٦) ، و«المعرفة» (٢/٤٨) من رواية ابن داسه ، وقال الترمذي (٣٥) : «حسن صحيح» .

○ [١٢٠] [التحفة : د ١١٥٧٣] . (٣) صحح عليه في (ر) .

(٤) قوله : «ثم غسل ذراعيه ثلاثا ثلاثا ، ثم تمضمض واستنشق ثلاثا» هكذا جاء السياق في جميع النسخ الخطية التي بين أيدينا ، بتأخير المضمضة والاستنشاق على غسل الذراعين ، وكذا هو في : «مختصر المنذري» (١/٩٩) ، و«تحفة الأشراف» ، و«متن السنن» من «شرح أبي داود» للعيني (١/٣٠١) ، وكذا من «العون» (١/٢١٢) ، وأيضا مصادر التخریج مثل : «جامع الأصول» (٧/١٥٩ ، ١٦٠) ، «الإمام لابن دقيق العيد» (١/٣٨٩) ، و«نصب الراية» للزيلعي (١/١٢) ، وغير ذلك .

قال السيوطي : «احتج به من قال الترتيب في الوضوء غير واجب ؛ لأنه أخر المضمضة والاستنشاق عن غسل الذراعين وعطف عليه بثم» . نقلا عن : «عون المعبود» (١/٢١٢) .

قال صاحب «العون» : «قلت : هذه رواية شاذة لا تعارض الرواية المحفوظة التي فيها تقديم المضمضة والاستنشاق على غسل الوجه» . اهـ .

وجاء في بعض المطبوعات : «فغسل كفيه ثلاثا ، ثم تمضمض واستنشق ثلاثا» وهو تصرف من معدي الطبعة ، لم يرجع فيه إلى أصل يعتمد عليه ، وما سبق تحريره كاف في الجزم بخطأ هذا السياق ، وعدم صحة نسبته لسنن أبي داود .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٥١٤٥) وغير واحد من المخرجين .

○ [١٢١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ وَيَعْقُوبُ بْنُ كَعْبٍ الْأَنْطَاكِيُّ لَفْظُهُ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عَنْ حَرِيرِ بْنِ عُثْمَانَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَيْسَرَةَ، عَنْ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِي كَرِبَ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ^(٢)، فَلَمَّا بَلَغَ مَسْحَ رَأْسِهِ وَضَعَ كَفَّيْهِ عَلَى مُقَدِّمِ رَأْسِهِ فَأَمَرَهُمَا حَتَّى بَلَغَ الْقَفَا، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي مِنْهُ بَدَأَ^(٣). قَالَ مُحَمَّدٌ: قَالَ: أَخْبَرَنِي حَرِيرٌ.

○ [١٢٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ وَهَشَامُ بْنُ خَالِدٍ - الْمَعْنَى^(٤)، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ... بِهِذَا الْإِسْنَادِ، قَالَ: وَ^(٥) مَسَحَ بِأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، زَادَ هَشَامٌ: وَأَدْخَلَ أَصَابِعَهُ^(٦) فِي صِمَاخِ^(٧) أُذُنَيْهِ^(٨).

○ [١٢١] [التحفة: دق ١١٥٧٢].

(١) الضبط بالفتح من (ح)، (ض)، (ر)، وفي حاشية (ح): «قال النووي: هو بالرفع، أي: هذا لفظه، وأما محمود فبمعناه، وقال الشيخ ولي الدين: ضبطناه في أصلنا بالنصب، أي: حدثنا لفظه، ومحمود حدثنا معناه. س».

(٢) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «يتوضأ».

(٣) في (ن)، (ح): «بدأ منه»، ورقم عليه في (ح) بعلامة ابن الأعرابي، وعلامة التقديم والتأخير، وعليها علامة ابن داسه. والمثبت من: (ض)، (م)، (ت)، (س)، (ك)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ).

○ [١٢٢] [التحفة: دق ١١٥٧٢].

(٤) قوله: «المعنى» قال في حاشية (ح): «أي: أنها اتفقا على المعنى وإن اختلفا في اللفظ». ويأتي مزيد من التحرير (٣٧٤).

(٥) قوله: «ومسح أذنيه» في (ر)، (س)، (هـ): «مسح أذنيه» بدون «و»، وأكده ابن حجر فكتب في حاشية (ح): «سقطت الواو في رواية ابن داسه».

(٦) في «مختصر المنذري» (١١٠): «إصبعيه» بالثنائية، وفي متن السنن في نسخة «العون» (٢١٣/١): «أصابعه» وقال في «العون»: «كذا في بعض النسخ بالجمع على إرادة الجنس والمراد السبابتان، وفي بعض النسخ: «إصبعيه» بالثنائية».

(٧) الضبط بكسر الصاد وفتح الميم من (م)، (ت)، (ر) وعليه: «صح»، (هـ)، (ك)، قال في «العون» (٢١٣/١): «وهو بكسر الصاد المهملة وآخره الخاء المعجمة: الخرق الذي في الأذن المفضي إلى الدماغ، ويقال فيه: السباخ أيضا».

(٨) قال الحافظ في «التلخيص» (٨٩/١): «وإسناده حسن، وعزاه النووي تبعاً لابن الصلاح لرواية النسائي، وهو وهم. انتهى».

○ [١٢٣] ^(١) حَدَّثَنَا مُؤَمَّلُ بْنُ الْفَضْلِ الْحَرَانِيُّ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَزْهَرِ الْمُغِيرَةُ بْنُ فَرْوَةَ وَيزِيدُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ ، أَنَّ مُعَاوِيَةَ تَوَضَّأَ لِلنَّاسِ كَمَا رَأَى رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ ^(٢) ، فَلَمَّا بَلَغَ رَأْسَهُ غَرَفَ ^(٣) غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَتَلَقَّاهَا بِشِمَالِهِ حَتَّى وَضَعَهَا عَلَى وَسْطِ رَأْسِهِ حَتَّى قَطَرَ الْمَاءُ أَوْ كَادَ يَقْطُرُ ، ثُمَّ مَسَحَ مِنْ مُقَدِّمِهِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ ، وَمِنْ مُؤَخَّرِهِ إِلَى مُقَدِّمِهِ ^(٤) .

○ [١٢٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ - فِي ^(٥) هَذَا الْإِسْنَادِ - قَالَ : فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ^(٦) وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ بِغَيْرِ عَدَدٍ ^(٧) .

○ [١٢٣] [التحفة : د ١١٤٤٢] .

(١) بداية من هذا الحديث حتى قوله : « عن ابن عباس : رأى رسول الله ﷺ يتوضأ » تحتفي مقابلات النسخة (م) لوقوع سقط بمقدار لوحة .

(٢) في حاشية (ح) : « توضأ » ، ورقم عليه بعلامة ابن داسه .

(٣) في (س) ، (ر) ، (هـ) : « اغترف » ، وهو المثبت في « الأحكام الكبرى » (١ / ٤٦٤) لعبد الحق من طريق المصنف .

(٤) أخرجه من طريقه البيهقي في « السنن الكبرى » (١ / ٥٩) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في « شرح أبي داود » (١ / ٣٠٤ ، ٣٠٥) ، وعزاه إليه ابن الأثير في « جامع الأصول » (٧ / ١٦٥) ، وابن دقيق العيد في « الإمام » (١ / ٣٩٠) وغيرهما .

○ [١٢٤] [التحفة : د ١١٤٤٣] .

(٥) في (ر) ، (س) ، (هـ) : « بهذا » مصححا على الباء ، وكتب فوقها « في » ، ورقم عليها بعلامة ابن الأعرابي « ع » .

(٦) قوله : « ثلاثا » الثانية من (ض) ، (ت) ، (ن) ، (س) ، (ك) ، (ب) ، (ر) ، (هـ) ، وفي حاشية (ح) : « ثلاثا » ، ورقم له بعلامة ابن داسه .

(٧) في حاشية (ح) : « هو حجة المالكية في أن غسل الرجلين لا يتقيد بعدد ، بل بالإنتقاء وإزالة ما فيهما من الأوساخ . س » .

والحديث أخرجه من طريق المصنف عبد الحق الإشبيلي في « الأحكام الكبرى » (١ / ٤٦٤) ، وابن كثير في « جامع المسانيد » (٨ / ٨٢) ، والعيني في « شرح أبي داود » (١ / ٣٠٧) ، وعزاه أيضا ابن الأثير في « جامع الأصول » (٧ / ١٦٥) وغير واحد من المخرجين .

○ [١٢٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ مِعْوَدٍ ابْنِ^(١) عَفْرَاءَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْتِينَا^(٢)، فَحَدَّثَنَا أَنَّهُ قَالَ: «اسْكُبِي لِي وَضُوءًا»، فَذَكَرَ^(٣) وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ^(٤) فِيهِ: فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَوَضَأَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ^(٥) وَاسْتَنْشَقَ مَرَّةً، وَوَضَأَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّتَيْنِ، يَبْدَأُ^(٦) بِمُؤَخَّرِ رَأْسِهِ، ثُمَّ بِمُقَدِّمِهِ وَبِأُذُنَيْهِ كَلْتَيْهِمَا ظُهُورَهُمَا وَبُطُونَهُمَا، وَوَضَأَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا.

قال أبو داود: وَهَذَا مَعْنَى حَدِيثِ مُسَدَّدٍ^(٧).

○ [١٢٥] [التحفة: دت في ١٥٨٣٧].

- (١) قوله: «ابن» الألف من (ت) وحدها، وهو الصواب؛ لأن عفراء والدة معوذ.
- (٢) زاد هنا في (ر): «قال»، وعلم عليه: ليس في أصل ابن حزم.
- (٣) في (ن)، (س)، (ب)، (هـ)، وحاشيتي (ح)، (ت): «فذكرت»، ورقم له في (ح) بعلامة ابن داسه، ورقم عليه في (ت): «أصل»، أي: من أصل ابن طاهر الذي سمعه علي أبي علي التستري.
- (٤) كذا في كل النسخ التي بأيدينا، وصحح عليه في (ر)، وفي (ن) وفوقها: «قال»، وفي حاشيتي (س)، (هـ): «الصواب: قالت».
- (٥) في رواية ابن داسه: «فمضمض». كذا في حاشية (ح).
- (٦) في (ن)، وحاشية (ح): «بدأ»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.
- (٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (١/٣٢٢)، «المعرفة» (١/٢٩٧) من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (١/٣٠٧).
- وقال الترمذي في «الجامع» (٣٢): «حسن، وحديث عبد الله بن زيد أصح من هذا وأجود إسنادا، وقد ذهب بعض أهل الكوفة إلى هذا الحديث، منهم وكيع بن الجراح».
- وقال أيضا: «حديث الربيع حديث حسن صحيح. وقد روي من غير وجه عن النبي ﷺ أنه مسح برأسه مرة».
- قال البيهقي في «السنن الكبير» (١/٢٣٧): «وعبد الله بن محمد بن عقال لم يكن بالحافظ، وأهل العلم بالحديث مختلفون في جواز الاحتجاج برواياته».
- وقال الحافظ في «التلخيص» (١/٨٤): «وله طرق وألفاظ مدارها على عبد الله بن محمد بن عقال، وفيه مقال».

○ [١٢٦] ^(١) حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ ، يُغَيَّرُ ^(٢) بَعْضُ مَعَانِي بَشَرٍ ، قَالَ فِيهِ : وَتَمَضُّضٌ وَاسْتَنْثَرُ ^(٣) ثَلَاثًا .

○ [١٢٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ ^(٤) وَيَزِيدُ بْنُ خَالِدٍ الْهَمْدَانِيُّ ، قَالَا : حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ ابْنِ عَجَلَانَ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ ، عَنْ الرُّبَيْعِ ^(٥) بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ عِنْدَهَا ^(٦) ، فَمَسَحَ الرَّأْسَ كُلَّهُ مِنْ قَرْنٍ ^(٧) الشَّعْرِ كُلَّ نَاحِيَةٍ لِمُنْصَبٍ ^(٨) الشَّعْرِ لَا يُحَرِّكُ الشَّعَرَ عَنْ هَيْئَتِهِ ^(٩) .

(١) هذا الحديث ألحق بحاشية (ض) دون رقم أو تصحيح ، والمثبت من باقي النسخ .

(٢) في (ت) : «بغير» بالموحدة أوله ، وفي الحاشية : «يُغَيَّرُ» . كباقي النسخ ، ورقم عليه بعلامة الخطيب ، وقوله : «بغير بعض معاني بشر» أي : حديث بشر هو الحديث السابق كما بين في حاشية (ح) .

(٣) في (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : «ويُتمضمض ويستنثر» ، وفي حاشية (ح) : «ويتمضمض يستنثر» ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي ، والمثبت من (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، وحاشية (ب) ورقم عليه بعلامة الخطيب .

○ [١٢٧] [التحفة : ١٥٨٤٠ د] .

(٤) قوله : «بن سعيد» رقم عليه في (ح) بعلامة ابن الأعرابي .

(٥) في (س) ، (ر) ، (هـ) : «زبيع» . وصحح عليه في (ر) .

(٦) في (ض) عليه «صح» ، وفي (ر) وعليه «صح» : «عندنا» ، وكتب فوقه : «عندها» . ورقم له بعلامة ابن الأعرابي «ع» ، وهو المثبت من باقي النسخ .

(٧) كذا في (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ر) ، وفي صلب (ر) مصححا عليه ، وحواشي : (ض) ، (ت) ، (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي : «فَزَقْ» ، ورقم له في (ت) نسخة الخطيب . وفي حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي : «فوق» .

«قوله : «قرن الشعر» : المراد هنا - والله أعلم : أعلى الرأس ، والمعنى : أنه كان يبتدئ المسح بأعلى الرأس إلى أن ينتهي إلى أسفله ، يفعل ذلك في كل ناحية على حدتها . س» . من حاشية (ح) .

(٨) في (ن) ، (س) ، (ر) ، (هـ) : «بمنصب» ، وفي حاشية (ر) مثل سائر النسخ ، وعليه علامة غير واضحة . وقوله : «لمنصب الشعر» في حاشية (ح) : «المكان الذي ينحدر إليه ، وهو أسفل الرأس ، مأخوذ من انصباب الماء ، وهو انحداره من أعلى إلى أسفل . س» .

(٩) من طريق المصنف أخرجه الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٤٦٥) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٣٠٩) ، وعزاه إليه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ١٦٣ - ١٦٥) ، وابن دقيق العيد في «الإمام» (١/ ٤٧٧) .

○ [١٢٨] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ، يَعْنِي: ابْنَ مُضَرَ، عَنِ ابْنِ عَجْلَانَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ^(١)، أَنَّ رُبَيْعَ^(٢) بِنْتَ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ أَخْبَرَتْهُ قَالَتْ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، قَالَتْ: فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَمَسَحَ مَا أَقْبَلَ مِنْهُ وَمَا^(٣) أَذْبَرَ وَصُدَّغِيهِ وَأَذُنِيهِ مَرَّةً وَاحِدَةً^(٤).

○ [١٢٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيْعِ^(٥)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ بِرَأْسِهِ مِنْ فَضْلِ مَاءٍ كَانَ فِي يَدِهِ^(٦).

○ [١٣٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعِيدٍ^(٧)، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنِ الرُّبَيْعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ^(٨)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَأَذْخَلَ إِصْبَعِيهِ فِي جُحْرِي^(٩) أَذُنِيهِ^(١٠).

○ [١٢٨] [التحفة: دت ١٥٨٣٨].

(١) في «تحفة الأشراف»: «قال أبو القاسم - أي: ابن عساكر - «وجدت في نسخة من طريق اللؤلئي: «عن ابن عقيل، عن أبيه، عن ربيع» وهو وهم».

(٢) صحح عليه في (ر).

(٣) وفي حاشية (ر): «وأدبر» ورقم عليه ابن الأعرابي.

(٤) الحديث أخرجه الترمذي (٣٤)، وقال: «حديث الربيع حديث حسن صحيح. وقد روي من غير وجه عن النبي ﷺ أنه مسح برأسه مرة».

وفي «الأحكام الكبرى» (١/ ٤٦٦): «حديث حسن». وقد خلت «تحفة الأشراف» عن القولين.

○ [١٢٩] [التحفة: د١ ١٥٨٤١].

(٥) في (ر): «بنت معوذ»، وعلم عليه أنه ليس في أصل ابن حزم.

(٦) في حاشية (ح): «قال النووي: «يحتمل أن الفاضل في يده في الغسلة الثالثة له، الأصح عندنا: أن المستعمل في نقل الطهارة باق على طهوريته. س».

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١/ ٢٣٧) من رواية ابن داسه.

○ [١٣٠] [التحفة: دق ١٥٨٣٩]. (٧) قوله: «بن سعيد» في (ر) عليه: «صح».

(٨) في (س)، (ك)، وحاشية (ح): «بن عفرأ» ورقم عليه في (ح) بعلا متي ابن داسه وابن الأعرابي.

(٩) «بضم الجيم وحاء ساكنة، أي: باطنهما. س». نقلا عن حاشية (ح).

(١٠) زاد هنا في حاشية (ر): «قال أبو داود: حديث... باقي العبارة غير واضحة.

ومن طريق البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٦٥) برواية ابن داسه.

١٣١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى وَمُسَدَّدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ لَيْثٍ، عَنْ طَلْحَةَ ابْنِ مُصْرَفٍ^(١)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ^(٢)، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّحُ رَأْسَهُ مَرَّةً وَاحِدَةً حَتَّى يَبْلُغَ الْقَدَالَ - وَهُوَ أَوَّلُ الْقَفَا. وَقَالَ^(٤) مُسَدَّدٌ: مَسَحَ رَأْسَهُ مِنْ مُقَدِّمِهِ إِلَى مُؤَخَّرِهِ حَتَّى أَخْرَجَ يَدَيْهِ مِنْ تَحْتِ أَذُنَيْهِ، قَالَ مُسَدَّدٌ: فَحَدَّثْتُ بِهِ يَحْيَى فَأَنْكَرَهُ^(٥).
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ: سَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: ابْنُ عُيَيْنَةَ زَعَمُوا^(٦) كَانَ يُنْكِرُهُ وَيَقُولُ: أَيْشٍ^(٧) هَذَا^(٨): طَلْحَةُ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ!

١٣١] [التحفة: ١١١٢٧د].

(١) وقال المزي في «تهذيب الكمال» (٥٦٤٥): «قاله عبد الوارث بن سعيد عن ليث بن أبي سليم. وقال معتمر بن سليمان، وإسماعيل بن زكريا، وحفص بن غياث: عن ليث بن أبي سليم، عن طلحة، عن أبيه، عن جده، ولم ينسبوا طلحة»، وانظر تعقب مغلطي في «إكمال التهذيب» (٨٤/٧)، وقال أبو حاتم الرازي في «العلل» (١٣١): «طلحة هذا يقال: إنه رجل من الأنصار، ومنهم من يقول: هو طلحة بن مصرف، ولو كان طلحة بن مصرف، لم يختلف فيه». وانظر «بيان الوهم» (٣١٦/٣ - ٣١٨).
 (٢) في (ر) عليه: «صح».
 (٣) كتب فوقه في (ح): «النبى»، ورقم له نسخة.

(٤) في حاشية (ن): «قال»، ورقم عليه علامة أصل الماوردي.

(٥) وقال في «العون» (٢٢٢/١): «قلت: والحديث مع ضعفه لا يدل على استحباب مسح الرقبة؛ لأن فيه مسح الرأس من مقدمه إلى مؤخر الرأس أو إلى مؤخر العنق على اختلاف الروايات، وهذا ليس فيه كلام، إنما الكلام في مسح الرقبة المعتاد بين الناس أنهم يمسحون الرقبة بظهور الأصابع بعد فراغهم عن مسح الرأس، وهذه الكيفية لم تثبت في مسح الرقبة، لا من الحديث الصحيح ولا من الحسن، بل ما روي في مسح الرقبة كلها ضعاف، كما صرح به غير واحد من العلماء، فلا يجوز الاحتجاج بها.
 وما نقل الشيخ ابن الهمام من حديث وائل بن حجر في صفة وضوء رسول الله ﷺ ثم مسح على رأسه ثلاثا وظاهر أذنيه ثلاثا وظاهر رقبته... الحديث. ونسبه إلى الترمذي فهو وهم منه؛ لأن الحديث ليس له وجود في الترمذي». اهـ.

والحديث أخرجه من طريق المصنف عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» (١٤٠/١)، وابن كثير في «جامع المسانيد» (١٨٩/٧)، والعيني في «شرح أبي داود» (٣١٢/١)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (١٦٦/٧)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٤٩١/١).

(٦) زاد هنا في (ت) وضيف عليه: «أَنَّهُ»

(٧) الضبط من (ض)، (ن)، (هـ)، أما في (ر) بالوجهين: سكون الشين أو كسرهما المنونة، وفي حاشية (ح): «بكسر الشين المنونة، أصله: أي شيء، فخفف. س».

(٨) صحح هنا في (ض)، وزاد في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «يعني». وزاد في (ر): «يعني: أن جده لا يحفظ له صحبة، ولهذا أنكره»، وعلم عليه في (ر) أنه ليس في أصل ابن حزم.

○ [١٣٢] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا ^(١) عَبَادُ بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ بْنِ خَالِدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ ^(٢) ابْنِ عَبَّاسٍ ^(٣)، رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَتَوَضَّأُ ^(٤)... فَذَكَرَ الْحَدِيثَ كُلَّهُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، قَالَ: وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأَذْنَيْهِ مَسْحَةً وَاحِدَةً ^(٥).

○ [١٣٣] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ^(٦). ح وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَقُتَيْبَةُ، عَنْ حَمَّادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ، ذَكَرَ وَضُوءَ ^(٧) النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمَسُّحُ الْمَاقِنِينَ ^(٨)، قَالَ: وَقَالَ: الْأُذْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ.

قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ: يَقُولُهَا أَبُو أَمَامَةَ، قَالَ قُتَيْبَةُ ^(٩): قَالَ حَمَّادٌ: لَا أَذْرِي هُوَ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ أَوْ أَبِي أَمَامَةَ - يَغْنِي: قِصَّةُ الْأُذْنَيْنِ. قَالَ قُتَيْبَةُ: عَنْ سِنَانِ أَبِي رَبِيعَةَ ^(١٠).

○ [١٣٢] [التحفة: د ٥٥٧٩]. (١) في (ن)، (ك): «حدثنا».

(٢) من هنا عودة لمقابلات النسخة (م). (٣) ضبب هنا في (ض).

(٤) صحح عليه في (ر)، وفي الحاشية: «توضأ»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي «ب».

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (١/ ٤٤٠) من رواية أبي بكر بن داسه، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٤٦٦).

○ [١٣٣] [التحفة: دت ٤٨٨٧]. (٦) صحح هنا في (ض).

(٧) من (ض)، (ت): «وضوء»، وفي (م): «وضوء».

(٨) في (ر)، (س)، (هـ): «رسول الله».

(٩) في (ح)، (ر)، (هـ): «المآقين»، والمثبت من (م)، (ض)، (ت)، (ن)، (س)، (ب)، (ك).

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٦٧): «كذا في كتابي: «المآقين»، وهو في رواية أبي سليمان الخطابي، عن ابن داسه: «المآقين». فسر أبو سليمان ب: «طرف العين الذي يلي الأنف، وهو مخرج الدمع». اهـ.

وفي حاشية (ح): ««مآقين»: تثنية مآق بفتح الميم وهمزة ساكنة وقاف: طرف العين الذي يلي الأنف، وفي رواية: «المآقين» بياءين، وهو تثنية مآقي، لغة في المآق. سيوطي».

ورواية: «المآقين» ذكرها أبو سليمان الخطابي في «غريب الحديث» (١/ ١٤٥) تعليقا.

(١٠) في (س): «أبوقتادة»، وهو تصحيف.

(١١) في (هـ) عليه: «صح»، وفي حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي: =

٤٦- بَابُ الْوُضُوءِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا^(١)

○ [١٣٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ مُوسَى بْنِ أَبِي عَائِشَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ الطُّهُورُ؟ فَدَعَا بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأَدْخَلَ إصْبَعَيْهِ السَّبَّاحَتَيْنِ^(٢) فِي أُذُنَيْهِ، وَمَسَحَ بِإِبْهَامَيْهِ عَلَى ظَاهِرِ أُذُنَيْهِ وَبِالسَّبَّاحَتَيْنِ بَاطِنِ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا

= «قال أبو داود: وهو ابن ربيعة، كنيته: أبو ربيعة»، وبنحوه في حاشية (هـ).

وذكر المزي في «تحفة الأشراف»: «أن حديث مسدد في رواية أبي الحسن بن العبد وغيره، ولم يذكره أبو القاسم». اهـ.

وتعقبه ابن العراقي في «الإطراف» (٢٢٠): «وهذا يقتضي أنه ليس في الرواية المشهورة الآن، وهي رواية أبي علي اللؤلؤي، وليس وكذلك فإنه فيها كما شاهدته في الأصول المعتمدة». وبنحوه قال ابن حجر في «النكت الظراف» (٤/ ١٧١ - التحفة).

والحديث أخرجه من طريق المصنف: البيهقي في «الخلافيات» (١/ ٤٢٣)، و«السنن الكبرى» (١/ ٦٧) من رواية ابن داسه.

وقال الترمذي في «الجامع» (٣٧): «هذا حديث ليس إسناده بذاك القائم، والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ ومن بعدهم: أن الأذنين من الرأس، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق». اهـ.

وقال حرب: «قلت لأبي عبد الله، يعني: أحمد بن حنبل: الأذنان من الرأس؟ قال: نعم. قلت: صح فيه شيء عن النبي ﷺ قال: لا أعلم». اهـ. من «تنقيح التحقيق» لابن عبد الهادي (١/ ٢٠٥).

وفي «سنن الدارقطني» (١/ ١٨٣): «سئل موسى بن هارون عن هذا الحديث، قال: ليس بشيء؛ فيه شهر بن حوشب، وشهر ضعيف، والحديث في رفعه شك، وقال ابن أبي حاتم: قال أبي: سنان بن ربيعة أبو ربيعة مضطرب الحديث». اهـ.

(١) قوله: «ثلاثا» الثانية في (ن) أثبت في الحاشية ورمز له «ح»، وليس في (س)، (ر)، (هـ).

○ [١٣٤] التحفة: دس ق ٨٨٠٩.

(٢) صحح عليه في (م).

في حاشية (ح): «تثنية سباحة، وهي والمسبحة: الأصبع التي تلي الإبهام، سميت بذلك لرفعها في التسبيح، وفيه تغليب؛ لأن الآثار أنها تكون باليمين فقط. س».

النُّضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا أَوْ نَقَصَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ»^(١) - أَوْ - «ظَلَمَ وَأَسَاءَ»^(٢).

٤٧- بَابُ النُّضُوءِ مَرَّتَيْنِ

٥ [١٣٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، يَغْنِي: ابْنُ الْحُبَابِ، حَدَّثَنَا^(٣) عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٤) بْنُ ثَوْبَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْفَضْلِ الْهَاشِمِيُّ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ^(٥).

(١) في حاشية (ح): «استشكل الحكم بالإساءة والظلم على من نقص عن هذا العدد؛ فإنه أجمع العلماء على جواز الاختصار على مرة ومرتين، وأجيب عنه بتضعيف قوله: «أو نقص»، ويؤيده أن في رواية أحمد والنسائي وابن ماجه لم يذكر: «أو نقص»، وإن صحت فأرجح التأويلات أن يكون معناه: نقص بعض الأعضاء فلم يغسلها بالكلية، أو زاد أعضاء آخر لم يشرع غسلها. سيوطي.

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (٤٨٣/١)، و«السنن الكبرى» (٧٩/١) من رواية ابن داسه، والبغوي في «شرح السنة» (٢٢٩) من رواية أبي علي اللؤلؤي.

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٢٣٣/١): «إسناده جيد؛ لكن عده مسلم في جملة ما أنكر على عمرو بن شعيب؛ لأن ظاهره ذم النقص من الثلاث». اهـ. وقد أجاب الحافظ عن هذا الإشكال، فانظره في نفس المصدر.

ويقتضى أن من العلل التي وجهت إلى هذا الحديث أيضا: أن الرواة عن موسى بن أبي عائشة لم يتفقوا على ذكر النقص فيه، بل اقتصر أكثرهم على قوله: «فمن زاد».

وقد اختلف في إسناده. وينظر في ذلك: «إتحاف المهرة» (٤٧٤/٩)، «تغليق التعليق» (٧٦-٩٧).

٥ [١٣٥] [التحفة: دت ١٣٩٤٠].

(٣) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) ورقم عليه بعلامة ابن داسه: «عن عبد الرحمن».

(٤) في حاشية (ح): «يعني: بن ثوبان»، ورقم له بعلامة ابن داسه.

(٥) أخرجه الترمذي (٤٣) وقال: «هذا حديث حسن غريب، لا نعرفه إلا من حديث ابن ثوبان، عن عبد الله بن الفضل، وهو إسناده حسن صحيح... وقد روي عن أبي هريرة، أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا». اهـ.

وعبد الرحمن بن ثوبان هنا هو: ابن ثابت بن ثوبان، كما في رواية الترمذي وغيره.

قال الإمام أحمد - رواية الأثرم: «أحاديثه مناكير». وفي رواية: «لم يكن بالقوي في الحديث». واختلفت فيه أقوال ابن معين. كذا في «تهذيب الكمال» (١٧/١٤)، (١٥).

وقال ابن حجر في «الفتح» (٢٥٩/١): «وهو شاهد قوي لحديث عبد الله بن زيد». اهـ.

وحديث عبد الله بن زيد أخرجه البخاري (١٦٢).

○ [١٣٦] ^(١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ سَعْدٍ، حَدَّثَنَا زَيْدٌ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، قَالَ: قَالَ لَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ: تُحِبُّونَ ^(٢) أَنْ أُرِيَكُمْ كَيْفَ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ فَدَعَا بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَاعْتَرَفَ غَرْفَةً بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَتَمَضَّمَصَ وَاسْتَنْشَقَ، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَجَمَعَ بِهَا يَدَيْهِ ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَعَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ أُخْرَى فَعَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُسْرَى، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً ^(٣) مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ نَقَضَ يَدَهُ ^(٤)، ثُمَّ مَسَحَ ^(٥) رَأْسَهُ وَأُذُنَيْهِ، ثُمَّ قَبَضَ قَبْضَةً ^(٦) أُخْرَى ^(٧) مِنَ الْمَاءِ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى وَفِيهَا النَّعْلُ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدَيْهِ ^(٨) يَدٍ فَوْقَ الْقَدَمِ ^(٩) وَيَدٍ ^(١٠) تَحْتَ ^(١١) النَّعْلِ، ثُمَّ صَنَعَ بِالْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ ^(١٢).

○ [١٣٦] [التحفة: خ د (ت) س ق ٥٩٧٨].

(١) وقع هنا في حاشية (ر) عبارة لم يتضح منها إلا هذا القدر: «وقعت الترجمة لابن طاهر القيسي: الوضوء مرة. للؤلئي وابن حزم وأبي عيسى».

كذا جاء هذا الحديث في جميع النسخ التي بين أيدينا تحت هذا الباب: «الوضوء مرتين»، وكذا هو المثبت في «مختصر المنذري» (١٢٤)، وأشار العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٣٢٤) أنه وقع في بعض النسخ في «باب مرة مرة»، والحق أنه الأليق به، ولهذا ألمح صاحب «العون» (١/ ٢٣٢)، ويؤيد ذلك أن المصنف قد ذكره من وجه آخر عن زيد بن أسلم تحت الباب المذكور، وكذا ترجم له البخاري في «صحيحه»، والترمذي في «الجامع»، والنسائي في «سننه». وينظر التعليق عليه على الحديث التالي.

(٢) في (ت)، (ك)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح): «أحبون»، ورقم لها في حاشية (ح) بعلامة ابن داسه.

(٣) زاد هنا في (ك)، (ر): «أخرى»، ورقم لها في: (ك) نسخة، وفي (ر) بعلامة ابن الأعرابي: «ب»، وأشار أنها ليست في أصل ابن حزم، وأضافها في (ت) بين الأسطر، وأثبتها في حاشية (ح) مرقما عليها بعلامة ابن داسه.

(٤) قوله: «ثم نقض يده» أضافها في (ح) بين الأسطر، وأشار أنها في نسخة الخطيب، والمثبت من سائر النسخ.

(٥) زاد هنا في (ض): «بها»، وكتب فوقها: «لا»، وأضيفت أيضا في حاشية (ح)، وضرب عليها.

(٦) صحح عليه في (ض).

(٧) في (ر) عليه: «صح».

(٨) في (س)، (ك)، (ر): «بيده».

(٩) في حاشية (ن): «النعل». ورقم عليها نسخة.

(١٠) عليه في (ح): «صح صح»، وفي الحاشية: «ويد من تحت» ونسبه لابن داسه.

(١١) في حاشيتي (ح)، (ض) وأشار أنها في نسخة الخطيب: «فوق» مضرب عليها، كنوع من التمييز.

(١٢) وقال ابن حجر في «الفتح» (١/ ٢٤١): «قوله: «تحت النعل» فإن لم يحمل على التجوز عن القدم، وإلا فهي رواية شاذة؛ ورواها هشام بن سعد لا يحتاج بها تفرد به، فكيف إذا خالف». اهـ.

٤٨- بَابُ (١) الْوُضُوءِ مَرَّةً (٢)

○ [١٣٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي (٣) زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ (٤)، قَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَتَوْضَأُ مَرَّةً مَرَّةً (٥).

٤٩- بَابُ (٦) فِي الْفَرْقِ (٧) بَيْنَ الْمَضْمَنَةِ وَالْإِسْتِشْقِ

○ [١٣٨] حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ مَسْعَدَةَ، حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ، سَمِعْتُ لَيْثًا يَذْكُرُ، عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ قَالَ (٨): دَخَلْتُ - يَعْنِي (٩) - عَلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ يَتَوَضَأُ وَالْمَاءُ يَسِيلُ

= وقال في «عون المعبود» (٢٣٢/١): «وفي التوسط أجاب الجمهور بأنه حديث ضعيف، ولو صح فهو مخالف لسائر الروايات».

وأحاديث المسح على النعلين أو القدمين لا تخلو من ضعف، وقد استوعب طرقها والحكم عليها ابن دقيق العيد في «الإمام» (٥٨٨/١ - ٥٩٩).

(١) لفظ «باب» ليس في (ر)، وأثبت في حاشيتها وعليه علامة ابن الأعرابي، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) صحح هنا في (ض)، (ك) أي: بلا تكرار، وزاد في (ن)، (ر)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه، وحاشيتي (ت)، (ك) من نسخة: «مرة»، وهذا التكرار هو المثبت في متن «السنن» من «شرح أبي داود»

للعيني (٣٢٧/١)، ومن «العون» (٢٣٣/١) دون إشارة إلى الخلاف.

○ [١٣٧] [التحفة: خ د ت س ق ٥٩٧٦].

(٣) في حاشية (ب) وعليه علامة نسخة: «عن».

(٤) زاد هنا في حاشية (ن): «عن أبي هريرة»، ورقم لها نسخة.

(٥) قوله: «مرة مرة» في (ك): «مرة بعد مرة» وضرب عليها.

وقوله: «مرة» الثانية ليس في (س)، (ه).

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (٣٢٧/١)، وقال الترمذي في «الجامع»

(٤٢): «حديث ابن عباس أحسن شيء في هذا الباب وأصح».

(٦) في (ر)، (س)، (ه): «باب الفرق...».

(٧) صحح عليه في (ر) وفي الحاشية: «الفصل»، ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي «ب».

○ [١٣٨] [التحفة: ١١١٢٨د].

(٨) من هنا عودة إلى أصل النسخة (س).

(٩) قوله: «يعني» ليس في (ر)، (س)، (ه)، ورقم عليه في (ح) ليس عند ابن داسه، وأثبت في حاشية

(س) وعليه علامتا الرملي وابن الأعرابي.

مِنْ وَجْهِهِ^(١) وَلِحْيَتِهِ عَلَى صَدْرِهِ^(٢) ، فَرَأَيْتُهُ يَفْصِلُ بَيْنَ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ^(٣) .

٥٠- بَابُ^(٤) فِي الْإِسْتِنْشَاقِ

هـ [١٣٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ ، عَنْ الْأَعْرَجِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْعَلْ فِي أَنْفِهِ^(٥) ثُمَّ

(١) الواو في «ولحيته» في (ر) عليه : «صح» .

(٢) قوله : «ولحيته على صدره» في حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي ، وحاشية (ر) وعليه علامتا ابن الأعرابي والرملي : «على لحيته وصدره» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٥١ / ١) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٢٧ / ١) ، وعزاه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (١٨٤ / ٧) وغير واحد من المخرجين . والحديث سبق تحت رقم (١٣١) مطولا .

وقال البيهقي في «معركة السنن» (٢٧٠ / ١) : «روينا في الحديث الثابت ، عن عبد الله بن زيد : أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ فَمَضْمُضَ وَاسْتِنْشَقَ ثَلَاثًا ، بِثَلَاثِ غُرَفَاتٍ ، مِنْ مَاءٍ . وَرَوَيْنَا عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَنَّهُ وَصَفَ وَضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ فَمَضْمُضَ ثَلَاثًا مَعَ الْإِسْتِنْشَاقِ بِمَاءٍ وَاحِدٍ . وَرَوَيْنَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ جَمَعَ بَيْنَ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ . وَرَوَيْنَا عَنْ لَيْثِ بْنِ أَبِي سَلِيمٍ ، عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مَرْصَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ، أَنَّهُ رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَفْصِلُ بَيْنَ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ - مَا مَضَى أَصَحُّ . وَكَانَ ابْنُ عِينَةَ يَنْكُرُ حَدِيثَ طَلْحَةَ بْنِ مَرْصَرٍ هَذَا ، وَكَذَلِكَ يَحْبِي الْقَطَانُ» .

وانظر : «علل الحديث» لابن أبي حاتم (٥٩٨ / ١) ، «التلخيص الحبير» لابن حجر (٧٨ / ١) .

(٤) لفظ «باب» رقم عليه في (ح) ، (ض) بعلامة ليس في نسخة الخطيب .

هـ [١٣٩] [التحفة : خ د س ١٣٨٢٠] .

(٥) ضبب هنا في : (ح) ، (ض) ، (م) ، (ت) ، وزاد في (ك) ، وحاشية (ب) وعليه علامة نسخة : «ماء» ، وضبب عليه في (ك) . وفي حاشية (ح) : «زاد مسلم والنسائي : «ماء» . س» .

وقال ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢٠ / ١٨) : «وأما القعنبى فلم يقل : «ماء» في رواية علي بن عبد العزيز ، عن القعنبى . ورواه أبو داود ، عن القعنبى ، فقال فيه : «فليجعل في أنفه ماء» ، وكذلك رواية ابن بكير ومعن وجماعة ، عن مالك : «فليجعل في أنفه ماء» ، وعند أكثر الرواة هو هكذا : «فليجعل في أنفه ماء» ، وقال أبو خليفة الفضل بن حباب القاضي البصري ، عن القعنبى في هذا الحديث : «فليجعل في أنفه ماء» ، وهذا كله معنى واحد والمراد مفهوم . وما نسبته ابن عبد البر لرواية أبي داود ، نسبه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٥١٨٣) ، ومثبت أيضا في متن «السنن» من «شرح أبي داود» للعيني (٣٢٩ / ١) ، و«عون المعبود» (٢٣٤ / ١) ، بيد أن هذا الحرف قد غاب عن النسخ الخطية المعتمدة لدينا ، وهي على درجة عالية من الجودة والوثاقة ، والحديث أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٤٩ / ١) من =

لَيْثُنُزْ (١) (٢).

○ [١٤٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ، عَنْ قَارِظٍ (٤)، عَنْ أَبِي غَطَفَانَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «اسْتَنْزُوا مَرَّتَيْنِ بِالْعَتَنِ أَوْ (٥) ثَلَاثًا» (٦).

○ [١٤١] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ فِي آخِرِينَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا (٧) يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطٍ بْنِ صَبْرَةَ (٨)، عَنْ أَبِيهِ لَقِيطِ بْنِ صَبْرَةَ (٩) قَالَ:

= حديث إسماعيل بن إسحاق القاضي وإسحاق بن الحسن، وفي «معرفة السنن» (١/ ٢٧١) من حديث عثمان بن سعيد الدارمي - كلهم - عن القعني، وفيه: «فليجعل في أنفه ماء».

(١) الضبط بكسر المثلثة من (ح)، (ن)، (ك)، (ر) وعليه «صح»، (س)، (هـ)، أما في (ض) فبضم وكسر المثلثة وفوقه «معا»، وفي حاشية (ح): «قال في «النهاية»: نثر ينثر بالكسر؛ إذا امتخط. س».

وفي حاشية (ن): «قال أبو القاسم الأصبهاني في «ترغيبه وترهيبه»: «إن لفظة: «ينثر» بكسر المثلثة في باب الوضوء، وفي غيره كالدراهم والدنانير بضمها»، كذا قال».

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح سنن أبي داود»، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ١٨١)، (١٨٢).

○ [١٤٠] [التحفة: د (س) ق ٦٥٦٧].

(٣) في (س)، (ر): «أخبرنا».

(٤) في حاشية (ر): «هو: ابن شيبه».

(٥) في حاشية (ح): «قال النووي: «يحتمل أنه شك من الراوي، وأن تكون «أو» للتقسيم، أي: أو ثلاثا مطلقات، أو للتمييز»، قال الشيخ ولي الدين: «والأخير هو الظاهر». سيوطي».

(٦) والحديث أعلاه عبد الحق الإشيلي في «الأحكام الوسطى» (١/ ١٦٥)، وتعقبه ابن القطان في «بيان الوهم والإيهام» (٥/ ٣١٦) بما يفيد تصحيحه للحديث.

وقد أخرجه من طريق المصنف ابن عبد البر في «التمهيد» (١٨/ ٢٢٤)، والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٤٥٧)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٣٢٩)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ١٨٣)، وغير واحد من المخرجين.

○ [١٤١] [التحفة: دت س ق ١١١٧٢].

(٨) الضبط بكسر الموحدة من (م)، (ض)، (ن)، أما في (س)، (هـ): «صَبْرَةَ» بسكون الموحدة، وفي (ر) بالوجهين وكتب فوقه: «معا».

(٩) في حاشيتي (ر)، (س): «قال البخاري: «أبورزين العقيلي اسمه: لقيط بن عامر، وهو عندي لقيط بن صبرة، قال: قلت له: لقيط بن صبرة هو أبورزين؟ قال: نعم»».

كُنْتُ وَافِدٌ^(١) بَنِي الْمُنتَفِقِ - أَوْ فِي وَفْدِ بَنِي الْمُنتَفِقِ^(٢) - إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، قَالَ : فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَمْ نُصَادِفْهُ فِي مَنْزِلِهِ، وَصَادَفْنَا عَائِشَةَ أُمَ الْمُؤْمِنِينَ، قَالَ : فَأَمَرْتُ لَنَا بِخَزِيرَةٍ^(٣) فَصُنِعَتْ^(٤) لَنَا، قَالَ : وَأَتَيْنَا^(٥) بِقِنَاعٍ - وَلَمْ يُقَمْ^(٦) قَتِيبَةُ الْقِنَاعِ، وَالْقِنَاعُ : الطَّبَقُ^(٧) فِيهِ تَمْرٌ - ثُمَّ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ : «هَلْ أَصَبْتُمْ شَيْئًا» - أَوْ - «أَمَرَ لَكُمْ بِشَيْءٍ؟» قَالَ : قُلْنَا^(٨) : نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ : فَبَيْنَا^(٩) نَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ جُلُوسٌ^(١٠)، إِذْ دَفَعَ الرَّاعِي غَنَمَهُ إِلَى الْمُرَاحِ^(١١) وَمَعَهُ سَخْلَةٌ تَيْعُرُ^(١٢)، فَقَالَ : «مَا وَلَدَتْ^(١٣) يَا فَلَانُ؟» قَالَ : بِهَمَّةٍ، قَالَ : «فَادْبَحْ لَنَا مَكَائِهَا

= وانظر : «العلل الكبير» للترمذي (ص ٣٨٤). وانظر أيضا تفاصيل الخلاف في ذلك من «تهذيب الكمال» (٥٦٨٠)، «تهذيب التهذيب» (٤٥٦/٨).

(١) قوله : «وافد بني المنتفق» في حاشية (ح) : «أي : زعيم الوفد ورئيسهم . س» .
(٢) قوله : «أوفي وفد بني المنتفق» رقم عليه في (س) بعلامة ابن داسه .
(٣) رقم عليها في (ح) بعلامة ابن الأعرابي ، وفي الحاشية : «بخاء معجمة وزاي وتحية وراء وتاء تأنيث ، وهي : اللحم يقطع صغارا ويصب عليه الماء الكثير ، فإذا نضج ذر عليه الدقيق ، فإن لم يكن فيها لحم فهي عصيدة ، وقيل : إنها مرققة تصنع بلالة النخالة ثم تطبخ . سيوطي» .
وفي (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشيتي (ح) ، (هـ) وعليه فيها علامة ابن داسه ، وحاشية (ت) من نسخة : «بخزير» بغير تاء التأنيث .

(٤) ضبب عليه في (ت) .
(٥) صحح عليه في (ر) ، وفي الحاشية : «وأأتنا» ، ورمز لها بعلامة ابن الأعرابي : «ب» .
(٦) صحح عليه في (ر) ، وفي حاشية (ح) : «أي : لم يتلفظ بها تلفظا صحيحا . س» .
وفي (ك) ، حاشية (ر) : «لم يفهم» ، وفي حاشية (س) : «لم يقم» ، ورقم عليها نسخة .
(٧) في (ر) : «طبق» ، ورقم لها في حاشية (ح) بعلامة ابن داسه .
(٨) رقم عليه في حاشية (ح) بعلامة : ليس عند ابن الأعرابي .
(٩) في حاشية (ح) : «بيننا» ، ورقم لها بعلامة ابن داسه .
(١٠) صحح عليه في (ح) ، (ض) ، وفي حاشيتها : «جلوسا» من نسخة الخطيب .
وفي حاشية (ح) : «روي بالنصب على الحال ، وبالرفع خبر نحن» .
(١١) «بضم الميم : مأوى الغنم والإبل ليلا . س» من حاشية (ح) .
(١٢) في (م) : «تيعر» ، وفي (ن) بكسر وفتح العين ، وكتب فوقها : «معا» ، وفي حاشية (ح) : «قوله : «تيعر» : كسر العين أشهر وأصح من فتحها ، والمصدر : يُعار بضم أوله ، وهو صوت الشاة . ط» .
(١٣) الضبط من كل النسخ ، وفي حاشية (ح) : «بتشديد اللام وفتح التاء : خطاب للراعي ، يقال : ولد الشاة : إذا حضر ولادتها فعالجها حتى يخرج الولد منها . س» .

شاة»، ثُمَّ قَالَ: «لَا تَحْسِبَنَّ» - وَلَمْ يَقُلْ: لَا تَحْسِبَنَّ^(١) - «أَنَا مِنْ أَجْلِكَ ذَبَحْنَاهَا؛ لَنَا عَنْمَ مِائَةٌ لَا نُرِيدُ أَنْ تَزِيدَ، فَإِذَا وَلَدَ الرَّاعِي بِهِمَّةً ذَبَحْنَا مَكَانَهَا شاةً»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي امْرَأَةً وَإِنَّ فِي لِسَانِهَا شَيْئًا - يَعْنِي: الْبَذَاءَ^(٢)، قَالَ: «فَطَلَّقْهَا إِذْنُ»، قَالَ: قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لَهَا صُحْبَةً، وَلِي مِنْهَا وَلَدٌ^(٣)، قَالَ: «فَمُرْهَا - يَقُولُ: عِظْهَا - «فَإِنْ يَكُ فِيهَا خَيْرٌ فَسْتَفْعَلْ»^(٤)، وَلَا تَضْرِبْ ظَعِينَتَكَ كَضْرِبِكَ أُمِّيَّتِكَ»^(٥)، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ؟ قَالَ: «أَسْبِغِ الْوُضُوءَ، وَخَلِّلْ بَيْنَ الْأَصَابِعِ، وَبَالَغْ فِي الْإِسْتِنْشَاقِ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ صَائِمًا»^(٦).

○ [١٤٢] حَدَّثَنَا عَقْبَةُ بْنُ مُكْرَمٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ كَثِيرٍ، عَنْ عَاصِمِ بْنِ لَقِيطٍ بْنِ صَبْرَةَ^(٧)، عَنْ أَبِيهِ وَافِدِ بْنِ الْمُتَنَفِّقِ، أَنَّهُ

(١) «قال النووي: «مراد الراوي: أن النبي ﷺ نطق بها في هذه القضية بفتحها، فلا يظن ظان أني رويتها بالمعنى على اللغة أو شككت فيها أو غلطت، بل أنا مستيقن نطقه بالكسر». سيوطي» من حاشية (ح).

(٢) في حاشية (ح): «بالمذ: الفحش في القول. س».

(٣) «بفتح الواو واللام، يطلق على الواحد والجمع، والذكر والأنثى. س».

(٤) كذا في كل النسخ، وفي (س)، (ب)، (ر)، (هـ) وعليه «صح»: «فستعقل»، وكذا في حاشية (ح)، ورقم لها بعلامة ابن داسه. وفي حاشيتي (ب)، (س)، (هـ) وعليه فيها علامة ابن الأعرابي: «فستفعل». وفي حاشية (ك) من نسخة، وفي حاشيتي (س)، (هـ) وعليه فيها علامة اللؤلئي: «فستقبل».

(٥) في (ر)، (س) عليه: «صح». وفي (هـ)، وحواشي (ح)، (ر)، (س) وعند الجميع عليه علامة ابن الأعرابي: «أمتك».

(٦) زاد هنا في (س): «واللفظ لحديث...»، ورمز له: «س».

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٥٣)، والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٤٦١)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٣٣٠، ٣٣١)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (١١/ ٧٧٢ - ٧٧٤).

○ [١٤٢] [التحفة: دت س ق ١١١٧٢].

(٧) كذا في (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن) بكسر الموحدة، وفي (ر) بالوجهين: الفتح والسكون، وكتب فوقه: «معا».

أَتَى عَائِشَةَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، قَالَ: فَلَمْ نَنْشَبْ^(١) أَنْ جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ^(٢) ﷺ يَتَقَلَّعُ^(٣) يَتَكَفَّأُ^(٤)، وَقَالَ: عَصِيدَةٌ، مَكَانَ: خَزِيرَةٍ^(٥).

○ [١٤٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، حَدَّثَنَا^(٦) ابْنُ جُرَيْجٍ... بِهِذَا الْحَدِيثِ، قَالَ فِيهِ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَمَضْمُضٌ»^(٧)»^(٨).

(١) لم ينشب أن فعل كذا، أي: لم يلبث. (انظر: النهاية، مادة: نشب).

(٢) في نسخة الخطيب: «النبى» من حاشيتي (ح)، (ض)، وكذا في حاشية (ت).

(٣) قوله: «يتقلع» ليس في (ر)، (هـ)، وأثبت في حاشية (ر)، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي «ب»، والمثبت من جميع النسخ، وبين قوله: «يتقلع» وقوله: «يتكفأ» صحح عليه في (ض)، وضرب عليه في (م)، (ت)، وفي حاشية (ر): «خط أحمد: يتقنع: يتكفأ».

(٤) صحح عليه في (ر)، ورقم عليه في (س) بالرمز: «س»، وفي حاشية (ح): «بالهمز. قال في النهاية: أي: يتمايل إلى قدام. ط».

أراد قوة مشيه؛ كأنه يرفع رجله في الأرض رفعا قويا، لا كمن يمشي اختيالا ويقارب خطاه. ط». وانظر: «العرف الشذي» (٢٥٩/٣)، «عون المعبود» (٢٤٢/١).

(٥) في حاشية (ت) من نسخة: «خزير».

والحديث من طريق المصنف أخرجه الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٦٢/١)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٣٩/١).

○ [١٤٣] [التحفة: دت س ق ١١١٧٢]. (٦) في (س)، (ر)، (هـ): «أخبرنا».

(٧) في حاشية (ح): «أمر من المضمضة. ط».

(٨) أخرجه الدارمي في «سننه» (٧٠٥) عن أبي عاصم، ولم يذكر فيه: «المضمضة»، ورواه حجاج بن محمد، فبها أخرجه الحاكم (٥٣٠)، وعبد الرزاق ويحيى القطان، فبها أخرجه أحمد في «المسند» (١٦٣٨٤)، (١٧٨٤٦)، فلم يذكروا: «المضمضة».

قال يحيى بن معين: «قال لي المعلق الرازي: «قد رأيت أصحاب ابن جريج بالبصرة، ما رأيت فيهم أثبت من حجاج بن محمد». قال يحيى: وكنت أتعجب منه، فلما تبينت ذلك إذا هو كما قال: كان أثبتهم في ابن جريج».

وقد قوى أحمد رواية يحيى بن سعيد عنه، وضعف رواية أبي عاصم عنه.

قال الأثرم: «قال أبو عبد الله: «كان يحيى بن سعيد يقول: كان ابن جريج يحدثهم بما لا يحفظ»، يشير إلى أنه كان يحدث من كتب غيره، قال: «وما كنا نحن نسمع من ابن جريج إلا من حفظه»، قال: «فقال له إنسان: فلعل ابن جريج حدثكم شيئا من حفظه من كتب الناس». ثم قال أبو عبد الله: «كان ابن جريج يحدثهم من كتب الناس سماع أبي عاصم». انظر: «شرح علل الترمذي» (٦٨٢/٢).

٥١- بَابُ (١) تَخْلِيلِ اللَّحِيَةِ

٥ [١٤٤] حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ يَغْنِي: الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ^(٢)، حَدَّثَنَا أَبُو الْمَلِيحِ^(٣)، عَنْ الْوَلِيدِ بْنِ زُرَّوَانَ^(٤)، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ أَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَأَدْخَلَهُ تَحْتَ حَنَكِهِ فَحَلَّلَ بِهِ لِحْيَتَهُ، وَقَالَ: «هَكَذَا أَمَرَنِي رَبِّي ﷺ»^(٥).

(١) في (ر)، (س)، (هـ): «باب في تَخْلِيلِ...».

٥ [١٤٤] [التحفة: ١٦٤٩د].

(٢) قوله: «يعني: الربيع بن نافع» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، وعلم عليه في (ح)، (ض): ليس في نسخة الخطيب، وزاد في (ح): «ابن داسه وابن الأعرابي».

(٣) في حاشية (ت): «الحسن بن عمر الرقي»، وينحوه في حاشية (س).

(٤) في (ح)، (ض)، وحاشية (م)، (ن) ورقم عليها نسخة: «زوران»، وفي (ح)، (ض) بالوجهين: ضم وفتح أوله، والمثبت من (م)، (ت)، (ن)، (ب)، (ر) وعليه «صح»، (س) وعليه «صح»، (ك) وعليه «صح»، وحاشية (ح)، وفي (ن) ضبط بفتح الراء.

وفي حاشية (ت): «زوران: بفتح الزاي بعدها راء ساكنة، وواو مفتوحة... وبهذا الحديث غير الأئمة الخمسة، وقد روى أبو عبيد قال: ثنا حجاج، عن شعبة، عن عمر بن أبي وهب الخزاعي، عن موسى بن ثروان العجلي، عن طلحة بن عبيد الله بن كريب الخزاعي، عن عائشة، قالت: كان رسول الله ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ حَلَّلَ لِحْيَتَهُ». اهـ. وانظر: «كتاب الطهور» للقسام بن سلام (ص: ٣٤٨).

(٥) زاد عقب هذا الحديث في (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، وحواشي (ح)، (ت)، (ب): «قال أبو داود: [الوليد] بن زوران: روى عنه حجاج بن حجاج، وأبو المليلح الرقي». ورقم عليه في (ح)، (ب) بعلامة ابن داسه، وزاد في (ح) علامة ابن الأعرابي.

وجاء في (س)، (ر)، (هـ) عقب هذا الحديث: «تم كتاب الطهارة الأول بحمد الله».

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٥٦/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٥٤/١) من رواية ابن داسه، والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٦١/١)، والبغوي في «شرح السنة» (٢١٥) من رواية اللؤلئي، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٤١/١).

وقال ابن حجر في «التلخيص الخبير» (٢٧٤/١): «وفي إسناده الوليد بن زوران، وهو مجهول الحال». وفي «سؤالات الأجرى» (ص: ٢٦٩): «الوليد بن زوران، جزري، لا ندري سمع من أنس، أم لا» اهـ. وقد روي من أوجه أخرى عن أنس بيد أن كلها معلولة. انظر: «تهذيب السنن» (١٠٨/١ - ١١٠)، و«الإمام» لابن دقيق العيد (٤٨٣/١ - ٤٩٥)، و«التلخيص الخبير» (٨٥/١) وغير ذلك.

وروى الخلال عن أبي داود أنه قال: «قلت لأحمد بن حنبل: تَخْلِيلُ اللَّحْيَةِ؟ قال: تَخْلِيلُ اللَّحْيَةِ قد روي فيه أحاديث، ليس يثبت منها حديث، وأحسن شيء فيها: حديث شقيق، عن عثمان». اهـ. كذا في «شرح العلل» لابن عبد الهادي (ص ٣٢٩ - ٣٣٠)، وانظر: «مسائل أبي داود» (٤٠).

وقال أبو حاتم في «العلل» (٥٥٣/١): «لا يثبت عن النبي ﷺ في تَخْلِيلِ اللَّحْيَةِ حديث».

٥٢- (١) بَابُ (٢) الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ

○ [١٤٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ ، عَنْ ثَوْرٍ (٣) ، عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ ثَوْبَانَ قَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ سَرِيَّةً (٤) فَأَصَابَهُمُ الْبَرْدُ ، فَلَمَّا قَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهُمْ أَنْ يَمْسَحُوا عَلَى الْعَصَائِبِ وَالتَّسَاخِينِ (٥) .

○ [١٤٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، حَدَّثَنِي مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ أَبِي مَعْقِلٍ ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) من هنا حتى حديث المقداد بن الأسود من «باب في المذي» ، تنقطع مقابلات النسخة (هـ) لسقوط بعض الأوراق .

(٢) وفي نسخة على حاشية (س) : «باب في المسح . . .» .

○ [١٤٥] [التحفة : ٢٠٨٢د] .

(٣) في حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، وحاشية (س) دون رقم أو تصحيح : «بن يزيد» ، وزاد في حاشية (س) : «الحمصي» .

(٤) كتب فوقه في (ح) : «بسرية» ، ورقم له بعلامة ابن داسه (س) .

(٥) قوله : «العصائب» : صحح عليه في (ر) ، وفي حاشية (ك) : «ذكر حمزة الأصفهاني أن التسخان فارسي معرب ، وهو اسم غطاء» .

وفي حاشية (ح) : «في «النهاية» : «هي كل ما عصبت به رأسك من عمامة أو منديل أو خرقة . وقد أخذ بهذا الحديث طائفة من السلف ، وقال به الأوزاعي وسفيان الثوري وأحمد وإسحاق وابن جرير وخلائق في أصحاب الحديث فجوزوا المسح على العمامة بدلا عن الرأس ، والجمهور تأولوه على معنى أنه يمسح بعض الرأس ويتم على العمامة كما في حديث المغيرة . سيوطي» .

«والتساخين» : هي الخفاف ، وأصله كل ما تسخن به القدم من خف وجورب ونحوه . ط . من حاشية (ح) .

وفي حاشية (م) : «العصائب : العمام ، والتساخين : الخفاف والجوارب» . وانظر : «معالم السنن» للخطابي (١/ ١١١) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن» (١/ ٦٢) من رواية ابن داسه ، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٤) من رواية اللؤلئي ، والحديث تفرد به المصنف دون الستة .

وفي رواية عبد الله بن أحمد ، عن أبيه : «راشد بن سعد ، لم يسمع من ثوبان» . «العلل ومعرفة الرجال» (٦٤٢ ، ٤٥٥٢) . ولذا قال ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١/ ٢٨١) : «منقطع» .

وسمع راشد بن سعد من ثوبان أثبته البخاري في «التاريخ الكبير» (٣/ ٢٩٢) .

○ [١٤٦] [التحفة : دق ١٧٢٥] .

يَتَوَضَّأُ وَعَلَيْهِ عِمَامَةٌ قَطْرِيَّةٌ^(١)، فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ^(٢) مِنْ تَحْتِ الْعِمَامَةِ، فَمَسَحَ مُقَدِّمَ رَأْسِهِ وَلَمْ يَنْقُضِ^(٣) الْعِمَامَةَ^(٤).

٥٣- بَابُ غَسْلِ الرَّجُلِ^(٥)

○ [١٤٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَمْرٍو، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحُبَلِيِّ^(٦)، عَنْ الْمُشْتَوْرِذِ بْنِ شَدَّادٍ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِذَا تَوَضَّأَ يَدْلُكُ^(٧) أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخَنْصَرِهِ^(٨).

(١) «عِمَامَةٌ قَطْرِيَّةٌ»: نوع من البرود ينسب إلى قطر، بفتح القاف والطاء، قرية بالبحرين، تغيرت في النسبة. ط. من حاشية (ح).

وفي حاشية (ن): «قَطْرِيَّةٌ وَقُطْرِيَّةٌ، قطرية: منسوبة إلى بلد من بلاد العرب يعمل فيها الثياب الغلاظ نوع من البرد فيه حمرة». اهـ. وبنحوه في حاشيتي (ر)، (س).

(٢) كذا في كل النسخ: «يديه» بالثنية، وحاشية (ر) ورقم عليها علامة ابن داسه، وفي أصل (ر)، (س) وعليه فيهما: «صح»، وحواشي: (ح)، (ض)، (ت) عن نسخة الخطيب مصحح عليه: «يده».

(٣) «ينقض» في حاشية (ح): «بالقاف والضاد، أي: لم يحلها. ط».

(٤) وفي حاشية (س): «محمد، نا أحمد بن حنبل، نا يحيى بن سعيد، عن سعيد، حدثني أشعث بن أسلم العجلي، عن أبيه، أنه رأى أبا موسى الأشعري توضعاً ومسح على القلنسوة». وانظر: «العلل ومعرفة الرجال» - رواية عبد الله بن أحمد عن أبيه (١١٨٤).

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٥٧)، وابن عبد البر في «المتهيد» (٢٠/ ٢٨) كلاهما من رواية ابن داسه، والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٤٧٦)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٣٤٦)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ١٧١).

(٥) في (س)، (ر): «باب تحليل أصابع الرجلين»، وفي حاشية (س): «باب في غسل الرجل»، وفي بعض المطبوعات: «باب غسل الرجلين»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ب)، (ك).

○ [١٤٧] [التحفة: دت ق ١١٢٥٦]. في حاشية (ت): «عبد الله بن يزيد».

(٧) في حاشية (ح): «وفي رواية ابن ماجه: يخلل. ط.».

(٨) صحح عليه في (ر)، وفي حاشية (س): «بِخَنْصَرِهِ بكسر الخاء وكسر الصاد، ومن فتح الصاد فقد أخطأ، والخنجر بفتح الخاء وفتح الجيم ومن كسرهما فقد أخطأ». اهـ.

والحديث أخرجه من طريق المصنف البغوي في «شرح السنة» (٢١٤)، وأبي النون يونس بن إبراهيم الدبوسي في «الأول من معجم الشيخ» - مخطوط (٢١) - كلاهما - من رواية اللؤلئي، وابن القطان في «بيان الوهم» (٥/ ٢٦٤)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٣٤٧، ٣٤٨)، وغير واحد من المخرجين.

٥٤- بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَيْنِ

٥ [١٤٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ بْنُ يَزِيدَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، حَدَّثَنِي عَبَادُ بْنُ زِيَادٍ ، أَنَّ عُرْوَةَ بْنَ الْمُغِيرَةِ بْنَ شُعْبَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ الْمُغِيرَةَ يَقُولُ : عَدَلَ ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا مَعَهُ فِي عُرْوَةِ تَبُوكَ قَبْلَ الْفَجْرِ ، فَعَدَلْتُ مَعَهُ ، فَأَنَاحَ النَّبِيُّ ﷺ فَتَبَرَّزَ ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدِهِ ^(٢) مِنَ الْإِذَاوَةِ فَعَسَلَ كَفَّيْهِ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ، ثُمَّ حَسَرَ عَنْ ذِرَاعَيْهِ فَصَاقَ كَمَا جُبَّتِي فَأَدْخَلَ يَدَيْهِ فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ الْجُبَّةِ فَعَسَلَهُمَا ^(٣) إِلَى الْمِرْفَقِ ^(٤) ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ تَوَضَّأَ عَلَى خَفَيْهِ ^(٥) ، ثُمَّ رَكِبَ ،

= وقال الترمذي في «الجامع» (٤٠) : «حديث غريب ، لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة» . اهـ .
وقال البزار في «مسنده» (٨ / ٣٩١) : «وهذا الحديث لا نعلم أحدا يرويه بهذا اللفظ إلا بهذا الإسناد عن المستورد ، وقد روي نحو كلامه عن النبي ﷺ من غير وجه بغير هذا اللفظ» . اهـ .
وقد تعقب ابن حجر في «النكت الظراف» (٨ / ٣٧٦ - التحفة) على الترمذي بما أخرجه ابن أبي حاتم في مقدمة «الجرح والتعديل» (ص ٢٧) : «نا أحمد بن عبد الرحمن ابن أخي بن وهب قال : سمعت عمي يقول : سمعت مالكا : سئل عن تخليل أصابع الرجلين في الوضوء . فقال : ليس ذلك على الناس ، قال : فتركته حتى خف الناس ، فقلت له : عندنا في ذلك سنة ، فقال : وما هي ؟ قلت : حدثنا الليث بن سعد وابن لهيعة وعمرو بن الحارث ، عن يزيد بن عمرو المعافري ، عن أبي عبد الرحمن الحبلي ، عن المستورد بن شداد القرشي قال : رأيت رسول الله ﷺ يدللك بخنصره ما بين أصابع رجليه . فقال : إن هذا الحديث حسن ، وما سمعت به قط إلا الساعة ، ثم سمعته بعد ذلك يسأل فيأمر بتخليل الأصابع» .
وزاد في «التمهيد» (٢٤ / ٢٥٩) : «وروى غيره عن ابن وهب فرأيته يعمل به ولم يقل بأمره» . وصححه ابن القطان في «بيان الوهم» (٥ / ٢٦٥) .

وابن أخي بن وهب فيه اختلاف كثير ، حتى قال ابن يونس - وهو الحكم في المصريين : «لا تقوم بحديثه حجة» . ينظر تفاصيل الخلاف فيه في «تهذيب التهذيب» (١ / ٥٥) وغيره .

٥ [١٤٨] [التحفة : خ م د س ق ١١٥١٤] .

(١) في حاشية (ح) : «عدل : انحاز عن الطريق الجادة إلى غيرها . ط» .

(٢) في (ك) : «يديه» .

(٣) رقم فوقها في (ح) بعلامة ابن الأعرابي ، وفي حاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه ، (س) وضرب عليه :

«فغسلها» ، وفي حاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي : «فغسلهما» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٤) صحح على آخره في (ر) ، وفي حاشيتها : «المرفقين» وعليه : «صح» ، وعلامة ابن الأعرابي .

(٥) قوله : «توضأ على خفيه» أي : مسح . ط» من حاشية (ح) .

فَأَقْبَلْنَا نَسِيرٌ حَتَّى نَجِدَ^(١) النَّاسَ فِي الصَّلَاةِ قَدْ قَدَّمُوا عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ ، فَصَلَّى بِهِمْ حِينَ كَانَ وَقْتُ^(٢) الصَّلَاةِ ، وَوَجَدْنَا عَبْدَ الرَّحْمَنِ وَقَدْ^(٣) رَكَعَ لَهُمْ^(٤) رُكْعَةً مِنْ صَلَاةِ الْفَجْرِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَصَفَّ مَعَ الْمُسْلِمِينَ ، فَصَلَّى وَرَاءَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٥) ابْنِ عَوْفٍ الرُّكْعَةَ الثَّانِيَةَ ، ثُمَّ سَلَّمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ^(٦) ، فَقَامَ النَّبِيُّ ﷺ فِي صَلَاتِهِ ، فَقَزَعِ الْمُسْلِمُونَ^(٧) فَأَكْثَرُوا التَّسْبِيحَ لِأَنَّهُمْ سَبَقُوا النَّبِيَّ ﷺ بِالصَّلَاةِ ، فَلَمَّا سَلَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ قَالَ لَهُمْ : « قَدْ أَصَبْتُمْ » - أَوْ - « قَدْ أَحْسَنْتُمْ »^(٨) .

(١) الضبط بضم آخره من (ض)، (م)، (ت)، (س)، أما في (ن) فبفتح آخره، وفي (ر) بالفتح والضم، وقال في الحاشية : «الرفع هو أيسر» .

(٢) ضبب عليه في (ض) .

(٣) في (ر)، (س)، وحاشيتي (ح)، (ض) عن نسخة الخطيب : «قد» بغير واو، والمثبت من سائر النسخ .

(٤) في (س) عليه : «صح»، أما في (ر) وعليه «صح»، وحاشية (س) : «بهم»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي : «ب»، وفي حاشية (ر) : «لهم» ورقم عليه : «صح» .

(٥) قوله : «عبد الرحمن» علم عليه بعلامة ابن داسه، وأشار إلى أنه ليس في أصل ابن حزم .

(٦) زاد في (ب)، (ر) : «بن عوف» .

(٧) في حاشية (ن) : «الناس»، ورقم لها نسخة .

(٨) في حاشية (ص) : «زاد الشافعي في روايته : يغبطهم أن صلوا الصلاة لوقتها . ط» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطيب في «تلخيص المشابه» (٢/ ٧٩٣) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٣٤٩، ٣٥٠) .

وفي «علل الحديث» لابن أبي حاتم (١/ ٤٩٥) : «وسمعت أبي يقول : سألنا إبراهيم بن موسى ، فقال : أي حديث في المسح على الخفين أصح؟ فسكتنا ، فقال : هو حديث الأعمش ، عن أبي الضحى ، عن مسروق ، عن المغيرة ، فقلت أنا له : حديث حجازي ، قال : ما هو؟ قلت : حديث يحيى بن سعيد ، عن سعد بن إبراهيم ، عن نافع بن جبير بن مطعم ، عن عروة بن المغيرة ، عن أبيه ، عن النبي ﷺ . فسكت . قال أبي : أقول الآن : حديث الزهري ، عن عباد بن زياد وإسماعيل بن محمد بن سعد ، عن عروة وحزمة ابني المغيرة بن شعبة ، عن أبيهما ، عن النبي ﷺ» .

تنبيه : ذكر الحافظ المزي في «تحفة الأشراف» أن أبا داود لم يذكر قصة الصلاة خلف عبد الرحمن بن عوف .

وتعقبه ابن حجر في «النكت الطراف» (٨/ ٤٨٤ - التحفة) بقوله : «قلت : بل ذكرها فيه من هذا الوجه» . اهـ . ويؤكد ما قال ابن حجر ما ثبت في النسخ الجيدة الموثقة التي بين أيدينا .

○ [١٤٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَغْنِي: ابْنُ سَعِيدٍ^(١). ح^(٢) وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ، عَنِ الثَّيْمِيِّ، حَدَّثَنَا بَكْرٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ نَاصِيَتَهُ، ذَكَرَ^(٣) فَوْقَ الْعِمَامَةِ، قَالَ: عَنِ^(٤) الْمُعْتَمِرِ، سَمِعْتُ أَبِي يُحَدِّثُ، عَنْ بَكْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ ابْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمُغِيرَةِ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَعَلَى نَاصِيَتِهِ وَعَلَى عِمَامَتِهِ. قَالَ بَكْرٌ: وَقَدْ سَمِعْتُهُ مِنْ ابْنِ الْمُغِيرَةِ^(٥).

○ [١٥٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنِ الشَّعْبِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ عَزْرَةَ ابْنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ يَذْكُرُ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي رَكْبَةٍ^(٦) وَمَعِيَ^(٧) إِدَاوَةٌ، فَخَرَجَ لِحَاجَتِهِ، ثُمَّ أَقْبَلَ فَتَلَقَّيْتُهُ بِالإِدَاوَةِ، فَأَفْرَغْتُ عَلَيْهِ فَعَسَلَ كَفَّيْهِ

○ [١٤٩] [التحفة: م د ت س ١١٤٩٤].

(١) قوله: «يعني: ابن سعيد» ليس في (ر)، (س)، ورقم له في (ح) بعلامة ليس عند ابن داسه وابن الأعرابي.

(٢) علامة التحويل من (ح)، (ض).

(٣) في (ت)، (ر) وعليه «صح»، (س)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «وذكر». وضرب على الواو في (س)، وفي حاشيتها وعليه علامة ابن الأعرابي: «ثم»، وفي حاشيتي (ح)، (ر): «ثم ذكر»، ورقم عليه فيها بعلامة ابن الأعرابي.

(٤) قوله: «قال: عن»: أي: مسدد، عن المعتمر، وضرب عليه في (ح)، (ض)، (ت).

(٥) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «المحلل» (١/٢٩٨) من رواية ابن الأعرابي، حديث مسدد، فقط، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٣٥٣).

○ [١٥٠] [التحفة: خ م د س ق ١١٥١٤].

(٦) وفي (ح) يسكون الكاف وصحح على آخره، والمثبت من (م)، (ت)، (ن)، (ر)، (هـ)، وكذا في حاشية (ح): «ركبة»، ورقم لها بعلامتي ابن داسه وابن الأعرابي.

وفي حاشيتي (ح)، (ر): «ركبة: جمع راكب، قال يعقوب: الركب هم أصحاب الإبل، والأركوب أكبر من الركب، والركبة أقل من الركب». اهـ. وينحوه في حاشية (س)، ويعقوب لعله هو: يعقوب بن إسحاق بن السكيت أبو يوسف النحوي.

(٧) رقم فوقها في (ح) بعلامة ابن داسه، وفي الحاشية: «ومعنا» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي، وهو المثبت في (ر)، وفي الحاشية: «ومعني» ورقم عليها بعلامة الرمل، وضرب عليه في (س)، ولم يتمكن من قراءة ما في حاشيتها لتأكلها بفعل الرطوبة، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ب)، (ك)، (س).

وَوَجْهَهُ، ثُمَّ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ ذِرَاعِيَهُ وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ مِنْ صُوفٍ مِنْ جِبابِ الرُّومِ ضَيِّقَةُ الْكُمَيْنِ فَصَاقَتْ فَأَذْرَعَهُمَا^(١) إِذْرَاعًا، ثُمَّ أَهْوَيْتُ إِلَى الْخُفَيْنِ لِأَنْزَعَهُمَا، فَقَالَ لِي: «دَعِ الْخُفَيْنِ، فَإِنِّي أَذْخَلْتُ الْقَدَمَيْنِ الْخُفَيْنِ وَهُمَا طَاهِرَتَانِ»، فَمَسَحَ عَلَيْهِمَا. قَالَ أَبِي: قَالَ الشَّعْبِيُّ: شَهِدَ لِي عُرْوَةُ عَلَى أَبِيهِ، وَشَهِدَ أَبُوهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٢).

٥ [١٥١] حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَعَنْ^(٣) زُرَّارَةَ بْنِ أَوْفَى، أَنَّ الْمُغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ قَالَ: تَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَذَكَرَ هَذِهِ الْقِصَّةَ، قَالَ^(٤): «فَأَتَيْنَا النَّاسَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يُصَلِّي بِهِمُ الصُّبْحَ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ ﷺ أَرَادَ أَنْ يَتَأَخَّرَ، فَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَنْ يَمْضِيَ^(٥)»، قَالَ: «فَصَلَّيْتُ أَنَا وَالنَّبِيُّ ﷺ خَلْفَهُ^(٦) رُكْعَةً، فَلَمَّا سَلَّمَ، قَامَ النَّبِيُّ ﷺ فَصَلَّى الرُّكْعَةَ الَّتِي سَبَقَ بِهَا وَلَمْ يَزِدْ عَلَيْهَا شَيْئًا.

(١) في (ر) عليه: «صح»، وهو بتشديد الدال المهملة فيهما، معناه أنه نزع ذراعيه عن الكمين وأخرجهما من تحت الجبة، ووزنه افتعل في ادفع إذا مد ذراعيه، كما يقال: اذكر من ذكر بالمعجمة. حاشية (ح) عن السيوطي. وبنحوه في حاشيتي (ر)، (س). وفي: «فأذرعها» بالمفرد، ورمز له (ع) أي: عن نسخة الغساني. وفي (ب): «فأذرعها إذراعاً» بالذال.

(٢) أخرجه من طريق المصنف: الخطابي في «معالم السنن» (١/٥٧، ٥٨)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١١/١٢٨) كلاهما من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (١/٣٥٤، ٣٥٥).
٥ [١٥١] [التحفة: د ١١٤٩٢، د ١١٤٩٦].

(٣) الواو في «وعن» من (س)، ولم يتبين هل عليها تصحيح أم ضبة أم كشط من الأصل؟! وقوله: «قتادة، عن الحسن، وعن زرارة بن أوفى، أن المغيرة بن شعبة» والحسن هنا هو البصري، عن المغيرة، وقد أورده المزي كذلك في «مسند الحسن، عن المغيرة». القائل: «وعن زرارة بن أوفى» هو قَتَادَةُ، كما هو ظاهر من السياق، وقَتَادَةُ من المعروفين بالرواية عن زرارة، وزرارة من المعروفين بالرواية عن المغيرة، كما هو مدون في ترجمتهما من «تهذيب الكمال». وفي «تحفة الأشراف»: «وفي رواية أبي عيسى الرملي، عن أبي داود، عن الحسن، عن زرارة بن أوفى، عن المغيرة بن شعبة».

ومقتضى هذه الرواية أن يذكر المزي في «تهذيب الكمال» الحسن في الرواية عن زرارة، وزرارة في شيوخ الحسن، ولعل إعراض المزي عنه لكونه من الأوهام، أو أخطاء النساخ.

ووقع في «تحفة الأشراف» نسخة الشيخ عبد الصمد شرف الدين رَحِمَهُ اللَّهُ: الحسن بن أعين، ولا وجه له.

(٤) رقم عليه في (س): ليس عند الرملي وابن الأعرابي.

(٥) في (ر) بالوجهين: «تمضي» و«يمضي».

(٦) قوله: «خلفه» رقم عليه في (ح) بعلامة: ليس عند ابن الأعرابي.

قال أبو داود^(١): أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ، وَابْنُ الزُّبَيْرِ، وَابْنُ عُمَرَ، يَقُولُونَ: مَنْ أَذْرَكَ الْفَرْدَ^(٢) مِنَ الصَّلَاةِ عَلَيْهِ سَجَدْنَا السَّهْوِ^(٣).

○ [١٥٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ أَبِي بَكْرٍ، يَغْنِي: ابْنُ حَفْصٍ بْنُ عُمَرَ بْنِ سَعْدٍ، سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٤)، أَنَّهُ شَهِدَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ يَسْأَلُ بِلَالَ عَنْ وُضْوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: كَانَ يَخْرُجُ يَقْضِي حَاجَتَهُ فَأَتِيَهُ بِالْمَاءِ فَيَتَوَضَّأُ، وَيَمْسَحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَمُوقِيهِ^(٥).

(١) من قوله: «قال أبو داود...» إلى آخره، رقم عليه في (ح) بعلامة: ليس عند ابن الأعرابي وابن داسه. وكذا ليس في (ر)، وأثبت في حاشية (س)، بيد أن أطراف الحاشية طمست بسبب رداءة التصوير، فغيب التزقيم ولم يظهر منه سوى قوله: «لأ...»، ولعله: لأبي عيسى.

(٢) في حاشية (ح): «أي: صلى مع الإمام ركعة أو ثلاث ركعات؛ لكونه مسبوقاً. ط».

(٣) في حاشية (ح): «لكونه أتى بقعود زائد على صلاته متابعاً للإمام. ط».

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٥٢/٢): «وحديث رسول الله ﷺ أولى أن يتبع». اهـ.

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن» (٣٥٢/٢) من رواية ابن داسه.

○ [١٥٢] [التحفة: ٢٠٤٩د].

(٤) ترجمه أبو أحمد الحاكم في كتابه «الكنى»: ولم يسمه. وسماه عبد الملك بن أبجر: «مسلم بن يسار»، قال الدارقطني في «العلل» (١٧٧/٧): «ليس عندي كما قال».

وفي رواية شعبة عن شعبة: «أبو عبد الرحمن السلمي»، أخرجه الهيثم بن كليب في «مسنده» (٩٦٥) وقال: «ماروئي أبو عبد الرحمن السلمي عن بلال».

ويؤكد على أنه وهم من شبابة مخالفة الحفاظ من أصحاب شعبة له مثل: غندر ومعاذ وأبي الوليد الطيالسي وغيرهم، فلم يقولوا: السلمي، وهو الصواب، والله أعلم.

(٥) صحح عليه في (ح)، (ت)، أما في (ر)، (س)، وحاشية (ح)، (ض)، (ت): «النبى»، ونسبه في حاشيتي (ح)، (ض) إلى نسخة الخطيب.

(٦) الموق: نوع من الخفاف معروف، وساقه إلى القصر. كذا في «معالم السنن» (٥٨/١).

قال الجوهري: «الموق الذي يلبس فوق الخف، فارسي معرب»، وكذا قال القاضي عياض وابن الأثير إنه فارسي معرب، وكذلك قال الهروي: «الموق: الخف، فارسي معرب، وحكى الأزهرى عن اللغوي: الموق: ضرب من الخفاف، ويجمع على أمواق». نقلاً عن «عون المعبود» (٢٥٩/١).

قال أبو داود: ^(١) هو أبو عبد الله مؤلى بني تميم بن مرة ^(٢).

○ [١٥٣] حدثنا علي بن الحسين الدزهمي، حدثنا ابن ^(٣) داود، عن بكير بن عامر، عن أبي زرعة بن عمرو بن جرير، أن جريرا بال ثم توضع فمسح على الخفين، وقال ^(٤): ما يمنعني أن أمسح وقد رأيت رسول الله ﷺ يمسح! قالوا: إنما كان ذلك قبل نزول المائدة، قال: ما أسلمت إلا بعد نزول المائدة ^(٥).

(١) في (ر)، (س)، وحاشية (ح): «هذا»، ورقم له بعلامة ابن داسه.

(٢) ووقع التصريح بنسبته في «المستدرک» (٦١٥).

وفي حاشية (س)، (ع): «وقال عبد الرزاق: أخبرنا ابن جريج، قال: أخبرني أبو بكر بن حفص، أخبرني أبو عبد الرحمن، عن أبي عبد الله، سمع عبد الرحمن بن عوف، سأل بلالا في قصة المسح، وقال لنا أبو عمر النمري: هذا إسناد مقلوب، مرة يقولون: عن أبي عبد الله عن أبي عبد الرحمن، ومرة عن أبي عبد الرحمن عن أبي عبد الله، وكلاهما مجهول».

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٥٨/١) من رواية ابن داسه، وعزاه للمصنف أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢٣٦/٧، ٢٣٧)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٢٥١/٢).

○ [١٥٣] [التحفة: د ٣٢٤٠].

(٣) في (ر)، (س) عليه فيهما: «صح»، وفي (ن): «أبو داود» وهو تصحيف، والصواب: «ابن داود»، وهو عبد الله بن داود أبو عبد الرحمن. وفي حاشية (س): «هو الخريبي».

(٤) في (ن)، (س): «قال». وفي حاشية (ن): «وقال» ورقم فوقها: «ع» وهي علامة أصل الماوردي.

(٥) في حاشية (ح): «كان إسلام جرير في شهر رمضان سنة عشر من الهجرة، وأما آية الوضوء فنزلت في غزوة بني المصطلق، وكانت سنة خمس أو أربع. قال الشيخ ولي الدين: فيه الاستدلال بالتاريخ عند الحاجة إليه، فإن جريرا رضي الله تعالى عنه استدل بتاريخ إسلامه على بقاء حكم المسح على الخفين، وأنه لم ينسخ. سيوطي».

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٥٩/١)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٢٣٩ - ٢٤٠)، و«التمهيد» (١٣٧/١١) كلهم من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٦٠/١، ٣٦١).

من الأحاديث المستدركة:

جاء في «تحفة الأشراف» (٦٤٨٨) ما يصلح أن يندرج تحت هذا الباب: «[د] حديث: أنا عند عمر حين سأله سعد وابن عمر عن المسح على الخفين... الحديث. وفيه: قال ابن عباس: فقلت لسعد: قد =

٥ [١٥٤] حَرَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَ^(١) أَحْمَدُ بْنُ أَبِي شُعَيْبٍ الْحَرَّانِيُّ، قَالَا : حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا ذَلْهَمُ بْنُ صَالِحٍ^(٢)، عَنْ حُجَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ بُرَيْدَةَ^(٣)، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّجَاشِيَّ^(٤) أَهْدَى إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُفَّيْنِ أَسْوَدَيْنِ سَادَجَيْنِ^(٥) فَلَبِسَهُمَا، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَيْهِمَا.

قَالَ مُسَدَّدٌ : عَنْ ذَلْهَمِ بْنِ صَالِحٍ .

قَالَ أَبُو دَاوُدَ^(٦) : هَذَا مِمَّا تَفَرَّدَ بِهِ أَهْلُ الْبَصْرَةِ^(٧) .

= علمت أن رسول الله ﷺ مسح على خفيه، ولكن قبل المائدة أو بعدها . (ك) : «د» في الطهارة عن إبراهيم بن الحسن الخثعمي، عن حجاج قال : قال ابن جريج، أخبرني خصيف : أن مقسماً - مولى عبد الله بن الحارث بن نوفل - أخبره أن ابن عباس أخبره به .

قال المزي : «هذا الحديث في رواية أبي الطيب بن الأشناني عن أبي داود، ولم يذكره أبو القاسم» .

٥ [١٥٤] [التحفة : دت ق ١٩٥٦] .

(١) في حاشية (ح) : «في رواية ابن الأعرابي : وحدثنا أحمد بن أبي شعيب» .

(٢) في (ن) : «صُنِّح»، وكتب فوقها : (صالح)، ورقم فوقها علامة أصل الماوردي .

(٣) أخرجه أحمد في «المسند» (٢٢٩٨١) من حديث وكيع، والبخاري في «التاريخ الكبير» (١٠٧/٣) من حديث أبي نعيم، كلاهما عن دهم، وفيه : عبد الله بن بريدة .

(٤) الضبط بتشديد الياء من (م)، وفي «عون المعبود» (١/٢٦١) : «بفتح النون - على المشهور، وقيل : تكسر - وتخفف الجيم - وأخطأ من شددها - وبتشديد الياء، وحكى المطري التخييف، ورجحه الصنعاني، هو : أصحمة بن بحر النجاشي ملك الحبشة، واسمه بالعربية عطية، والنجاشي لقب له» .

(٥) في (ر) عليه : «صح»، وساذجين : «بفتح الذال المعجمة وكسرهما، أي : غير منقوشين ولا شعر عليهما، أو على لون واحد لم يخالط سوادهما لون آخر . قال الحافظ ولي الدين العراقي : «وهذه اللفظة تستعمل في العرف كذلك، ولم أجدها في كتب اللغة بهذا المعنى، ولا رأيت المصنفين في غريب الحديث ذكروها»، وقال القسطلاني : «الساذج معرب سادة» . اهـ . من «عون المعبود» (١/٢٦١) .

(٦) قوله : «قال أبو داود . . .» إلى آخره ليس في (ر)، (س)، والمثبت من باقي النسخ، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي .

(٧) وقال الدارقطني في «أطراف الغرائب والأفراد» (٢/٣٢٠) : «تفرد به حجير بن عبد الله عن ابن بريدة، ولم يرو عنه غير دهم بن صالح» . اهـ .

وبنحوه قال ابن عدي في «الكامل» (٤/٤) .

واعترض صاحب «العون» (١/٢٦٢) على المصنف في نسبة هذا الإسناد إلى أهل البصرة، إذ ليس فيه

من أهل البصرة سوى مسدد، والباقي إما كوفي أو مروى . اهـ .

○ [١٥٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ حَيٍّ ^(١) ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَامِرٍ الْبَجَلِيِّ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي نُعْمٍ ، عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْحُقَيْنِ ^(٢) ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَسِيتَ ؟ قَالَ : « بَلْ أَنْتَ نَسِيتَ » ^(٣) ، بِهَذَا أَمَرَنِي رَبِّي ^(٤) » ^(٥) .

= وليس كذلك ؛ فريدة بن الحبيب نزل البصرة مع أولاده عبد الله وسليمان ، وحدثوا بها ، كما هو مدون في تراجمهم من « تهذيب الكمال » وغيره ، فنسبة الإسناد إلى البصرة صحيحة لا إشكال فيها ، ومن ثم فلا تعقب على المصنف ، والله أعلم .

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في « شرح أبي داود » (٣٦٣ / ١) ، وعزاه إلى المصنف غير واحد من المخرجين كـ : ابن الأثير في « جامع الأصول » (١٧٤ / ٢) ، وابن دقيق العيد في « الإمام » (٥٢٧٧) ، وابن كثير في « جامع المسانيد » (٤٨٤ / ١) وغير واحد .

وقال الترمذي في « الجامع » (٣٠٢٧) : « هذا حديث حسن ، إنما نعرفه من حديث دهم ، ورواه محمد بن ربيعة ، عن دهم » . اهـ .

وقال العقيلي في « الضعفاء الكبير » (٢١ / ٢) : « المسح على الخفين ثابت صحيح من غير وجه ، وأما الرواية في خفي النجاشي الذي أهداهما إلى النبي ففيهما لين » . اهـ .

وقال ابن عدي في « الكامل » (٤ / ٤) : « وهذا يعرف بدهم ورواه عنه جماعة » .

وقال : « ولد لهم حديث قليل مع ما ذكرته ، وزعم ابن معين أنه ضعيف ، وعندي أنه ضعفه لأجل حديث بريدة لمعنيين أحدهما : روايته عن حجر بن عبد الله وحجر ليس بالمعروف ، والثاني : أنه ذكر في متنه أن النجاشي أهدى إلى النبي ﷺ خفين أسودين ساذجين ، وذكر الخف إنما ذكر في هذا الحديث وفي حديث آخر لعل هذا الطريق خير من ذلك ، وهو من حديث ابن عباس » . اهـ .

○ [١٥٥] [التحفة : ١١٥٠٨د] .

(١) في رواية ابن داسه : « هو الحسن بن صالح بن حي » ، كذا في (س) ، (ر) ، وحاشية (ح) ، (ت) ، (ب) ، (ك) .

(٢) في حاشية (ح) : « خفيه » ، ورقم له بعلامة ابن داسه .

(٣) « استشكل من حيث إن المغيرة لم يقع منه إخبار حتى ينسب فيه إلى النسيان ، وإنما وقع منه استفهام ، وأجيب بأنه يمكن أن يكون قول المغيرة : « نسيت » خبرا وليس استفهاما محذوف الهمزة ، أو المعنى : أنت نسيت في ظنك أن مثل هذا الفعل سهو مخالف للمشروع . ط . من حاشية (ح) .

(٤) في (م) عليه « صح » أي : هكذا بدون ألفاظ التعظيم ، وزاد في (ن) ، (ر) ، (س) : « ﷺ » ، وأضيف في النسخة (ض) بعد علامة نهاية الحديث .

(٥) من طريق المصنف ذكره العيني في « شرح أبي داود » (٣٦٥ / ١) ، وعزاه للمصنف أيضا ابن دقيق =

٥٥- بَابُ التَّوْقِيتِ فِي الْمَسْحِ

٥ [١٥٦] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عَمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ الْحَكَمِ وَحَمَّادٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ الْجَدَلِيِّ، عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْمَسْحُ عَلَى الْخُفَيْنِ لِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ، وَلِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ».

قال أبو داود: رَوَاهُ^(١) مَنْصُورُ بْنُ الْمُعْتَمِرِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ... بِإِسْنَادِهِ^(٢): وَلَوْ اسْتَرْزَدْنَاهُ لَرَّادْنَا^(٣).

= العيد في «الإمام» (١٦٨/٢)، والسبكي في «معجم شيوخه» (ص ٢٩٣) وقال: «وقع في روايتنا عبد الرحمن بن أبي نعم، والصواب: عبد الرحمن بن أبي نعيم البجلي، ذكره الحافظ أبو الحجاج المزي في «الأطراف»... اهـ.

بل المثلث في نص «الأطراف»: «عبد الرحمن بن أبي نعم»، وهو الصواب الموافق لما في النسخ الخطية.

٥ [١٥٦] [التحفة: دت ق ٣٥٢٨].

(١) في (س)، (ر): «روى»، وصحح عليه في (ر)، وفي رواية ابن الأعرابي: «وقال»، كذا في حاشيتي (ح)، (ر)، (س).

(٢) قوله: «بإسناده» ليس في رواية ابن الأعرابي، وفي (ر) وحاشية (ح)، (ت)، (ب): «قال فيه»، ورقم له في حاشية (ح) بعلامة ابن داسه.

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٣٦٦)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٢٤٣، ٢٤٤)، وابن الملقن في «البدر المنير» (٣/٣٣)، وقال الترمذي في «الجامع» (٩٦): «هذا حديث حسن صحيح». وحكى في «العلل الكبير» (٦٤) عن يحيى بن معين أنه قال: «حديث خزيمة عن النبي ﷺ حديث صحيح».

وقال مهنا: «سألت أحمد عن أجود الأحاديث في المسح، قال: حديث شريح بن هانئ عن عائشة، وحديث خزيمة بن ثابت، وحديث عوف بن مالك». اهـ. نقلا عن «تنقيح التحقيق» لابن عبد الهادي (٣٢٨/١).

وفي حاشية (س): «الترمذي: سألت محمدا: أي الحديث أصح في التوقيت؟ قال حديث صفوان بن عسال، ولا يصح عندي حديث خزيمة؛ لأنه لا يعرف لأبي عبد الله الجدلي سماع من خزيمة بن ثابت»، ومثله في «العلل الكبير» للترمذي (٦٤)، وزاد: «وكان شعبة يقول: «لم يسمع إبراهيم النخعي من أبي عبد الله الجدلي حديث المسح، وحديث عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي هو أصح وأحسن»، وذكر عن يحيى بن معين أنه قال: «حديث خزيمة عن النبي ﷺ حديث صحيح».

والحديث أعل للاختلاف في إسناده على إبراهيم النخعي وإبراهيم التيمي، انظر شرح الخلاف في: =

١٥٧] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ الرَّبِيعِ بْنِ طَارِقٍ، أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أُيُوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَزِينٍ^(١)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ^(٢)، عَنْ أُيُوبَ بْنِ قَطَنِ، عَنْ أَبِي بِنِ عِمَارَةَ^(٣) - قَالَ^(٤) يَحْيَى بْنُ أُيُوبَ: وَكَانَ قَدْ صَلَّى مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْقِبْلَتَيْنِ، أَنَّهُ قَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَمْسَحْ عَلَى الْخُفَّيْنِ؟ قَالَ: «نَعَمْ»، قَالَ: يَوْمًا؟ قَالَ: «وَيَوْمَيْنِ». قَالَ: وَثَلَاثَةً؟ قَالَ: «نَعَمْ، وَمَا شِئْتَ»^(٥).

= «كتاب العلل» لابن أبي حاتم (١/ ٤٤٢ - ٤٤٤)، و«الإمام» لابن دقيق العيد (٢/ ١٨٠ - ١٩١)، وذكر أن فيه ثلاث علل.

وقال البيهقي في «معرفة السنن» (٢/ ١١٧): «إسناده مضطرب».

١٥٧] [التحفة: دق ٦].

(١) في حواشي (ح)، (س)، (ر): «رزيق»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي في جميعهم، وهو تصحيف، والمثبت من كل النسخ التي بين أيدينا، وفي (ب)، (ر) عليه: «صح».

(٢) زاد هنا في (ر)، (س): «ابن أبي زياد» وفي حاشية (س): «... ع: ما في داخل الكتاب للرملي، وله أيضا: رواه ابن أبي مريم، ويحيى بن إسحاق السيلحيني، عن يحيى بن أيوب، وقد اختلف في إسناده».

وفي حاشية (ر) أيضا ما نصه: «متن محمد: «قال أبو داود: «رواه ابن أبي مريم، عن يحيى بن أيوب، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن محمد بن يزيد بن أبي زياد، عن عبادة بن نسي، عن أبي بن عمار»، قال: «يعني: حتى بلغ سبعا، قال رسول الله ﷺ: «نعم، ما بدا لك»». قال أبو داود: «وقد اختلف في إسناده، وليس بالقوي». وعليه في الحاشية بخط... بكتاب ابن دحيم: صح ما في داخل الكتاب للرملي، وله... رواه ابن أبي مريم، ويحيى بن إسحاق، والسيلحيني، عن يحيى بن أيوب، وقد اختلفوا فيه».

(٣) في (ح)، (ب) بالضم والكسر، وكتب فوقه: «معا»، وفي (م)، (ت)، (س) بالكسر فقط. وفي حاشية (س): «أبي بن عمار بكسر العين ذكره الدارقطني وابن ماكولا، وأهل الأندلس يضمونها، وقال ابن حنبل: «حديث أبي بن عمار ليس معروف الإسناد»، وقال ابن معين: «إسناده مظلم»، قال البخاري: «أبي بن عمار له صحبة، يقال ذلك، وحديثه في المسح إسناده مجهول، لا يروى عنه غيره، ولا يصح»». اهـ.

انظر: «المؤتلف والمختلف» للدارقطني (٣/ ١٥٥٣)، «الإكمال» لابن ماكولا (٦/ ٢٧١)، ويأتي عزو باقي الأقوال في شتاي التعليق.

وفي حاشية (س) أيضا: «قال ابن عبد البر: «لم يذكر البخاري أبي بن عمار في «التاريخ»؛ لأنهم يقولون: إنه خطأ، وإنما هو: أبو أيوب بن أم حرام، كذلك قال إبراهيم بن أبي عبلة، وذكر أنه رآه وسمع منه، وأبو أيوب بن أم حرام، اسمه: عبد الله». ينظر: «الاستيعاب» (١/ ٧٠).

(٤) زاد هنا في (ر): «فيه»، وصحح عليه.

(٥) في حاشية (ح): «قال ابن معين: «إسناده مظلم»، ورقم لها نسخة.

قال أبو داود: رَوَاهُ ابْنُ أَبِي مَرْزِمٍ الْمِصْرِيُّ^(١)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَيُّوبَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ رَزِينٍ^(٢)، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَزِيدَ بْنِ أَبِي زَيْدٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْيٍّ، عَنْ أَبِي بِنٍ عِمَارَةَ^(٣)، قَالَ فِيهِ: حَتَّى بَلَغَ سَبْعًا، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «نَعَمْ، مَا^(٤) بَدَا لَكَ». وَقَدْ اخْتَلَفَ فِي إِسْنَادِهِ، وَلَيْسَ بِالْقَوِيِّ^(٥).

(١) قوله: «المصري» ليس في (ر)، (س)، ورقم عليه في حاشية (ح) بعلامة: ليس عند ابن داسه. والمثبت من سائر النسخ، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلؤي.

(٢) صحح عليه في (ر)، وفي حاشيتي (ح)، (ر): «يزيد»، ورقم عليه فيهما بعلامة ابن الأعرابي، وزاد في حاشية (ر): «صوابه: رزين»، وفي حاشية في نسخة لابن الأعرابي: «يزيد» هنا في هذا الموضع، وهو وهم.

(٣) الضبط بالكسر من (م)، (ض)، (ت)، (ن)، (ر)، (س). وبالكسر والضم في (ب).

(٤) في (ت)، (ك)، (ر)، (س): «نعم وما»، وضرب على الواو في (ت)، وفي حاشية (ح): «ونعم ما»، ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي.

(٥) قوله: «وقد اختلف...» هذه العبارة جاءت في (ر) وعليها علامة ابن الأعرابي، (س) وعليه «صح»، حاشية (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي: «قال أبو داود: وليس هو بالقوي، وقد اختلف على يحيى بن أيوب فيه»، وفي حاشية (ح) قوله: «قال أبو داود» رقم له بعلامة ابن الأعرابي وابن داسه. وقوله: «فيه» في حاشية (س): «كان في د: بعد وأصلحه ع: فيه».

وفي حاشية (ح): «قال الخطابي: وتأويله عندنا أنه جعل له أن يرتخص بالمسح ما شاء وما بدا له كلما احتاج إليه على مر الزمان، إلا أنه لا يبعدو شرط التوقيت»، وقال الطحاوي: «ليس لأحد أن يترك الآثار المتواترة في التوقيت إلى مثل حديث أبي عمار». سيوطي.

وقال أبو زرعة الدمشقي في «تاريخ دمشق» (١٨٢٤): «سمعت أحمد بن حنبل يقول: حديث أبي بن عمار ليس بمعروف الإسناد». وبمعنى ما قال المصنف قال البخاري، ذكره البيهقي في «معرفه السنن والآثار» (١١٧/٢).

وقال الدارقطني في «السنن» (٣٦٦/١): «هذا إسناد لا يثبت، وقد اختلف فيه على يحيى بن أيوب اختلافا كثيرا... وعبد الرحمن ومحمد بن يزيد وأيوب بن قطن مجهولون كلهم، والله أعلم». ينظر شرح الخلاف في: «تحفة الأشراف»، «بيان الوهم» (٣٢٣-٣٢٥).

والحديث أخرجه من طريق المصنف الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٧٨/١)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٦٩/١)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٢٤٦/٧، ٢٤٧) وغير واحد من المخرجين.

٥٦- بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْجَوْرَيْنِ

○ [١٥٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ وَكِيعٍ، عَنْ سُفْيَانَ^(١)، عَنْ أَبِي قَيْسٍ الْأُودِيِّ^(٢)، عَنْ هُزَيْلِ بْنِ شُرْحَبِيلٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْجَوْرَيْنِ وَالنَّعْلَيْنِ^(٣).

قال أبو داود: كَانَ^(٤) عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ لَا يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ؛ لِأَنَّ الْمَعْرُوفَ عَنِ الْمُغِيرَةِ^(٥) أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْحُقَيْنِ، وَرَوَى هَذَا^(٦) أَيْضًا، عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ مَسَحَ عَلَى الْجَوْرَيْنِ^(٧)، وَلَيْسَ بِالْمُتَّصِلِ وَلَا بِالْقَوِيِّ.

قال أبو داود: وَمَسَحَ عَلَى الْجَوْرَيْنِ: عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ، وَأَبُو^(٨) مَسْعُودٍ،

○ [١٥٨] [التحفة: دت س ق ١١٥٣٤].

(١) في (س) كتب بين الأسطر: «الثوري» وعليه علامتا الرمي وابن الأعرابي.

(٢) في حاشية (م): «وأبو قيس الأودي اسمه: عبد الرحمن بن ثروان الأودي الكوفي، وهو - وإن كان البخاري قد احتج به - فقد قال الإمام أحمد بن حنبل: «لا يحتج بحديثه». وسئل عنه أبو حاتم الرازي فقال: «ليس بقوي، هو قليل الحديث، وليس بحافظ»، قيل له: كيف حديثه؟ قال: «صالح، هو لين الحديث».

(٣) «قال البيهقي: كان الأستاذ أبو الوليد القرشي يؤوله على أنه مسح على جورين منعلين، لا أنه جورب على الانفراد ونعل على الانفراد. سيوطي» من حاشية (ح). وانظر: «السنن الكبرى» (١/ ٢٨٥).

(٤) في حاشية (ح): «في رواية ابن الأعرابي: وكان».

(٥) في حاشية (ح): «في رواية ابن الأعرابي: بن شعبة».

(٦) في حاشية (ح): «هذا الحديث أيضا»، ورقم له بعلامتي ابن الأعرابي وابن داسه.

(٧) قوله: «أنه مسح على الجورين» ليس في (ر)، (س).

(٨) صحح عليه في (ب)، وفي (س) وعليه «صح» وعلامة ابن الأعرابي، وحاشيتي (ح)، (ر): «وابن مسعود»، ورقم لها في (ح) بعلامة ابن داسه، ولم يتضح الرقم في (ر)، وكتب فوقه في (س): «أبو مسعود»، وعليه علامتا الغساني والرملي.

وما جاء في نسخ رواية اللؤلئي من كونه: «أبو مسعود» هو الذي يغلب على الظن أنه الصواب، وذلك

للآتي:

وَالْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ، وَأَنْسُ بْنُ مَالِكٍ، وَأَبُو أَمَامَةَ، وَسَهْلُ بْنُ سَعْدٍ، وَعَمْرُو بْنُ حُرَيْثٍ، وَزُوَيْرٌ ذَلِكَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ، وَ^(١) ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ^(٢).

٥٧- بَابُ ^(٣)

○ [١٥٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ وَعَبَادُ بْنُ مُوسَى، قَالَا: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يَحْيَى بْنِ عَطَاءٍ ^(٤)، عَنْ

= أولا: قد اتفقت نسخ رواية اللؤلؤي على أنه أبو مسعود، بيد أن نسخ رواية ابن داسه قد اختلفت كما سبق الإشارة إليه.

ثانيا: قد صح ذلك عن أبي مسعود، ولم يصح عن ابن مسعود، فحديث أبي مسعود أخرجه عبد الرزاق في «المصنف» (٧٧٤، ٧٧٧)، وابن أبي شيبه في «المصنف» (١٩٨٣، ١٩٨٤)، وغير ذلك من المواضع، وإسناده صحيح.

أما حديث ابن مسعود فقد أخرجه عبد الرزاق (٧٨١) من حديث معمر، عن الأعمش، عن إبراهيم، أن ابن مسعود. ومعمّر ضعف في الأعمش، فضلا عن أنه قد خولف فيه، والله أعلم.

(١) في حاشية (س): «وعن»، ورقم لها نسخة.

(٢) قوله: «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» من (ن)، (س) وزاد: «أجمعين».

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٦٢/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٨٤/١) - كلاهما - من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٧٣/١).

وقال الترمذي في «الجامع» (١٠٠): «حديث حسن صحيح».

وقال أبو عبد الرحمن النسائي: «ما نعلم أن أحدا تابع أبا قيس على هذه الرواية، والصحيح عن المغيرة: أن النبي ﷺ مسح على الخفين، والله أعلم».

وقال البيهقي في «معرفه السنن» (١٢١/٢): «وذاك حديث منكر، ضعفه سفيان الثوري، وعبد الرحمن بن مهدي، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، وعلي بن المديني، ومسلم بن الحجاج...» إلى آخر كلامه بنحو كلام المصنف.

وانظر: «التميز» لمسلم (ص ٢٠٣)، فقد قال: «خبر ليس بمحفوظ المتن».

وقال بعد استقصاء أسانيد حديث المغيرة في المسح: «فكل هؤلاء قد اتفقوا على خلاف رواية أبي قيس عن هزيل، ومن خالف خلاف بعض هؤلاء بين أهل الفهم من الحفاظ في نقل هذا الخبر وتحمل ذلك، والحمل فيه على أبي قيس أشبه، وبه أولى منه بهزيل؛ لأن أبا قيس قد استنكر أهل العلم من روايته أخبارا غير هذا الخبر، سنذكرها في مواضعها - إن شاء الله».

(٣) ليس في (ر)، (س)، ورقم عليه في (ح) بعلامة: ليس عند ابن الأعرابي وابن داسه، والمثبت لفظ «باب» بدون ترجمة من باقي النسخ، وفي (م) عليه: «صح».

○ [١٥٩] [التحفة: د ١٧٣٩].

(٤) في حاشية (ح): «الثقفي»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي.

أَبِيهِ - قَالَ عَبَّادٌ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ^(١) أَوْسُ بْنُ أَبِي أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ ^(٢)، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٣) وَقَالَ عَبَّادٌ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ - أَتَى كِظَامَةً ^(٤) قَوْمٌ، يَعْنِي: الْمِيضَاءَ ^(٥)، وَلَمْ يَذْكُرْ مُسَدَّدُ الْمِيضَاءِ وَالْكِظَامَةَ ^(٦)، ثُمَّ اتَّفَقَا - فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ وَقَدَمَيْهِ ^(٧).

٥٨ - بَابُ كَيْفِ الْمَسْحِ

○ [١٦٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَرْزَاءُ ^(٨)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي الزِّنَادِ، قَالَ:

- (١) في حاشية (ح): «حدثني»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي.
- (٢) في (ر)، (س) وعليه «صح»، وفي حاشيتي (ح)، (ت): «أنه رأى رسول الله»، ورقم له في حاشية (ح) بعلامتي ابن داسه وابن الأعرابي، وفي (ت) رقم له نسخة.
- (٣) في (ك)، (ب)، (ر) وعليه علامة الرملي، وحاشيتي (ح) وعليه علامة ابن الأعرابي، (س) وعليه علامة الرملي: «توضأ ومسح على نعليه وقدميه».
- وفي حاشية (ر): «خفافه» بدلا من «نعليه» وعليه رقوم غير واضحة.
- وفي (ن): «رأيت رسول الله ﷺ أتى كظامة قوم - يعني: الميضأة - ثم اتفقا - فتوضأ ومسح على نعليه وقدميه... وذكر تمام الحديث».
- (٤) في حاشية (ح): «قال في «النهاية»: «هي كالقناة، وهي تحفر في الأرض متناسقة، ويُخرق بعضها إلى بعض، فيجتمع مياهها جارية، ثم يخرج عند منتهائها فيسيح على وجه الأرض. ط». وانظر: (النهاية، مادة: كظم).
- (٥) زاد هنا في (س)، (ر): «فتوضأ»، ومن هنا جاء النص في (ن) هكذا: «مثله ثم اتفقا، ولم يذكر مسدد الميضأة والكظامة فتوضأ...».
- (٦) في حاشية (ن): «الكظامة: كالقناة، وجمعها كظائم؛ وهي آبار تحفر في الأرض متناسقة، ويخرق بعضها إلى بعض تحت الأرض، فتجتمع مياهها جارية، ثم يخرج عند منتهائها فتسيح على وجه الأرض، وقيل: الكظامة: السقاية. قاله في «النهاية». (انظر: النهاية، مادة: كظم).
- (٧) قوله: «قدميه» ضبب عليه في (ض)، (م).
- والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٨٦/١) من رواية ابن داسه، والإشبيلي في «الأحكام الوسطى» (١٧٧/١)، «الأحكام الكبرى» (٤٧٤/١)، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٧٨/١)، وعزاه إلى المصنف أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢٤١/٧) وغير واحد.
- [١٦٠] [التحفة: دت ١١٥١٢].
- (٨) صحح عليه في (ر).

ذَكَرَهُ أَبِي ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَمَسُحُ ^(١) عَلَى الْخُفَّيْنِ .

وَقَالَ غَيْرُ مُحَمَّدٍ ^(٢) : عَلَى ظَهْرِ الْخُفَّيْنِ ^(٣) .

○ [١٦١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ ، يَعْنِي : ابْنَ غِيَاثٍ ، عَنْ ^(٤) الْأَعْمَشِ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ ، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلَ الْخُفِّ أَوْلَى بِالْمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^(٥) يَمَسُحُ عَلَى ظَاهِرِ خُفَّيْهِ ^(٦) .

(١) في حاشية (ح) : «مسح على» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٢) زاد هنا في (س) ، (ك) ، (ر) : «مسح» ، وضبط عليها في (ك) ، وصحح عليها في (ر) .

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٨٠ / ١) ، وقال الترمذي في «الجامع» (٩٩) :

«حديث المغيرة حديث حسن ، وهو حديث عبد الرحمن بن أبي الزناد ، عن أبيه ، عن عروة ، عن المغيرة ،

ولا نعلم أحدا يذكر : عن عروة ، عن المغيرة : «على ظاهرها» غيره ، وهو قول غير واحد من أهل العلم ،

وبه يقول سفيان الثوري ، وأحمد . قال محمد : وكان مالك يشير بعبد الرحمن بن أبي الزناد» .

والمحفوظ في هذا من حديث عروة بن المغيرة ، عن أبيه المغيرة بن شعبة ، أخرجه البخاري

(١٨٥ ، ٢٠٦) ، ومسلم (٢٦٤) ، وليس فيه : «على ظاهرها» .

○ [١٦١] [التحفة : د (س) ١٠٢٠٤] .

(٤) في حاشية (ح) : «حدثنا» ، ورقم له بعلامتي ابن الأعرابي وابن داسه .

(٥) في (ن) : «النبى» ، وفوقها : «رسول الله» .

(٦) في حاشيتي (ح) ، (ر) : «الخفين» دون رقم .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٩٢ / ١) ، وابن عبد البر في

«التمهيد» (١٤٩ / ١١) كلاهما من رواية ابن داسه ، والبغوي في «شرح السنة» (٢٣٩) ، وأبي الخير بن

الجزري في «مناقب أمير المؤمنين علي بن أبي طالب» (٧٩) كلاهما من رواية اللؤلئي .

وفي «تنقيح التحقيق» لابن عبد الهادي (٣٣٨ / ١) : «وقال الحافظ عبد الغني المقدسي : «إسناده

صحيح ، ورجاله ثقات كلهم» .

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٢٨٩ / ١٣) : «أخرجه أبو داود بسند حسن» .

وفي «التلخيص الحبير» (٤١٨ / ١) : «وإسناده صحيح» .

والحديث اختلف في لفظه على الأعمش وعلى عبد خير ، ورجح الدارقطني في «العلل» (٤٥ ، ٤٤ / ٤)

هذا اللفظ بعد شرحه للخلاف .

ويأتي عند المصنف شرح بعض أوجه الخلاف ، في الأحاديث التالية .

○ [١٦٢] ^(١) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ إِلَّا أَحَقَّ بِالْغَسْلِ حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَهْرِ ^(٢) خُفَيْهِ ^(٣) .

○ [١٦٣] ^(٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ ، عَنِ الْأَعْمَشِ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ : لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ بَاطِنُ الْقَدَمَيْنِ ^(٥) أَحَقَّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا ، وَقَدْ مَسَحَ النَّبِيُّ ﷺ عَلَى ظَهْرِ خُفَيْهِ .

وَرَوَاهُ وَكِيعٌ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، بِإِسْنَادِهِ ، قَالَ : كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ ^(٦) مِنْ ظَاهِرِهِمَا حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا ، قَالَ وَكِيعٌ : يَغْنِي الْحَقْنِ .

وَرَوَاهُ عِيسَى بْنُ يُونُسَ ، عَنِ الْأَعْمَشِ ، كَمَا رَوَاهُ وَكِيعٌ .

وَرَوَاهُ أَبُو السَّوْدَاءِ ^(٧) ، عَنِ ابْنِ عَبْدِ خَيْرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، قَالَ : رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ فَعَسَلَ

○ [١٦٢] [التحفة : د (س) ١٠٢٠٤] .

(١) تأخر هذا الحديث في (ن) ، (ك) عقب الحديث التالي ، وانتهاء المصنف من شرح الخلاف في طرق هذا الحديث .

(٢) في (س) : «ظاهر» ، وفي (ر) : «ظهر» وضرب عليه ، وفي الحاشية : «ظاهر» وعليه : «صح» ، وهذه إشارة إلى أنه المعتمد في الصلب .

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (١/ ٢٩٢) من رواية ابن داسه .

○ [١٦٣] [التحفة : د (س) ١٠٢٠٤] .

(٤) هذا الحديث علم عليه في (ن) بالرمز «ح» ، ولعلها إشارة إلى نسخة الخطيب .

(٥) قوله : «القدمين» رمز له في (ن) : «ح» ، وفي حاشيتها : «الخفين» وعليه الرمز : «ص» ؛ أي : موافق لأصل الماوردي .

(٦) في (ن) ، (ك) : «بالغسل» ، وكتب فوقها في (ن) : «بالمسح» .

(٧) في حاشية (ح) : «وروي عن أبي السوءاء» ، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي .

في حاشية (س) : «أبو السوءاء» اسمه : عمرو بن عمران ، روى عنه سفيان الثوري ، وروى عنه أيضا سفيان بن عيينة» .

ظَاهِرَ قَدَمَيْهِ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُهُ^(١)... وَسَاقَ الْحَدِيثَ^(٢).

○ [١٦٤] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ مَرْوَانَ^(٣) وَمَحْمُودُ بْنُ خَالِدٍ الدَّمَشْقِيُّ الْمَعْنَى، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ - قَالَ مَحْمُودٌ، قَالَ: أَخْبَرَنَا^(٤) ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ، عَنْ رَجَاءِ بْنِ حَيَوَةَ، عَنْ كَاتِبِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ، عَنِ الْمَغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ^(٥) قَالَ: وَضَّأْتُ النَّبِيَّ ﷺ فِي غَرُورَةٍ تَبُوكَ، فَمَسَحَ^(٦) أَعْلَى الْخُفَّيْنِ وَأَسْفَلَهُ^(٧).

قال أبو داود^(٨): بَلَّغَنِي^(٩) أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ ثَوْرٌ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَجَاءٍ^(١٠).

(١) زاد في حاشية (ح): «... لظننت أن بطونها أحق بالمسح. حدثناه حامد بن يحيى، حدثنا سفيان، عن أبي السوداء»، وعليه رقوم لم تظهر بسبب رداء التصوير، وفي (س)، (ك)، (ر): «حدثنا أبو داود، قال: حدثنا حامد بن يحيى، عن أبي السوداء، عن ابن عبد خير، عن أبيه قال: رأيت علياً توضأ بغسل ظاهر قدميه، وقال: لولا أني رأيت رسول الله ﷺ يفعله لظننت أن بطونها أحق بالمسح».

وعزه المزي في «تحفة الأشراف» لرواية أبي بكر بن داسه، وقال: «ولم يذكره أبو القاسم».

(٢) وقع هنا في (ن)، (ك): «حدثنا محمد بن رافع، حدثنا يحيى بن آدم...» وقد سبق هذا الحديث من باقي النسخ تحت رقم (٢٣٢).

يبد أنه جاء في نسخة الماوردي كما في حاشية (ن): «قال أبو داود: وكذلك رواه يزيد بن عبد العزيز، عن الأعمش، بهذا الحديث».

وحديث عيسى بن يونس أخرجه النسائي في «السنن الكبرى» (١٤٨)، وكذا حديث أبي السوداء (١١٩). وانظر شرح الخلاف في «كتاب العلل» للدارقطني (٤٥/٤).

○ [١٦٤] [التحفة: دت ق ١١٥٣٧].

(٣) زاد في (س)، (ر)، وحاشية (ت) من نسخة: «الرقبي».

(٤) في (ر) عليه: «صح»، وفي (ك): «أخبرني».

(٥) قوله: «عن المغيرة بن شعبة» سقط في (ن)، وكتب في حاشيتها: «سقط - ولا بد منه: عن المغيرة بن شعبة».

(٦) من هنا سقط في النسخة (ض) بمقدار ورقة.

(٧) في (ر) عليه: «صح»، وفي (س) ضيب على آخره.

(٨) في حاشية (ح): «وفي نسخة: وبلغني».

(٩) في (س)، (ر): «يروي»، وفي نسخة على حاشية (ح): «وبلغني».

(١٠) في (س): «رجاء بن حيوة»، وفي الحاشية: «من هنا وآت ابن الأعرابي لم يسمعه من أبي داود، قال:

وحدثني محمد بن عمرو بن أحمد عن أبي داود»، ومحمد بن عمرو هو ابن حزم المتجيلي.

٥٩- بَابُ فِي الْإِنْتِضَاحِ^(١)

٥ [١٦٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا^(٢) سُفْيَانُ^(٣)، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ سُفْيَانَ بْنِ الْحَكَمِ الثَّقَفِيِّ - أَوْ الْحَكَمِ بْنِ سُفْيَانَ الثَّقَفِيِّ - قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا بَالَ تَوَضَّأَ^(٤) وَيَتَنَضَّحُ.

قال أبو داود: وَافَقَ سُفْيَانُ جَمَاعَةً عَلَى هَذَا الْإِسْنَادِ^(٥)، وَقَالَ بَعْضُهُمْ: الْحَكَمُ، أَوْ ابْنُ^(٦) الْحَكَمِ^(٧).

= والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٩١)، «الخلافيات» (٣/ ٢٥٤) من رواية ابن داسه.

وقال الترمذي في «الجامع» (٩٨): «وهذا حديث معلول، لم يسنده عن ثور بن يزيد غير الوليد بن مسلم، وسألت أبا زرعة ومحمدا عن هذا الحديث، فقالا: ليس بصحيح؛ لأن ابن المبارك روى هذا عن ثور، عن رجاء، قال: حدثت عن كاتب المغيرة، مرسل عن النبي ﷺ، ولم يذكر فيه المغيرة». اهـ. وانظر: «العلل الكبير» (٧٠)، «علل الحديث» لابن أبي حاتم (١/ ٥١٥).

وحكى أبو بكر الأثرم عن أحمد بن حنبل أنه سئل عن حديث المغيرة بن شعبة أن النبي ﷺ مسح أعلى الخف وأسفله فقال: «هذا الحديث ذكرته لعبد الرحمن بن مهدي فقال: عن ابن المبارك أنه قال: عن ثور، حدثت عن رجاء بن حيوة عن كاتب المغيرة، وليس فيه المغيرة». قال أحمد: «وأما الوليد فزاد فيه: عن المغيرة، وجعله ثور عن رجاء، ولم يسمعه ثور من رجاء؛ لأن ابن المبارك قال فيه: عن ثور، حدثت عن رجاء». اهـ. نقلنا عن «التمهيد» (١/ ١٣).

وقال الدارقطني في «العلل» (٧/ ١١٠) بعد أن ذكر الاختلاف في الحديث: «وحديث رجاء لا يثبت؛ لأن ابن المبارك رواه عن ثور بن يزيد مرسلاً». اهـ.

(١) طمس عنوان الباب في (س) ولم يبق منه سوى حرف الحاء من كلمة «الانتضاح».

٥ [١٦٥] [التحفة: دس ق ٣٤٢٠].

(٢) في (ك): «حدثنا».

(٣) كتب فوقه في (ن): «الثوري» دون رقم أو تصحيح.

(٤) في (ك): «يتوضأ».

(٥) صحح عليه في (ر)، وفي الحاشية: «الحديث»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي «ب».

(٦) صحح عليه في (ر).

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٦٣)، وذكره العيني في «شرح أبي داود»

(١/ ٣٨٦، ٣٨٧).

٥ [١٦٦] حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ^(١) ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ مُجَاهِدٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ ثَقِيفٍ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ بَالَ ثُمَّ نَضَحَ فَرْجَهُ^(٢) .

= والحديث يختلف في إسناده اختلافا شديدا ، ومن هنا تباينت أقوال أئمة العلم في بيان الوجه الراجح ، انظر شرح الخلاف في : «التاريخ الكبير» للبخاري (٢/ ٣٢٩ ، ٣٣٠ رقم ٢٦٤٧) ، «علل الحديث» لابن أبي حاتم (١/ ٥٥٩) ، «العلل الكبير» للترمذي (٢٧) .
والحديث أعله بالاضطراب غير واحد من أهل العلم .

قال ابن عبد البر في «الاستيعاب» (١/ ٣٦١) : «له حديث واحد في الوضوء مضطرب الإسناد ، يقال : إنه لم يسمع من النبي ﷺ ، وسأعه منه عندي صحيح ؛ لأنه نقله الثقات ؛ منهم الثوري ، ولم يخالفه من هو في الحفظ والإتقان مثله» . اهـ .

وذكر الحافظ في «التهذيب» (١/ ٤٦٣) في ترجمة الحكم بن سفيان الخلاف في هذا الحديث ، ومما قاله : «وقال ابن أبي حاتم في «العلل» (١/ ٥٥٧) عن أبيه : الصحيح : الحكم بن سفيان ، عن أبيه . وكذا قال الترمذي في «العلل» عن البخاري ، والذهلي عن ابن المديني . وصحح إبراهيم الحري وأبو زرعة وغيرهما : أن للحكم بن سفيان صحبة ، فالله أعلم ، وفيه اضطراب كثير» . وقال في «إتحاف المهرة» (٤/ ٣١٥) : «قلت : فيه اختلاف كثير على مجاهد ، وقد أعل بالاضطراب» .

وضعه ابن القطان الفاسي من عدة أوجه . ينظر في ذلك : «بيان الوهم» (٥/ ١٣٠ ، ١٣١) .

٥ [١٦٦] [التحفة : دس ق ٣٤٢٠] .

(١) في حاشية (ن) : «ابن عيينة» دون رقم أو تصحيح .

(٢) زاد هنا في (ر) : «ولم يتوضأ» ، وأشار إلى أنه ليس في أصل ابن حزم .

عزاه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٦١) للترمذي ، وقال : «ورواه أبو عيسى الترمذي ، عن ابن أبي عمر ، عن ابن عيينة ، عن منصور وابن أبي نجيح . . . هكذا ، وقال في الحديث : ثم توضأ ونضح فرجه بالماء» . اهـ .

ولم أره في «السنن» ولا في «العلل الكبير» ، ولم يعزه إليه المزي في «تحفة الأشراف» .

ورواه مسعر ، عن منصور ، عن مجاهد ، عن رجل من ثقيف ، أن رسول الله ﷺ كان إذا توضأ نضح فرجه بالماء ، ليس فيه : «عن أبيه» ، أخرجه الإسماعيلي في «معجم شيوخي» (٢/ ٥٦٧) .

وفي «علل الحديث» لابن أبي حاتم (١/ ٥٥٨) : «قال أبو زرعة : «الصحيح : مجاهد ، عن الحكم بن سفيان ، وله صحبة» ، وسمعت أبي يقول : «الصحيح : مجاهد ، عن الحكم بن سفيان ، عن أبيه ، ولأبيه صحبة» . اهـ . انظر التعليق على الحديث السابق .

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٣٨٨) .

○ [١٦٧] ^(١) حَدَّثَنَا نَضْرَبُ بْنُ الْمُهَاجِرِ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا زَائِدَةُ، عَنْ مَنْصُورٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ، عَنْ الْحَكَمِ - أَوْ ابْنِ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ بَالَ ثُمَّ تَوَضَّأَ وَنَضَحَ فَرْجَهُ ^(٢).

٦٠ - بَابُ مَا يَقُولُ الرَّجُلُ إِذَا تَوَضَّأَ ^(٣)

○ [١٦٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ الْهَمْدَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ - يَغْنِي: ابْنَ صَالِحٍ ^(٤) - يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ ^(٥)، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ نُفَيْرٍ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ خُدَّامَ أَنْفُسِنَا تَتَنَاوَبُ الرِّعَايَةَ - رِعَايَةُ إِبِلِنَا - فَكَانَتْ عَلَيَّ رِعَايَةُ الْإِبِلِ ^(٦)، فَرَوَّحْتُهَا ^(٧) بِالْعَشِيِّ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ ^(٨) ﷺ يَخْطُبُ النَّاسَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ» ^(٩)، ثُمَّ يَقُومُ فَيَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ،

○ [١٦٧] [التحفة: دس ق ٣٤٢٠].

(١) هذا الحديث ليس في (ر)، (س)، واستدرك على حاشيتهما، وكتب عقبه في حاشية (س): «صح اللؤلئي»، وفي حاشية (ر) رقم عليه بعلامة ابن الأعرابي «ب»، وكتب في عقبه: «لابن الأعرابي من طريق الخولاني».

(٢) صحح هنا في (ت) وزاد: «بالماء»، ورقم له نسخة.

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (١/٣٨٨).

(٣) قوله: «إذا توضعاً» في (س) عليه: «صح»، وفي حاشيتها ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي «ب»: «فرغ من وضوئه».

○ [١٦٨] [التحفة: م دس ٩٩١٤].

(٤) قوله: «يعني: ابن صالح» في (س) أثبت في الحاشية، ورقم له بعلامة اللؤلئي: «و».

(٥) قال الدارقطني في «العلل» (٢/١١٤): «وأبو عثمان هذا الأصبحي».

وقال أبو القاسم: «وأظنه: سعيد بن هاني»، انظر: «تحفة الأشراف».

(٦) في حاشية (ح): «أي: إبل رفقة الذين قدم معهم على رسول الله ﷺ، وهما اثنا عشر راكباً. ط».

(٧) في حاشية (ح): «بتشديد الواو، أي: رددتها إلى المراح، وهو مأواها ليلاً. ط».

(٨) قوله: «فإذا رسول الله» في (ن)، (ك)، (س)، (ر): «فأدركت»، وفي حاشية (ت): «فأدركت رسول

الله» ورقم له نسخة، وفي حاشية (ك): «فإذا» ورقم عليه نسخة، وفي (ب): «فإذا» وضرب عليه،

وبجواره: «فأدركت»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت).

(٩) قوله: «فيحسن الوضوء» في حاشية (ح): «هو أن يأتي به على الوجه المطلوب شرعاً من غير غلو أو

تقصير. ط».

يُقْبَلُ عَلَيْهِمَا بِقَلْبِهِ وَوَجْهِهِ^(١)، فَقَدْ أَوْجِبَ^(٢)، فَقُلْتُ: بَخِ بَخِ^(٣)، مَا أَجُودَ هَذِهِ.
فَقَالَ رَجُلٌ بَيْنَ^(٤) يَدَيَّ: الَّتِي قَبْلَهَا يَا عُقْبَةَ أَجُودَ مِنْهَا، فَتَنْظُرْتُ فَإِذَا^(٥) عَمْرُ بْنُ
الْخَطَّابِ^(٦)، قُلْتُ: مَا هِيَ يَا أَبَا حَفْصٍ؟ قَالَ: إِنَّهُ قَالَ آتِنَا^(٧) قَبْلَ أَنْ تَجِيءَ: «مَا
مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الْوُضُوءَ، ثُمَّ يَقُولُ حِينَ يَفْرُغُ مِنْ وَضُوئِهِ^(٨): أَشْهَدُ أَنَّ
لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، إِلَّا فُتِحَتْ لَهُ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ
الْثَمَانِيَةِ^(٩)، يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

قَالَ مُعَاوِيَةُ: وَحَدَّثَنِي رِبِيعَةُ^(١٠) بَنْ يَزِيدَ، عَنْ أَبِي إِدْرِيسَ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ
عَامِرٍ^(١١).

(١) في (ن)، (ك)، (ر)، (س): «وبوجهه»، وفي حاشية (ح): «قال النووي: «قد جمع - صلى الله
تعالى عليه وسلم - بهاتين اللفظين أنواع الخضوع والخشوع؛ لأن الخضوع في الأعضاء، والخشوع في
القلب. ط.»».

(٢) قوله: «فقد أوجب» في (س)، (ر): «إلا أوجب».

(٣) في حاشية (ح): «بخ: كلمة تقال عند المدح والرضا بالشيء، وتكرر للمبالغة، فإن وصلت كسرت
ونونت، وربما شددت. ط.»

(٤) في (ب)، (ر)، (س): «من بين يدي».

(٥) في (ر)، (س)، وحاشيتي (ح)، (ت) منسوبة إلى نسخة: «فإذا هو عمر بن الخطاب».

(٦) زاد في (ك): «عمر بن الخطاب».

(٧) في حاشية (ح): «بالماء وكسر النون، أي: قريباً، ونصب على الحال أو الظرف. ط.»

(٨) في حاشية (ح): «زاد ابن ماجه في حديث أنس: ثلاث مرات».

(٩) في حاشية (ح): «رفع نعت الأبواب. ط.»

(١٠) ضبب هنا في (ح).

(١١) قوله: «بن عامر» ليس في صلب (ن)، وفي حاشيتها: «بن عامر» ورقم عليها: «ع»؛ وهي علامة
أصل الماوردي.

والحديث ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٣٩٠/١)، وأخرجه الترمذي (٥٦) من حديث زيد بن
حباب، عن معاوية بن صالح، عن ربيعة بن يزيد الدمشقي، عن أبي إدريس الخولاني، وأبي عثمان، عن
عمر بن الخطاب قال: قال رسول الله ﷺ: «من توضأ فأحسن الوضوء، ثم قال...»، وقال: «حديث =

○ [١٦٩] حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ عَيْسَى ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ الْمُقَرِّيُّ ، عَنْ حَيَّوَةَ بْنِ شُرَيْحٍ ، عَنْ أَبِي عَقِيلٍ ، عَنْ ابْنِ عَمٍّ ، عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ الْجُهَنِيِّ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... نَحْوُهُ .

وَلَمْ يَذْكُرْ أَمْرَ الرَّعَايَةِ ، قَالَ عِنْدَ قَوْلِهِ : « فَأَحْسَنَ الْوُضُوءِ » : « ثُمَّ رَفَعَ نَظْرَهُ ^(٢) إِلَى السَّمَاءِ ، فَقَالَ : ... » . وَسَاقَ الْحَدِيثَ بِمَعْنَى حَدِيثِ مُعَاوِيَةَ ^(٣) .

٦١- بَابُ الرَّجُلِ يُصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ

○ [١٧٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَيْسَى ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ الْبَجَلِيِّ - قَالَ

= عمر قد خولف زيد بن حباب في هذا الحديث . وروى عبد الله بن صالح وغيره ، عن معاوية بن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس ، عن عقبة بن عامر ، عن عمر ، وعن ربيعة ، عن أبي عثمان ، عن جبير بن نفير ، عن عمر . وهذا حديث في إسناده اضطراب ، ولا يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب كبير شيء . قال محمد : وأبو إدريس لم يسمع من عمر شيئاً .

وقال الدارقطني في «العلل» (١١٤/٢) - بعد شرح الخلاف : «وأحسن أسانيده ما رواه معاوية ابن صالح ، عن ربيعة بن يزيد ، عن أبي إدريس الخولاني ، وعن أبي عثمان ، عن جبير بن نفير ، عن عقبة بن عامر» .

تنبيه : الحديث عزاه المزي في «تحفة الأشراف» لأبي داود ، عن أحمد بن سعيد الهمداني ، ووهب بن بيان . وقال : «[ك] حديث وهب بن بيان في رواية أبي عمرو أحمد بن علي البصري ، عن [د] ، ولم يذكره أبو القاسم» .

○ [١٦٩] [التحفة : د ٩٩٧٤] .

(١) في (ك) : «وهو ابن» ، وضرب عليه .

(٢) صحح عليه في (ر) وفي حاشيتها ، وكذا في حاشية (س) : «بصره» ، ورقم عليه فيهما بعلامة ابن الأعرابي .

(٣) نسبته إلى المصنف ابن عبد البر في «التمهيد» (١٨٩/٧) ، ولم يذكر من أي الروايات .

وزاد المزي في «تحفة الأشراف» : «وعن هارون بن عبد الله ، عن عبد الله بن يزيد المقرئ ، عن سعيد بن أبي أيوب ، عن أبي عقيل ، به . (ك) حديث هارون في رواية أبي سعيد بن الأعرابي ، ولم يذكره أبو القاسم» . اهـ .

○ [١٧٠] [التحفة : خ د ت س ق ١١١٠] .

مُحَمَّدٌ : هُوَ أَبُو^(١) أَسَدِ بْنِ عَمْرِو^(٢) - قَالَ : سَأَلْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ الْوُضُوءِ ، فَقَالَ : كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ، وَكُنَّا نَصَلِّي الصَّلَوَاتِ بِوُضُوءِ وَاحِدٍ^(٣) .

○ [١٧١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنِي عُلَقَمَةُ بْنُ مَرْثَدٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ : صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَوْمَ الْفَتْحِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ بِوُضُوءٍ^(٤) ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ ، فَقَالَ لَهُ عَمْرٌ : إِنِّي رَأَيْتُكَ صَنَعْتَ^(٥) شَيْئًا لَمْ تَكُنْ تَصْنَعُهُ ، قَالَ : «عَمْدًا صَنَعْتُهُ»^(٦) .

(١) صحح عليه في (ر) ، وفي الحاشية : «ابن أسد» ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي ، وقال : «الصواب : «أبو»» . وفيها أيضا : «هو والد أنس ، وليست بكنيته» .

(٢) في حاشية (س) : «هو والد أسد ، هذا معناه ، وليس كنيته على غير بنوه ؛ لأن أسدا هو ... عمرو بن عامر . صح ، ولعمرو بن عامر ... اسمه : أسد ، يكنى : أبا المنذر البجلي الكوفي» .

وفي سؤالات أبي عبيد الأجرى لأبي داود السجستاني (ص : ٩٢) : «قلت لأبي داود : عمرو بن عامر روى عن أنس ؟ قال : «هذا أبو أسد بن عمرو» ، وساق إسناد هذا الحديث . اهـ .

ورد ذلك المزي في «تهذيب الكمال» (٩٤ / ٢٢) بقوله : «وكذلك قال أبو القاسم في «الأطراف» في مسند أنس : «عمرو بن عامر الأنصاري والد أسد بن عمرو عنه» ، تبع أبا داود في ذلك ، وقد وهما جميعا ، فإن والد أسد بجلي ، وليس بأنصاري ، وهو متأخر عن طبقة الأنصاري ، ومن نظر من أهل المعرفة في رجال هذا ورجال هذا تبين له صحة ما ذكرنا ، والله أعلم» . اهـ .

قال ابن حجر في «تهذيب التهذيب» (٦٠ / ٨) : «قلت : مثل أبي داود لا يرد قوله بلا دليل» . اهـ .

نعم ، الدليل أنه قد فرق بينهما كل من ترجم لهما كالبخاري في «التاريخ الكبير» ، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» - تبعا لأبيه - وابن حبان في «الثقات» ، وغيرهم من المصنفين في الرجال ، بل والحافظ ابن حجر نفسه في «التقريب» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «المتهيد» (٢٣٩ / ١٨) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود»

(٣٩٨ / ١) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٤٤٠ / ٥) ، وقال الترمذي في «الجامع» (٦٠) : «هذا

حديث حسن صحيح» .

○ [١٧١] [التحفة : م د ت س ق ١٩٢٨] .

(٤) زاد هنا في (ج) وضرب عليه ، (س) ، (ب) من نسخة ، (ر) ، وحاشيتي (ت) ، (ك) من نسخة : «واحد» .

(٥) زاد بعدها في حاشية (ب) : «اليوم» ، ورقم عليه نسخة .

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٧١ / ١) ، و«معرفة السنن» (٣٥٦ / ١) ، =

٦٢- بَابُ (١) تَفْرِيقِ الْوُضُوءِ

○ [١٧٢] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ جَرِيرِ بْنِ حَازِمٍ، أَنَّهُ سَمِعَ قَتَادَةَ بْنَ دِعَامَةَ، حَدَّثَنَا أَنَسُ، أَنَّ رَجُلًا جَاءَ إِلَى رَسُولِ (٢) اللَّهِ ﷺ وَقَدْ تَوَضَّأَ وَتَرَكَ عَلَى قَدَمِهِ مِثْلَ مَوْضِعِ الظُّفْرِ (٣)، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ».

قال أبو داود: وَهَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِمَعْرُوفٍ (٤)، وَلَمْ (٥) يَرْوِهِ إِلَّا ابْنُ وَهْبٍ (٦)، وَقَدْ رَوَى عَنْ مَعْقِلِ بْنِ عُبَيْدٍ اللَّهِ الْجَزْرِيِّ، عَنْ أَبِي الزُّبَيْرِ، عَنْ جَابِرٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... نَحْوُهُ، قَالَ: «ارْجِعْ فَأَحْسِنْ وُضُوءَكَ» (٧).

= وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٣٩/١٨) - كلاهما - من رواية ابن داسه. وقال الترمذي في «الجامع» (٦٢): «هذا حديث حسن صحيح».

(١) في (ت)، (س)، (ر): «باب في تفريق الوضوء».

○ [١٧٢] [التحفة: دق ١١٤٨]. (٢) في حاشية (ن): «النبي» وعليه: «صح».

(٣) كذا في (ح)، (م) بضم الفاء، وفي (ر)، (س) بالسكون: «الظفر».

قال النووي: «وفي الظفر لغتان، أجودهما ظُفْر بضم الظاء والفاء، وبه جاء القرآن العزيز، ويموز إسكان الفاء على هذا، ويقال: ظُفْر بكسر الظاء وإسكان الفاء، وظُفْر بكسرهما، وقرئ بهما في الشواذ، وجمعه أظفار، وجمع الجمع أظافر، ويقال في الواحد أيضا: أظفور، والله أعلم». اهـ. من «شرح النووي على مسلم» (١٣٢/٣).

(٤) في (ر)، (س): «ليس بمعروف عن جرير بن حازم».

(٥) في (ر)، (س): «لم يروه»، وفي حاشية (س) وعليه علامة ابن الأعرابي: «ولم».

(٦) في حاشية (ب) ورقم له نسخة: «إلا ابن وهب عن جرير بن حازم».

(٧) من طريق المصنف: أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٦٩٢)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٨٣/١) من رواية ابن داسه - كلاهما - عن المصنف.

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «سألت يحيى بن معين عن جرير بن حازم، فقال: «ليس به بأس»، فقلت: إنه يحدث عن قتادة عن أنس أحاديث منكرة. فقال: «ليس بشيء»، هو عن قتادة ضعيف». اهـ. من «تهذيب الكمال» (٥٢٨/٤).

وقال الميموني، عن أحمد: «كان حديثه عن قتادة غير حديث الناس يوقف أشياء، ويسند أشياء». ثم أثنى عليه، وقال: «صالح صاحب سنة وفضل». اهـ. من «تهذيب التهذيب» (٧٠/٢). زاد ابن رجب في «شرح علل الترمذي» (٧٨٤/٢): «منها هذا الحديث».

○ [١٧٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، أَخْبَرَنَا يُونُسُ وَحُمَيْدٌ ، عَنْ الْحَسَنِ ^(١) ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... بِمَعْنَى ^(٢) قَتَادَةَ .

○ [١٧٤] ^(٣) حَدَّثَنَا حَيُّوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ ، عَنْ بَجِيرٍ هُوَ ابْنُ سَعْدٍ ^(٤) ، عَنْ خَالِدٍ ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يُصَلِّي وَفِي ظَهْرِ قَدَمِهِ لَمْعَةٌ ^(٥) قَدَّرُ الدَّرْهَمَ لَمْ يُصْبِحْهَا الْمَاءَ ، فَأَمَرَهُ النَّبِيُّ ﷺ أَنْ يُعِيدَ الْوُضُوءَ وَالصَّلَاةَ ^(٦) .

= وقال النسائي في «السنن الكبرى» (٧/ ٥٥٥) : «وما حدث جرير بن حازم بمصر فليس بذاك ، وحديثه عن يحيى بن أيوب أيضا فليس بذاك» . اهـ .

وحديث معقل الجزري ، الذي أشار إليه المصنف ، أخرجه مسلم في «الصحیح» (٢٣٤) .
وفي «شرح علل الترمذي» (٢/ ٧٩٣) : «معقل بن عبيد الله الجزري ، ثقة ، كان أحمد يضعف حديثه عن أبي الزبير خاصة ، ويقول : «يشبه حديثه حديث ابن لهيعة» .
وينحوه قال أبو عمار بن الشهيد في «علل حديث مسلم» (ص ٥٦ ، ٥٧) ، وزاد : «وهو خطأ عندي ؛ لأن الأعمش رواه عن أبي سفيان عن جابر ؛ فجعله من قول عمر» . اهـ .

وينحوه - أيضا - قال أبو علي النيسابوري ، انظر : «النكت الظراف» (٨/ ١٦ - التحفة) .
قال ابن رجب : «ومن أراد حقيقة الوقوف على ذلك فلي نظر إلى أحاديثه عن أبي الزبير ، فإنه يجدها عند ابن لهيعة ، يروها عن أبي الزبير كما يروها معقل سواء . وما أنكر على معقل بهذا الإسناد حديث الذي توضحاً وترك لمعة لم يصبها الماء» . اهـ .

○ [١٧٣] [التحفة : د ١٨٥١٢ ، د ١٨٥٦٣] .

(١) ضبب هنا في (م) ، إشارة إلى كونه مرسلاً .

(٢) ضبب عليه في (ح) ، (م) ، (ت) .

○ [١٧٤] [التحفة : د ١٥٥٥٩] .

(٣) صدر هذا الحديث في (ن) ، (ك) ب : «باب إذا شك في الحدث» ، وجاء عنوان الباب في كل النسخ عقب الحديث .

(٤) قوله : «هو ابن سعد» ليس في (ن) . وفي (ر) ، وحاشية (ت) : «يعني : ابن سعد» .

(٥) قوله : «لمعة» - بضم اللام : بياض أو سواد أو حمرة تبدو من بين لون سواها ، وهي في الأصل : قطعة من النبت إذا أخذت في اليبس ، وفي اصطلاح الفقهاء : اللمعة : الموضع الذي لم يصبه الماء . من «شرح أبي داود» للعيني (١/ ٤٠٦) .

(٦) تفرد به المصنف ، ومن طريقه أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٨٣) ، «الخلافيات» (١/ ٤٥٧) من رواية ابن داسه ، والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٤٨٤) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٤٠٥) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ١٦٨) ، وغير واحد .

٦٢- بَابُ إِذَا شَكَّ فِي الْحَدِيثِ^(١)

○ [١٧٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعَبَادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ^(٢): شُكِّي^(٣) إِلَى النَّبِيِّ ﷺ الرَّجُلُ يَجِدُ الشَّيْءَ فِي الصَّلَاةِ حَتَّى يُحَيَّلَ إِلَيْهِ، فَقَالَ: «لَا يَنْفَتِلُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا، أَوْ يَجِدَ رِيحًا»^(٤).

○ [١٧٦] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «إِذَا كَانَ أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ فَوَجَدَ حَرَكَةَ فِي دُبُرِهِ، أَخَذَتْ أَوْ لَمْ يُحْدِثْ، فَأَشْكَلَ عَلَيْهِ، فَلَا يَنْصَرِفُ حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا»^(٥).

= وقال أحمد: «إسناده جيد». كذا في «فتح الباري» لابن رجب (١/ ٢٩١)، وقال البيهقي: «مرسل». وقد تعقب، انظر: «الإمام» لابن دقيق العيد (٢/ ٧٣)، «البدر المنير» (٢/ ٢٣٩). وانظر أيضا: «المجموع» للنووي (١/ ٤٥٥)، «التلخيص الحبير» لابن حجر (١/ ٢٩١ - ٢٩٢).

(١) في (ن) لفظ «باب» بدون ترجمة، وعليه علامة (ح).

○ [١٧٥] [التحفة: خ م د س ق ٥٢٩٦، خ م د س ق ٥٢٩٩].

(٢) ضبب هنا في (ح)، وفي (ك): «أنه»، وكأنه ضرب عليها.

(٣) كذا بالبناء للمفعول في (م)، (ت)، (ن)، (ك)، (ب)، (س) وعليه «صح»، (ر) وعليه: «صح»: «شُكِّي»، وفي حاشيتي (ر)، (س): «شُكَا» بالبناء للفاعل، ورقم عليه فيها بعلامة ابن الأعرابي.

(٤) قوله: «حتى يسمع صوتًا أو يجد ريحًا» قال الخطابي: «معناه: حتى يتيقن الحدث، ولم يرد به الصوت نفسه ولا الريح نفسها حسب، وقد يكون أطروشا لا يسمع الصوت وأخشم لا يجد الريح. ط» من حاشية (ح)، وانظر: «معالم السنن» (١/ ٦٤).

من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن»، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٤٠٧).

○ [١٧٦] [التحفة: ١٢٦٢٩٥].

(٥) وفي حاشية (ر): «ش: نا محمد بن المثني، نا عبد الرحمن بن مهدي، أنا شعبة، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة، عن النبي ﷺ: «لا وضوء إلا من صوت أو ريح».

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٢٥٤) من رواية ابن داسه،

وابن حزم في «المحلل» (١/ ٣٢٠) من رواية ابن الأعرابي، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٤٢٠)، =

٦٤ - بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الْقُبْلَةِ

○ [١٧٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَا : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ، عَنْ أَبِي رَوْقٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، عَنْ ^(١) عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَهَا وَلَمْ يَتَوَضَّأْ .
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ : هُوَ مُرْسَلٌ ^(٢)، إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ عَائِشَةَ شَيْئًا ^(٣) .
 قَالَ أَبُو دَاوُدَ : كَذًا ^(٤) رَوَاهُ الْفَرَيَابِيُّ وَغَيْرُهُ ^(٥) .

= والعيني في «شرح أبي داود» (١/٤٠٨، ٤٠٩)، وعزاه إليه : ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/١٩٤)، وابن القطان في «بيان الوهم» (٢٨٠٧) .
 وجاء هنا في حاشية (ت) : «آخر الجزء الأول من تجزئة محمد بن طاهر عن التسري» .
 ○ [١٧٧] [التحفة : دس ١٥٩١٥] .

(١) ضبب هنا في (ح)، (ن)، إشارة إلى الانقطاع وعدم الاتصال .
 (٢) في حاشية (ك) : «صوابه : منقطع» . اهـ . بل - كلاهما - من الاصطلاح، ومن يستعمل الإرسال موضع الانقطاع من الأئمة : ابن معين، وابن المديني، والبخاري وغيرهم، وعلى هذا فهو من جملة الاصطلاح، فإطلاق الخطأ عليه ليس بسديد، نعم الشائع في استعمال المرسل والذي عليه جمهور المحدثين هو قول التابعي : قال رسول الله ﷺ، وهذا لا ينفي جواز الاستعمال الآخر، فكله من الاصطلاح، والله أعلم .
 انظر : «الكفاية للخطيب» (ص ٢١)، و«النكت على ابن الصلاح» لابن حجر (٢/٥٤٣، ٥٤٤)، و«فتح الباري» له - الحديث رقم (٥٠١٥) .
 (٣) قوله : «شيئا» زيادة من (ن)، (ك) وحاشية (ت) وعليه علامة نسخة .
 وجاء هنا في حاشية (س) وعليه علامة أبي ذر الهروي عن اللؤلئي : «قال أبو داود : مات إبراهيم التيمي ولم يبلغ أربعين سنة، وكان يكنى : أبا أسماء» . اهـ . وينحوه في حاشية (ر)، ونسبه في «العون» (١/٣٠٣) إلى بعض النسخ .
 (٤) وفي (ن) : «كذي» .

(٥) قوله : «رواه الفريابي وغيره» جاء سياق هذه العبارة في (س)، (ب) هكذا : «هكذا رواه الفريابي وغيره : [قال أبو داود : هو] مرسلا، التيمي لم يسمع من عائشة» . اهـ . وما بين المعقوفين زيادة من (ب) . وفي (ن) تقديم وتأخير لا يخل بمضمون العبارة .

وفي حاشيتي (س)، (ر) : «قال أبو عبد الرحمن النسائي : ليس في الباب حديث أحسن من هذا، وإن كان مرسلا» . اهـ . وينظر : كتاب «المجتبى» (١٧٥) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/٦٤)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٤١٠)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٢٠٤)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٢/٣٠٠) .

○ [١٧٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ^(١) وَكِيعٌ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَبَّلَ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِ، ثُمَّ خَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، قَالَ عُرْوَةُ: فَقُلْتُ لَهَا: مَنْ هِيَ إِلَّا أَنْتِ؟ فَضَحِكَتْ.

قال أبو داود: هَكَذَا رَوَاهُ زَائِدَةُ، وَعَبْدُ الْحَمِيدِ الْحِمَاطِيُّ، عَنْ سُلَيْمَانَ ^(٢) الْأَعْمَشِ ^(٣).
○ [١٧٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُخَلَّدٍ الطَّالْقَانِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَغْنِي: ابْنُ مَغْرَاءَ ^(٤)، أَخْبَرَنَا الْأَعْمَشُ ^(٥)، حَدَّثَنَا ^(٦) أَصْحَابُ لَنَا، عَنْ عُرْوَةَ الْمُزْنِيِّ، عَنْ عَائِشَةَ... بِهَذَا الْحَدِيثِ.

= وقال الترمذي في «الجامع» (٨٧): «وهذا لا يصح أيضا، ولا نعرف لإبراهيم التيمي سماعا من عائشة، وليس يصح عن النبي ﷺ في هذا الباب شيء». اهـ.

وقال الدارقطني في «السنن» (٢٥٦/١): «لم يروه عن إبراهيم التيمي غير أبي روق عطية بن الحارث، ولا نعلم حدث به عنه غير الثوري، وأبي حنيفة. واختلف فيه؛ فأسنده الثوري، عن عائشة، وأسنده أبو حنيفة، عن حفصة - وكلاهما - أرسله، وإبراهيم التيمي لم يسمع من عائشة ولا من حفصة، ولا أدرك زمانها. وقد روى هذا الحديث معاوية بن هشام، عن الثوري، عن أبي روق، عن إبراهيم التيمي، عن أبيه، عن عائشة فوصل إسناده. واختلف عنه في لفظه».

○ [١٧٨] [التحفة: دت ق ١٧٣٧١].

(١) في (ك): «أخبرنا».

(٢) زاد في (ر): «يعني»، ورقم عليها بعلامة ابن الأعرابي «ب»، وأشار إلى أنه ليس في أصل ابن حزم.

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤١١/١)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٢٠٤)، والزيلعي في «نصب الراية» (١/٧١).

وأخرجه الترمذي (٨٧)، وقال: «وإنما ترك أصحابنا حديث عائشة، عن النبي ﷺ في هذا؛ لأنه لا يصح عندهم لحال الإسناد. وسمعت أبا بكر العطار البصري يذكر عن علي بن المديني، قال: ضعف يحيى بن سعيد القطان هذا الحديث، وقال: «هو شبه لا شيء». وسمعت محمد بن إسماعيل يضعف هذا الحديث، وقال: «حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة». اهـ. وينظر الحديث التالي.

○ [١٧٩] [التحفة: دت ق ١٧٣٧١].

(٤) صحح عليه في (ر).

(٥) في (ك): «سليمان الأعمش».

(٦) في (ن)، (ر)، (س)، (ك): «أخبرنا».

قال أبو داود: قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْقَطَّانُ لِرَجُلٍ: اخْك عَنِّي أَنَّ هَذَيْنِ، يَغْنِي: حَدِيثَ الْأَعْمَشِ هَذَا، عَنْ حَبِيبٍ، وَحَدِيثَهُ بِهَذَا الْإِسْنَادِ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ^(١) - أَنَّهَا تَتَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ - قَالَ يَحْيَى: اخْك عَنِّي أَنَّهُمَا شِبْهُ لَا شَيْءٍ^(٢).

قال أبو داود^(٣): وَزَوَّيَ عَنِ الثَّوْرِيِّ^(٤)، قَالَ: مَا حَدَّثَنَا حَبِيبٌ إِلَّا عَنْ عُرْوَةَ الْمُزَنِيِّ، يَغْنِي: لَمْ يُحَدِّثْهُمْ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ بِشَيْءٍ.

قال أبو داود: وَقَدْ رَوَى حَمْرَةُ الزِّيَّاتِ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ عَائِشَةَ حَدِيثًا صَحِيحًا^(٥).

(١) في حاشية (س): «وخرج أبو داود حديث المستحاضة في كتاب الحيض، وعلله: حدثنا أبو سعد، نا إبراهيم بن هانئ النيسابوري، قال: نا عبد الله بن داود، عن الأعمش، عن حبيب، عن عروة، عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «المستحاضة تصلي وإن قطر الدم على الحصر»». اهـ.

(٢) حكى ابن البراء في كتاب «العلل» عن علي بن المديني [شرح علل الترمذي] (٢/ ٨٠٠) قال: «الأعمش كثير الوهم في أحاديث هؤلاء الصغار، مثل: الحكم، وسلمة بن كهيل، وحبيب بن أبي ثابت، وأبي إسحاق، وما أشبههم». وقال: «الأعمش يضطرب في حديث أبي إسحاق». وقال يعقوب بن شيبة، عن علي بن المديني: «حديث الأعمش عن الصغار؛ كأبي إسحاق، وحبيب، وسلمة - ليس بذلك».

وعن ابن المديني، عن يحيى بن سعيد قال: «كان سفيان الثوري يحفظ عن الصغار والكبار، يعني: أن الأعمش ليس كذلك».

(٣) من قوله: «قال أبو داود: وروي عن الثوري... إلى آخره، ليس في صلب (ر)، وأثبت في الحاشية وعليه علامة ابن الأعرابي، وفي آخره: «لأحمد بن سعيد»، وقد طمس قدر من هذه العبارة بفعل رداء التصوير.

(٤) قول الثوري هذا عزاه المزي في «تحفة الأشراف» (١٨٧٦٨) للمصنف في «الطهارة» عن عبد الرحمن بن بشر بن الحكم، عن يحيى، عن سفيان، به. وسبق عزوها (١٧٣٧١) معلقة كما هنا، وهذا الحرف هكذا موصلاً، لم ينسبه المزي لأي الروايات، فالظاهر أنه من رواية اللؤلئي، كما جرت به عادته، بيد أنه قد خلت عنه كل النسخ الخطية التي بين أيدينا من روايتي اللؤلئي وابن داسه.

(٥) الحديث الذي أشار إليه المصنف هو ما أخرجه الترمذي (٣٧٧٢) وغيره من حديث حمزة الزيات، عن حبيب بن أبي ثابت، عن عروة، عن عائشة، عن النبي ﷺ أنه كان يقول: «اللهم عافني في جسدي، وعافني في بصري، واجعله الوارث مني، لا إله إلا الله الحليم الكريم...» الحديث.

٦٥- بَابُ فِي^(١) الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ الذَّكَرِ^(٢)

٥ [١٨٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّهُ سَمِعَ عُرْوَةَ يَقُولُ : دَخَلْتُ عَلَى مَرْوَانَ بْنِ الْحَكَمِ فَذَكَّرْنَا مَا يَكُونُ مِنْهُ الْوُضُوءُ ، فَقَالَ مَرْوَانُ : وَمِنْ مَسِّ الذَّكَرِ؟ فَقَالَ عُرْوَةُ : مَا عَلِمْتُ ذَلِكَ ، فَقَالَ مَرْوَانُ : أَخْبَرْتَنِي بُسْرَةُ بِنْتُ صَفْوَانَ ، أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ : «مَنْ مَسَّ ذَكَرَهُ فَلْيَتَوَضَّأْ»^(٣)»^(٤) .

= قال الترمذي : «هذا حديث غريب ، سمعت محمدا يقول : «حبيب بن أبي ثابت لم يسمع من عروة بن الزبير شيئا» .

وكذا أعله الدارقطني في «العلل» (٢٠٩ / ١٤) ، ورجح أن بينهما واسطة ، هذا بالإضافة إلى إعراض أبي داود عنه ؛ إذ لم يخرج في كتابه .
(١) في (س) ، (ب) ، (ك) ، (ر) : «باب الوضوء . . .» ، وقوله : «في» ضرب عليه في (ن) ، وضرب عليه في (ت) .

(٢) في حاشيتي (ر) ، (س) : «ويروى في هذا الباب عن أم حبيبة بنت أبي سفيان وأبي هريرة ، ولم يذكر البخاري منهما شيئا ؛ لأن مذهبه ترك ما يتضاد من الأحاديث» . اهـ .

٥ [١٨٠] [التحفة : دت س ق ١٥٧٨٥] .

(٣) قوله : «من مس ذكره فليتوضأ» في (ر) عليه : «صح» ، وأشار أنه ليس في أصل ابن حزم .
(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٦٥ / ١) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٧ / ١٨٦) من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤١٦ / ١) ، (٤١٧) .

وقال الترمذي في «الجامع» (٨٣) : «هذا حديث حسن صحيح . هكذا روى غير واحد مثل هذا ، عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن بسرة» . اهـ .

وفي رواية مضر بن محمد قال : «سألت يحيى بن معين : أي حديث يصح في مس الذكر؟ فقال يحيى : لولا حديث جاء عن عبد الله بن أبي بكر لقلت : لا يصح فيه شيء ؛ فإن مالكا يقول : حدثنا عبد الله بن أبي بكر ، قال : حدثنا عروة ، قال : حدثنا مروان ، قال : حدثني بسرة» . نقلنا عن «الاستذكار» (٢٨ / ٣) .

وفي «العلل الكبير» للترمذي (٥٠) : «وسألت محمدا عن أحاديث مس الذكر ، فقال : أصح شيء عندي في مس الذكر حديث بسرة ابنة صفوان ، والصحيح : عن عروة ، عن مروان ، عن بسرة» .
والحديث اختلف فيه على عروة ، انظر في شرح الخلاف : «العلل» للترمذي (٥٠) ، و«العلل» للدارقطني (٣٢٨ / ١٥ - ٣٥٥) .

٦٦- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ

○ [١٨١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا مَلَاذِمُ بْنُ عَمْرِو الْحَنْفِي، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَدْرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَدِمْنَا عَلَى نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَجَاءَ رَجُلٌ كَأَنَّهُ بَدَوِيٌّ، فَقَالَ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ، مَا تَرَى فِي مَسِّ الرَّجُلِ ذَكَرَهُ بَعْدَمَا يَتَوَضَّأُ؟ فَقَالَ: «هَلْ هُوَ إِلَّا مُضْغَةٌ مِنْهُ؟ أَوْ بَضْعَةٌ^(١) مِنْهُ».

قال أبو داود: رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ حَسَّانَ، وَسُفْيَانُ الثَّوْرِيُّ، وَشُعْبَةُ، وَابْنُ عُيَيْنَةَ، وَجَرِيرٌ الرَّازِيُّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ^(٢).

○ [١٨١] [التحفة: دت س ق ٥٠٢٣].

(١) قوله: «مضغعة منه، أو بضعة منه»: لفظان مترادفان، ومعناها: القطعة من اللحم. س» من حاشية (ح).

(٢) زاد هنا في (ر)، وحاشية (س) من نسخة: «عن أبيه، بإسناده ومعناه، قال: في الصلاة».

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/٦٦)، والبيهقي في «السنن»

(٢/٢٨٧) - كلاهما - من رواية ابن داسه.

وقال الترمذي في «الجامع» (٨٦): «وهذا الحديث أحسن شيء روي في هذا الباب، وقد روى هذا الحديث أيوب بن عتبة، ومحمد بن جابر، عن قيس بن طلق، عن أبيه، وقد تكلم بعض أهل الحديث في محمد بن جابر، وأيوب بن عتبة، وحديث ملازم بن عمرو، عن عبد الله بن بدر أصح وأحسن». اهـ. وقد سئل أبو حاتم الرازي وأبو زرعة عن حديثه فلم يثبتاه، وقالوا: «قيس ليس ممن تقوم به حجة، ووهناه». «علل الحديث» (١/٥٦٨).

وقال الخلال، عن أحمد، لما سئل عن حديثه: «غيره أثبت منه».

وقال الشافعي: «قد سألنا عن قيس بن طلق، فلم نجد من يعرفه بما يكون لنا قبول خبره. وقال ابن معين: «لقد أكثر الناس في قيس، وإنه لا يحتج بحديثه»». اهـ. «تهذيب التهذيب» (٨/٣٩٩).

وقال عمرو بن علي الفلاس: «هو عندنا أثبت من حديث بسرة». «الاعتبار في الناسخ» (٢٢٧)، «التلخيص الحبير» (١/١٢٥).

وقال ابن المديني؛ حيث قال: «حديث ملازم هذا أحسن من حديث بسرة» «شرح معاني الآثار» (١/٧٦).

وقال الطحاوي: «حديث ملازم صحيح مستقيم الإسناد» «شرح معاني الآثار» (١/٧٦).

وقال ابن خزيمة، عن محمد بن يحيى الذهلي أنه قال: «نرى الوضوء من مس الذكر استحباباً لا إيجاباً،

بحديث عبد الله بن بدر، عن قيس بن طلق، عن أبيه، عن النبي ﷺ». «الصحيح» (١/١٣٨).

○ [١٨٢] حَدَّثَنَا ^(١) مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا ^(٢) مُحَمَّدُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ قَيْسِ بْنِ طَلْقٍ ^(٣)، بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، وَ ^(٤) قَالَ: فِي الصَّلَاةِ.

٦٧- بَابُ فِي ^(٥) الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ

○ [١٨٣] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ^(٦) ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ ^(٧) الرَّازِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ قَالَ: سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوُضُوءِ مِنْ لُحُومِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: «تَوَضَّؤُوا مِنْهَا»، وَسُئِلَ عَنْ لُحُومِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: «لَا تَوَضَّؤُوا مِنْهَا»، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ، فَقَالَ: «لَا تُصَلُّوا فِي مَبَارِكِ الْإِبِلِ؛ فَإِنَّهَا مِنَ الشَّيَاطِينِ»، وَسُئِلَ عَنِ الصَّلَاةِ فِي مَرَابِضِ الْغَنَمِ، فَقَالَ: «صَلُّوا فِيهَا؛ فَإِنَّهَا بَرَكَةٌ» ^(٨).

○ [١٨٢] [التحفة: دت س ق ٥٠٢٣].

(١) هذا الحديث رقم له في (ر) بعلامة ابن الأعرابي، وأشار أنه ليس في أصل ابن حزم.
(٢) صحح عليه في (ح)، وفي حاشية (ن): «هكذا في الأصل، وقد سقط بين مسدد ومحمد بن جابر رجل أو أكثر، والله أعلم». وفي حاشية (ك): «قد سقط بين مسدد ومحمد بن جابر». وفي حاشية (س): «هذا سند غير متصل على هذا النسق: مسدد عن محمد بن جابر، فإن محمد بن جابر روى عنه هشام بن حسان والثوري وشعبة، ومن يروي عن هؤلاء لا يتمكن مسدد أن يروي عنه، والله أعلم. فإنه قد تقدمت روايته عن ملازم بن عمرو، عن عبد الله بن بدر، عن قيس، ومحمد بن جابر في طبقة عبد الله بن بدر، فليكشف عن هذا حتى يتضح، إن شاء الله تعالى».

ليس في هذا ما يخفى حتى يحتاج أن يكشف عنه، فمسدد أدرك محمد بن جابر إدراكا بينا، وقد حدث عمن هم في مثل طبقته كأبي عوانة الليشكري، وعبد الواحد بن زياد البصري وغيرهم من رجال هذه الطبقة، وعلى هذا فتصريحه بالسماح ليس بالمنكر، وقد علم عليه ابن حجر «صح»، إشارة إلى عدم وجود سقط، وقد اتفقت كل النسخ على إثبات صيغة التحديث، والله أعلم.

(٣) زاد هنا في (ر)، (س): «عن أبيه».

(٤) الواو من قوله: «وقال» ليس في (ن)، (ك)، (ر). وفي حاشية (ن): «وقال»، ورقم لها: «ع» علامة أصل الماوردي.

(٥) في (ر)، (س): «باب الوضوء...».

○ [١٨٣] [التحفة: دت ق ١٧٨٣].

(٦) صحح عليه في (م)، (ر).

(٧) صحح عليه في (ح)، (م)، (ر).

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٦٧/١)، والخطيب البغدادي في «موضح

الأوهام» (٢٦٥)، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٨/٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٣٠/١)، =

٦٨- بَابُ الْوُضُوءِ مِنْ مَسِّ اللَّحْمِ النَّيِّءِ ^(١) وَغَسِيلِهِ

○ [١٨٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ وَأَيُّوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ الرَّقِّيُّ، وَعَمَرُ بْنُ عُثْمَانَ الْجَمْصِيُّ - الْمَعْنَى - قَالُوا: حَدَّثَنَا مَرْوَانُ بْنُ مُعَاوِيَةَ، أَخْبَرَنَا هَلَالُ بْنُ مَيْمُونٍ الْجُهَنِيُّ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَزِيدَ اللَّيْثِيِّ، قَالَ هَلَالٌ: لَا أَعْلَمُهُ إِلَّا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، وَقَالَ أَيُّوبُ وَعَمَرُو: أَرَاهُ ^(٢) عَنْ أَبِي سَعِيدٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَرَّ بِغُلَامٍ ^(٣) يَسْلُخُ ^(٤) شَاةً، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَتَّحَ حَتَّى أُرِيكَ» ^(٥)، فَأَذْخَلَ يَدَهُ بَيْنَ الْجِلْدِ وَاللَّحْمِ فَدَحَسَ ^(٦) بِهَا حَتَّى تَوَارَتْ إِلَى الْإِبْطِ ^(٧)، ثُمَّ مَضَى فَصَلَّى لِلنَّاسِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ.

= وقال الترمذي: «وروى عبيدة الضبي، عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن ذي الغرة. وروى حماد بن سلمة هذا الحديث، عن الحجاج بن أرطاة، فأخطأ فيه، وقال فيه: «عن عبد الله بن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن أبيه، عن أسيد بن حضير. والصحيح: عن عبد الله بن عبد الله الرازي، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن البراء. قال إسحاق: أصح ما في هذا الباب حديثان عن رسول الله ﷺ؛ حديث البراء، وحديث جابر بن سمرة». اهـ. وانظر: «العلل الكبير» (٤٦). وبنحو قول إسحاق قال أحمد. انظر: «الأوسط» لابن المنذر (١/ ١٣٩). والحديث يأتي عند المصنف (٤٩٠).

(١) صحح عليه في (س).

○ [١٨٤] [التحفة: دق ٤١٥٨].

(٢) في (ن)، وحاشية (ت) من أصل ابن طاهر: «وأراه». وفي حاشية (ن): «أراه»، ورمز لها «ح» ولعلها علامة نسخة الخطيب.

(٣) زاد هنا في بعض المطبوعات: «وهو»، وقد خلت عنها كل النسخ الخطية التي بين أيدينا، وكذا متن «السنن» من: «العون» (١٨٣)، «بذل المجهود» (١٠١/ ٢)، في حاشية (ح): «في رواية الطبراني: أنه معاذ بن جبل رضي الله عنه. س».

(٤) الضبط بفتح وضم اللام من (ح)، (م)، (ت) بالضبطين، وكتب فوقه في الثلاثة: «معا». وفي (ض)، (ن)، (س) بالفتح فقط، وفي (ر) بالضم فقط.

(٥) في حاشية (ح): «زاد ابن حبان: فإني لا أراك تحسن تسليخ. قال الخطابي: ومعنى أريك: أعلمك، ومنه قوله تعالى: ﴿وَأَرْنَا مَتَاسِكَنَا﴾ [البقرة: ١٢٨]. س». «صحيح ابن حبان» (١١٥٩)، «معالم السنن» (٦٨/١).

(٦) الضبط بفتح الدال والحاء من (م)، (ن)، وفي حاشية (ح): «الدحس: يسكون الحاء، إدخال اليد بين جلد الشاة وصفاقها ليسليخها، والصفاق الجلد الأسفل الذي تحت الذي عليه الشعر. سيوطي». وانظر: «معالم السنن» (٦٨/١).

(٧) في حاشية (ح): «زاد ابن ماجه، وابن حبان: «وقال: يا غلام، هكذا فاسليخ. سيوطي».

زَادَ عَمْرُو^(١) فِي حَدِيثِهِ ، يَغْنِي : لَمْ يَمَسَّ مَاءً ، وَقَالَ : عَنْ هِلَالِ بْنِ مَيْمُونِ الرَّمْلِيِّ^(٢) ، وَرَوَاهُ عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ ، عَنْ هِلَالٍ ، عَنْ عَطَاءٍ^(٣) ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ مُرْسَلًا ، لَمْ يَذْكُرْ^(٤) أَبَا سَعِيدٍ^(٥) .

٦٩- بَابُ تَرْكِ الْوُضُوءِ مِنَ الْمَيْتَةِ^(٦)

○ [١٨٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنُ قَعْنَبٍ^(٧) ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ ، يَغْنِي : ابْنُ بِلَالٍ ، عَنْ جَعْفَرٍ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَابِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَرَّ بِالسُّوقِ - دَاخِلًا مِنْ بَعْضِ الْعَالِيَةِ^(٨) وَالنَّاسُ كَتَفَتِيهِ^(٩) - فَمَرَّ بِجَدِّي أَسْكَ^(١٠) مَيْتٍ ، فَتَنَاولَهُ فَأَخَذَ بِأُذُنِهِ ، ثُمَّ قَالَ : «أَيُّكُمْ يُحِبُّ أَنْ هَذَا^(١١) لَهُ؟...» وَسَاقَ^(١٢) الْحَدِيثَ^(١٣) .

(١) في (ن) ، (ك) : «قال أبو داود : وزاد عمرو...» .

(٢) زاد هنا في (س) ، (ب) ، (ر) : «وقال أبو داود...» .

(٣) ضبب هنا في (ح) ، (ض) إشارة إلى كونه مرسلًا .

(٤) في (ك) ، (ر) ، (س) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «لم يذكر أبا سعيد» ، والمثبت من باقي النسخ .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٦٧/١) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٢/١) كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٣٣/١) .

(٦) في (ن) ، (ك) : «باب في ترك الوضوء من مس الميتة» ، وفي (ر) : «باب في الوضوء من مس الميتة» ، وفي (س) : «باب الوضوء من مس الميتة» ، وفي حاشيتها وعليه علامة اللؤلئي : «... ترك الوضوء...» .

○ [١٨٥] [التحفة : م ٢٦٠١د] .

(٧) قوله : «بن قعناب» زيادة من (م) وعليه : «صح» ، (ت) ، وضبب عليه في (ت) .

(٨) في حاشية (ح) : «هي : قرى وأماكن بأعلى أراضي المدينة من جهة نجد . س» .

(٩) في حاشية (ح) : «الكاف والنون والفاء والتاء الفوقية ، ثم تحتية ساكنة ، ولمسلم : «كنفيه» بدون تاء إلى جانبيه ، ونصبه على الظرف ، وهو في موضع خبر المبتدأ . سيوطي» .

(١٠) أسك : الأسك : قيل : «هو الصغير الأذنين الملتصقهما» ، وهو أيضا : الذي لا أذنان له» . «مشارك الأنوار» (٢١٦/٢) .

(١١) في (س) وضبب عليه : «هذه : صح» وفي الحاشية : «هذا» دون رقم أو تصحيح .

(١٢) في حاشية (ح) : «تمامه في مسلم : «أيكم يحب أن هذا له بدرهم؟» فقالوا : ما نحب أنه لنا بشيء ، وما نصنع به؟ قال : «تحبون أنه لكم؟» قالوا : والله لو كان حيا ، كان عيبا فيه ؛ لأنه أسك ، فكيف وهو ميت؟ فقال : «فوالله للدنيا أهون على الله ، من هذا عليكم» . سيوطي» . «صحيح مسلم» (٣٠٧٧) .

(١٣) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣٦ ، ٤٣٥ / ١) ، وعزاه إليه أيضا ابن دقيق العيد في «الإمام» (٥٢/٤) وغيره .

صاحبه الشيخ الفقيه الإمام المحدث جمال الدين أبو صادق محمد ابن شيخنا الإمام الحافظ رشيد الدين أبي الحسين يحيى ابن الشيخ أبي الحسن علي بن عبد الله القرشي ، والجماعة الفقهاء السادة : الشيخ الإمام المحدث بدر الدين أبو الفتح بصير بن ثناء بن صالح التميمي لأبيه ثم الأنصاري لأمه ، وفتاه صبح الحبشي ، وكمال الدين أبو عبد الله محمد ابن الشيخ أبي الحجاج يوسف بن الحافظ أبي الحسن الكرمي ، وزين الدين أبو بكر ابن الفقيه الإمام أبي حفص عمر بن عبد الله الحسيني العدل ، وتقى الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن هبة الله بن حمدان القضاعي الواعظ ، وزكي الدين عبد الرحمن بن يحيى بن محمد القرشي العطار ، وولده الجمال محمد ، وشهاب الدين غازي بن الأجل مجير الدين أحمد بن الملك الفائز ، ونجيب الدين أبو عبد الله محمد بن مزيد بن مبشر الحويني الصوفي ، وسراج الدين عمر بن محمد بن علي المالكي ، وشرف الدين أبو عبد الله محمد بن يوسف بن علي الأنصاري ، وولده محمد =

= الأكبر ، وجمال الدين عبد المعطي بن عبد الكريم الأنصاري ، ومجد الدين أبو الحسن علي بن أبي الفضل عباس بن خلف المالكي الغساني ، وفخر الدين أبو الطاهر إسماعيل بن عبد المحسن بن داود عرف بابن المشاق ، وابن أخيه لأمه إبراهيم بن حسين الشافعي ، وصفي الدين محمد بن مظفر بن يحيى الدراوي ، وضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عثمان بن سليمان الزرزاري ، وولده صدر الدين أبو القاسم عبيد الله ، وكمال الدين عبد الحق بن عبد الدائم بن يوسف القرشي الدميري ، وتقي الدين أبو محمد عبد القوي بن عبد الله بن عبد القوي المقرئ ، وولده شرف الدين محمد ، ومجاهد الدين أبو المنهال منكبا بن عمر بن منكبا الأسدي ، وذاكر الله محمد بن تقي الدين أبي العباس أحمد بن أبي العز بن معاني المصري ، ونظام الدين أبو زكريا يحيى ابن الشيخ عماد الدين أبي عبد الله محمد ابن شيخ المشايخ شهاب الدين أبي حفص عمر الصهروردي ، وتاج الدين أبو الطاهر إسماعيل بن إبراهيم بن قريش المخزومي ، وولده أحمد ومحمد ، وزين الدين غازي بن يوسف بن عبد الله القرشي ، وعفيف بن عبد العظيم الفاكهي ، ومحمد بن منهال بن محمد العسقلاني ، ومحمد بن الحسن بن علي المعروف بابن الإمام الحرثي ، وأبو المظفر قائم بن عبد الله الحلواني المؤذن ، وأبو طالب أحمد ابن الفقيه ضياء الدين أبي عبد الله محمد ، عرف جده بابن الفقاعي ، ونجيب الدين عبد المحسن بن أبي الفتوح الأنصاري ، وولده أبو عبد الله محمد ، وأبو الحسن بن عبد الكريم بن عبد الله الدمشقي ، وأحمد ومحمد ولدا قوام الدين محمد بن إبراهيم الرازي ، وأحمد ومحمد ولدا بهرام بن عبد الله الشيعي العمادي ، وآخرون أسماؤهم مثبتة على أصل الشيخ ، وذلك بقراءة أبي الحسن بن عبد العظيم بن أبي الحسن الحصني ، وهذا خطه عفا الله عنه ، في يوم الإثنين عاشر جمادى الأولى ، سنة أربع وخمسين وستمائة بالمدرسة الكمالية بالقاهرة ، والحمد لله وحده ، وصلواته على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه وسلم تسليما ، وحسبنا الله ونعم الوكيل ، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم .

الجزء الثاني من كتاب «السنن» تأليف أبي داود سليمان بن الأشعث السجستاني - رَحِمَهُ اللهُ .

رواية أبي علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي ، عنه .

رواية الشريف أبي عمر القاسم بن جعفر الهاشمي البصري ، عنه .

رواية الشيخ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ، عنه .

رواية الشيخين أبي البدر الكرخي السني ، وأبي الفتح مفلح بن أحمد الدومي ، عنه .

رواية الشيخ الثقة المُشَنِّد أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد عنهما .

رواية الشيخ الفقيه الإمام العالم المحدث الحافظ أبي محمد عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله

المنذري الشافعي المصري عنه .

سماع لمحمد بن يحيى بن علي القرشي ، المكنى بأبي صادق منه .

بسم الله الرحمن الرحيم ، وعليه أتوكل وبه أستعين .

٧٠- (١) بَابُ (٢) فِي تَرْكِ الْوُضُوءِ مِمَّا مَسَّتِ (٣) النَّارُ

○ [١٨٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا مَالِكٌ، عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَكَلَ كَتِفَ شَاةٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ^(٤).

○ [١٨٧] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ أَبِي صَخْرَةَ^(٥) جَامِعِ بْنِ شَدَّادٍ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ: ضِفْتُ^(٦) النَّبِيَّ ﷺ ذَاتَ لَيْلَةٍ^(٧)، فَأَمَرَ بِجَنْبِ^(٨) فَسُويٍّ، وَأَخَذَ الشُّفْرَةَ فَجَعَلَ يَحْزُ^(٩) لِي بِهَا مِنْهُ، قَالَ: فَجَاءَ بِلَالٌ فَأَذَنَهُ بِالصَّلَاةِ، قَالَ: فَأَلْقَى

(١) من هنا تبدأ مطابقات النسخة (و).

(٢) في (ر)، (س): «باب الوضوء...»، وفي حاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي: «باب ترك...».

(٣) في (ت)، (ن)، (ك): «مسته». والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (و)، (ب)، (ر)، (س)، وحاشية (ت).

○ [١٨٦] [التحفة: خ م د (س) ٥٩٧٩].

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطيب في «الفيح والمنتفه» (٣٣٦) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٣٨/١).

○ [١٨٧] [التحفة: د تم س ١١٥٣٠].

(٥) في (ر): «يعني: جامع بن شداد»، وقوله: «يعني» وضعه بين حلقتين صغيرتين، إشارة إلى أنه ليس في أصل ابن حزم، وعلم عليه بعلامة ابن الأعرابي.

(٦) الضبط بكسر الضاد المعجمة وسكون الفاء من (م)، (ن)، (و)، (ب)، (ر).

وفي حاشية (ح): «الضبط بكسر الضاد المعجمة وسكون الفاء، أي: نزلت عليه ضيفا، يقال: ضفت الرجل، وتضيفته: إذا نزلت عليه ضيفا، وأضيفته وضيفته: إذا أنزلته بك ضيفا. سيوطي».

(٧) كتب فوقها في (م)، وحاشية (و): «يوم»، وبجوارها فيها: «معا».

(٨) في حاشية (ح): «بفتح الجيم وسكون النون موحدة، قال في المحكم: «جنب الشاة: شقها»، وقال في «النهاية»: «الجنب: القطعة من الشيء تكون معظمه، أو شيئا كثيرا منها». سيوطي». (انظر: النهاية،

مادة: جنب).

(٩) قوله: «يخز» بالحاء المهملة من (م)، (ح)، (ض)، (ن)، (و)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، والضبط =

الشَّفَرَةُ، وَقَالَ: «مَا لَهُ تَرَبَّتْ يَدَاهُ؟»^(١) وَقَامَ يُصَلِّي^(٢).

زَادَ الْأَنْبَارِيُّ: وَكَانَ شَارِبِي وَفَى^(٣)، فَقَصَّه لِي^(٤) عَلَى سِوَالِكٍ، أَوْ قَالَ: «أَقْصُهُ لَكَ عَلَى سِوَالِكٍ»^(٥).

○ [١٨٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، حَدَّثَنَا سِمَاكٌ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: أَكَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ كَتِفًا ثُمَّ مَسَحَ يَدَهُ بِمَسْحٍ^(٦) كَانَ تَحْتَهُ ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى^(٧).

= بضم وكسر الحاء من (م)، (و)، وبضم الحاء من (ك)، وفي (ب) بكسر الحاء، وفي (ت): «يَجْزُ» بالجيم المعجمة.

(١) «قال الخطابي»: كلمة يقولها العرب عند اللوم والتأنيب، ومعناه: الدعاء عليه بالفقر والعدم، وهم يطلقونها في كلامهم، وهم لا يريدون وقوع الأمر، كما قالوا: «عقرى حلقى»، وكقولهم: «وهبلته أمه»، فإن هذا الباب لما كثر في كلامهم، ودام استعمالهم له في خطابهم صار عندهم بمعنى اللغو، كقولهم: «لا والله»، و«بلى والله»، وذلك من لغو اليمين الذي لا اعتباره ولا كفارة فيه. سيوطي. من حاشية (ح). وانظر: «معالم السنن» (٦٨/١).

(٢) ليس في (ن)، (ب)، (و)، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، وألحقت بحاشية (ت) دون رقم أو تصحيح.

(٣) في حاشية (ح): «أي: طال وكثر شعره. س».

(٤) ألحق بحاشية (ن) ورقم له: «ص»، أي: ما وافق نسخة الماوردي.

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٦٨/١) من رواية ابن داسه، والإشيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٣٤/١)، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٣٨/١، ٤٣٩)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٢٢٣/٧).

○ [١٨٨] [التحفة: دق ٦١١٠].

(٦) الضبط من سائر النسخ، وفي (ب) عليه: «صح»، وفي حاشية (ح): «بكسر الميم وسكون السين: ثوب من الشعر غليظ. س».

(٧) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٤٢/١)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٢١٨/٧ - ٢٢٠)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٤٤٣/٢).

○ [١٨٩] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ النَّمِرِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ (١) انْتَهَسَ (٢) مِنْ كَتَفٍ ثُمَّ صَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٣).

○ [١٩٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَسَنِ الْخُثْعَمِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ، قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ: أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ، قَالَ: سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: قَرَأْتُ (٤) لِلنَّبِيِّ ﷺ خُبْرًا وَلَحْمًا فَأَكَلَ ثُمَّ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ دَعَا بِفَضْلِ طَعَامِهِ فَأَكَلَ ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ وَلَمْ يَتَوَضَّأْ (٥).

○ [١٩١] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ سَهْلٍ أَبُو عُمَرَ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، حَدَّثَنَا

○ [١٨٩] [التحفة: ٦٥٥١ د].

(١) في (ن)، حاشية (ت): «رسول الله».

(٢) بالسين المهملة من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (و)، (ر)، (س)، (ك) وعليه فيها «صح»، وفي

حاشية (ح): «بسين مهملة افتعل، من النهس، وهو: الأكل بمقدم الأسنان. س».

وفي (ب): «انتَهَس» بالشين المعجمة، وهي: أخذ اللحم بالأضراس. «مشارك الأنوار» (مادة:

ن هـ س)

وفي «النكت الظراف» (٥/ ٢٦٩ - التحفة) قال ابن حجر: «أخرجه أبو العباس السراج في «مسنده»

من وجه آخر عن همام، عن قتادة، وفيه: أن النبي ﷺ نهش من كتف شاة».

(٣) من طريق المصنف أخرجه ابن الديلمي في «ذيل تاريخ بغداد» (١/ ٣٤٨)، وذكره العيني في «شرح

أبي داود» (١/ ٤٤٢، ٤٤٣)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٢١٨ - ٢٢٠)، وابن دقيق العيد في

«الإمام» (٢/ ٤٤٤).

وقال الأثرم: «قلت لأحمد بن حنبل: قتادة سمع من يحيى بن يعمر؟ قال: لا أدري قد روى عنه،

وعن رجل، عنه». كذا في «تحفة التحصيل» (ص ٢٦٣).

○ [١٩٠] [التحفة: ٣٠٦٣ د].

(٤) في (س)، (ر): «قرب»، وكذا في رواية ابن الأعرابي: «قرب»، «المحلن» (١/ ٢٢٦)، أما في (س) فكتب

فوقها وعليه علامة اللؤلئي: «قربت»،

(٥) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٢/ ٢٧٥) من رواية ابن داسه، وابن حزم في

«المحلن» (١/ ٢٢٦) من رواية ابن الأعرابي، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٤٣٥).

○ [١٩١] [التحفة: دس ٣٠٤٧].

شُعَيْبُ بْنُ أَبِي حَمْزَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : كَانَ آخِرَ الْأَمْرَيْنِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ : تَرْكُ الْوُضُوءِ مِمَّا غَيَّرَتْ ^(١) النَّارُ .

قال أبو داود : هَذَا اخْتِصَارٌ مِنْ ^(٢) الْحَدِيثِ الْأَوَّلِ ^(٣) .

(١) في (ت) : «مست» ، وضرب عليه ، وفي الحاشية : «غيرت» .

(٢) في (م) ، (ح) وضرب عليه فيها ، وحاشية (و) وضرب عليه أيضا ورمز له فيها بالرمز «ص» . والمثبت من (ت) ، (ن) ، (و) ، (س) ، (ك) ، (ب) ، (ر) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) من نسخة : «من الحديث ...» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٢٧٦/١٢) من رواية ابن داسه ، والخطيب في «الأسماء المبهمة» (١٢٣/٢) من رواية اللؤلئي ، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٤٥/١) .

وقول المصنف : «اختصار من الحديث الأول» ، أي : الحديث السابق ، وقد بين هذا الحافظ ابن حجر ؛ حيث قال في «الفتح» (٣١١/١) : «لكن قال أبو داود وغيره : «إن المراد بالأمر هنا : الشأن والقصة ، لا مقابل النهي ، وأن هذا اللفظ مختصر من حديث جابر المشهور في قصة المرأة التي صنعت للنبي ﷺ شاة ، فأكل منها ثم توضأ وصلى الظهر ، ثم أكل منها وصلى العصر ولم يتوضأ ، فيحتمل أن تكون هذه القصة وقعت قبل الأمر بالوضوء مما مست النار ، وأن وضوءه لصلاة الظهر كان عن حدث لا بسبب الأكل من الشاة» . اهـ .

والحديث أعله جماعة من العلماء من جهة السند والمتن :

قال الشافعي في «سنن حرملة» : «لم يسمع ابن المنكدر هذا الحديث من جابر ، إنما سمعه من عبد الله بن محمد بن عقيل» . «التلخيص الحبير» (٣٢٩/١) .

وقال أبو حاتم الرازي في «علل الحديث» (٦٤٤/١) ، (٧/٢) : «هذا حديث مضطرب المتن ؛ إنما هو : أن النبي ﷺ أكل كتفا ولم يتوضأ . كذا رواه الثقات عن ابن المنكدر ، عن جابر ، ويحتمل أن يكون شعيب حدث به من حفظه ، فوهم فيه» .

وقال الطبراني في «الأوسط» (٤٦٦٣) : «لا يروي هذا الحديث عن محمد بن المنكدر إلا شعيب بن أبي حمزة ، تفرد به علي بن عياش» .

وينحوه قال الدارقطني في «الأفراد» (الأطراف : ٣٨٤/٢) . وقد ورد الحديث من غير طريق شعيب ، إلا أنه لا يثبت .

والثابت أن هذا من قول جابر رضي الله عنه ، فقد أخرج البخاري في «الصحيح» (٥٤٥١) من حديث سعيد بن الحارث ، عن جابر بن عبد الله رضي الله عنه ، أنه سأله عن الوضوء مما مست النار ، فقال : «لا ، قد كنا زمان النبي ﷺ لا نجد مثل ذلك من الطعام إلا قليلا ، فإذا نحن وجدناه لم يكن لنا مناديل إلا أكفنا وسواعدنا وأقدامنا ، ثم نصلي ولا نتوضأ» .

٥ [١٩٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، حَدَّثَنَا ^(١) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ أَبِي كَرِيمَةَ ، قَالَ ابْنُ السَّرْحِ ^(٢) : مِنْ خِيَارِ الْمُسْلِمِينَ ، قَالَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ ^(٣) بْنُ ثُمَامَةَ الْمُرَادِيُّ ، قَالَ : قَدِمَ عَلَيْنَا مَضْرَعُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءٍ ^(٤) مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، فَسَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ فِي مَسْجِدِ مَضْرَ ، قَالَ : لَقَدْ رَأَيْتُنِي سَابِعَ سَبْعَةٍ ، أَوْ سَادِسَ سِتَّةٍ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي دَارِ رَجُلٍ ، فَمَرَّ بِلَالٌ فَنَادَاهُ بِالصَّلَاةِ ، فَخَرَجْنَا فَمَرَزْنَا بِرَجُلٍ وَبُرْمَتُهُ عَلَى النَّارِ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « أَطَابَتْ بُرْمَتُكَ ^(٥) ؟ » قَالَ : نَعَمْ ، بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي ، فَتَنَاوَلَ مِنْهَا بَضْعَةً ، فَلَمْ يَزَلْ يَغْلُكُهَا ^(٦) حَتَّى أَحْرَمَ بِالصَّلَاةِ وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَيْهِ ^(٧) .

= وفيما سبق كفاية في رد تعقب ابن حزم في «المحلل» على المصنف في دعوى الاختصار .
يبد أن ابن خزيمة في «صحيحه» (٤٦) ، وابن حبان في «الصحيح» (١١٢٩) وغيرهما لم يلتفتوا لهذه الأقوال ، فصحبوا الحديث ، والله أعلم .

٥ [١٩٢] [التحفة : ٥٢٣٣] .

(١) في (س) ، (ر) : «أخبرنا» .

(٢) صحح هنا في (م) ، وكتب فوقه في (ك) بخط مغاير : «كان» .

(٣) في حاشية (ن) : «قال الذهبي في «تهذيبه» في ترجمة عبد الملك عن عبيد بن ثمامة ، كذا ، والصواب عتبة ، انتهى ، وعبيد لا يعرف ، وقد انفرد عنه عبد الملك ، وفي «الميزان» فقال : عبيد وقيل : عتبة» .
وقال في «تحفة الأشراف» : «رواه الطبراني ، عن عمرو بن أحمد بن عمرو بن السرح ، عن أبيه ، وقال : عتبة بن ثمامة» . وكذلك ذكره أبو سعيد بن يونس فيمن اسمه : عتبة» .

(٤) زاد في (ك) ، وحاشية (ت) بخط مغاير وعليه رمز غير واضح ، (س) ، (ر) : «الزبيدي» .

(٥) برمتك : بضم الباء وسكون الراء : «هي القدر ، وجمعها : البرام بكسر الباء» . قاله الجوهري . من «عون المعبود» (١/ ٣٢٨) .

وفي حاشية (ح) : «هي القدر» ، وفي «المحكم» : «قدر من حجارة» . س .

(٦) يغلُكُها : يمضغها . والعلك : مضغ ما لا يطاوع الأسنان ، وسمي العلك ؛ لأنه يعلك» . اهـ . غريب الحديث» للخطابي (١/ ٧٥) .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «غريب الحديث» (١/ ٧٥ - ٧٦) برواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٤٤٦) ، وعزاه إليه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٢٢٤) ، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٢/ ٤٤٥) .

○ [١٩٣] ^(١) حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ، عَنْ الْأَعْرَجِ ^(٢)، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوُضُوءُ ^(٣) مِمَّا أَنْضَجَتِ النَّارُ» ^(٤).

○ [١٩٤] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ^(٥)، حَدَّثَنَا أَبَانٌ، عَنْ يَحْيَى، يَعْنِي: ابْنَ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ أَبَا سَفْيَانَ بْنَ سَعِيدٍ بْنَ الْمُغِيرَةِ حَدَّثَهُ، أَنَّهُ دَخَلَ عَلَى أُمِّ حَبِيبَةَ فَسَقَتْهُ قَدَحًا مِنْ سَوِيقٍ، فَدَعَا بِمَاءٍ فَمَضْمَضَ، قَالَتْ: يَا ابْنَ أُخْتِي ^(٦) أَلَا تَوَضَّأُ؟

○ [١٩٣] [التحفة: د ١٣٤٧٠].

(١) في (س)، (ك)، حاشيتي (ت)، (ر) جاء هذا الحديث مسبقاً بـ: «باب التشديد في ذلك»، ورقم له في حاشية (ت) علامة نسخة، ورقم له في (س)، حاشية (ر) بعلامة ابن الأعرابي «ب»، وفي (ك) رقم عليه: «خ... إلن»، ولعله كذا في نسخة.

(٢) في (ر) عليه: «صح».

(٣) في حاشية (ح): «لفظه: الخبر، ومعناه: الأمر، أي: توضئوا مما غيرته النار». ومثله في «عون المعبود» (٣٢٩/١) لأبي زرعة بن زين الدين العراقي.

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٤٨/١)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٢١٦/٧، ٢١٧).

○ [١٩٤] [التحفة: دس ١٥٨٧١].

(٥) وقع هنا في (ر) عبارة: «قال: قال رسول الله ﷺ»، وعلم عليها: ليس في أصل ابن حزم، وفي الحاشية المقابلة عبارة لم أتبينها من الطمس.

(٦) في حاشية (ن): «روايات الزهري: يا ابن أخي»، وبنحوه في «العون» (٣٢٩/١).

ورواه يونس المؤدب، عن أبان «مسند أحمد» (٢٦٧٧٣)، وحرب بن شداد «مسند أحمد» (٢٧٤٠٦) - كلاهما - عن يحيى بن أبي كثير، وفيه: «يا ابن أخي»، وهي رواية معمر عن الزهري، كذا في «مسند أحمد» (٢٦٧٨٣).

ورواية «يا ابن أخي» أخرجه النسائي في «المجتبى» (١٨٥، ١٨٦) من طريق الزبيدي، وبكر بن سواده عنه، وكذا رواية عبد الرحمن بن خالد، أخرجه الطحاوي في «شرح المعاني» (٦٣/١)، ورواه غير واحد عن الزهري، وهو الذي اقتصر عليه أصحاب كتب التراجم، كالزري في «تهذيب الكمال»، والذهبي في «الكاشف»، وابن حجر في «التهذيب».

وقال في «بذل المجهود» (١١٩/٢): «فكون أبي سفيان ابن أخي أم حبيبة؛ إما محمول على المجاز، أو مبني على وهم من بعض الرواة». اهـ.

إِنَّ النَّبِيَّ ^(١) قَالَ ^(٢) : «تَوَضَّؤُوا ^(٣) مِمَّا غَيَّرَتِ النَّارُ» ، أَوْ قَالَ : «مَسَّتِ النَّارُ» ^(٤) .

٧١- بَابُ ^(٥) الْوُضُوءِ مِنَ اللَّبَنِ

○ [١٩٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ ^(٦) ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ ، عَنْ عُقَيْلٍ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، أَنَّ النَّبِيَّ ^(٧) شَرِبَ لَبَنًا فَدَعَا بِمَاءٍ فَتَمَضَّمْص ^(٨) ، ثُمَّ قَالَ : «إِنَّ لَهُ دَسَمًا» ^(٩) .

(١) في (ر) ، (س) ، وحاشية (ت) : «رسول الله» .

(٢) في (ر) عليه : «صح» .

(٣) في حاشية (ر) : «كان يتوضأ» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي : «ب» .

(٤) في حاشية (س) : «الأحاديث التي قبل هذا ، وقول جابر : «كان آخر الأمرين من رسول الله ^(٥)» يبين أن هذا منسوخ ، فتأمل» .

ودعوى النسخ مردود عليها في التعليق على حديث موسى بن سهل السابق .

وفي حاشية (ن) : «حديث مسدد ، وحديث مسلم لا يدخلان في الباب المتقدم عليهما ، وأظن - والله أعلم - أن قبلهما : «باب الوضوء مما غيرت» ، فسقط من الأصل» . اهـ .

ورواه عبد العزيز بن أبي سلمة الماجشون ، عن الزهري فقال : «عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أم حبيبة» .

قال أبو حاتم في «العلل» (١/٤٩٣) : «وهو خطأ ، دخل له حديث في حديث» . اهـ .

وبنحوه قال الدارقطني في «العلل» (١٥/٢٨٦) بعد أن شرح الخلاف على الزهري .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطيب في «الأسماء المبهمة» (٢/١٢٣) من رواية اللؤلئي ، وعزاه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٢١٧ ، ٢١٨) .

(٥) في (ن) ، (ك) : «باب في ...» .

○ [١٩٥] [التحفة : ع ٥٨٣٣] .

(٦) زاد في (ن) ، (س) ، (ر) : «بن سعيد» .

(٧) في (ن) ، (س) ، (ر) ، وحاشيتي (ت) ، (ب) : «فمضمض» ، ورقم له في حاشية (ت) وأشار أنه من

أصل ابن طاهر المقدسي المسموع على أبي علي التستري ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ،

(ب) ، (ك) ، وحاشية (ن) ، ورمز لها بالرمز «ح» .

(٨) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٤٥٠) ، وقال الترمذي في «الجامع» (٩٠) : «هذا

حديث حسن صحيح» .

○ [١٩٦] ^(١) حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ زَيْدِ بْنِ الْحُبَابِ، عَنْ مُطِيعِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ ثَوْبَةَ الْعَنْبَرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ ^(٢) : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شَرِبَ لَبَنًا، فَلَمْ يُمْضِمْضْ، وَلَمْ يَتَوَضَّأْ، وَصَلَّى .
قَالَ زَيْدٌ : دَلَّنِي شُعْبَةُ عَلَى هَذَا الشَّيْخِ ^(٣) .

٧٢- بَابُ الْوُضُوءِ مِنَ الدَّمِ

○ [١٩٧] حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي صَدَقَةُ ^(٤) بْنُ يَسَارٍ، عَنْ عَقِيلٍ ^(٥) بْنِ جَابِرٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ - يَغْنِي ^(٥) : فِي غَزْوَةِ ذَاتِ الرِّقَاعِ ^(٦)، فَأَصَابَ رَجُلٌ ^(٧) امْرَأَةً رَجُلٍ مِنْ

○ [١٩٦] [التحفة : د ٢٥٨] .

(١) في (ك)، حاشيتي (س)، (ر) جاء هذا الحديث مسبقا بـ : «باب الرخصة في ذلك» . ورقم عليها في الأخيرين بعلامة ابن الأعرابي «ب»، وفي (ك) رقم عليه : «خ... إلن»، ولعله كذا في نسخة .
(٢) زاد هنا في (ر)، (س)، (ك) : «يقول» .

(٣) في حاشية (ح) : «قال الذهبي : «مطيع بن راشد لا يعرف، ولكن قال زيد بن الحباب : أن شعبة دله عليه، وشعبة لا يروي إلا عن ثقة، فلا يدل إلا على ثقة، وهذا هو المقتضى لسكوت أبي داود عليه . سيوطي»، وينحوه في حاشية (ك) . وانظر : «معالم السنن» (١/ ١٥٧، ١٥٨) .
والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٦٠) من رواية ابن داسه، والضياء في «المختارة» (٤/ ٤٠٩) من رواية اللؤلئي .

وأخرجه البزار في «مسنده» (٩٨٣)، وقال : «لا نعلم أسند توبة، عن أنس إلا هذا، وحديثا آخر، ولا رواهما عنه إلا مطيع» .

○ [١٩٧] [التحفة : د ٢٤٩٧] . (٤) في (ر) عليه : «صح» .

(٥) رقم لها في (ر) بعلامة ابن الأعرابي «ب»، وعلم عليه : ليس في أصل ابن حزم .
(٦) قوله : «ذات الرقاع» كانت في سنة أربع من الهجرة . وذكر البخاري أنها كانت بعد خيبر ؛ لأن أبا موسى الأشعري جاء بعد خيبر، وسميت الغزوة باسم شجرة هناك، وقيل : باسم جبل هناك فيه بياض وسواد وحمرة، يقال له : الرقاع، فسميت به . وقيل : سميت بذلك لرقاع كانت في ألويتهم، وقيل : سميت بذلك لأن أقدامهم نقت، فلفوا عليها الخرق، وهذا هو الصحيح ؛ لأن أبا موسى حضر ذلك وشاهده، وقد أخبر به . اهـ . من «شرح أبي داود» للعيني (١/ ٤٥٤) .

(٧) ليس في (ن)، (ر)، (س)، وأثبت في حاشية (ن) ورمز لها بالرمز «ح»، ولعلها للخطيب .

المُشْرِكِينَ ، فَحَلَفَ أَنْ لَا أَنتَهِيَ حَتَّى أَهْرِيقَ دَمًا فِي أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ، فَخَرَجَ يَتَّبِعُ أَثَرَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَتَزَلَ النَّبِيُّ ﷺ مَنْزِلًا ، فَقَالَ : «مَنْ رَجُلٌ يَكْلُونَنَا؟» ^(١) فَأَنْتَدَبَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ ^(٢) وَقَامَ ^(٣) رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ^(٤) ، فَقَالَ : «كُونَا» ^(٥) بِقِمِ الشُّعْبِ ، قَالَ : فَلَمَّا خَرَجَ الرَّجُلَانِ إِلَى قِمِ الشُّعْبِ ^(٦) ، وَاضْطَجَعَ الْمُهَاجِرِيُّ وَقَامَ الْأَنْصَارِيُّ يُصَلِّي ، وَآتَى الرَّجُلُ ، فَلَمَّا رَأَى شَخْصَهُ عَرَفَ أَنَّهُ رَبِيبُهُ ^(٧) لِلْقَوْمِ ، فَرَمَاهُ بِسَهْمٍ فَوَضَعَهُ فِيهِ فَتَزَعَهُ حَتَّى رَمَاهُ بِثَلَاثَةِ أَسْهُمٍ ، ثُمَّ رَكَعَ وَسَجَدَ ، ثُمَّ أَتْبَعَهُ ^(٨) صَاحِبَهُ ، فَلَمَّا عَرَفَ أَنَّهُمْ قَدْ نَدَرُوا ^(٩) بِهِ هَرَبَ ، وَلَمَّا رَأَى الْمُهَاجِرِيُّ مَا بِالْأَنْصَارِيِّ مِنَ الدَّمَاءِ ^(١٠) ، قَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، أَلَا ^(١١) أَنْبَهْتَنِي أَوَّلَ مَا رَمَى؟ قَالَ : كُنْتُ فِي سُورَةٍ أَقْرَأُهَا ^(١٢) فَلَمْ أُحِبَّ أَنْ أَقْطَعَهَا ^(١٣) .

(١) «أَي: يَحْفَظُنَا وَيَحْرُسُنَا . س» من حاشية (ح) .

(٢) ليس في (ن) ، (س) ، (ر) ، وفي (ن) ، وحاشية (ت) من أصل ابن طاهر: «ورجل» .

(٤) «هو: عباد بن بشر ، وقيل: عمار بن حزم . س» من حاشية (ح) . ساهما البيهقي في روايته في «دلائل النبوة» (٣/ ٣٧٩) .

(٥) في حاشية (ر) : «كونوا» ، ورقم له بعلامتي ابن الأعرابي ، وابن داسه .

(٦) في حاشية (ح) : «الطريق في الجبل . س» .

(٧) في (ر) : «ربية» ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، (ك) ، (س) ، وفي حاشية (س) : «ربية» ، ورمز عليها بما لم أتبينه .

وفي حاشية (ح) : «قوله: ربيعة: بفتح الراء وكسر الموحدة وفتح الهمزة ، ممدود ، هو: الرقيب الذي يشرف على المرقب ، ينظر العدو من أي وجه يأتي؛ فبينه أصحابه . سيوطي» . وينظر: «معالم السنن» (١/ ٧٠) .

(٨) في حاشية (ت) ، (ر) : «انتبه» ، ورقم لها في (ت) بعلامة نسخة .

(٩) «بفتح النون وكسر الذال المعجمة ، أي: شعروا به ، وعلموا بمكانه . س» . من حاشية (ح) . وينظر: «معالم السنن» (١/ ٧٠) .

(١٠) في (س) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، وحاشية (ت) ورقم لها نسخة: «الدم» . وصحح عليه في (ر) ، والمثبت من: (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، وحاشية (ر) ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي ، والرمل .

(١١) في حاشية (ح) : «بالتشديد ، حرف تخصيص . س» . وكذا الضبط بالتشديد من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) ، وبالتخفيف من (ب) ، (ر) .

وفي «شرح أبي داود» للعينى (١/ ٤٥٥) : «يجوز» ألا بفتح الهمزة والتخفيف ، ويكون بمعنى الإنكار عليه ، عدم إنباهه ، ويجوز بالفتح والتشديد ، ويكون بمعنى «هلا» بمعنى اللوم والعتب على ترك الإنباه .

(١٢) في حاشية (ح) : «قال المنذري: هي الكهف . س» .

(١٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٧٠) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٣٩) =

٧٣- بَابُ فِي^(١) الْوُضُوءِ مِنَ النَّوْمِ

○ [١٩٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ ، أَخْبَرَنَا^(٢) ابْنُ جُرَيْجٍ ، أَخْبَرَنِي نَافِعٌ ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ شُغِلَ عَنْهَا^(٣) لَيْلَةً فَأَخْرَجَهَا حَتَّى رَقَدْنَا فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ثُمَّ رَقَدْنَا ، ثُمَّ اسْتَيْقَظْنَا ثُمَّ رَقَدْنَا ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْنَا ، فَقَالَ : «لَيْسَ أَحَدٌ يَنْتَظِرُ الصَّلَاةَ غَيْرُكُمْ»^(٤) .

● [١٩٩] حَدَّثَنَا شَاذُ^(٥) بْنُ فَيَاضٍ ، حَدَّثَنَا هِشَامُ الدَّسْتَوَائِيُّ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أَنَسٍ ، قَالَ : كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ يَنْتَظِرُونَ الْعِشَاءَ الْآخِرَةَ حَتَّى تَخْفِقَ^(٦) رُءُوسُهُمْ ثُمَّ يُصَلُّونَ وَلَا يَتَوَضَّئُونَ .

قال أبو داود : زَادَ فِيهِ شُعْبَةُ ، عَنْ قَتَادَةَ ، قَالَ^(٧) : عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، وَرَوَاهُ ابْنُ أَبِي عَرُوبَةَ ، عَنْ قَتَادَةَ ، بِلَفْظٍ آخَرَ^(٨) .

= - كلاهما - من رواية ابن داسه ، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء» (١/ ٤٣٩) من رواية ابن الأعرابي ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٢٠٣ ، ٢٠٤) ، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٢/ ٤٠٧) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٤٥٣) .

(١) في (ن) ، (س) ، (ب) ، (ر) : «باب الوضوء . . .» ، وقوله «في» أثبت في حاشية (ن) ورمز لها بالرمز «ح» . ○ [١٩٨] [التحفة : خ م د ٧٧٧٦] . (٢) في (ك) : «حدثنا» .

(٣) قوله : «عنها» من كل النسخ ، وضرب عليه في (ح) ، (ض) استشكل لا لاسم الصلاة ، وفي رواية ابن عبد البر في «التمهيد» (١٨/ ٢٤٨) : «يعني : العشاء» ، وكذا فسرهما المحشي على النسخة (ح) ، ولفظه : «أي : عن صلاة العشاء . س» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٨/ ٢٤٨) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٤٥٨) .

● [١٩٩] [التحفة : د ١٣٨٤] . (٥) في (ر) عليه : «صح» .

(٦) في (ر) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ح) : «قال الخطابي : «معناه : تسقط أذقانهم على صدورهم» ، وقال الجوهري : «خفق الرجل ، أي : حرك رأسه وهو ناعس» . اهـ . وينحوه في حاشية (ر) ، ومثله في «معالم السنن» للخطابي (١/ ٧٢) ، وزاد : «وهذا لا يكون إلا عن نوم مثقل» .

(٧) في (ر) ، (س) ، وحاشية (ض) : «كننا» ، ورقم لها نسخة ، وفي (م) ، (ت) ، (ك) أضافها بين الأسطر ، ورقم لها في (م) ، (ت) علامة نسخة .

(٨) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١١٩) ، وابن عبد البر في «التمهيد»

(١٨/ ٢٤٨) - كلاهما - من رواية ابن داسه . وقال الترمذي في «الجامع» (٧٩) : «حسن صحيح» . =

○ [٢٠٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ وَدَاوُدُ بْنُ شَيْبٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَّادٌ^(١)، عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ، أَنَّ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ: أُقِيمَتْ صَلَاةُ الْعِشَاءِ، فَقَامَ رَجُلٌ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ لِي حَاجَةً، فَقَامَ يُنَاجِيهِ حَتَّى نَعَسَ الْقَوْمُ أَوْ بَعْضُ الْقَوْمِ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ وَلَمْ يَذْكُرْ وُضُوءًا^(٢).

○ [٢٠١] حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ وَهَنَادُ بْنُ السَّرِيِّ وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، عَنْ عَبْدِ السَّلَامِ ابْنِ^(٣) حَزْبٍ - وَهَذَا لَفْظُ حَدِيثِ يَحْيَى - عَنْ أَبِي خَالِدٍ الدَّالَانِيِّ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَسْجُدُ وَيَنَامُ وَيَنْفُخُ، ثُمَّ يَقُومُ فَيَصَلِّي وَلَا يَتَوَضَّأُ، فَقُلْتُ لَهُ: صَلَّيْتَ وَلَمْ تَتَوَضَّأْ وَقَدْ نِمْتَ، فَقَالَ: «إِنَّمَا الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا».

زَادَ عُثْمَانُ وَهَنَادُ: «فَإِنَّهُ إِذَا اضْطَجَعَ»^(٤) اسْتَرْخَتْ مَفَاصِلُهُ.

قال أبو داود: قوله: «الْوُضُوءُ عَلَى مَنْ نَامَ مُضْطَجِعًا» هُوَ حَدِيثٌ مُنْكَرٌ، لَمْ يَزُوهِ إِلَّا يَزِيدُ الدَّالَانِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ^(٦)، وَرَوَى أَوَّلَهُ جَمَاعَةٌ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، لَمْ يَذْكُرُوا شَيْئًا مِنْ هَذَا، وَقَالَ^(٧): كَانَ النَّبِيُّ ﷺ مَحْفُوظًا.

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «تَنَامُ عَيْنَايَ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي».

وقال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٢/ ٧٨): «وأصح ما في هذا الباب من جهة الإسناد حديث ابن عمر، ومثله حديث أنس». اهـ.

وزاد في «التمهيد» (١٨/ ٢٤٨): «وأصح ما في هذا الباب من جهة الإسناد والعمل». اهـ.

○ [٢٠٠] [التحفة: م د ٣٢١]. (١) زاد في (ر)، (س)، (ب)، (ك): «بن سلمة».

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي (١/ ١٢٠)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٨/ ٢٤٨) كلاهما من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٤٦٠).

○ [٢٠١] [التحفة: دت ٥٤٢٥].

(٣) صحح عليه في (ر)، وفي الحاشية: «يعني: ابن»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي.

(٤) في (س) عليه «صح» وعلامة ابن داسه، في حاشيتها: «نام»، ورقم لها «ب» علامة ابن الأعرابي.

(٥) في (س)، (ر): «لا يرويه» ومصححا عليه، وفي حاشيتهما: «لم»، ورقم عليها نسخة.

(٦) صحح عليه في (ض). (٧) ضبب عليه في (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و).

وَقَالَ شُعْبَةُ: إِنَّمَا سَمِعَ قَتَادَةَ مِنْ أَبِي الْعَالِيَةِ أَرْبَعَةَ أَحَادِيثَ: حَدِيثُ يُونُسَ بْنِ مَتَّى، وَحَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ فِي الصَّلَاةِ، وَحَدِيثُ: «الْقَضَاءُ ثَلَاثَةٌ»، وَحَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ، حَدَّثَنِي رَجُلٌ مَرُضِيٌّ^(١).

○ [٢٠٢] حَدَّثَنَا حَيْوَةُ بْنُ شُرَيْحٍ الْحِمَصِيُّ، فِي آخَرِينَ، قَالُوا: حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنِ الْوُضَيْنِ^(٢) ابْنِ عَطَاءٍ، عَنْ مَخْفُوظٍ^(٣) بْنِ عُلْقَمَةَ، عَنْ عَبْدِ^(٤) الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدٍ^(٥)، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَلَيْهِ السَّلَامُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَكَاءُ»^(٦) السَّهْ^(٧) الْعَيْنَانِ^(٨)، فَمَنْ نَامَ فَلَيْتَوْضًا^(٩).

(١) زاد في (ر)، وحاشية (ك): «منهم: عمر، وأرضاهم عندي عمر. قال أبو داود: «ذكرت حديث يزيد الدالاني لأحمد بن حنبل - فانتهرني استعظاما له - فقال: «ما ليزيد الدالاني يدخل على أصحاب قتادة، ولم يعبأ بالحديث»». اهـ. وبنحوه في حاشية (ت) ورقم له نسخة.

وفي حاشيتي (س)، (ر): «قال محمد، أي: الترمذي: سألت البخاري عن هذا الحديث، فقال: «هذا لا شيء، رواه سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن ابن عباس، قوله. ولم يذكر فيه أبا العالوية، ولا أعرف لأبي خالد الدالاني سماعا من قتادة»، قلت: «أبو خالد كيف هو؟» قال: «صدوق، وإنما بهم في الشيء»، قال محمد: «وعبد السلام بن حرب صدوق». اهـ. وانظر: «العلل الكبير للترمذي» (٤٤).

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «الخلافيات» (١٣٨/٢)، و«معرفة السنن» (٣٦١/١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٦١/١، ٤٦٢). وذكره أبوزرعة الدمشقي في «الفوائد المعلقة» (١٥٩).

○ [٢٠٢] [التحفة: دق ١٠٢٠٨].

(٢) في (ر) عليه: «صح».

(٣) صحح عليه في (ن).

(٤) «بكسر الواو والمد: ما يشد به رأس القربة. س» من حاشية (ح)، والضبط المثبت من جميع النسخ التي بين أيدينا.

(٥) الضبط المثبت من جميع النسخ التي بين أيدينا، وفي حاشية (ح): «بفتح السين وتخفيف الهاء، من أساء الدبر، قال في «النهاية»: «جعل اليقظة للوكاء للقربة، كما أن الوكاء يمنع ما في القربة أن يخرج، كذلك اليقظة تمنع الاست أن تحدث إلا باختيار، وكنى بالعين عن اليقظة؛ لأن النائم لا عين له تُبَصِّرُ». سيوطي». وانظر: (النهاية، مادة: وكاء).

(٦) في (م) بالضم والكسر، وفي (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (و)، (ر) بالكسر فقط.

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٧٢/١)، والبيهقي في «الخلافيات» (١٢٨/٢)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٤٧/١٨) - كلهم - من رواية ابن داسه، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الوسطى» (١٠٢/١)، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٦٦/١)، وغير واحد من المخرجين.

٧٤- بَابُ فِي ^(١) الرَّجُلِ يَطَأُ الْأَذَى ^(٢)

• [٢٠٣] حَدَّثَنَا هَذَا بَنُ السَّرِيِّ وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ، عَنْ أَبِي مُعَاوِيَةَ. ح ^(٣) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ^(٤) شَرِيكٌ وَجَرِيرٌ وَابْنُ إِدْرِيسَ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ: كُنَّا لَا نَتَوَضَّأُ مِنْ ^(٥) مَوْطِيٍّ ^(٦)، وَلَا نَكْفُ ^(٧) شَعْرًا وَلَا ثَوْبًا. قَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ أَبِي مُعَاوِيَةَ: عَنِ الْأَعْمَشِ ^(٨)، عَنْ شَقِيقٍ، عَنْ مَسْرُوقٍ، أَوْ حَدَّثَهُ ^(٩) عَنْهُ، قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ. وَقَالَ هَذَا: عَنْ شَقِيقٍ - أَوْ حَدَّثَهُ ^(١٠) عَنْهُ - قَالَ: قَالَ عَبْدُ اللَّهِ ^(١١).

(١) في (ن)، (ر)، (س): «باب الرجل...».

(٢) زاد في (ر)، (س)، (ك): «برجله»، وكذا في متن «السنن» من «معالم السنن» (١/٧٣)، و«العون»

(١/٢٤١)، ونسبه العيني في «شرح أبي داود» (١/٤٦٩) لبعض النسخ.

• [٢٠٣] [التحفة: دق ٩٢٦٨، ٩٥٦٤]. (٣) علامة التحويل من (م)، (ح)، (ض)، (ت).

(٤) في (ك)، (ب)، (ر): «حدثني».

(٥) في (م): «في»، وكتب فوقها: «من»، والمثبت من (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (و)، (ب)، (ر)، (س)، (ك).

(٦) في (م): «مَوْطِيٍّ» بفتح الطاء، والضبط المثبت بفتح الميم وسكون الواو وكسر الطاء مهموز من: (ت)، (ن)، (و)، (ر)، (س)، وأكده في حاشية (ح) وزاد: «قال الخطابي: «ما يوطأ من الأذى في الطريق، وأصله الموطوء، وأراد بذلك: أنهم لا يعيدون الوضوء للأذى إذا أصاب أرجلهم، لا أنهم لا يغسلون أرجلهم، ولا ينظفونها من الأذى إذا أصابها، وحمله البيهقي على النجاسة اليابسة، وأنهم كانوا لا يغسلون الرجل من مسها». سيوطي». انظر: «معالم السنن» للخطابي (١/٧٣).

(٧) قال الخطابي: «وقوله: «لا نكف شعرا ولا ثوبا»، أي: لا نقيها من التراب إذا صلينا؛ صيانة لهما عن الترتيب، ولكن نرسلهما حتى يقعا بالأرض فيسجدا مع الأعضاء». انظر: «معالم السنن» للخطابي (١/٧٣).

(٨) قوله: «عن الأعمش» كأنه ضرب عليه في (ت)، وليس في (س)، وفي حاشيتها: «فيه عن الأعمش»، ورمز له «ب»، والمثبت من سائر النسخ.

(٩) في (ت)، (ن)، (س)، (ك)، (ب)، (ر): «حَدَّثَهُ».

(١٠) قوله: «حَدَّثَهُ» في الموضعين من (ت)، (ن)، (ب)، وحاشية (ح) ورقم له بعلامة ابن داسه: «أو حَدَّثَهُ»، وفي (ر)، (س) في الموضع الأول فقط.

(١١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «المعالم» (١/٧٣)، والبيهقي في «السنن» (١/١٣٩) كلاهما من رواية ابن داسه.

٧٥- بَابُ مَنْ يُحَدِّثُ فِي الصَّلَاةِ (١)

○ [٢٠٤] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، عَنْ عَاصِمِ الْأَخْوَلِ، عَنْ عِيسَى بْنِ حِطَّانَ، عَنْ مُسْلِمِ بْنِ سَلَامٍ، عَنْ عَلِيِّ (٢) بْنِ طَلْقٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا فَسَا أَحَدُكُمْ فِي الصَّلَاةِ، فَلْيَنْصَرِفْ فَلْيَتَوَضَّأْ، وَلْيُعِدِ الصَّلَاةَ» (٣).

٧٦- بَابُ فِي الْمَذْيِ (٤)

○ [٢٠٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا عَمِيدَةُ بْنُ حُمَيْدٍ الْحَذَّاءُ، عَنْ الرُّكَيْنِ بْنِ الرَّبِيعِ، عَنْ حُصَيْنِ بْنِ قَبِيصَةَ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: كُنْتُ رَجُلًا مَذَّاءً، فَجَعَلْتُ أُغْتَسِلُ حَتَّى تَشَقَّقَ (٥) ظَهْرِي، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ - أَوْ ذَكَرَ لَهُ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لَا تَفْعَلْ

(١) الباب وعنوان الترجمة ليسا في (ب)، أما في (س)، (ك)، (ر): «باب فيمن يحدث في صلاته».

○ [٢٠٤] [التحفة: دت س ١٠٣٤٤].

(٢) في (ر) عليه: «صح».

(٣) في حاشية (م): «حاشية: حديث علي بن طلق هذا أخرجه الترمذي، والنسائي بنحوه، وأتم منه، وقال الترمذي: حديث علي بن طلق حديث حسن، وسمعت محمدا، يعني: البخاري، يقول: لا أعرف لعلي بن طلق عن النبي ﷺ غير هذا الحديث الواحد، ولا أعرف هذا الحديث الواحد من حديث علي بن طلق السحيمي، وكأنه رأى أنه رجل آخر من الصحابة. والله أعلم». اهـ. انظر: «مختصر المنذري» (١٤٧/١). وينحوه في حاشيتي (س)، (ر).

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٢٥٥)، و«المعرفة» له (٣/ ١٧٥) من رواية ابن داسه، وابن الجوزي في «التحقيق» (٥٧٤) من رواية اللؤلئي، والإشبيلي في «الأحكام الوسطى» (١٢/ ١٣).

(٤) المذي: فيه لغات أفصحها بفتح الميم وسكون الذال المعجمة وتخفيف الياء ثم بكسر الذال وتشديد الياء، وهو: ماء أبيض رقيق لزج يخرج عند الملاعبة، أو تذكر الجماع وإرادته، وقد لا يحس بخروجه، كذا في «فتح الباري» (١/ ٣٧٩).

والضبط المثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ن)، (و)، (ر).

○ [٢٠٥] [التحفة: دس ١٠٠٧٩].

(٥) في حاشية (ح): «أي: حصل فيه شقوق من شدة ما حصل له من ألم البرد. س».

إِذَا رَأَيْتَ الْمَذْيَ (١)، فَاغْسِلْ ذَكَرَكَ وَتَوَضَّأْ وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ، وَإِذَا فَضَخْتَ (٢) الْمَاءَ فَاغْتَسِلْ (٣).

○ [٢٠٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ الْمُقَدَّادِ بْنِ الْأَسْوَدِ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عليه السلام أَمَرَهُ أَنْ يَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ إِذَا دَنَا مِنْ أَهْلِهِ فَخَرَجَ مِنْهُ الْمَذْيُ، مَاذَا عَلَيْهِ؟ فَإِنَّ عِنْدِي ابْنَتَهُ، وَأَنَا أَسْتَحْيِي (٤) أَنْ أَسْأَلَهُ، قَالَ الْمُقَدَّادُ: فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «إِذَا وَجَدَ أَحَدُكُمْ ذَلِكَ، فَلْيَنْضَحْ فَرْجَهُ وَلْيَتَوَضَّأْ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ» (٥).

○ [٢٠٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ (٦) هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، قَالَ لِلْمُقَدَّادِ وَذَكَرَ نَحْوَ هَذَا، قَالَ: فَسَأَلَهُ الْمُقَدَّادُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «لِيَغْسِلْ ذَكَرَهُ وَأَنْثِيَّتَهُ» (٧).

(١) في حاشية (ح): «المذي: ماء أبيض يخرج عند شهوة، أو ملاعبة. قال إمام الحرمين: «وهو في النساء أكثر منه في الرجال. س». وانظر: (النهاية، مادة: مذي).

(٢) «أي: دفقت المني. س». من حاشية (ح). (وانظر: «النهاية»، مادة: فضخ).

(٣) أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (١/١٦٩) من رواية ابن داسه. وقال الترمذي في «الجامع» (١١٥): «حسن صحيح».

○ [٢٠٦] [التحفة: دس ق ١١٥٤٤].

(٤) في (ت): «وأنا أستحي»، وضرب عليه، وفي الحاشية: «أستحي» وعليه «صح» أي: هو المعتمد.

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «المعالم» (١/٧٣) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٤٧٥، ٤٧٦).

وفي حاشية (م): «حاشية: حديث سليمان بن يسار، عن المقداد بن الأسود أن علي بن أبي طالب، أخرجه النسائي وابن ماجه، وقال الإمام الشافعي: حديث سليمان بن يسار عن المقداد مرسل، لا نعلم سمع منه شيئا».

قال البيهقي: هو كما قال، وقد رواه بكير بن الأشج، عن سليمان بن يسار، عن ابن عباس في قصة علي موصولا، والله الموفق. اهـ.

○ [٢٠٧] [التحفة: دس ١٠٢٤١]. (٦) من هنا عودة لمقابلات النسخة (هـ).

(٧) جاء هنا في حاشيتي (ر)، (س) حديث القعنبي الآتي بعد قليل، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي من طريق أحمد بن سعيد، وزاد في حاشية (س) علامة اللؤلؤي.

قال أبو داود: رَوَاهُ الثَّوْرِيُّ وَجَمَاعَةٌ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُقَدَّادِ^(١)، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢).

○ [٢٠٨] ^(٣) حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ^(٤)، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ حَدِيثٍ حَدَّثَهُ^(٥)، عَنْ^(٦) عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَالَ: قُلْتُ لِلْمُقَدَّادِ: فَذَكَرَ مَعْنَاهُ.

قال أبو داود: وَرَوَاهُ الْمُفَضَّلُ بْنُ فَضَالَةَ^(٧) وَالثَّوْرِيُّ وَابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ، وَرَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ^(٨)، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْمُقَدَّادِ^(٩)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ لَمْ يَذْكُرْ: «أُنْعَيْنِهِ^(١٠)».

(١) قوله: «عن المقداد» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، (ك)، (ب). وفي موضعه في (ك) لحق، ذهب لتأكل الحاشية بفعل رداء التصوير.

(٢) صحح هنا في (ر)، وفي حاشية (ت): «قال فيه: «والأنثيين»»، ورقم لها بعلامة نسخة. وفي (م) حاشية: «حديث عروة بن الزبير، عن علي بن أبي طالب أخرجه النسائي ولم يذكر أنثيينه، وقال أبو حاتم الرازي: «عروة عن علي مرسل»». اهـ. «العلل» (٦٠٦/١).

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «المعالم» (٧٣/١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٧٨/١).

(٣) من هنا إلى قوله: «ورواه ابن إسحاق» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، وأيضاً ليس في متن «السنن» من «شرح أبي داود» للعيني، وأثبت في حاشيتي (ر)، (س)، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي: «ب»، وكتب عقبه في (س): «لأحمد بن سعيد»، وفي حاشية (ر): «لأحمد بن حزم»، وهو: الحافظ أحمد بن سعيد بن عمرو بن حزم المعروف بأبي عمرو بن حزم الصديقي، يروي نسخة ابن الأعرابي، وسبق الترجمة له في «مقدمة التحقيق» عند التعريف بالنسخة (ر).

○ [٢٠٨] [التحفة: دس ١٠٢٤١]. (٤) في حاشيتي (ر)، (س): «عبد الله بن مسلمة».

(٥) في (ح)، (ت)، (ن)، (ك)، (ر)، (س) بضم المهملة أوله بصيغة المجهول، والمثبت من (م)، (و): «حَدَّثَهُ» بصيغة المعلوم.

(٦) كتب فوقها في (ح): «أن»، ورقم لها نسخة، وكذا في (ن)، وفي الحاشية: «عن»، ورقم لها نسخة.

(٧) في حاشية (م): «وجماعة»، ورقم لها نسخة، وزادها في (ك)، وضرب عليها.

(٨) في (ر) عليه: «صح». (٩) زاد هنا في (ر)، (س)، (هـ): «عن علي».

(١٠) في (ر)، (س)، (هـ): «عن النبي ﷺ»، قال فيه: «والأنثيين»، وفي حاشية (س): «قال الدارقطني: قول الثوري ومن تابعه، عن هشام، عن أبيه، عن علي، أولى من قول ابن إسحاق، أي: ذكر في الإسناد المقداد». اهـ. وبنحوه في حاشية (ر). وانظر: كتاب «العلل» للدارقطني (٨٨/٣).

○ [٢٠٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، يَعْنِي ^(١) : ابْنُ إِبْرَاهِيمَ، أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ بْنُ السَّبَّاقِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ سَهْلِ بْنِ حُنَيْفٍ قَالَ : كُنْتُ أَلْقَى مِنَ الْمَذْيِ شِدَّةً، وَكُنْتُ أَكْثَرُ مِنْهُ ^(٢) الْإِغْتِسَالُ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ : «إِنَّمَا يُجْزِئُكَ» ^(٣) مِنْ ذَلِكَ الْوُضُوءُ، قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَكَيْفَ بِمَا يُصِيبُ ثَوْبِي مِنْهُ؟ قَالَ : «يَكْفِيكَ بِأَنْ» ^(٤) تَأْخُذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ فَتَنْضَحَ بِهَا مِنْ ثَوْبِكَ ^(٥) حَيْثُ تَرَى ^(٦) أَنَّهُ أَصَابَهُ ^(٧) .

○ [٢١٠] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى، أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ يَعْنِي ^(٨) : ابْنُ صَالِحٍ، عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ حَزَامٍ ^(٩) بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ ^(١٠)، قَالَ : سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَمَّا يُوجِبُ الْغُسْلَ، وَعَنِ الْمَاءِ

○ [٢٠٩] [التحفة : دت ق ٤٦٦٤] .

(١) ضبب عليه في (ت)، وقوله : «يعني : ابن إبراهيم» ليس في (ر)، (س)، (هـ) .

(٢) صحح عليه في (ر)، وكتب فوقها : «من»، ورقم عليه بعلامة الرمي .

(٣) الضبط بضم أوله من (م)، (ح)، (ن)، (و)، وفي (ض) بالفتح والضم، وفي حاشية (ح) : «بضم أوله، وبالهزمة بعد الزاي، أي : يكفيك . س» .

(٤) رقم لها في (ن) نسخة، وكتب فوقها : «أن»، وكذا في (ر)، (س)، (هـ) .

(٥) في (ر) : «من تحت ثوبك»، ولفظ : «تحت» رقم له بعلامة ابن الأعرابي «ب» وأشار أنه ليس في أصل ابن حزم، وقد خلت عنها كل النسخ التي بين أيدينا، وهي رواية العيني في «شرح أبي داود» (٤٧٩/١) .

(٦) في (ر) عليه : «صح»، والضبط بالضم من (ض)، (م)، (ت)، وفي حاشية (ح) : «ضبط بضم التاء، بمعنى : تظن، ويفتحها، بمعنى : تبصر . سيوطي» .

(٧) ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن» (٤١٠/٢) من رواية ابن داسه . وقال الترمذي في «الجامع» (١١٦) : «هذا حديث حسن صحيح، ولا نعرفه مثل هذا إلا من حديث محمد بن إسحاق» .

○ [٢١٠] [التحفة : د ٥٣٢٨] .

(٨) في (ح) : «معاوية بن صالح»، وقوله : «ابن صالح» ليس في (ن)، (ب) .

(٩) في حاشية (ن) : «بالراء المهملة، وقد ذكره شارح «التنبيه» الزنكلوني بالزاي، وهو وهم» . اهـ .

(١٠) قوله : «الأنصاري» ليس في (ر)، (س) . وفي حاشية (س) : «الأنصاري»، ورقم عليه بعلامة نسخة، «صح»، وعلامة اللؤلئي «لو» .

يَكُونُ بَعْدَ الْمَاءِ ، فَقَالَ : « ذَاكَ ^(١) الْمَذْيُ ، وَكُلُّ فَحْلٍ يَمْذِي ^(٢) ، فَتَغْسِلُ ^(٣) مِنْ ذَلِكَ فَرْجَكَ وَأَنْثِيكَ ^(٤) وَتَوَضُّأُ ^(٥) وَضُوءَكَ لِلصَّلَاةِ ^(٦) .

○ [٢١١] حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ بَكَّارٍ ، حَدَّثَنَا ^(٧) مَرْوَانُ ، يَعْنِي : ابْنَ مُحَمَّدٍ ^(٨) ، حَدَّثَنَا الْهَيْثَمُ بْنُ حَمِيدٍ ، حَدَّثَنَا الْعَلَاءُ بْنُ الْحَارِثِ ، عَنْ حَرَامٍ ^(٩) بْنِ حَكِيمٍ ، عَنْ عَمِّهِ ، أَنَّهُ سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ : مَا يَحِلُّ لِي مِنْ امْرَأَتِي وَهِيَ حَائِضٌ ؟ قَالَ ^(١٠) : « لَكَ مَا فَوْقَ الْإِزَارِ » .

وَذَكَرَ ^(١١) مُوَ اكَلَةَ الْحَائِضِ أَيْضًا . . . وَسَاقَ الْحَدِيثَ ^(١٢) .

(١) في (ر) ، (هـ) : « ذلك » .

(٢) في (ح) ، (ك) بفتح أوله ، وفي (ن) ، (ر) ، (هـ) : « يَمْذِي » بضم أوله ، أما في (م) ، (ت) ، (و) بالضم والفتح وفوقه فيهم : « معا » . وفي حاشية (ح) : « بفتح أوله ، هذه الجملة من مشاهير أمثال العرب ، ويضمون الياء » ، وفي حاشية (ت) : « مَذْيٌ ومَذْيٌ لغتان ، يقال : كل ذكر يَمْذِي ، وكل أنثى تَقْذِي ، وَيُقَالُ : قَذَتِ الشَّاةُ : أَلْقَتْ بِيَاضًا مِنْ رَحِمِهَا » . اهـ . (انظر : « اللسان » ، مادة : مذي) .

(٣) بالرفع ، كذا في حاشية (ح) ، وهو المثبت في جميع النسخ .

(٤) صحح عليه في (ر) ، وفي حاشية (س) : « الذي تفرد به منه ، قوله : « وَأَنْثِيكَ » ، وحديث هشام ، عن أبيه ، عن علي هذا ليس بمتصل » . اهـ .

(٥) « بالرفع ، وأصله : تتوضأ . س » . من حاشية (ح) ، وفي (س) : « فتوضأ » .

(٦) ومن طريق المصنف أخرجه الضياء في « المختارة » (٤١٢/٩) ، وابن الأثير في « أسد الغابة » (١٥٤/٣) - كلاهما - من رواية اللؤلئي ، والعيني في « شرح أبي داود » (٤٨٠/١) . وقال الترمذي في « الجامع » (١٣٤) : « حسن غريب » .

○ [٢١١] [التحفة : دت ق ٥٣٢٦] .

(٧) في (هـ) : « خبرنا » .

(٨) في (ر) ، (س) : « مروان بن محمد » .

(٩) صحح عليه في (س) ، (ب) .

(١٠) كتب فوقها في (ن) : « فقال » ، ورقم فوقها : « ع » علامة أصل الماوردي .

(١١) في (ر) : « فذكر » وكتب فوقه : « وذكر » .

(١٢) جاء هنا في حاشية (س) : « قال أبو عمر : هذا الحديث والذي بعده من رواية ابن الأعرابي ، موضعهما

في باب : « يصيب منها ما دون الجماع » . اهـ .

○ [٢١٢] حَدَّثَنَا ^(١) هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ الْيَزَنِيُّ، حَدَّثَنَا بَقِيَّةٌ، عَنْ سَعْدِ ^(٢) الْأَغْطَشِ ^(٣)، وَهُوَ: ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَائِدٍ ^(٤) الْأَزْدِيِّ، قَالَ هِشَامٌ، هُوَ: ابْنُ قُرْطٍ - أَمِيرُ حِمَاصٍ - عَنْ مُعَاذِ بْنِ جَبَلٍ قَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَمَّا يَحِلُّ لِلرَّجُلِ مِنْ امْرَأَتِهِ وَهِيَ حَائِضٌ؟ قَالَ: «مَا فَوْقَ الْإِزَارِ، وَالتَّعَقُّفُ» ^(٥) عَنْ ذَلِكَ أَفْضَلُ.
قال أبو داود: وَلَيْسَ ^(٦) بِالْقَوِيِّ ^(٧).

٢٧- بَابُ فِي ^(٨) الْإِسْكَالِ ^(٩)

○ [٢١٣] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، يَغْنِي: ابْنُ الْحَارِثِ،
= والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (١/٣١٢) من رواية ابن داسه،
والخطيب في «الموضح» (١/١١٢) من رواية اللؤلئي، وابن حزم في «المحلل» (٩/٢٣٣)، والعيني في
«شرح أبي داود» (١/٤٨٢).
○ [٢١٢] [التحفة: د ١١٣٣٢].

(١) هذا الحديث ليس في صلب (ر)، (س)، (هـ)، وأثبت في حواشيهم، وعلم عليه علامة ابن الأعرابي:
«ب»، وزاد في حاشيتي (س)، (هـ) علامة اللؤلئي، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)،
(و)، (ب)، (ك).

(٢) في حاشيتي (ر)، (س) وعليه «صح» وعلامة ابن الأعرابي: «سعيد الأغطش».

(٣) صحح عليه في (ك)، وفي حاشية (ح): «بإعجام الغين، معناه في اللغة: الأعمش. س».

(٤) في (س) عليه: «صح».

(٥) في حاشية (ح): «لعله علم من حال السائل قوة شهوة، فرأى أن تركه لذلك أفضل؛ لئلا يوقعه في
محذور. سيوطي».

(٦) في (ر)، (س)، (ب)، وحاشية (ك) مرقمها لها نسخة: «قال أبو داود: «وليس هو - يعني: الحديث -
بالقوي».

(٧) عليه في (ر)، (س) علامة ابن الأعرابي، وكتب: «صح لأحمد بن سعيد، عن ابن الأعرابي».

والحديث أخرجه من طريق المصنف ابن حزم في «المحلل» (٩/٢٣٣)، وابن كثير في «جامع المسانيد»

(٧/٤٩٤)، والزليعي في «تخريج الكشاف» (١/١٣٨)، وابن الملقن في «البدر المنير» (٣/١٠١)، وكذا

عزاه للمصنف غير واحد من المخرجين.

(٨) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ): «باب الإسكال»، وقوله: «في» ضبب عليه في (ت)، وألحق بحاشية (ن)،

ورمز له: «ح»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، (ب)، (ك).

(٩) الإسكال: يقال: أكسل الرجل، إذا جامع ثم أدركه فتور فلم ينزل. ومعناه: صار ذا كسل. (انظر:

النهاية، مادة: كسل).

○ [٢١٣] [التحفة: دت ق ٢٧].

عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي بَعْضُ مَنْ أَرْضَى^(١)، أَنَّ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ أَخْبَرَهُ، أَنَّ أَبِي بَنَ كَعْبٍ أَخْبَرَهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ إِنَّمَا جَعَلَ ذَلِكَ رُخْصَةً لِلنَّاسِ فِي أَوَّلِ الْإِسْلَامِ لِقِلَّةِ الثِّيَابِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْغُسْلِ وَنَهَى عَنْ ذَلِكَ.

قال أبو داود: يَعْنِي^(٢) الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ^(٣).

○ [٢١٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مِهْرَانَ^(٤) الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا مُبَشَّرُ الْحَلَبِيِّ، عَنْ مُحَمَّدٍ^(٥) أَبِي عَمَّانَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبِي بَنُ كَعْبٍ، أَنَّ الْفُتَيَّا الَّتِي كَانُوا يُفْتُونَ أَنَّ الْمَاءَ مِنَ الْمَاءِ كَانَتْ رُخْصَةً، وَرُخْصَتُهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَدْوِ^(٦) الْإِسْلَامِ، ثُمَّ أَمَرَ بِالْإِغْتِسَالِ بَعْدُ^(٧).

(١) «قال ابن خزيمة: يشبه أن يكون هو أبا حازم سلمة بن دينار. س» من حاشية (ح)، وجزم به في حاشية (س)، وانظر: «صحيح ابن خزيمة» (١/٢٣٩).

وفي «النكت الظراف» (١/١٧ - التحفة): «أخرجه الطبري في «تهذيبه»، وبقي بن مخلد في «مسنده» - كلاهما، عن أبي كريب، عن عبد الله بن المبارك، عن يونس، عن ابن شهاب، حدثني سهل بن سعد. فإن كان محفوظاً ففعل ابن شهاب سمعه أولاً عن سهل بواسطة، ثم لقيه فحدثه. وسامعه منه ثابت في الصحيح في غير هذا الحديث». اهـ. وانظر الحاشية بعد التالية.

(٢) «قال الخطابي: معناه وجوب الاغتسال بالماء من أجل خروج الماء الدافق، فالماء الأول المطهر، والثاني المني. س» من حاشية (ح). وانظر: «معالم السنن» للخطابي (١/٧٤).

(٣) في حاشية (ر)، (س)، (ب): «قال أبو داود: الناس كلهم روه عن الزهري، عن سهل بن سعد - إلا عمرو بن الحارث، فإنه أدخل بينهما رجلاً. قال أبو داود: ويرون الرجل أبا حازم، ورقم على أوله في (ر)، (س) بعلامة ابن الأعرابي، وكتب في آخره: «لأحمد بن سعيد»، وأيد المصنف كونه أبا حازم بتخريجه للرواية التالية.

والحديث أخرجه من طريق المصنف ابن عبد البر في «الاستذكار» (٣/٨٤)، و«التمهيد» (٢٣/١٠٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/١٦٥) من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (١/٤٨٤).

○ [٢١٤] [التحفة: دت ق ٢٧].

(٤) زاد في (ر)، (س)، (ب)، وحاشية (ك) وعليه علامة نسخة: «البزاز».

(٥) في (س) بين الأسطر: «بن مطرف» دون رقم أو تصحيح.

(٦) في (ح)، (ض)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ): «بدء»، والمثبت من: (م)، (ت)، (ن)، (و).

(٧) من طريق المصنف أخرجه الدارقطني في «السنن» (٤٥٦): «حدثنا محمد بن يحيى بن مرداس»، والخطابي =

○ [٢١٥] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ الْفَرَاهِيدِيُّ، حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «إِذَا قَعَدَ بَيْنَ شَعْبَيْهَا الْأُزْبَعِ^(١)، وَالزَّقَ الْخِتَانِ بِالْخِتَانِ، فَقَدْ وَجَبَ الْغُسْلُ»^(٢).

○ [٢١٦] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، أَخْبَرَنِي عَمْرُو، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «الْمَاءُ مِنَ الْمَاءِ»، وَكَانَ أَبُو سَلَمَةَ يَفْعَلُ ذَلِكَ^(٣).

٧٨- بَابٌ فِي^(٤) الْجَنْبِ يَعُودُ

○ [٢١٧] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ، حَدَّثَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ طَافَ^(٥) عَلَى نِسَائِهِ فِي غُسْلٍ وَاحِدٍ.

= في «معالم السنن» (١/ ٧٤)، وابن عبد البر في «الاستذكار» (٣/ ٨٥)، «التمهيد» (٢٣/ ١٠٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٦٦) - كلهم - من رواية ابن داسه - كلاهما: ابن مرداس وابن داسه، عن أبي داود. وقال الترمذي في «الجامع» (١١٢): «هذا حديث حسن صحيح».

○ [٢١٥] [التحفة: خ م د س ق ١٤٦٥٩].

(١) «قيل: شعبها الأربع: اليدان والرجلان، وقيل: الرجلان والشفران، وقيل: الرجلان والفخذان، وقيل نواحي الفرج الأربع». «مختصر المنذري» (١/ ١٥٠).

(٢) في (م): «حاشية: حديث أبي هريرة أخرجه البخاري ومسلم والنسائي وابن ماجه ~~في~~، وليس في لفظهم: «وألزق الختان»، وفي لفظ مسلم: «وإن لم ينزل»، ومثله في «مختصر المنذري» (١/ ١٥٠).

○ [٢١٦] [التحفة: م د ٤٤٢٤٤].

(٣) في حاشية (م): «حاشية: حديث أبي سعيد الخدري ~~في~~ أخرجه مسلم، ولفظه: «إنما الماء من الماء».

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٦٧) من رواية ابن داسه.

(٤) في (س): «باب الجنب يعود».

○ [٢١٧] [التحفة: د س ٥٦٨، ١٥٠٣٣ أ].

(٥) في (ن)، وحاشية (ت): «النبي»، وكتب فوقها في حاشية (ت): «أصل» أي: أصل أبي محمد بن طاهر المقدسي، والمثبت من (ح)، (ض)، (ت)، (و)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (ه).

(٦) في متن «السنن» من «عون المعبود» (١/ ٣٦٨)، وبعض المطبوعات: «طاف [ذات يوم] على نسائه»، وهذه الزيادة في هذا الحديث قد دخلت عنها كل النسخ الخطية التي بين أيدينا، وكذا المصادر المساعدة التي اطلعنا عليها، والحديث روي من غير وجه عن إسماعيل بن علية، وليس فيه: «ذات يوم».

قال أبو داود: هَكَذَا^(١) رَوَاهُ هِشَامُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَنَسٍ. وَمَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَنَسٍ. وَصَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ - كُلُّهُمْ - عَنْ أَنَسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ^(٢).

٧٩- بَابُ الْوُضُوءِ لِمَنْ^(٣) أَرَادَ أَنْ يَعُودَ^(٤)

٥ [٢١٨] حَدَّثَنَا^(٥) مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ عَمَّتِهِ سَلْمَى، عَنْ أَبِي رَافِعٍ^(٦)، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ طَافَ ذَاتَ يَوْمٍ^(٧) عَلَى نِسَائِهِ يَغْتَسِلُ عِنْدَ هَذِهِ وَعِنْدَ هَذِهِ، قَالَ^(٨): فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَلَا تَجْعَلُهُ غُسْلًا وَاحِدًا؟ قَالَ: «هَذَا»^(٩) أَزْكَى وَأَطْيَبُ وَأَطْهَرُ.

قال أبو داود: حَدِيثُ أَنَسٍ أَصَحُّ مِنْ هَذَا^(١٠).

(١) في (ن): «هكذي»، وفي (ر): «وهكذا» ورقم على الواو بعلامة ابن الأعرابي، وأشار إلى أنه ليس في أصل ابن حزم.

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٤٩١)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٢٩٦)، وقال الترمذي في «الجامع» (١٤١): «حديث حسن صحيح».

(٣) في (ك): «إذا أراد...». (٤) في (س): «يعاود».

٥ [٢١٨] [التحفة: دس ق ١٢٠٣٢].

(٥) في حاشية (س): «هذا الحديث ينبغي أن يكون في الباب الذي قبله».

(٦) في حاشية (ب): «مولى النبي ﷺ».

(٧) قوله: «ذات يوم» ليس في صلب (ن)، وكُتِبَ في الحاشية بدون رقم أو تصحيح.

(٨) قوله: «قال» ليس في (ر)، (س)، (هـ).

(٩) في (ك)، (س)، (هـ): «هكذا أزكى»، وفي حاشية (ك): «هذا» ورقم لها نسخة، وهو المثبت من باقي النسخ.

(١٠) وبين الحافظ ابن حجر في «التلخيص الحبير» (١/ ٣٨٠) مراد المصنف من قوله: «أصح» فقال: «وهذا الحديث طعن فيه أبو داود...»، ويؤكد على ما قاله ابن حجر أن المصنف ذكر الحديث تحت: «باب الوضوء لمن أراد أن يعود»، وعقبه بحديث أبي سعيد الموافق لمقصود الباب.

والحديث ضعفه أيضا ابن القطان الفاسي في «بيان الوهم» (١٥٧٠) بقوله: «وهو لا يصح»، وشكك النووي في صحته في «المجموع» (٢/ ١٥٧).

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٠٤) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٤٩٣)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٢٩٧).

○ [٢١٩] حدثنا عمرو بن عون، حدثنا^(١) حفص بن غياث، عن عاصم الأحول، عن أبي المتوكل^(٢)، عن أبي سعيد الخدري، عن النبي ﷺ قال: «إذا أتى أحدكم أهله، ثم بدا^(٣) له أن يعاود، فليتوضأ بينهما وضوءاً»^(٤) «^(٥)».

٨٠- باب^(٦) الجنب ينام

○ [٢٢٠] حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن عبد الله بن دينار، عن عبد الله بن عمر^(٧) أنه قال: ذكر عمر بن الخطاب لرسول الله ﷺ أنه تضيئه الجنابة^(٨) من الليل، فقال^(٩) رسول الله ﷺ: «توضأ واغسل ذكرك، ثم نم»^(١٠).

○ [٢١٩] [التحفة: م د ت س ق ٤٢٥٠].

(١) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح): «أخبرنا»، ورقم له نسخة.

(٢) في حاشية (ت): «الناجي: علي بن داود».

(٣) في حاشية (ح): «بلا همز. س»، والمثبت من كل النسخ.

(٤) في حاشية (ح): «زاد البيهقي: فإنه أنشط للعود. س». «السنن الكبرى» للبيهقي (١/٢٠٤) من رواية

مسلم بن إبراهيم عن شعبة، عن أبي عاصم، وأخرجه ابن حبان في «الصحيح» (١٢٠٦) وقال: «تفرد بهذه اللفظة الأخيرة مسلم بن إبراهيم».

(٥) الحديث ذكره المصنف في كتاب: «التفرد في ذكر ما تفرد به أهل الأمصار» برواية القاضي أبي محمد عبد الله بن أبي زرعة، عن أبي بكر بن داسه، عنه. انظر: «التدوين في أخبار قزوين» (٢/٣٩٢).

ومن طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٤٩٤)، وابن الأثير في «جامع الأصول»

(٧/٢٩٧).

(٦) في (ب): «باب في الجنب ينام».

○ [٢٢٠] [التحفة: خ م د س ٧٢٢٤].

(٧) في حاشية (ن): «بن عمر» ورمز له: «ع» أي: ما وافق نسخة الماوردي.

(٨) في حاشية (ك): «جنابة».

(٩) في (ر): «فقال له» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي، وألحقت في (س) بين الأسطر وعليها علامة اللؤلؤي، وضرب عليها في (ح).

(١٠) قوله: «توضأ واغسل ذكرك ثم نم» قال ابن عبد البر في «الاستذكار» (٣/٩٧): «وهذا من التقديم والتأخير أراد: اغسل ذكرك»، وقال: «وقد رواه عن مالك جماعة كذلك في غير الموطأ ولم يختلف رواة

الموطأ أنه كما رواه يحيى: توضأ واغسل ذكرك ثم نم». وانظر: «التمهيد» (١٧/٣٢، ٣٥).

٨١- بَابُ (١) الْجَنْبِ يَأْكُلُ

○ [٢٢١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، وَقُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَنَامَ وَهُوَ جُنُبٌ، تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ (٢).

○ [٢٢٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَرَّازُ، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ... بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، زَادَ: وَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ وَهُوَ جُنُبٌ غَسَلَ يَدَيْهِ.

قال أبو داود: وَرَوَاهُ ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ يُونُسَ، فَجَعَلَ قِصَّةَ الْأَكْلِ قَوْلَ عَائِشَةَ مَقْصُورًا (٣).

وَرَوَاهُ صَالِحُ بْنُ أَبِي الْأَخْضَرِ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: عَنْ عُرْوَةَ أَوْ أَبِي سَلَمَةَ.

= وقال: «وكذلك رواه سفیان الثوري وشعبة عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر فقالا فيه: يغسل ذكره ويتوضأ»، وكذا قال البيهقي في «السنن الكبير» (١/١٩٩)، وقال القاضي رحمه الله: «قيل: صوابه: «اغسل ذكرك وتوضأ ثم نم، وهذا لا يلزم، فإن مس الذكر وسائر الأحداث الناقضة للوضوء لا تنقض وضوء الجنب للنوم، ولا ينقضه إلا معاودة الوطء؛ فالحديث على ظاهره، إلا أن يكون من باب الأولى للتنظيف أولا من النجاسة ثم الوضوء فنعم، مع أن الواو لا تترتب». اهـ. «مشارك الأنوار» (٢/٣٧٧). والحديث من طريق المصنف أخرجه السبكي في «معجم شيوخه» (ص ١٨٦) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٤٩٦).

(١) في (هـ): «باب في الجنب...».

○ [٢٢١] [التحفة: م د س ق ١٧٧٦٩].

(٢) في حاشية (م): «حاشية: حديث عائشة هذا أخرجه مسلم باللفظ الأول، والنسائي وابن ماجه، وفي لفظهما اختلاف».

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفه السنن» (١/٥٠٤)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٧/٣٧) - كلاهما من رواية ابن داسه عن المصنف، والإشبيلى في «الأحكام الكبرى» (١/٥٠١).

○ [٢٢٢] [التحفة: م د س ق ١٧٧٦٩].

(٣) في حاشية (ن): «أي: موقوفا عليها».

وَرَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ^(١)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، كَمَا قَالَ ابْنُ الْمُبَارَكِ^(٢).

٨٢- بَابُ مَنْ قَالَ : الْجُنُبُ يَتَوَضَّأُ^(٣)

○ [٢٢٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنِ إِبْرَاهِيمَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ أَوْ يَنَامَ تَوَضَّأَ^(٤)، تَغْنِي : وَهُوَ جُنُبٌ^(٥).

○ [٢٢٤] حَدَّثَنَا مُوسَى، يَغْنِي^(٦) : ابْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ الْخُرَّاسَانِيُّ، عَنْ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، عَنْ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَخَّصَ لِلْجُنُبِ إِذَا أَكَلَ^(٧) أَوْ شَرِبَ أَوْ نَامَ أَنْ يَتَوَضَّأَ.

(١) ضُيِّبَ هُنَا فِي (ح) لِلإِشَارَةِ إِلَى أَنَّهُ مَرْسَلٌ .

وقال الدارقطني في «العلل» (١٤ / ٢٩٤) : «ورواه الأوزاعي، عن الزهري، عن عروة، عن عائشة»

أي : موصولا، والحديث اختلف فيه على الزهري، انظر شرح الخلاف من نفس المصدر .

(٢) أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (١ / ٢٠٣)، وابن عبد البر في «التمهيد»

(١٧ / ٣٧) من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (١ / ٤٩٧) .

(٣) في (ن)، (ر) وعليه «صح»، (س)، (هـ) : «باب من قال يتوضأ»، وفي حاشية (ر) : «باب من روى :

يتوضأ»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي، وفي (ب) : «باب من قال : يتوضأ الجنب» .

والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت) وعليه علامة نسخة، (و)، (ك)، وحاشية (ن) ورمز لها

بالرمز «ح» .

○ [٢٢٣] [التحفة : م د س ق ١٥٩٢٦] .

(٤) قوله : «أن يأكل أو ينام يتوضأ» في (ك) : «أراد أو ينام أن يأكل» ولم عليه تقديم وتأخير .

(٥) وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٧ / ٣٧) من رواية ابن داسه، والإشيلي في «الأحكام الكبرى»

(١ / ٥٠٢)، والعيني في «شرح أبي داود» (١ / ٤٩٩) .

○ [٢٢٤] [التحفة : د ت ١٠٣٧١] .

(٦) في (ر)، (س)، (هـ)، (ب)، (ت) وضُيِّبَ عليه فيها : «موسى بن إسماعيل» .

(٧) قوله : «إذا أكل» في حاشية (ح) : «قال النووي : معناه : إذا أراد أن يأكل، وكذا هو في رواية

الترمذي . س» .

قال أبو داود: بَيْنَ يَحْيَى بْنِ يَعْمَرَ، وَعَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ^(١) رَجُلٌ ^(٢)، وَقَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ^(٣)، وَابْنُ عُمَرَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو: الْجُنُبُ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَأْكُلَ تَوَضَّأَ ^(٤).

٨٣- بَابُ الْجُنُبِ ^(٥) يُؤَخِّرُ الْفُسْلَ

○ [٢٢٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ ^(٦). ح ^(٧) وَحَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، قَالَ: حَدَّثَنَا بُرْدُ بْنُ سِنَانٍ، عَنْ عُبَادَةَ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ غُضَيْفِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ: قُلْتُ لِعَائِشَةَ: أَرَأَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ، أَوْ ^(٨) فِي آخِرِهِ؟ قَالَتْ: رُبَّمَا اغْتَسَلَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ، وَرُبَّمَا اغْتَسَلَ فِي آخِرِهِ، قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً. قُلْتُ: أَرَأَيْتِ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُوتِرُ ^(٩) ^(١٠) أَوَّلَ ^(١١) اللَّيْلِ، أَمْ ^(١٢) فِي آخِرِهِ؟ قَالَتْ: رُبَّمَا أَوْتَرَ فِي أَوَّلِ اللَّيْلِ،

(١) قوله: «الحديث» ليس في (ر)، (س)، (ه).

(٢) قال أبو بكر بن أبي عاصم: يحيى بن يعمر لم يسمع من عمار بن ياسر من حاشية (ن). وانظر: «جامع التحصيل» (ص ٨٨٢)، وقال الدارقطني: «لم يلق عمارا، إلا أنه صحيح الحديث عن لقيه». «تهذيب التهذيب» (٣٠٥/١١).

(٣) قوله: «بن أبي طالب» ليس في (ن)، (ك). والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (و)، (ب)، (ر)، (س)، وضرب عليه في (ت).

(٤) ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٠٣/١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٣٩/١٧) من رواية ابن داسه. وقال الترمذي في «الجامع» (٦١٥): «هذا حديث حسن صحيح».

(٥) في (ت)، (ن)، (ر)، (س)، (ه)، (ك)، (ب): «باب في الجنب...».

○ [٢٢٥] [التحفة: دس ق ١٧٤٢٩]. (٦) في (ت): «معتمر»، ورقم له نسخة.

(٧) علامة التحويل من (ح)، (ض).

(٨) في (ن)، (ك)، (ر) وعليه «صح»، (س)، (ه): «أم في آخره»، وكتب فوقها في (ن): «أو» ورمز له: «ح»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، (ب).

(٩) في (ر): «أكان».

(١٠) في (ر): «يوتر من أول...»، وقوله: «من» بين حلقيتين صغيرتين إشارة إلى أنه ليس في أصل ابن حزم، وعلم عليه علامة ابن الأعرابي، وفي (ه): «في أول».

(١١) في حاشية (ر): «أصل من أول...»، ورقم له «سه» وعليه: «صح».

(١٢) في (ب): «أو».

وَرُبَّمَا أَوْتَرَفِي آخِرِهِ، قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً. قُلْتُ: أَرَأَيْتَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ ^(١) يَجْهَرُ بِالْقُرْآنِ، أَمْ ^(٢) يَخْفِتُ ^(٣) بِهِ؟ قَالَتْ: زُبَيْمًا جَهْرًا بِهِ، وَزُبَيْمًا خَفْتُ، قُلْتُ: اللَّهُ أَكْبَرُ، الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي جَعَلَ فِي الْأَمْرِ سَعَةً ^(٤).

○ [٢٢٦] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُدْرِكٍ، عَنْ أَبِي زُرْعَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ جَرِيرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُجَيْيٍّ ^(٥)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ ^(٦)، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ، وَلَا كَلْبٌ، وَلَا جُنُبٌ» ^(٧).

(١) في (ر): «أكان».

(٢) في (ن): «أو»، وضرب عليه في (ت)، وفي الحاشية: «أو» وصحح عليه.

(٣) الضبط من (م)، (ت)، (و)، (ر)، (هـ).

يَخْفِتُ: قال العيني في «شرح السنن» (١/٥٠٢): «من الخفت، وهو ضد الجهر، من باب: ضرب يضرب». اهـ.

وفي «العون» (١/٣٧٧): «أو يخفت به»، قال: كذا في أكثر النسخ، وفي بعضها: «أو يخافت»، وكذا هو في ابن ماجه (١٣٣١). اهـ. وفي «بذل المجهود» (١/١٩٨): «أو يخافت».

وفي «المصباح المنير»، مادة: (خفت): «خافت يخافت بقراءته مخافته: إذا لم يرفع صوته بها». اهـ.

(٤) أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (١/١٩٩) من طريق ابن داسه، عن أبي داود، عن أحمد بن حنبل. مختصرا، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/٥٠١).

○ [٢٢٦] [التحفة: دس ق ١٠٢٩١].

(٥) الضبط المثبت من: (ح)، (ن)، (و)، (ر) وعليه فيه «صح»، (س)، (هـ)، (ك)، وفي (م): «ألحي» وهو تصحيف من الناسخ، فقد أثبت هذا الحرف في النسخة (و) من رواية المنذري على الصواب.

(٦) زاد في (س): «بن أبي طالب»، وفي (و): «عليه» وضرب عليه.

(٧) جاء هنا في حاشية (س) مواجهة هذا الحديث: «هذا الحديث يختلف في إسناده». اهـ. ولم أر من أهل العلم من نص على ذلك، كما خلت طرق الحديث بعد التتبع عن هذا الخلاف، وغالب الظن أن هذه الحاشية متعلقة بحديث عبد الله بن سلمة عن علي بن أبي طالب ^(٨) الآتي في الباب التالي، كما جاء في حاشية النسخة (ر)، والله أعلم.

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/٧٥، ٢٠٦/٤) من رواية ابن داسه، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/٥٠٥)، وابن القطان في «بيان الوهم» (٢/١٣٩)، والذهبي في «معجم الشيوخ الكبير» (٢/٣٦١) من رواية أبي علي اللؤلؤي، والعيني في «شرح أبي داود» (١/٥٠٣).

○ [٢٢٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، أَخْبَرَنَا ^(١) سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَنَامُ وَهُوَ ^(٢) جُنُبٌ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَمْسَ مَاءً ^(٣).
 قال أبو داود ^(٤): حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْوَاسِطِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ، يَقُولُ: هَذَا الْحَدِيثُ وَهُمْ، يَغْنِي: حَدِيثُ أَبِي إِسْحَاقَ ^(٥).

○ [٢٢٧] [التحفة: دت ق ١٦٠٢٣، د ١٩٥٥٤].

(١) في (ك): «حدثنا». (٢) في (ر) عليه: «صح».

(٣) في حاشية (ح): «قال الترمذي: يريد أن قوله: «من غير أن يمس ماء» غلط من السبيعي، وقال النووي: الحديث صحيح، وجوابه من وجهين: أحدهما: أن معناه: لا يمس ماء للغسل، والثاني: أن المراد أنه كان يترك الوضوء في بعض الأحوال ليبين الجواز، إذ لو واظب عليه لاعتقدوا وجوبه. سيوطي». (٤) من قوله: «قال أبو داود...» إلى آخره ليس في صلب (ر)، (س)، (هـ)، وفي حواشيها مرقما عليه بعلامة ابن الأعرابي «ب»: «قال أبو داود: «سمعت الحسن بن علي، قال يزيد بن هارون: هذا الحديث خطأ، ونحن نأخذ به»».

ومن قوله: «قال أبو داود...» إلى قوله: «أبي إسحاق» أثبت في حاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي. وفي حاشيتي (ر)، (س) أيضا: «قال ابن حزم: قال لي أبو سعيد: هو خطأ في الإسناد، والمتن صحيح، قال أبو سعيد: ووهمه من أبي إسحاق».

وفي «النكت الظراف» (١١/ ٣٨٠ - التحفة): «قال أبو الحسن بن العبد في روايته عن «د» بعد أن أخرجه: هذا الحديث ليس بصحيح. وذكر مسلم في «التمييز» أن أبا إسحاق غلط فيه». وقال ابن أبي حاتم (١/ ٥٧٢) عن أبيه: «سمعت نصر بن علي يقول: قال أبي: قال شعبة: سمعت حديث أبي إسحاق - يعني هذا - لكنني أتقيته». اهـ.

قال الإمام الترمذي (١٢٠): «وقد روى غير واحد، عن الأسود، عن عائشة، عن النبي ﷺ، أنه كان يتوضأ قبل أن ينام. وهذا أصح من حديث أبي إسحاق، عن الأسود. وقد روى عن أبي إسحاق - هذا الحديث - شعبة، والثوري، وغير واحد، ويرون أن هذا غلط من أبي إسحاق». اهـ.

وقال الحافظ ابن رجب في بحث نفيس حول هذا الحديث ضمنه كتابه «فتح الباري شرح صحيح البخاري» (١/ ٣٦٢): «وهذا الحديث مما اتفق أئمة الحديث من السلف على إنكاره على أبي إسحاق، منهم: إسماعيل بن أبي خالد، وشعبة، ويزيد بن هارون، وأحمد بن حنبل، وأبو بكر بن أبي شيبة، ومسلم بن حجاج، وأبو بكر الأثرم، والجوزاني، والترمذي، والدارقطني، وحكى ابن عبد البر عن سفيان الثوري أنه قال: هو خطأ، وعزاه إلى «كتاب أبي داود»، والموجود في «كتابه» هذا الكلام عن يزيد بن هارون، لا عن سفيان. وقال أحمد بن صالح المصري الحافظ: لا يحل أن يروى هذا الحديث، يعني أنه خطأ مقطوع به، فلا تحل روايته من دون بيان علته».

(٥) أخرجه من طريق المصنف البغوي في «شرح السنة» (٢٦٨) من رواية أبي علي اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٥٠٧).

٨٤- بَابُ فِي الْجُنُبِ يَقْرَأُ^(١)

○ [٢٢٨] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَلَمَةَ^(٢) قَالَ: دَخَلْتُ عَلَى عَلِيٍّ^(٣) أَنَا وَرَجُلَانِ، رَجُلٌ مِنَّا وَرَجُلٌ مِنْ بَنِي أَسَدٍ - أَحْسِبُ - قَالَ: فَبَعَثَهُمَا عَلِيٌّ^(٤) وَجْهًا^(٥)، وَقَالَ: إِنَّكُمَا عُلْجَانِ^(٦)، فَعَالِجَا عَنْ دِينِكُمَا^(٧)، فَدَخَلَ الْمَخْرَجَ^(٨)، ثُمَّ خَرَجَ فَدَعَا بِمَاءٍ، فَأَخَذَ مِنْهُ حَفْنَةً فَتَمَسَّحَ بِهَا، ثُمَّ جَعَلَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ، فَأَنْكَرُوا ذَلِكَ، فَقَالَ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَخْرُجُ مِنَ الْخَلَاءِ فَيُقْرِئُنَا الْقُرْآنَ، وَيَأْكُلُ مَعَنَا اللَّحْمَ، وَلَمْ يَكُنْ يَحْجُبُهُ - أَوْ قَالَ: يَحْجُزُهُ - عَنِ الْقُرْآنِ شَيْءٌ، لَيْسَ الْجَنَابَةُ^(٩).

(١) زاد هنا في (ن)، (ك)، وحاشية (ت): «القرآن»، وكتب فوقه في حاشية (ت): «أصل» أي أصل ابن طاهر المقدسي الذي سمعه على أبي علي التستري.

○ [٢٢٨] [التحفة: دت س ق ١٠١٨٦].

(٢) صحح عليه في (ر)، (س)، وفي حاشية (م): «عبد الله بن سلمة هذا، هو: المرادي الكوفي»، وبنحوه في حاشية (س).

(٣) هنا في حاشية (ح): «بخط الملك المحسن: صلوات الله عليه»، وهو مثبت في (ض) وهي نسخة الملك المحسن، مع ملاحظة أن هذا القسم فقد من النسخة، واستدرك من نسخة أخرى بخط مغاير.

(٤) «وجهاً» في حاشية (ح): «أي: موضعا يتوجهان إليه. س».

(٥) الضبط بكسر العين المهملة وإسكان اللام من سائر النسخ، وفي (ر) عليه: «صح»، وفي حاشية (ح): «بكسر العين المهملة وإسكان اللام، قال الخطابي: «يريد الشدة والقوة على العمل، يقال: رجل عالج، إذا كان قوي الخليفة، وثيق البنية». س»، وانظر: «معالم السنن» للخطابي (١/٧٦).

(٦) زاد هنا في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ح)، (ض)، (ن): «ثم قام» رقم لها في (ض) بعلامة نسخة، ورقم لها في (ن): «ص» أي: موافق لأصل الماوردي، وأشار في حاشية (ح) أنها في غير السماع.

(٧) في حاشية (ح): «بفتح الميم، أي: الخلاء. س».

(٨) كذا في (ح)، (ر)، (هـ)، بالفتح، وفي الحاشية: «بالنصب على أن ليس تعمل استثناء. س».

وفي (م)، (ت) بالضم، وكأنه ضرب عليها في (م)، وفي (ن): بالكسر، وصحح عليه، وفي «معالم السنن» (١/٧٦): «وقوله: «ليس الجنابة» معناه: غير الجنابة، وحرف ليس لها ثلاثة مواضع، أحدها: أن تكون بمعنى الفعل ترفع الاسم وتنصب الخبر، كقولك: ليس عبد الله عاقا. وتكون بمعنى: لا، كقولك: رأيت عبد الله ليس زيدا، تنصب به زيدا كما تنصب بلا. وتكون بمعنى: غير، كقولك: ما رأيت أكرم من عمرو ليس زيدا، أي: غير زيد، وهو يجز ما بعده». اهـ.

٨٥- بَابُ ^(١) الْجُنُبِ يُصَافِحُ

○ [٢٢٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ مِسْعَرٍ، عَنْ وَاصِلٍ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ حُذَيْفَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ لَقِيَهُ فَأَهْوَى إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنِّي جُنُبٌ، فَقَالَ: «إِنَّ الْمُسْلِمَ لَيْسَ يَنْجُسُ» ^(٢) ^(٣).

○ [٢٣٠] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى وَبِشْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ، عَنْ بَكْرِ، عَنْ أَبِي رَافِعٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: لَقِينِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي طَرِيقٍ مِنْ طُرُقِ الْمَدِينَةِ وَأَنَا جُنُبٌ،

وفي (م) «حاشية: حديث عبد الله بن سلمة، عن علي - أخرجه الترمذي والنسائي وابن ماجه . مختصرا ، وقال الترمذي : «حديث حسن صحيح» ، وذكر الخطابي أن الإمام أحمد بن حنبل كان يوهن حديث علي هذا ، ويُضعف أمر عبد الله بن سلمة ، وكذلك غيره ، والله أعلم» . اهـ .

وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «كان شعبة يقول : «هذا الحديث ثلث رأس مالي» . وروي عنه أنه قال : «ما أحدث بحديث أحسن منه» . اهـ . وفي حاشية : «هذا الحديث اختلف في إسناده» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «المعالم» (١/ ٧٦) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٨٨) كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٥٠٨) .

(١) في (ن) ، (ت) ، (ب) ، (ك) : «باب في . . .» .

○ [٢٢٩] [التحفة : م د س ق ٣٣٣٩] .

(٢) في (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ب) ، (ك) ، وحاشيتي (ر) ، (س) ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي «ب» : «يَنْجُسُ» .

وقال في حاشية (ح) : «بباء الجر ، وفتح النون والجيم ، وضبطه المنذري بالثناة وسكون النون ، فعلا مضارعا . سيوطي» .

والثبت من (م) ، (و) ، (ر) وعليه «صح» ، (س) ، (هـ) ، وكذا هو مثبت في «مختصر المنذري» (١/ ١٥٧) .

وفي «شرح أبي داود» للعيني (١/ ٥١٢) : «بضم الجيم وفتحها ، وفي ماضيه لغتان : نجس ، ونجس ، بكسر الجيم وضمها ، فمن كسرها في الماضي فتحها في المضارع ، ومن ضمها في الماضي ضمها في المضارع أيضا» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٥٠٣) ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٥١١) .

○ [٢٣٠] [التحفة : ع ١٤٦٤٨] .

فَاحْتَنَسْتُ^(١)، فَذَهَبْتُ فَأَعْتَسَلْتُ ثُمَّ جِئْتُ، فَقَالَ: «أَيْنَ كُنْتَ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ؟» قَالَ: قُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ جُنُبًا، فَكَرِهْتُ أَنْ أَجَالِسَكَ عَلَى غَيْرِ طَهَارَةٍ. قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، إِنَّ الْمُسْلِمَ لَا يَنْجُسُ»^(٢).

قَالَ فِي حَدِيثِ بَشِيرٍ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، حَدَّثَنِي بِكَزْ^(٣).

٨٦- بَابُ^(٤) الْجُنُبِ يَدْخُلُ الْمَسْجِدَ

○ [٢٣١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا أَفْلَتْ^(٥) بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنِي جَسْرَةُ بِنْتُ دِجَاجَةَ^(٦)، قَالَتْ: سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ: جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَوُجُوهُ

(١) وفي حاشية: (ر)، (س)، (هـ): «فأخنست»، ورقم له في الجميع بعلامة ابن الأعرابي «ب». وفي حاشية (ح): «أي: تأخرت وتواريت. س».

والمثبت من: (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (و)، (ب)، (ك).

وقال في «عون المعبود» (١/٣٨٧): «بالحاء المعجمة ثم المثناة الفوقانية ثم النون ثم السين المهملة، هكذا في رواية «سنن أبي داود» كما صرح به الإمام ابن الأثير في «جامع الأصول» والعراقي في «شرح الكتاب». اهـ.

وفي «النهاية»: «وفي رواية «أخنست» على المطاوعة بالنون والتاء. ويروى «فانتجشت» بالجيم والشين». (انظر: النهاية، مادة: خنس).

(٢) الضبط المثبت من (م)، (ت)، (ن)، (و)، (ر).

(٣) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٥١٢، ٥١٣).

(٤) في (ن)، (ب)، (ك): «بَابٌ فِي...»، وفي (ر)، (س): «بَابٌ يَدْخُلُ الْجُنُبُ الْمَسْجِدَ»، ولفظ: «يدخل» كتب فوقه: «معا» ولا أدري ما وجهه، والمثبت من باقي النسخ.

○ [٢٣١] [التحفة: ١٧٨٢٨د].

(٥) في (ر) وعليه «صح»، (س)، (هـ): «الأفلى»، وفي حاشية (ر): «قال أبو داود: «هو فليت العامري، ويقال: فليت الذهلي... قال: ولجسرة عجائب». اهـ. وفي حاشية (س): «قال أبو داود: هو فليت العامري»، ووقعت هذه العبارة في أغلب النسخ آخر الحديث، ويأتي التنبيه عليه.

(٦) «قال محمد بن حبيب: أسماء العرب كلها دِجَاجَة، بكسر الدال، ولا يقال بفتح الدال إلا في الطير المعروف الدِّجَاج، [فإنه يقال فيه بالفتح والكسر]. حبيب: اسم أمه - سمي المؤنث بالمذكر، فلا ينصرف». اهـ. من حاشية (س)، وبنحوه في: (لسان العرب، مادة: دجج).

ومحمد بن حبيب صاحب كتاب «المحبر» حبيب أمه، وهو ولد ملاعنة. «تاريخ بغداد» (٣/٨٧).

بُيُوتِ أَصْحَابِهِ شَارِعَةً^(١) فِي الْمَسْجِدِ ، فَقَالَ : « وَجَّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ عَنِ الْمَسْجِدِ » ، ثُمَّ دَخَلَ النَّبِيُّ ﷺ ، وَلَمْ يَضَعِ الْقَوْمَ شَيْئًا رَجَاءً^(٢) أَنْ تَنْزِلَ فِيهِمْ رُحْصَةٌ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ بَعْدُ^(٣) ، فَقَالَ : « وَجَّهُوا هَذِهِ الْبُيُوتَ^(٤) عَنِ الْمَسْجِدِ ، فَإِنِّي لَا أَحِلُّ الْمَسْجِدَ لِحَائِضٍ وَلَا جُنُبٍ » .

قال أبو داود : هُوَ قُلَيْتُ الْعَامِرِيُّ^(٥) .

٨٧- بَابٌ فِي الْجُنُبِ يُصَلِّي بِالنَّاسِ وَهُوَ نَاسِي^(٧)

○ [٢٣٢٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ زِيَادِ الْأَعْلَمِ ، عَنْ الْحَسَنِ ،

(١) شارعة قال في «النهاية» : «أي مفتوحة إليه ، يقال : شرعت الباب إلى الطريق ، أي : أنفذته إليه» . اهـ .
(انظر : النهاية ، مادة : شرع) .

(٢) أشار في «العون» (٣٨٩ / ١) في بعض النسخ : «رجاء» .

(٣) قوله : «بعد» ليس في (ح) ، (و) ، (ب) ، والمثبت من (ت) ، (ن) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وفي (م) بين الأسطر بنفس الخط دون رقم أو تصحيح ، وحاشية (ض) من نسخة .

(٤) قوله : «البيوت» كتب فوقه في (ح) : «أصل» ، وعلى حاشيتها : «أي : أبوابها . س» .

(٥) قوله : «قال أبو داود : هو قليت العامري» في هذا الموضع من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ب) ، (ك) ، وسبق التنبيه عليه في أول حاشية من الحديث .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البغوي في «التفسير» (٢٥٨ / ١) من رواية اللؤلئي ، والخطابي في «معالم السنن» (٧٧ / ١) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤٤٢ / ٢) - كلاهما - من رواية ابن داسه .

وفي حاشية (م) : «حاشية : حديث جسة هذا أخرجه البخاري في «التاريخ الكبير» [٦٧ / ٢] وفيه زيادة ، وذكر بعده حديث عائشة رضي الله عنها : «سدوا هذه الأبواب» ، وقال : «وهذا أصح» . قال الخطابي : «وضعفوا هذا الحديث ، وقالوا : أفلت راويه مجهول لا يصح الاحتجاج بحديثه» . وفي حكاية الخطابي نظر ؛ فإن أفلت بن خليفة ، ويقال : فليت بن خليفة العامري ، ويقال : الذهلي - كنيته : أبو حسان ، حديثه في الكوفيين ، روى عنه سفيان بن سعيد الثوري وعبد الواحد بن زياد ، قال أحمد بن حنبل : ما أرى به بأساً ، وسئل عنه أبو حاتم الرازي ، فقال : شيخ . وحكى البخاري أنه سمع من جسة بنت دجاجة ، وقال البخاري : «وعند جسة عجائب» . اهـ .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب الجنب . . .» .

(٧) في (ت) ، (ر) ، (هـ) ، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي : (ناسي) ، وكذا في متن «السنن» من «العون» ، وكتب في (ر) فوق كلمة (ناسي) : «ساو» وكأنه صحح عليها ، أما في صلب (س) وعليه «صح» : «ساو» . والمثبت من : (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) وكتب فوقه «كذا» ، (و) .

عَنْ^(١) أَبِي بَكْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَخَلَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ^(٢)، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ أَنْ^(٣) مَكَانَكُمْ، ثُمَّ جَاءَ وَرَأْسُهُ يَقْطُرُ^(٤)، فَصَلَّى بِهِمْ^(٥).

○ [٢٣٣] حَرَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ، أَخْبَرَنَا حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ^(٦)... بِإِسْنَادِهِ وَمَعْنَاهُ، قَالَ فِي أَوَّلِهِ: فَكَبَّرَ، وَقَالَ فِي آخِرِهِ: فَلَمَّا قَضَى الصَّلَاةَ قَالَ: «إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ، وَإِنِّي كُنْتُ جُنُبًا».

(١) في حاشية (ر): «قال ابن معين: لم يسمع الحسن من أبي بكرة». وقال ابن رجب في «فتح الباري» (٣/ ٥٩٩): «وحدث الحسن عن أبي بكرة في معنى المرسل؛ لأن الحسن لم يسمع من أبي بكرة عند الإمام أحمد والأكثرين من المتقدمين». اهـ. وفي «صحيح البخاري» (٢٧٢٢) من حديث سفيان، وهو: ابن عيينة، عن إسرائيل أبي موسى، قال: «سمعت الحسن... وقال الحسن: ولقد سمعت أبا بكرة يقول: رأيت رسول الله ﷺ على المنبر، والحسن بن علي إلى جنبه، وهو يقبل على الناس مرة، وعليه أخرى، ويقول: «إن ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين من المسلمين»، قال أبو عبد الله: قال لي علي بن عبد الله: إنما ثبت لنا سماع الحسن من أبي بكرة بهذا الحديث».

(٢) قوله: «دخل في صلاة الفجر» استدلل الخطاب في «معالم السنن» (١/ ٧٨) على أن النبي ﷺ صلى بهم وهو جنب، حيث قال: «قلت: في هذا الحديث دلالة على أنه إذا صلى بالقوم وهو جنب وهم لا يعلمون بجنبته؛ أن صلاتهم ماضية، ولا إعادة عليهم، وعلى الإمام الإعادة؛ وذلك أن الظاهر من حكم لفظ الخبر أنهم قد دخلوا في الصلاة معه، ثم استوقفهم إلى أن اغتسل وجاء، فأتم الصلاة بهم». بيد أنه وقع في «صحيح البخاري» (٦٤٧): «انتظرنا أن يكبر، انصرف»، وفي «صحيح مسلم» (٥٩٧): «قبل أن يكبر»، وأجاب النووي في «شرح مسلم» (١٠٣/ ٥) على هذا التعارض بقوله: «فتحمل هذه الرواية - أي: رواية أبي داود - على أن المراد بقوله: «دخل في الصلاة» أنه قام في مقامه للصلاة وتبها للإحرام بها، ويحتمل أنها قضيتان، وهو الأظهر». وانظر: «شرح أبي داود» للعيني (١/ ٥١٧).

(٣) قوله: «أن مكانكم» في حاشية (ح): «أن تفسيرية، وقوله: «مكانكم» بالنصب بتقدير: الزموا. س». وينظر: «شرح أبي داود» للعيني (١/ ٥١٨).

(٤) في (ت)، وحاشية (س) وعليه علامة ابن الأعرابي: «تقطر».

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٧٨)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٥٧)، وابن عبد البر في «المهيد» (١/ ١٧٧) - كلهم - من رواية ابن داسه، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ١٥٠)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٣١٦)، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٥١٧).

○ [٢٣٣] [التحفة: ١١٦٦٥ د، ١١٦٣٤ د].

(٦) زاد هنا في (ك): «عن عبد الرحمن» ولا وجه له هنا.

قال أبو داود^(١) : رَوَاهُ الزُّهْرِيُّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : فَلَمَّا قَامَ فِي مُصَلَّاهُ وَانْتَظَرْنَا أَنْ يُكَبِّرَ ، انْصَرَفَ ، ثُمَّ قَالَ : « (٢) كَمَا أَنْتُمْ »^(٣) .

^(٤) وَرَوَاهُ أَيُّوبُ وَابْنُ عُثْمَانَ وَهَشَامٌ ، عَنْ مُحَمَّدٍ^(٥) ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، قَالَ : فَكَبَّرَ ، ثُمَّ أَوْمَأَ^(٦) إِلَى الْقَوْمِ أَنْ اجْلِسُوا ، وَذَهَبَ فَاعْتَسَلَ .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَالِكٌ ، عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي حَكِيمٍ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ^(٧) ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَبَّرَ فِي صَلَاةٍ^(٨) .

○ [٢٣٤] قال أبو داود : قَالَ : وَكَذَلِكَ حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا أَبَانٌ ، عَنْ يَحْيَى ، عَنِ الرَّبِيعِ بْنِ^(٩) مُحَمَّدٍ ، عَنِ^(١٠) النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّهُ كَبَّرَ^(١١) .

(١) من قوله : « قال أبو داود : رواه الزهري » إلى قوله : « كما أنتم » ليس في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وأثبت في حاشية (س) ، ونسبه لرواية عن اللؤلئي .

(٢) زاد هنا في (ت) : « مكانكم » ، وضرب عليه .

(٣) كتب فوقه في (م) : « كنتم » دون رقم أو تصحيح .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) : « قال أبو داود : رواه ... » وعليه : « صح » .

(٥) ضرب عليه في (م) ، (ح) ، (ت) ، (و) ، أما في (ن) فرمز له : « ط » ، أي ما توافقت فيه نسخة الخطيب مع نسختي : ابن طاهر والماوردي ، وصحح عليه في (ر) ، وزاد في حاشيتي (ن) ورمز له « ح » : « يعني ابن سيرين » ، وزاد في (ر) وكتب بجواره : « صح في أصل ابن حزم » ، (هـ) ، وحاشية (س) وعليه علامة ابن الأعرابي : « مرسل » . زاد في حاشية (س) : « عن النبي ﷺ » ، وفي حاشية (م) : « حاشية : محمد بن سيرين عن النبي ﷺ » ، وقال البيهقي في « السنن الكبير » (٣٩٨ / ٢) : « وهو المحفوظ » ، وكل ما سبق يعد تفسيراً للتضبيب الواقع في بعض النسخ التي سبق الإشارة إليها .

(٦) في حاشيتي (ر) ، (س) وعليه فيهما علامة ابن الأعرابي : « وأومأ بيده » ، وزادها بين المعقوفين في متن « السنن » المرفق بـ « عون المعبود » (٣٩٣ / ١) .

(٧) ضرب هنا في (م) ، (ن) ، (و) ، وفي حاشية (م) : « حاشية : عطاء بن يسار أن رسول الله ﷺ ، حديث مرسل أيضاً » .

(٨) في (و) : « صلاته » ، وفي حاشيتها : « في صلاة » وكتب فوقه : « أصل : معا » . والمثبت من سائر النسخ .

○ [٢٣٤] [التحفة : د ١١٦٦٥ ، د ١٨١٣٤] .

(٩) ضرب هنا في (م) ، (ن) ، وفي (س) عليه : « صح » ، وفي حاشيتها : « الربيع عن محمد » وعليه علامة ابن الأعرابي ، وفي حاشية (ر) : « وقع للؤلئي : عن محمد ، وهو الصواب ، والربيع بن محمد مجهول ، لم يذكره البخاري ولا الرازي » .

(١٠) ضرب هنا في (و) .

(١١) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في « السنن الكبير » (٣٩٧ / ٢) ، وابن عبد البر في « التمهيد » (١٧٧ / ١) =

○ [٢٣٥] حَرِثُنا عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَزْبٍ ، حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ . (١) وَحَدَّثَنَا عِيَّاشُ بْنُ الْأَزْرَقِ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ يُونُسَ . ح وَحَدَّثَنَا مَخْلَدُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ إِمَامُ مَسْجِدِ صَنْعَاءَ ، حَدَّثَنَا رِثَاخٌ ، عَنْ مَعْمَرٍ (٢) . ح وَحَدَّثَنَا مُؤَمِّلُ بْنُ الْفَضْلِ ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ - كُلُّهُمْ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ : أُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، وَصَفَتِ النَّاسُ صُفُوفَهُمْ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، حَتَّى إِذَا قَامَ فِي مَقَامِهِ ، ذَكَرَ أَنَّهُ لَمْ يَغْتَسِلْ ، فَقَالَ لِلنَّاسِ : «مَكَانُكُمْ» ، ثُمَّ رَجَعَ إِلَى بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ عَلَيْنَا يَنْطِفُ (٣) رَأْسُهُ وَقَدْ اغْتَسَلَ ، وَنَحْنُ صُفُوفٌ .

وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ حَزْبٍ ، وَقَالَ عِيَّاشُ فِي حَدِيثِهِ : فَلَمْ نَزَلْ قِيَامًا نَنْتَظِرُهُ حَتَّى خَرَجَ عَلَيْنَا ، وَقَدْ اغْتَسَلَ (٤) .

= - كلاهما - من رواية ابن داسه ، والإشبيلى في «الأحكام الكبرى» (٢/ ١٥٠) ، والعيني في «شرح أبي داود» (١/ ٥٢٢) .

○ [٢٣٥] [التحفة : خ م دس ١٥٢٠٠ ، دس ١٥٢٦٤ ، خ م دس ١٥٣٠٩ ، خت د ١٥٢٧٥] .

(١) علامات التحويل من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ك) .

(٢) من قوله : «وحدثنا مخلد بن خالد» إلى قوله : «عن معمر» ليس في (ض) .

(٣) في (ح) ، (م) ، (ت) ، (و) ، (ر) ، (هـ) ، (ك) ، (ب) بالوجهين ضم وكسر الطاء ، وكتب فوقها في (ح) ، (م) ، (ت) : «معا» ، وفي (ن) بالضم ، وفي (س) بالكسر . وفي «النهاية» : «نطف الماء ينطف ، وينطف : إذا قطر قليلا قليلا» . (انظر : «النهاية» ، مادة : نطف) .

(٤) في حاشية (ح) : «استشكل القرطبي وقوع هذا العمل الكثير ، وانتظارهم له هذا الزمان الطويل بعد أن كبروا ، قال : «ولما رأى مالك هذا الحديث مخالفا لأصل الصلاة قال : إنه خاص بالنبي ﷺ على ما روي عنه . سيوطي» .

ليس في رواية المصنف أنه كبر ، قال في «عون المعبود» (١/ ٣٩٦) : «وأما رواية أبي هريرة التي أخرجها المؤلف والشيخان ، تدل بدلالة صريحة على أنه ﷺ انصرف بعدما قام في مصلاه ، وقبل أن يكبر ، فرواية أبي هريرة هذه معارضة للروايات المتقدمة» . اهـ .

وقال ابن حجر في «فتح الباري» (٢/ ١٢٢) : «ويمكن الجمع بينهما بحمل قوله : «كبر ودخل في الصلاة» أنه قام في مقامه للصلاة وتنبها للإحرام بها ، وأراد أن يكبر ، أو بأنها واقعتان ، أبداه العياض والقرطبي احتمالا ، وقال النووي : «إنه الأظهر» ، وجزم ابن حبان كعاداته ، فإن ثبت وإلا فما في الصحيح أصح» . اهـ .

٨٨- بَابُ (١) الرَّجُلِ يَجِدُ (٢) الْبِلَّةَ (٣) فِي مَنْامِهِ

○ [٢٣٦] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ خَالِدٍ الْحَيَّاطُ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: سِئِلَ النَّبِيُّ ﷺ عَنِ الرَّجُلِ يَجِدُ الْبِلَلَ وَلَا يَذْكُرُ احْتِلَامًا، قَالَ: «يَغْتَسِلُ»، وَعَنِ الرَّجُلِ يَرَى أَنَّ قَدِ (٤) اخْتَلَمَ وَلَا يَجِدُ الْبِلَلَ، قَالَ: «لَا غُسْلَ عَلَيْهِ»، فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ: الْمَرْأَةُ تَرَى ذَلِكَ، أَعْلَيْهَا غُسْلٌ؟ قَالَ: «نَعَمْ، إِنَّمَا النِّسَاءُ شَقَائِقُ (٥) الرِّجَالِ» (٦).

٨٩- بَابُ (٧) الْمَرْأَةِ تَرَى مَا يَرَى الرَّجُلُ

○ [٢٣٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ، حَدَّثَنَا عُنْبَسَةُ، حَدَّثَنَا يُونُسُ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، قَالَ:

= والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (١/٥٢٣)، وعزاه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٣١٤-٣١٦).

(١) في (ت)، (ن)، (ك)، (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي: «باب في الرجل...».

(٢) صحح عليه في (ر) وفي الحاشية: «يرى»، ورقم له نسخة.

(٣) صحح عليه في (ك)، وفي حاشية (س): «البلل»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي «ب».

○ [٢٣٦] [التحفة: دت ق ١٧٥٣٩].

(٤) في (ن)، (ر)، (هـ)، وحاشية (س): «أنه قد»، ورقم عليه في (ر)، وحاشية (س) بعلامة ابن الأعرابي

«ب»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، (س)، (ك)، (ب)، وحاشية (ن) ورقم عليه:

«ع» أي ما وافق نسخة الماوردي، وحاشية (ر) وعليه «صح» وعلامة ابن الأعرابي.

(٥) في حاشية (ح): «أي: نظائرهم وأمثالهم في الخلق والطباع، فكأنهن شققن من الرجال زاد في «النهاية»:

لأن حواء خلقت من آدم على نبينا وعليها الصلاة والسلام. س»، وانظر: «معالم السنن» للخطابي

(٧٩/١).

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/١٦٨)، وابن عبد البر في «التمهيد»

(٨/٣٣٧) - كلاهما - من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (١/٥٢٦)، وعزاه أيضا

ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٢٧٤). وقال الترمذي في «الجامع» (١١٤): «وإنما روى هذا الحديث

عبد الله بن عمر، عن عبيد الله بن عمر، حديث عائشة، في الرجل يجد البلل ولا يذكر احتلاما،

وعبد الله ضعفه يحيى بن سعيد من قبل حفظه في الحديث».

(٧) في (ت)، (ن)، (ك)، (ب): «باب في المرأة...».

○ [٢٣٧] [التحفة: د ١٦٧٣٩، د ١٦٦١٧، د ١٦٦٠٧/أ].

قَالَ غُرُوزُهُ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ سُلَيْمٍ الْأَنْصَارِيَّةَ، وَهِيَ: أُمُّ أَنْسِرِ بْنِ مَالِكٍ، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ، أَرَأَيْتَ الْمَرْأَةَ إِذَا رَأَتْ فِي النَّوْمِ مَا يَرَى الرَّجُلُ، أَتَغْتَسِلُ أَمْ لَا؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «نَعَمْ، فَلْتَتَغَسَّلْ إِذَا وَجَدَتْ الْمَاءَ»، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَأَقْبَلْتُ عَلَيْهَا، فَقُلْتُ: أَفَّ^(١) لَكَ، وَهَلْ تَرَى ذَلِكَ الْمَرْأَةَ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «تَرَبَّتْ يَمِينُكَ يَا عَائِشَةُ، وَمِنْ^(٢) أَيَّنَ يَكُونُ الشَّبَهُ». قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَكَذَا^(٣) رَوَى الزُّبَيْدِيُّ وَعَقِيلٌ^(٤) وَيُونُسُ وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ^(٥) وَابْنُ أَبِي الْوَزِيرِ^(٦)، عَنْ مَالِكٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ^(٧).

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: وَوَافَقَ الزُّهْرِيُّ مُسَافِعَ الْحَجَبِيِّ، قَالَ: عَنْ غُرُوزَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، وَأَمَّا

(١) في (س): «أوفَّ»، وفي (هـ) بالوجهين وفوقه: «معا»، وقال صاحب «العون» (١/ ٤٠٢): «وفي «أف» عشر لغات: «أف» بضم الهمزة والحركات الثلاث في الفاء، بغير تنوين وبالتنوين، فهذه ستة، والسابعة «إف» بكسر الهمزة وفتح الفاء، والثامنة «أف» على وزن قل، والتاسعة «أفي» بضم الهمزة وبالياء، والعاشرة «أفة» بضم الهمزة وبالياء، وهذه لغات مشهورات ذكرهن كلهن ابن الأنباري وجماعات من العلماء، ودلائلها مشهورة».

(٢) في حاشية (ر) وعليه «صح»: «أو من».

(٣) في (ر)، (س)، (هـ): «وكذلك»، وصح عليه في (ر)، وفي حاشيتها: «وكذا»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي «ب».

(٤) قوله: «روى الزبيدي وعقيل» في (ح)، (ر)، (س)، (هـ): «رواه الزبيدي وعقيل»، وفي (ن)، (ب): «وروى عقيل والزبيدي»، وفي (ك): «روى عقيل ويونس والزبيدي»، والمثبت من (م)، (ض)، (ت)، (و).

(٥) زاد في (ر) وعليه «صح»، وحاشية (س) من نسخة وعليه «صح»: «عن الزهري»، وعلم عليه في (ر) أنه ليس في أصل ابن حزم.

(٦) في (ر)، (س)، (هـ): «إبراهيم بن أبي الوزير». وكتب في حاشية (س): «إبراهيم بن أبي الوزير وحده رواه عن مالك، والرواة الذين قبله روه عن الزهري؛ لأنهم أصحابه ورواته، وإبراهيم بن أبي الوزير ليس من أصحاب الزهري، وإنما من أصحاب مالك بن أنس، واسم أبي الوزير والد إبراهيم عمر. صح».

(٧) في (ر) وعليه «صح»، (س) وعليه «صح» وعلامة ابن داسه، وأشار في (ر) إلى أنه ليس في أصل ابن حزم.

هشام بن عروة، فقال: عن عروة، عن زينب بنت أبي سلمة، عن أم سلمة، أن أم سليم جاءت رسول الله ﷺ^(١).

٩٠- باب (٢) مقدار الماء الذي يجزئ به الغسل

○ [٢٣٨] حدثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي، عن مالك، عن ابن شهاب، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها، أن رسول الله ﷺ كان يغتسل من إناء^(٤) - هو الفرق^(٥) - من الجنابة.

قال أبو داود: قال معمر: عن الزهري، في هذا الحديث، قالت: كنت أغتسل أنا ورسول الله ﷺ من إناء واحد، فيه قدر الفرق.

قال أبو داود: وروى^(٦) ابن عيينة نحوه^(٧) حديث مالك.

(١) الحديث اختلف فيه على الزهري كما أشار إلى ذلك المصنف، وقال الدارقطني في «العلل» (١٣٦/١٤) بعد شرحه للخلاف: «والصحيح عن الزهري قول من قال: عن عروة، عن عائشة. والصحيح عن هشام بن عروة قول من قال: عن أبيه، عن زينب، عن أم سلمة؛ لضبطهم وجلالتهم واتفاقهم. ويشبه أن يكون عروة حفظ هذا الحديث عن عائشة، عن النبي ﷺ، وحفظه أيضا عن زينب، عن أم سلمة، عن النبي ﷺ، فأدلى إلى الزهري حديثه عن عائشة، وأدلى إلى هشام بن عروة حديثه عن زينب، عن أم سلمة. وكذلك أداه إلى ابن أبي الزناد أيضا. وأدلى إلى عبد الله بن مسافع، وإلى أبي الأسود حديثه عن عروة، عن عائشة. والله أعلم». اهـ.

وماروجه الدارقطني هو ظاهر صنيع الإمام مسلم في «صحيحه» (٣٠٣، ٣٠٣/١) والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (٥٢٨/١)، وعزاه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٢٧٦، ٢٧٧).

(٢) في (ت)، (ن)، (ك)، (ب): «باب في مقدار...».

(٣) في (ت): «يجزي به» وفي حاشيتها: «يجز به» وأشار أنه كذا في أصل ابن طاهر المقدسي المسموع على أبي علي التستري.

○ [٢٣٨] [التحفة: م ١٦٥٩٩]. (٤) في (ك): «من إناء واحد» في الموضعين.

(٥) الضبط بفتح الراء من (م)، (ت)، (و)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، وفتح عليه في (ر)، (ك)، وفي (هـ) بفتح وسكون الراء وفوقه: «معا».

(٦) صحح عليه في (ر)، وفي الحاشية: «ورواه»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي «ب».

(٧) قوله: «نحو» في (ت)، (ن)، (ك): «مثل». والمثبت من (م)، (ج)، (ض)، (و)، (ر)، (س)، (ب)، وحاشية (ن) ورمل له «ح»، وحاشية (ت).

قال أبو داود^(١): سَمِعْتُ أَحْمَدَ بْنَ حَنْبَلٍ، يَقُولُ: الْفَرْقُ: سِتَّةَ عَشَرَ رُطَالًا^(٢)، وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: صَاعُ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ خَمْسَةُ أَرْطَالٍ وَثُلُثٌ، قَالَ: فَمَنْ قَالَ: ثَمَانِيَّةُ أَرْطَالٍ؟ قَالَ: لَيْسَ ذَلِكَ بِمَحْفُوظٍ.

قَالَ: وَسَمِعْتُ أَحْمَدَ يَقُولُ: مَنْ أَعْطَى فِي صَدَقَةِ الْفُطْرِ بِرُطْلًا هَذَا^(٣) خَمْسَةَ أَرْطَالٍ وَثُلُثًا، فَقَدْ أَوْفَى، قِيلَ: الصَّيْحَانِي^(٤) ثَقِيلٌ، قَالَ: الصَّيْحَانِي أَطْيَبُ، قَالَ: لَا أَدْرِي^(٥).

(١) من قوله: «قال أبو داود: سمعت أحمد بن حنبل» إلى قوله: «فقد أوفى» أثبت في حاشية (س)، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي واللؤلئي، وفي آخره: «صح لابن الأعرابي واللؤلئي». والمثبت من سائر النسخ.
(٢) زاد في حاشية (س) وعليه «صح» وعلامتي الغساني والرملي، وحاشية (ر) ورقم له بعلامة الرملي «ع»: «والصاع خمسة أرتال وثلث».

ومن هذا الموضع إلى آخر النص علم عليه في (ر) وكتب في الحاشية: «صح المعلم لمحمد، أي: ابن داسه، وأبي ذر، واللؤلئي، ونسخة».

(٣) قوله: «هذا» في (م) أثبت في الحاشية من نسخة، والمثبت من باقي النسخ.
(٤) في حاشية (ك): «الصيحاني: نوع من التمر، أي: فلا يملأ خمسة أرتال منه ثلثا الصاع». وانظر: «عون المعبود» (٤٠٧/١).

(٥) قال في «العون» (٤٠٨/١): «يشبه أن يكون المعنى: لا أدري أيهما أثقل؟ قاله ابن رسلان في «شرح السنن». فتكون هذه الجملة من مقولة أحمد، أي: قال أحمد: «الصيحاني أطيب». وقال: «لا أدري أيهما من الماء والصيحاني أثقل؟»، هذا معنى قول ابن رسلان. ويحتمل أن تكون الجملة للسائل القائل لأحمد، أي: قال ذلك القائل: إني لا أدري أن الصيحاني أطيب من غيره، والأشبه بالصواب عندي أن يقال: معنى لا أدري، أي قال أحمد: لا أدري، هل يكفي أقل من الصاع الذي يكال؟ وإن كان الصيحاني بوزن خمسة أرتال وثلث، أو لا بد أن يكون بملء الصاع، وإن كان وزنه أكثر من خمسة أرتال وثلث؟ وحاصل هذا المعنى أن السائل قال: الصيحاني ثقيل في الوزن. فهل يكفي الصيحاني الموزون بالرطل وإن كان دون الصاع؟ قال أحمد في جوابه: «الصيحاني أطيب التمر، لكن لا أدري هل يكفي أم لا؟». وحاصل المعنى الأول، أي: قال أحمد: الصيحاني أطيب التمر، فيكفي الصاع منه الموزون بالرطل بلا مرية. ثم قال أحمد: «ولا أدري أيهما من الماء والصيحاني أثقل؟».

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن» (١٩٤/١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥٣٤/١).

٩١- بَابُ (١) الْفُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ

○ [٢٣٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ، حَدَّثَنِي (٢) سُلَيْمَانُ بْنُ صُرَدَ، عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّهُمْ ذَكَرُوا عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْغُسْلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «أَمَّا أَنَا، فَأَفِيضُ عَلَى رَأْسِي ثَلَاثًا»، وَأَشَارَ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا (٣).

○ [٢٤٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، عَنْ حَنْظَلَةَ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، دَعَا بِشَيْءٍ نَحْوِ الْحَلَابِ (٤)، فَأَخَذَ بِكَفِّهِ، فَبَدَأَ بِشِقِّ (٥) رَأْسِهِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ الْأَيْسَرِ، ثُمَّ أَخَذَ بِكَفِّهِ فَقَالَ بِهِمَا عَلَى رَأْسِهِ (٦).

(١) زاد هنا في (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ن): «في»، ورقم عليه في حاشية (ن) بالرمز: «ع» أي ما وافق نسخة الماوردي.

○ [٢٣٩] [التحفة: خ م د س ق ٣١٨٦].

(٢) في (ك): «حدثنا»، وفي حاشية (ن): «عن»، ورقم لها نسخة.

(٣) في (ن): «كلتاهما»، وفي حاشيتها: «كلتيهما» كالمثبت من سائر النسخ ورمز لها «ح و ص».

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «الخلافيات» (٢/٤٣٣) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٥٣٦).

○ [٢٤٠] [التحفة: خ م د س ق ١٧٤٤٧].

(٤) الضبط بكسر الحاء المهملة من (م)، (ن)، (و)، (ب)، (ك)، (ر) وعليه «صح»، أما في (هـ) فبكسر وضم الحاء، وفي (س) بالحاء المهملة من غير ضبط وعليه «صح»، وفي حاشية (ح): «قال في «النهاية»: «روي بالحاء والجيم»، قال الأزهري: «إنه الحلاب، وهو: ما يخلب فيه الغنم، كالمحلب سواء، فصحف»، يعنون أنه كان يغتسل في ذلك الحلاب، أي: يضع فيه الماء الذي يغتسل فيه، والحلاب بالجيم ماء الورد، وهو فارسي معرب. سيوطي». (انظر: النهاية، مادة: حلب).

وفي «غريب الحديث» للخطابي (١/١٦٢): «الحلاب: إناء يسع حلبة ناقة، وهو: المخلب بكسر الميم، فأما المخلب: بفتح الميم، فهو الحُبُّ الطيب الرَّيْح».

(٥) في حاشية (ح): «بكسر الشين، أي: نصفه وناحيته. س».

(٦) قوله: «فقال بهما على رأسه» في حاشية (ح): «من إطلاق القول على الفعل. س».

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «غريب الحديث» (١/١٦٢) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/٥٣٨).

○ [٢٤١] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَغْنِي: ابْنُ مَهْدِيٍّ، عَنْ زَائِدَةَ بْنِ قَدَامَةَ، عَنْ صَدَقَةَ، حَدَّثَنَا جَمِيعُ بْنُ عَمِيرٍ - أَحَدُ بَنِي تَيْمِ اللَّهِ بْنِ ثَعْلَبَةَ - قَالَ: دَخَلْتُ مَعَ أُمِّي وَخَالَتِي عَلَى عَائِشَةَ فَسَأَلْتُهَا إِحْدَاهُمَا: كَيْفَ كُنْتُمْ تَصْنَعُونَ عِنْدَ الْغُسْلِ؟ فَقَالَتْ عَائِشَةُ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثَ مِرَارٍ^(١)، وَنَحْنُ نُفِيضُ عَلَى رُءُوسِنَا خَمْسًا مِنْ أَجْلِ الضُّفْرِ^(٢).

○ [٢٤٢] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ الْوَاشِحِيُّ^(٣) وَمُسَدَّدٌ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا اغْتَسَلَ مِنْ الْجَنَابَةِ، قَالَ سُلَيْمَانُ: يَبْدَأُ فَيُفْرِغُ بِيَمِينِهِ^(٤)، وَقَالَ مُسَدَّدٌ: غَسَلَ يَدَيْهِ^(٥) يَضْبُثُ الْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ اتَّفَقَا: فَيَغْسِلُ فَرْجَهُ، قَالَ مُسَدَّدٌ: يُفْرِغُ^(٦) عَلَى شِمَالِهِ وَرُبَّمَا كُنْتُ عَنِ الْفَرْجِ، ثُمَّ يَتَوَضَّأُ وَضُوءَهُ^(٧) لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يَدْخُلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَيَخْلُلُ

○ [٢٤١] [التحفة: دس ق ١٦٠٥٣].

(١) في (ن)، (ر) وعليه «صح»، (هـ)، (س)، (ب)، (ك): «مرات»، وألحقت في (ت) بين الأسطردون رقم أوتصحیح، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (و)، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي.

(٢) في (م): «الظفر»، وفي الحاشية: «صوابه: الضفر»، وفي (ن): «الضفرة»، والمثبت من باقي النسخ. الضفر: في حاشية (ك): «ضفر الشعر: نسج بعضه على بعض. القاموس». (انظر: القاموس المحيط، مادة: ضفر).

وفي «عون المعبود» (١/ ٤١٠): «الضُّفْرُ: بضمين جمع ضفيرة، هي: الخصلة من الشعر». والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٥٤٠).

○ [٢٤٢] [التحفة: خ د ١٦٨٦٠]. (٣) صحح عليه في (ر).

(٤) زاد في (ك): «على شماله»، وزاد في (ر) عقب قوله: «بيمينه»: «على شماله، وربما كُنْتُ عَنِ الْفَرْجِ»، وعلم عليه بثلاث حلقات صغيرة، وكأنه نوع من الضرب، وهذه العبارة تأتي بعد قليل في نفس الحديث من رواية مسدد.

(٥) ضبب عليه في (م)، (و)، وفي (ر)، (س)، (هـ): «يده».

(٦) ضبب على آخره في (م)، (و).

(٧) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ك)، وحاشية (ب) مرقها لها نسخة: «كوضوئه»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (و)، وحاشية (ن) ورمز لها بالرمز «ح».

شَعْرُهُ، حَتَّى إِذَا رَأَى أَنَّهُ قَدْ أَصَابَ الْبَشْرَةَ - أَوْ: أَنْقَى الْبَشْرَةَ - أَفْرَغَ عَلَى رَأْسِهِ ثَلَاثًا، فَإِذَا فَضَلَ فَضْلَةً صَبَّهَا عَلَيْهِ^(١).

○ [٢٤٣] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ الْبَاهِلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ، حَدَّثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ أَبِي مَعْشَرٍ^(٢)، عَنِ النَّخَعِيِّ، عَنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، بَدَأَ بِكَفِّهِ فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ غَسَلَ مِرْفَاقَهُ^(٣) وَأَفَاضَ عَلَيْهِ^(٤) الْمَاءَ، فَإِذَا أَنْقَاهُمَا^(٥) أَهْوَى بِهِمَا إِلَى حَائِطٍ، ثُمَّ يَسْتَقْبِلُ الْوُضُوءَ، وَيُفِيضُ الْمَاءَ عَلَى رَأْسِهِ^(٦).

○ [٢٤٤] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ شَوْكِرٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ^(٧)، عَنْ عُرْوَةَ^(٨) الْهَمْدَانِيَّ^(٩)، حَدَّثَنَا

(١) من طريق المصنف أخرجه عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٥١٢)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٥٤١)، وعزاه إليه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٢٨٠ - ٢٨٦). ○ [٢٤٣] [التحفة: ١٥٩٤٢د].

(٢) في حاشية (ت): «زياد بن كليب».

(٣) في (ض)، (م)، (ت) وعليه علامة الخطيب، (و)، (ب)، وحاشيتي (ح)، (ن) من نسخة: «مرافقه». والمثبت من (ح) وعليه «صح»، (ن)، (ر) وعليه «صح»، (س)، (هـ)، (ك)، وحاشيتي (ض)، (ت). وهو: «بفتح الميم، وكسر الفاء وغين معجمة، جمع: رُفْع، وهي: مغابن البدن، أي: مطاويه وما يجمع فيه الأوساخ، كالإبطين وأصول الفخذين، ونحو ذلك. وفي نسخة: «مرافقه» بالقاف، جمع: مرفق، والأولى هي الصحيحة. ط. اهـ. من حاشية (ح). (انظر: الصحاح، مادة: رفع)، (النهاية، مادة: رفع).

وقال في «عون المعبود» (١/ ٤١٣): «(مرافقه) كذا في أكثر النسخ... وفي النسختين من المتن: «مرافقه» بالقاف، جمع: مرفق مكان «مرافقه»، ووقف على هذه الرواية الشيخ ولي الدين العراقي أيضا، ولذا قال: «والأولى هي الرواية الصحيحة».

(٤) في (ر)، (هـ) عليه فيها «صح»، وفي حاشيتي (ر)، (س) وعليه فيها «صح»: «عليهما»، كالمثبت من سائر النسخ، وكذا في حاشية (هـ) وعليه علامة اللؤلئي، وأشار أنه: «رواية».

(٥) ضبب هنا في (س)، وفي حاشية (ن): «أنقاهما» ورقم لها نسخة.

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١/ ٥٤٣).

○ [٢٤٤] [التحفة: ١٦١٦٨د]. (٧) في حاشية (ن): «هشام» وهو تصحيف.

(٨) صحح عليه في (ر). (٩) في حاشيتي (ر)، (س): «هو: أبو فروة الأكبر».

السَّعْبِيُّ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَئِنْ شِئْتُمْ لَأَرِيَنَّكُمْ أَثَرِيْدَ رَسُوْلِ اللَّهِ ﷺ فِي الْحَائِطِ حَيْثُ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنَ الْجَنَابَةِ ^(١) .

○ [٢٤٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَالِمٍ ، عَنْ كُرَيْبٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا ^(٢) ابْنُ عَبَّاسٍ ، عَنْ ^(٣) خَالَتِهِ مَيْمُونَةَ قَالَتْ : وَضَعْتُ لِلنَّبِيِّ ﷺ غُسْلًا ^(٤) يَغْتَسِلُ بِهِ مِنَ الْجَنَابَةِ ، فَأَكْفَأُ الْإِنَاءَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى فَعَسَلَهَا مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى فَرْجِهِ فَعَسَلَ فَرْجَهُ بِشِمَالِهِ ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدِهِ الْأَرْضَ فَعَسَلَهَا ^(٥) ، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَنْشَقَ وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ ، ثُمَّ صَبَّ عَلَى رَأْسِهِ وَجَسَدِهِ ، ثُمَّ تَنَحَّى نَاحِيَةَ فَعَسَلَ رِجْلَيْهِ ، فَنَاولَتْهُ الْمُنْدِيلَ ^(٦) فَلَمْ يَأْخُذْهُ وَجَعَلَ يَنْفُضُ الْمَاءَ عَنْ جَسَدِهِ . فَذَكَرْتُ ^(٧) ذَلِكَ لِإِبْرَاهِيمَ ، فَقَالَ : كَانُوا لَا يَرَوْنَ بِالْمُنْدِيلِ بَأْسًا ، وَلَكِنْ كَانُوا يَكْرَهُونَ الْعَادَةَ .

قَالَ مُسَدَّدٌ ^(٨) : قُلْتُ لِعَبْدِ اللَّهِ بْنِ دَاوُدَ : كَانُوا يَكْرَهُونَهُ لِلْعَادَةِ ، فَقَالَ : هَكَذَا ^(٩) هُوَ ، وَلَكِنْ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِي هَكَذَا ^(١٠) .

(١) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٣/١) من رواية ابن داسه ، وعزاه إليه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٢٨٠ - ٢٨٦) .

○ [٢٤٥] [التحفة: ع ١٨٠٦٤] .

(٢) قوله : «حدثنا» في (ر) عليه : «صح» ، وفي (س) ، حاشية (ر) : «حدثني» ، ورقم لها في حاشية (ر) كأنها علامة ابن داسه .

(٣) كتب فوّه في (ن) : «أن» دون رقم أو تصحيح .

(٤) قوله : «غسلا» بضم أوله من (م) ، (ح) ، (ت) ، (و) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (هـ) ، وضبطه وفسره في حاشية (ح) فقال : «بضم الغين ، هو الماء الذي يغتسل به ، كالأكل لما يؤكل ، وغلط من ضبطه بكسر الغين . ط» ، أما في (ن) : «غسلا» بكسر الغين .

(٥) ضبب هنا في (ح) .

(٦) الضبط بكسر الميم من (ح) ، (و) ، (ر) ، (هـ) ، وكذا أشار إليه في حاشية (ح) ، وفي (م) بالوجهين على الاحتال ، وفي حاشية (ر) : «بفتح الميم وكسرها معا» .

(٧) في حاشية (م) : «حاشية : القائل : فذكرت ذلك لإبراهيم ، هو : الأعمش» .

(٨) في (ك) : «قال أبو داود : قال مسدد . . .» . (٩) في (ن) : «هكذي» .

(١٠) في (ض) : «هذا» ، وفي (ن) : «هكذي» ، وفي حاشية (س) من رواية ابن داسه : «قال أبو داود : هذا

يعرف من حديث الكوفة ، ومخرجه من المدينة» .

○ [٢٤٦] حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ^(١) بْنُ عِيْسَى الْخُرَّاسَانِيُّ، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي فُدَيْكٍ، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ شُعْبَةَ^(٢)، أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ إِذَا اغْتَسَلَ مِنَ الْجَنَابَةِ، يُفْرِغُ بِيَدِهِ الِئْمَنَى عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى سَبْعَ مَرَّارٍ، ثُمَّ يَغْسِلُ فَرْجَهُ، فَتَسِي مَرَّةً كَمْ أَفْرَغَ^(٣)، فَسَأَلَنِي: كَمْ أَفْرَغْتُ؟ قُلْتُ: لَا أَدْرِي، قَالَ^(٤): لَا أَمَّ لَكَ، وَمَا يَمْنَعُكَ أَنْ تَدْرِي؟ ثُمَّ يَتَوَضَّأُ^(٥) وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ، ثُمَّ يُفِيضُ عَلَى جِلْدِهِ الْمَاءَ، ثُمَّ يَقُولُ: هَكَذَا^(٦) كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَطَهَّرُ^(٧).

○ [٢٤٧] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ بْنُ جَابِرٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُصْمٍ^(٨)، عَنْ

= والحديث أخرجه من طريق المصنف ابن عبد البر في «التمهيد» (٩٤/٢٢) من رواية ابن داسه، وعزاه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٢٨٧ - ٢٩١).

○ [٢٤٦] [التحفة: د ٥٦٨٢].

(١) ضبب عليه في (م)، (و)، وفي حاشيتي (م)، (و) وعليه «صح»: «حسن»، والصواب «حسين» كما في (م)، (ض)، (ت) وعليه «صح»، (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ك). وانظر ترجمته من «تهذيب الكمال» وفروعه.

(٢) في حاشية (م): «حاشية: شعبة هذا هو: أبو عبد الله، ويقال: أبو يحيى، مولى عبد الله بن عباس، مدني لا يحتاج بحديثه». وفي حاشية (ر): «شعبة هذا هو: شعبة مولى ابن عباس، تكلم فيه مالك».

وفي حاشية (س): «شعبة هذا مولى من موالي ابن عباس، وقد تكلم الناس فيه».

(٣) قوله: «كم أفرغ» زيادة من (ت)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (م) وعليه علامة نسخة.

(٤) قوله: «فسألني: كم أفرغت؟ قلت: لا أدري، قال...». ضبب عليه في (ت) إلى: «فسألني؟ فقلت: لا أدري، فقال...»، وهو المثبت في (ر)، (س)، (هـ)، (ك).

(٥) في حاشية (ن): «توضاً»، ورقم لها نسخة.

(٦) في (ن): «هكذي».

(٧) في حواشي: (ر)، (س)، (هـ) وعليه فيها علامة ابن الأعرابي: «قال لنا أبو سعيد: يريد تنبيهه، لا تنصرف عني حتى تعلم».

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (١/٥٤٧، ٥٤٨)، وابن رجب في «فتح الباري» (١/٢٦٧)، وكذا عزاه للمصنف ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٢٩٤، ٢٩٥)، والتبريزي في «المشكاة» (٤٦٩).

○ [٢٤٧] [التحفة: د ٧٢٨٢].

(٨) في حاشية (م): «حاشية: عبد الله بن عصم، ويقال: ابن عصمة، نصيبى ويقال: كوفي، كنيته: أبو علوان، تكلم فيه غير واحد، والراوي عنه: أيوب بن جابر أبو سليمان اليمامي، ولا يحتاج بحديثه». اهـ. وفي حاشية (س): «ويقال: عصمة أبو علوان كوفي». اهـ.

ابنِ عُمَرَ، قَالَ: كَانَتْ الصَّلَاةُ خَمْسِينَ، وَالْعُغْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ سَبْعَ مَرَارٍ، وَغَسَلَ الْبَوْلُ مِنَ الثُّوبِ سَبْعَ مَرَارٍ، فَلَمْ يَزَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَسْأَلُ، حَتَّى جُعِلَتِ الصَّلَاةُ خَمْسًا، وَالْعُغْلُ مِنَ الْجَنَابَةِ مَرَّةً، وَغَسَلَ الْبَوْلُ مِنَ الثُّوبِ ^(١) مَرَّةً ^(٢).

○ [٢٤٨] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، حَدَّثَنِي الْحَارِثُ ^(٣) بْنُ وَجِيهِ، حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ تَحْتَ كُلِّ شَعْرَةٍ جَنَابَةٌ، فَأَغْسِلُوا الشَّعْرَ، وَأَنْقُوا» ^(٤) الْبَشَرَ. قَالَ أَبُو دَاوُدَ: الْحَارِثُ ^(٥) حَدِيثُهُ مُنْكَرٌ، وَهُوَ ضَعِيفٌ ^(٦).

(١) قوله: «البول من الثوب» في حاشية (ت): «الثوب من البول» وعليه علامة التستري، ونسخة ابن طاهر المسموعة على أبي علي التستري.

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٧٩/١) من رواية ابن داسه، وعزاه إليه ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٠٢/٧)، والتبريزي في «المشكاة» (٤٥٠).

○ [٢٤٨] [التحفة: دت ق ١٤٥٠٢].

(٣) صحح عليه في (ر).

(٤) في حاشية (ح): «همزة مقطوعة، أي: نظفوا».

(٥) في (ن)، (ك)، حاشية (ت): «بن وجيه».

(٦) قوله: «قال أبو داود: الحارث حديثه منكر، وهو ضعيف» هذه العبارة جاءت في (ر)، (س)، (هـ):

«قال أبو داود: «هذا الحديث ضعيف»، ورقم عليه في (ر)، (س) بعلامة ابن الأعرابي، وزاد في (س)

علامة اللؤلئي، وفي حاشيتهما: «حديث الحارث منكر ضعيف» ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.

وفي (م): «حاشية: حديث أبي هريرة هذا أخرجه الترمذي وابن ماجه، وقال الترمذي: «حديث الحارث بن وجيه حديث غريب لا نعرفه إلا من حديثه، وهو شيخ ليس بذلك، وقد تفرد به الحارث عن مالك بن دينار»، وذكر الدارقطني أنه غريب من حديث محمد بن سيرين، عن أبي هريرة، تفرد به مالك بن دينار، وعنه الحارث بن وجيه».

وفي حاشيتي (ر)، (س): «قال الدارقطني: «رواه أبان العطار، عن قتادة، عن الحسن، عن أبي هريرة، فوهم، وروي عن مالك بن دينار عن الحسن مرسلا، ولا يصح مسندا، والحارث ضعيف»». وانظر: «العلل» للدارقطني (١٠٣/٨).

والحديث أخرجه من طريق المصنف: الخطابي في «معالم السنن» (٨٠/١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٩٩/٢٢)، والبيهقي في «الخلافات» (٤٤١/٢)، «معركة السنن» (٤٨٣/١) كلهم - من رواية ابن داسه.

○ [٢٤٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، أَخْبَرَنَا عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ ، عَنْ زَاذَانَ^(١) ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ : «مَنْ تَرَكَ مَوْضِعَ شَعْرَةٍ مِنْ جَنَابَةِ^(٢) لَمْ يَغْسِلْهَا ، فَعِلَ بِهَا^(٣) كَذًا وَكَذَا^(٤) مِنَ النَّارِ» ، قَالَ عَلِيٌّ : فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ شَعْرَ^(٥) رَأْسِي ، فَمِنْ ثَمَّ عَادَيْتُ رَأْسِي^(٦) - ثَلَاثًا - وَكَانَ يَجْزُ شَعْرُهُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ^(٧) .

٩٢- بَابُ فِي^(٨) الْوُضُوءِ بَعْدَ الْغُسْلِ

○ [٢٥٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْتَسِلُ وَيُصَلِّي الرُّكْعَتَيْنِ^(٩) وَصَلَاةَ الْغَدَاةِ ، وَلَا أَرَاهُ^(١٠) يُحْدِثُ وَضُوءًا بَعْدَ الْغُسْلِ^(١١) .

○ [٢٤٩] [التحفة : دق ١٠٠٩٠] . (١) في حاشية (ر) ، (س) : «زاذان أبو عبد الله الكندي» .

(٢) قوله : «من جنابة» ليس في (هـ) ، وفي (ك) : «الجنابة» .

(٣) في (ح) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، وحاشية (ض) من نسخة : «به» ، وضرب عليه في (ر) ، وفي حاشيتها وعليه «صح» : «به» ، والمثبت من (م) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (و) ، (ب) ، وحاشية (س) من نسخة .

(٤) في (ن) وحاشية (ر) : «كذي كذي» .

(٥) قوله : «شعر» ليس في (ض) ، (ن) ، (ب) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وأثبت في (ح) ، (م) وضرب عليه فيها ، (ت) وضرب عليه ، وحاشية (و) من نسخة .

(٦) ضرب عليه في (ح) .

(٧) قوله : «رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» من (م) ، وحاشية (ح) ، ورقم له من نسخة الخطيب .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «الخلافيات» (٢/ ٤٤٧) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (٢٢/ ٩٩) - كلاهما - من رواية ابن داسه .

(٨) قوله : «في» زيادة من : (ت) ، (ن) ، (ك) ، (ر) ، (هـ) ، وزيدت في (و) بين الأسطر دون رقم أو تصحيح .

○ [٢٥٠] [التحفة : د ١٦٠٢١] .

(٩) قوله : «ويصلي الركعتين» في حاشية (ح) : «زاد الحاكم : قبل صلاة الغداة . ط» .

(١٠) في حاشية (ح) : «ضبط بالضم والفتح . ط» ، وكذا ضبط في (ن) بالوجهين ، وفي (ض) ، (ت) ، (و) بالفتح ، وضبطه في (هـ) ، «العون» (المتن - الشرح ، ١/ ٤٢٥) بالضم ، وفي (م) وباقي النسخ على الاحتمال .

(١١) جاء هنا في حاشية (س) عقب هذا الحديث عنوان من غير لفظ : «باب» : «ما يقول إذا فرغ من وضوئه» . وتحت حديث : «نا الحسين بن عيسى (صح) البسطامي ، قال : نا عبد (صح) الله بن يزيد المقرئ ، قال : نا حيوة بن شريح ، قال : نا أبو عقيل ، عن ابن عمه ، عن عقبة بن عامر الجهني ، قال : قال عمر بن الخطاب : قال رسول الله ﷺ : «من توضأ فأحسن الوضوء ، ثم رفع بصره إلى السماء فقال : =

٩٢- بَابُ فِي ^(١) الْمَرْأَةِ هَلْ تَنْقُضُ شَعْرَهَا عِنْدَ الْغُسْلِ ^(٢)

○ [٢٥١] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ، وَابْنُ السَّرْحِ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ مُوسَى ^(٣)، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ ^(٤) عَبْدِ اللَّهِ بْنِ رَافِعٍ مَوْلَى أُمِّ سَلَمَةَ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْمُسْلِمِينَ، وَقَالَ زُهَيْرٌ: أَنَّهَا قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي امْرَأَةٌ أَشَدُّ ضُفْرَ رَأْسِي، أَفَأَنْقُضُهُ لِلْجَنَابَةِ؟ قَالَ: «إِنَّمَا يَكْفِيكَ أَنْ تَحْفِنِي عَلَيْهِ ثَلَاثًا».

وَقَالَ زُهَيْرٌ: «تُحْنِي» عَلَيْهِ ثَلَاثٌ ^(٦) حَتَّى تَنْقُضَ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ تُفِيضِي عَلَى سَائِرِ جَسَدِكَ، فَإِذَا أَنْتِ قَدْ طَهَرْتِ» ^(٨).

= أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدا عبده ورسوله، فتحت له ثمانية أبواب من الجنة يدخل من أيها شاء»، وصحح عليه، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي. وعقبه: «هذا الحديث تكرر هنا، وهو طرف من حديث عقبة بن عامر المتقدم قبل هذا في الورقة السادسة هذه، في باب: ما يقول الرجل إذا توضأ، ووقع هنا لابن الأعرابي، قال أحمد: ولم يقرأه أبو سعيد». اهـ. وسبق هذا الحديث مختصرا تحت رقم (١٦٩).

والحديث أخرجه من طريق المصنف عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٥١٠)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٥/ ٢)، وعزاه للمصنف ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٢٩٧، ٢٩٨)، وغير واحد من المخرجين.

(١) قوله: «في» زيادة من: (ن)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، ورقم له في (ن): «ع» أي: ما وافق ما في نسخة الماوردي.

(٢) قوله: «عند الغسل» ليس في (ن) وحدها.

○ [٢٥١] [التحفة: م د ت س ق ١٨١٧٢].

(٣) كتب فوقه في (ن): «عيسى»، ورقم فوقه: «ح»، بل هو: أيوب بن موسى بن عمرو بن سعيد بن العاص بن سعيد بن العاص القرشي الأموي، أبو موسى المكي، ابن عم إسماعيل بن أمية. انظر ترجمته من «تهذيب الكمال».

(٤) صحح عليه في (س)، وفي حاشيتها وعليه علامة اللؤلئي: «وعبد الله».

(٥) في حاشية (ن): «تحنين»، ورقم له: «ص» أي: ما وافق ما في نسخة الماوردي.

(٦) قوله: «ثلاث» ليس في (م)، (ض)، (ت)، (و)، وصحح في موضعه في (ض)، وعليه علامة اللحق، وقد خلت عنه الحاشية، والمثبت من (ح)، (ن)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت) من نسخة.

(٧) في حاشية (ر) وعليه علامة أبي ذر الهروي: «ثلاث كفات».

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٨١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في =

○ [٢٥٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ السَّرْحِ ، حَدَّثَنِي ابْنُ نَافِعٍ ، يَغْنِي : الصَّائِعُ ، عَنْ أُسَامَةَ ، عَنْ الْمُقْبِرِيِّ ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ ، أَنَّ امْرَأَةً جَاءَتْ إِلَى أُمِّ سَلَمَةَ . . . بِهَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَتْ : فَسَأَلْتُ لَهَا النَّبِيَّ ﷺ . . . بِمَعْنَاهُ ، قَالَ فِيهِ : «وَأَغْمِزِي قُرُونَكَ» ^(١) عِنْدَ كُلِّ حَفْنَةٍ .

● [٢٥٣] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ ، حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ ، عَنْ الْحَسَنِ بْنِ مُسْلِمٍ ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَتْ إِحْدَانَا إِذَا أَصَابَتْهَا جَنَابَةٌ ، أَخَذَتْ ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ هَكَذَا ^(٢) - تَغْنِي ^(٣) - بِكَفِّئِهَا جَمِيعًا ^(٤) ، فَتَضُبُّ عَلَى رَأْسِهَا ، وَأَخَذَتْ بِيَدٍ وَاحِدَةٍ فَضَبَّتْهَا عَلَى هَذَا الشَّقِّ ^(٥) ، وَالْأُخْرَى عَلَى الشَّقِّ الْآخَرِ ^(٦) .

○ [٢٥٤] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ ، عَنْ عُمَرَ ^(٧) بْنِ سُوَيْدٍ ^(٨) ، عَنْ = «شرح أبي داود» (٥/٢) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٢٩١ - ٢٩٣) ، وغير واحد من المخرجين .

○ [٢٥٢] [التحفة : د ١٨١٥١٠] .

(١) قوله : «اغمزي قرونك» أي : اكبسي صفائر شعرك عند الغسل . والغمز : العصر والكبس باليد . (انظر : النهاية ، مادة : غمز) .

● [٢٥٣] [التحفة : خ د ١٧٨٥٠] .

(٢) في (ن) : «هكذي» . (٣) في (ك) : «يعني» .

(٤) في (م) ، (و) : «جمعا» ، وفي حاشية (م) : «جميعا» دون رقم ، وهو المثبت من باقي النسخ ، وكذا في «مختصر المنذري» (٢٤٦) ، ومتن «السنن» من «العون» (٢٥٠) .

(٥) في (ر) عليه : «صح» .

(٦) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٩/٢) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٢٨٦) ، (٢٨٧) ، وابن رجب في «فتح الباري» (١/٢٥٩ - ٢٦٠) .

○ [٢٥٤] [التحفة : د ١٧٨٧٩٠] .

(٧) صحح عليه في (ر) .

(٨) في حاشية (ر) : «عمر بن سويد الثقفي ، سمع عائشة بنت طلحة ، سمع منه ابن المبارك ، وأبو نعيم ، ووكيع» .

عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كُنَّا نَغْتَسِلُ وَعَلَيْنَا الضَّمَادُ ^(١) وَنَحْنُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، مُحِلَّاتٌ وَمُحَرِّمَاتٌ ^(٢).

○ [٢٥٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَوْفٍ، قَالَ: قَرَأْتُ فِي أَصْلِ إِسْمَاعِيلَ ^(٣). قَالَ ابْنُ عَوْفٍ ^(٤): وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، عَنْ أَبِيهِ، حَدَّثَنِي ضَمْضَمُ بْنُ زُرْعَةَ، عَنْ شَرِيحِ بْنِ عُبَيْدٍ، قَالَ: أَفْتَانِي ^(٥) جُبَيْرُ بْنُ نَفِيرٍ عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ، أَنَّ ثَوْبَانَ حَدَّثَهُمْ: أَنَّهُمْ اسْتَفْتَوْا النَّبِيَّ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: «أَمَّا الرَّجُلُ فَلْيَنْشُرْ رَأْسَهُ فَلْيَغْسِلْهُ» ^(٦) حَتَّى يَبْلُغَ أَصُولَ الشَّعْرِ، وَأَمَّا الْمَرْأَةُ فَلَا عَلَيْهَا إِلَّا تَنْقِضَهُ، لِتَغْرِفَ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثَ عَرَفَاتٍ بِكَفِّئِهَا» ^(٧).

٩٤- بَابُ فِي ^(٨) الْجُنْبِ يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالْخِطْمِ ^(٩)

○ [٢٥٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ زِيَادٍ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهْبٍ ^(١٠)، عَنْ

(١) صحح عليه في (ر)، وفي حاشية (ح): «بكسر المعجمة، قال في «النهاية»: «الضماد: خرقة يشد بها العضو المتهتك، ثم قيل لوضع الدواء على الجرح وغيره، وإن لم يشد». وقال المنذري: «المراد به هنا: ما تُلطخ به الشعر من طيب وغيره. ط». وينحوه في حاشية (م)، وينظر: (النهاية، مادة: ضمد).

(٢) ضبطه في (ح): «محرمات» بتشديد الراء، ولعله سبق قلم من الحافظ ابن حجر، والصواب ما أثبتناه من النسخ الأخرى؛ لأنها جمع مُحَرِّمَةٍ، أي: التي دخلت في النسك.

○ [٢٥٥] [التحفة: د ٢٠٧٨].

(٣) زاد في (ر) وعليه «صح»، (س)، (هـ)، وحاشية (ح) وورقم له نسخة: «بن عياش».

(٤) في (ر) عليه: «صح».

(٥) في (ن): «أفتتاني»، وفي الحاشية: «أفتاني» وقال: «وهو الصواب»، ورقم له بعلامة الماوردي.

(٦) في (ر) عليه «صح»، وفي حاشيتها: «فليغسل»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.

(٧) من طريق المصنف ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٢٨٠)، وابن كثير في «جامع المسانيد»

(١/ ٦٢١)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢/ ١١، ١٢)، وغير واحد من المخرجين.

(٨) قوله: «في» زيادة من (ض)، (ت)، (س)، (ر)، (هـ)، (ك)، (ب).

(٩) قوله: «بالخِطْمِ» بكسر الخاء من (م)، (ت)، (ن)، (هـ)، وفي (ر)، (س) بالفتح والكسر وفوقه

فيهما: «معا»، وفي (ر)، (ن) زيادة في عنوان الترجمة: «... أيجزته ذلك؟».

○ [٢٥٦] [التحفة: د ١٧٨١].

(١٠) في حاشية (ر): «قيس بن وهب: مجهول». اهـ. وهذا ليس بسديد؛ فقد قال الأئمة أحمد وابن معين =

رَجُلٍ مِنْ سُوءَاءَ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ كَانَ يَغْسِلُ رَأْسَهُ بِالْخَطْمِيِّ^(١) وَهُوَ جُنُبٌ، يَجْتَزِي بِذَلِكَ^(٢)، وَلَا يَصُبُّ عَلَيْهِ الْمَاءَ^(٣).

٩٥- بَابٌ فِيمَا يَفِيضُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ مِنَ الْمَاءِ^(٤)

○ [٢٥٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَدَمَ، حَدَّثَنَا شَرِيكٌ، عَنْ قَيْسِ بْنِ وَهَبٍ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي سُوءَاءَ بْنِ عَامِرٍ، عَنْ عَائِشَةَ فِيمَا يَفِيضُ بَيْنَ الرَّجُلِ وَالْمَرْأَةِ

= وغيرهما: «ثقة». وحدث عنه جماعة من الثقات، كما هو مدون في ترجمته من «تهذيب الكمال» (٥٥٩٦).

(١) الضبط بالكسر من (م)، (و)، (و)، وفي (ر)، (هـ) بالوجهين الكسر والفتح، وفوقه في (هـ): «معا». والخطمي - بالكسر، وعليه اقتصر الجوهري، ويفتح. وقال الأزهري: هو بفتح الخاء، ومن قال بالكسر فقد لحن - نبات يغسل به الرأس، ومنه الحديث: «أنه كان يغسل رأسه بالخطمي وهو جنب». من (تاج العروس، مادة: خطم)، وينظر: (لسان العرب، مادة: خطم). وقد اقتصر غير واحد على الضبط بالكسر ولم يحكوا سواء، منهم: الجوهري في «الصحاح، مادة: خطم»، والطيب في «شرح المشكاة» (٨١٥/٣). وقال الصفدي في «تصحیح التصحيف» (ص ٢٤٧): «الخطمي بفتح الخاء ولا تشدد الياء. والصواب أنه خطمي بتشديد الياء وكسر الخاء». اهـ. وذهب البعض أنهما لغتان وإن كان الكسر أكثر؛ فقال في (المصباح المنير، مادة: خطم): «وكسر الخاء أكثر من الفتح».

وقال في (مختار الصحاح، مادة: خطم): «في الخطمي لغتان فتح الخاء وكسرها». ويؤيد هذا القول ما ثبت في النسخ التي بين أيدينا.

(٢) قوله: «بذلك» ليس في (م)، وفي موضعه علامة لحق، بيد أنه لا أثر له في الحاشية، وفي حاشية (ح): «قال في «النهاية»: يعني: أنه كان يكتفي بالماء الذي يغسل به الخطمي، وينوي به غسل الجنابة، ولا يستعمل بعده ماء آخر يخص به الغسل». (انظر: النهاية، مادة: خطم).

(٣) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/١٨٢) من رواية ابن داسه، والإشيلي في «الأحكام الوسطي» (١/١٦٦)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢/١٤)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٠٣/٧) وغير واحد من المخرجين.

(٤) قوله: «من الماء» زيادة من: (ن)، (ب)، (ك)، وحاشية (ت) نقلا عن نسخة الماوردي، وأما في (ب) فكانه ضرب عليه.

مِنَ الْمَاءِ ^(١)، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْخُذُ ^(٢) كَفًّا مِنْ مَاءٍ يَصُبُّ عَلَيَّ ^(٣) الْمَاءَ ^(٤)، ثُمَّ يَصُبُّهُ عَلَيْهِ ^(٥).

٩٦- ^(٦) بَابُ مُوَكَالَةِ الْحَائِضِ وَمُجَامَعَتِهَا ^(٧)

○ [٢٥٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، أَخْبَرَنَا ^(٨) ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: أَنَّ الْيَهُودَ كَانَتْ إِذَا حَاضَتْ مِنْهُمْ ^(٩) الْمَرْأَةُ ^(١٠) أَخْرَجُوهَا مِنَ الْبَيْتِ، وَلَمْ يُؤَاكِلُوهَا وَلَمْ يُشَارِبُوهَا وَلَمْ يُجَامِعُوهَا فِي الْبَيْتِ، فَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَنْ ذَلِكَ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرَهُ: ﴿وَيَسْأَلُونَكَ عَنِ الْمَحِيضِ قُلْ هُوَ أَذَى فَأَعْتَزِلُوا النِّسَاءَ فِي

(١) في حاشية (ح): «أي المنى ط».

(٢) في (س): «يأخذه».

(٣) قال في «عون المعبود» (٤٣٨/١): «الذي ينزل منه عند مباشرتها، ويروى: «يصب علي» بتشديد الياء. قاله ابن رسلان». اهـ. والثابت في أغلب النسخ التي بين أيدينا من روايتي اللؤلئي وابن داسه بتشديد الياء، وحينئذ يكون المعنى المراد: ماء الطهور، وفي النسخة (س) وحدها - وهي نسخة متقنة - جاءت «علي» كحرف جر، وهو الذي حكاه «صاحب العون»، وهو ظاهر كلام العراقي الآتي، ففي حاشية (ح): «قال الشيخ ولي الدين: «الظاهر أن معنى الحديث: أنه ﷺ كان إذا حصل في ثوبه أو بدنه مني أخذ كفا من ماء فيصبه على المنى لإزالة عينه، ثم أخذ بقية ما في الإناء فيصبه عليه لإزالة الأثر، وزيادة تنظيف المحل. فقلوه: «يأخذ كفا من ماء» يعني: الماء المطلق، «يصب على الماء» تعني: المنى، «ثم يصبه» تعني: بقية الماء الذي اغترف منه كفا، «عليه» أي: على المحل؛ هذا ما ظهر لي في هذا المقام في معناه، ولم أر من تعرض لشرحه». انتهى «مراقبة الصعود» للسيوطي».

(٤) زاد هنا في (ر)، (س)، (هـ)، (ك)، وحاشية (ت): «ثم يأخذ كفا من ماء...»، ورقم له في (ت) نسخة.

(٥) زاد في (س)، (هـ): «ﷺ».

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (١٥/٢)، وعزاه إليه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧٣/٧-٧٦).

(٦) جاء هذا الباب في النسخة (س) مسبقا بهذا العنوان: «جماع أبواب الحائض وأحكامها».

(٧) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ك): «باب في مجامعة الحائض ومواكلتها».

○ [٢٥٨] [التحفة: م د ت س ق ٣٠٨]. (٨) في (ن)، (ك): «حدثنا».

(٩) وفوقها في (ن) بين الأسطر: «فيهم»، ورقم «ع» أي ما وافق نسخة الماوردي.

(١٠) في (ر)، (س)، (هـ): «امرأة».

الْمَحِيضِ ﴿البقرة: ٢٢٢﴾ إِلَى آخِرِ آيَةِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «جَامِعُوهُمْ فِي الْبُيُوتِ، وَاصْنَعُوا كُلَّ شَيْءٍ غَيْرِ النِّكَاحِ»، فَقَالَتِ الْيَهُودُ: مَا يُرِيدُ هَذَا الرَّجُلُ أَنْ يَدْعَ شَيْئًا مِنْ أَمْرِنَا إِلَّا خَالَفَنَا فِيهِ، فَجَاءَ أُسَيْدُ بْنُ حُضَيْرٍ، وَعَبَّادُ بْنُ بَشِيرٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَقَالَا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّ الْيَهُودَ تَقُولُ كَذَا وَكَذَا^(١)، أَفَلَا نَنكِحُهُنَّ فِي الْمَحِيضِ؟ فَتَمَعَّرَ^(٢) وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ حَتَّى ظَنَّنَا أَنْ قَدْ وَجَدَ عَلَيْهِمَا. فَخَرَجَا، فَاسْتَقْبَلَتْهُمَا هَدِيَّةٌ مِنْ لَبَنٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَعَثَ فِي آثَارِهِمَا فَسَقَاهُمَا، فَظَنَّنَا أَنَّهُ لَمْ يَجِدْ عَلَيْهِمَا^(٣).

○ [٢٥٩] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دَاوُدَ، عَنْ مُسْعِرٍ، عَنِ الْمَقْدَامِ بْنِ شُرَيْحٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كُنْتُ أَتَعَرَّقُ^(٤) الْعَظْمَ وَأَنَا حَائِضٌ، فَأَعْطِيَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَيَضَعُ فَمَهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي فِيهِ وَضَعْتُهُ، وَأَشْرَبُ الشَّرَابَ فَأَنَاولُهُ فَيَضَعُ فَمَهُ فِي الْمَوْضِعِ الَّذِي كُنْتُ أَشْرَبُ مِنْهُ^(٥).

(١) في (ن): «كذي وكذي».

(٢) في حاشية (ح): «بعين مهملة، أي: تغير. ط»، زاد العيني في «شرح أبي داود» (١٨/٢): «والأصل فيه قلة النظارة، وعدم إشراق اللون، ومنه: المكان الأمعر، وهو الجذب الذي ليس فيه خصب».

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٢٢٨/٣)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٦٣/٣)، كلاهما من رواية ابن داسه، والبغوي في «شرح السنة» (٣١٤) من رواية اللؤلئي.

○ [٢٥٩] [التحفة: م د س ق ١٦١٤٥].

(٤) في حاشية (ح): «يقال: تعرقت العظم، وعرقته، واعترقت: إذا أخذت عنه اللحم بأسنانك. ط». وانظر: «معالم السنن» للخطابي (٨٢/١).

(٥) قوله: «منه» زيادة من (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ك)، ورقم له في (ر) بعلامة ابن الأعرابي، وهو المثبت في رواية العيني في «شرحه على السنن» (١٩/٢)، ومتن «السنن» المرفق بـ «العون» (٤٤٢/١).

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٨٢/١)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٩/٢).

قال في «تحفة الأشراف»: «حديث (د) في رواية أبي الحسن بن العبد، ولم يذكره أبو القاسم». اهـ.

وتعقبه ابن حجر في «النكت الطراف» (٤٢١/١١ - التحفة) بقوله: «رأيت في نسخة الخطيب التي بخطه من رواية اللؤلئي، لكن ذكروا أن الخطيب نسخ نسخته من طريق أبي الحسن بن العبد، ثم قبلها على رواية اللؤلئي، فصار الأمر محتملاً». اهـ. نقول وبالله التوفيق: إن الحديث ثابت في جميع نسخ رواية اللؤلئي التي بين أيدينا، ومنها النسختان: (ن)، (ت)، وكلاهما قد سبق التعريف بها في الفصل الخاص =

○ [٢٦٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ، حَدَّثَنَا ^(١) سُفْيَانُ، عَنْ مَنْصُورِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ صَفِيَّةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَضَعُ رَأْسَهُ فِي حِجْرِي، فَيَقْرَأُ وَأَنَا حَائِضٌ ^(٢).

٩٧- بَابُ فِي «الْحَائِضِ تَنَاوُلُ» ^(٣) مِنْ الْمَسْجِدِ

○ [٢٦١] حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهَدٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ، عَنْ الْأَعْمَشِ، عَنْ ثَابِتِ بْنِ عُبَيْدٍ، عَنْ الْقَاسِمِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «تَأْوِلِينِي الْخُمْرَةَ» ^(٥) مِنْ

= بالتعريف بالنسخ المعتمدة من مقدمة التحقيق، أما بالنسبة للنسخة (ن) فهي من رواية أبي علي التستري عن أبي عمر الهاشمي عن اللؤلئي، وأما النسخة (ت)؛ فمتنها لأبي علي التستري وعورضت بأصله، كما أن أصل الخطيب البغدادي قد عورض بها، وميز ما انفرد به كل أصل، فها انفرد به أبو علي رمز له (ت)، وما انفرد به الخطيب رمز له (خ)؛ وعلى هذا فالحديث ثبت بالإسناد المتصل عن أبي علي التستري والخطيب البغدادي، كلاهما عن القاضي أبي عمر القاسم بن جعفر الهاشمي، عن أبي علي اللؤلئي، كما عورضت هذه النسخة بأصل ابن طاهر المقدسي، وكذا قرأت علي أبي غالب الماوردي، وكلاهما - ابن طاهر الماوردي - عن أبي علي التستري؛ وبهذا يتأكد ثبوت الحديث في هذا الموضع لأبي علي اللؤلئي، وبه يسقط الاحتمال الذي ذكره الحافظ من كون هذا الحديث لأبي الحسن بن العبد، وليس للؤلئي، وسقوط هذا الاحتمال إن لم يكن يشمل النسخة كلها، فهو يتأكد بالنسبة لهذا الموضع، والله أعلم.

○ [٢٦٠] [التحفة: خ م د س ق ١٧٨٥٨].

(١) في (ح)، (ض)، (ب): «أخبرنا»، والمثبت من باقي النسخ.

(٢) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٩/٢).

(٣) قوله: «في» زيادة من (ت)، (ن)، (ر)، (س)، (ك)، (ب)، وفي حاشية (ن) ورمز له «ح»: «باب في

الحائض تناول من عند المسجد».

(٤) ضبط في (ر)، (س)، (هـ) بالوجهين: بفتح التاء والواو، من التفاعل بحذف أحد التاءين، أي: تأخذ

شيئا، وبضم التاء وكسر الواو، من المفاعلة، أي: تعطي شيئا تأخذه بمد يدها من المسجد، أي: وهي

خارجة عنه، وكتب فوقه في (س): «معا»، والضبط المثبت من باقي النسخ.

○ [٢٦١] [التحفة: م د ت س ١٧٤٤٦].

(٥) الضبط بضم الخاء من (م)، (ح)، (ت)، (ن)، (ب)، (ك)، وفي حاشية (ح): «بضم الخاء أي:

السجادة. ط».

و«الخمرة: السجادة التي يسجد عليها المصلي، ويقال: سميت خمره؛ لأنها تخمر وجه المصلي عن

الأرض، أي: تستره». اهـ. «معالم السنن» للخطابي (١/٨٣).

الْمَسْجِدِ»، قُلْتُ: إِنِّي حَائِضٌ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنْ حَيْضَتِكَ^(١) لَيْسَتْ^(٢) فِي يَدِكَ^(٣)».

٩٨- بَابُ فِي الْحَائِضِ تَقْضِي الصَّلَاةِ^(٤)

○ [٢٦٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ^(٥)، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ، حَدَّثَنَا أَيُّوبُ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ مُعَاذَةَ، أَنَّ امْرَأَةً سَأَلَتْ عَائِشَةَ: أَتَقْضِي الْحَائِضُ الصَّلَاةَ؟ قَالَتْ: أَحْزُورِيَّةٌ أَنْتِ؟ لَقَدْ كُنَّا نَحِيضُ عِنْدَ^(٦) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلَا نَقْضِي وَلَا نُؤْمَرُ بِالْقَضَاءِ^(٧).

○ [٢٦٣] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، يَعْنِي^(٨): ابْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنْ ابْنِ الْمُبَارَكِ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ مُعَاذَةَ الْعَدَوِيَّةِ، عَنْ عَائِشَةَ... بِهَذَا الْحَدِيثِ^(٩).

(١) الضبط بفتح الحاء من (م)، (ض)، وفي (ر)، (س) وعليه: «صح» بكسر الحاء، وفي (هـ) بالضبطين وفوقه: «معا». وفي حاشية (س): «الحِيضَةُ، بكسر الحاء: الحالة التي عليها الحائض من التحيض والتجنب، مثل: القعدة والركبة، فأما بالفتح فهي: الدفعة من الدم». وينحوه في حاشية (ر)، بيد أنه غير واضح، وانظر: «معالم السنن» للخطابي (٨٣/١)، (النهاية، مادة: حيض).

(٢) في (ر)، (س) وعليه فيهما: «صح»، وحاشية (هـ) وكتب فوقه: «معا» وعلامة ابن داسه: «ليس»، يشير في حاشية (هـ) أن رواية ابن داسه فيها الوجهين، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (و)، (ب)، (ك)، (هـ)، وحاشية (ر) وعليه «صح»، وفي حاشية (ر) أيضا: «ليس» وعليه «صح» وبجواره: «كذا...».

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٨٢/١)، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢٠/٢).

(٤) في (ن)، (ر)، (س)، (ك)، (ب)، وحاشية (ح) من نسخة: «لا تقضي».

○ [٢٦٢] [التحفة: ع ١٧٩٦٤].

(٥) قوله: «بن إسماعيل» ليس في (ر)، (س)، (هـ).

(٦) في صلب (ر): «على عهد»، وعليه علامة ابن الأعرابي، وأشار أنه ليس في أصل ابن حزم، وفي حاشيتها وعليه «صح»: «عند»؛ وعلى هذا فقلوه: «عند» هو المعتمد في صلب (ر)، وفي حاشية (س): «على عهد»، ورقم عليها بعلامتي الرمي وابن الأعرابي.

(٧) ذكره العيني في «شرح السنن» (٢٣/٢).

○ [٢٦٣] [التحفة: ع ١٧٩٦٤]. (٨) قوله: «يعني» ليس في (ر)، (س)، (هـ).

(٩) قوله: «الحديث» ليس في (ر)، (س)، (هـ).

قال أبو داود^(١): وَزَادَ فِيهِ: فَتُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّوْمِ، وَلَا تُؤْمَرُ بِقَضَاءِ الصَّلَاةِ^(٢).

٩٩- بَابُ إِتْيَانِ الْحَائِضِ^(٣)

○ [٢٦٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الَّذِي يَأْتِي أَمْرَأَتَهُ وَهِيَ حَائِضٌ، قَالَ: «يَتَصَدَّقُ بِدِينَارٍ أَوْ نِصْفِ^(٤) دِينَارٍ».

قال أبو داود: هَكَذَا^(٥) الرَّوَايَةُ الصَّحِيحَةُ: قَالَ: «دِينَارٌ أَوْ نِصْفُ دِينَارٍ». وَزَيْمًا لَمْ يَرْفَعْهُ شُعْبَةُ^(٦).

● [٢٦٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ السَّلَامِ بْنُ مُطَهَّرٍ، حَدَّثَنَا جَعْفَرٌ، يَعْنِي: ابْنَ سُلَيْمَانَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ

(١) قوله: «قال أبو داود» زيادة من (ت)، (ن)، (ر)، (ك)، وصحح عليه في (ر).

(٢) ذكره العيني في «شرحه للسنن» (٢/٢٤).

(٣) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ب) من نسخة: «باب في...»، وفي (ن)، (ك): «باب فيمن أتى الحائض».

○ [٢٦٤] [التحفة: دس ق ٦٤٩٠].

(٤) في (ر)، (س)، (هـ)، (ب)، (ك): «أو بنصف دينار».

(٥) في (ن): «هكذا».

(٦) قال البيهقي في «معركة السنن» (١٠/١٥٢) بعد أن عزاه إلى المصنف من هذا الوجه: «وهو كما قال؛ فقد رواه عفان وجماعة، عن شعبة موقوفاً، ورواه عبد الرحمن بن مهدي، عن شعبة موقوفاً، ثم قال: قيل لشعبة: إنك كنت ترفعه! قال: إني كنت مجنوناً فصحت، فرجع عن رفعه بعدما كان يرفعه».

وفي «السنن الكبرى» للنسائي (٩/٢٦٨): «وقال شعبة: أما حفطي فمرفوع، وقال فلان وفلان: إنه كان لا يرفعه، قال بعض القوم: يا أبا بسطام، حدثنا بحفظك، ودعنا من فلان، فقال: واللّه، ما أحب أني حدثت بهذا، وسكت عن هذا، وأني عمرت في الدنيا عمر نوح في قومه».

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/٨٣)، وذكره من طريق المصنف أيضاً البيهقي في «معركة السنن» (١٠/١٥٢)، كلاهما من رواية ابن داسه، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٣٤٦، ٣٤٧)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢/٢٥)، وغير واحد من المخرجين.

● [٢٦٥] [التحفة: د ٦٤٩٨].

الْحَكَمُ الْبُتَانِي، عَنْ أَبِي الْحَسَنِ الْجَزَرِيِّ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ^(١) : إِذَا أَصَابَهَا فِي^(٢) الدَّمِ فِدِينَارٌ، وَإِذَا أَصَابَهَا فِي انْقِطَاعِ الدَّمِ فَنِصْفُ دِينَارٍ^(٣) .

قال أبو داود : وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَبْدِ الْكَرِيمِ، عَنْ مِقْسَمٍ .

○ [٢٦٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزْأَزُ، حَدَّثَنَا^(٤) شَرِيكٌ، عَنْ خُصَيْفٍ، عَنْ مِقْسَمٍ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ : «إِذَا وَقَعَ الرَّجُلُ بِأَهْلِهِ وَهِيَ حَائِضٌ، فَلْيَتَصَدَّقْ بِنِصْفِ دِينَارٍ» .

قال أبو داود : وَكَذَلِكَ قَالَ عَلِيُّ بْنُ بَذِيمَةَ : عَنْ مِقْسَمٍ^(٥)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ .

وَرَوَى^(٦) الْأَوْزَاعِيُّ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي مَالِكٍ، عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ^(٧)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ : أَمْرُهُ^(٨) أَنْ يَتَصَدَّقَ بِخُمْسِي دِينَارٍ^(٩) .

(١) في حاشية (م) : «حاشية : حديث مقسم ، عن ابن عباس هذا موقوف» .

(٢) في (ك) : «في أول الدم» ، وكذا في متن «السنن» من «عون المعبود» (١/٤٤٩) .

(٣) في حاشية (س) : «وخرج الكشي عبد بن حميد بسنده ، عن أبي هريرة ، عن النبي ﷺ : «من أتى حائضا ، أو امرأة في دبرها ، أو كاهنا فصدقه بما يقول فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ» ، وفي كتاب الطب من هذا المصنف ، في باب النهي عن إتيان الكهان : عن أبي تيمية ، عن أبي هريرة ، أن رسول الله ﷺ ... مثله سواء ، وفي باب جماع النكاح : عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ : «ملعون من أتى امرأة في دبرها» . صح» .

والحديث من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/٣١٨) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢/٢٧ ، ٢٨) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٣٤٦ ، ٣٤٧) .

○ [٢٦٦] [التحفة : دت س ٦٤٨٦] . (٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «أخبرنا» .

(٥) ضبب هنا في (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (و) إشارة إلى كونه مراسلا ، وهو المثبت في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ت) من نسخة : «مرسل» . وهو مثبت أيضا في روايتي : البيهقي في «السنن الكبير» ، وابن عبد البر في «التمهيد» ، ويأتي موضع العزو في الكتابين .

(٦) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، وحاشية (ن) من أصل الماوردي : «قال أبو داود : ورواه الأوزاعي» .

(٧) ضبب هنا في (ح) ، (ض) . (٨) في حاشية (هـ) وعليه «صح» وعلامة أبي ذر : «أمّره» .

(٩) قوله : «دينار» ليس في (ر) ، وصحح في موضعه ، وكتب في الحاشية : «دينار» ، دون رقم أو تصحيح ،

وطمس موضعه في (س) .

١٠٠- بَابُ فِي الرَّجُلِ ^(١) يُصِيبُ مِنْهَا دُونَ الْجَمَاعِ

○ [٢٦٧] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُوَهَّبِ الرَّمْلِيِّ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ، عَنْ حَبِيبِ مَوْلَى عُرْوَةَ، عَنْ نُدْبَةَ ^(٢) مَوْلَاةٍ مَيْمُونَةٍ، عَنْ مَيْمُونَةٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يُبَاشِرُ الْمَرْأَةَ مِنْ نِسَائِهِ وَهِيَ حَائِضٌ إِذَا كَانَ عَلَيْهَا إِزَارٌ إِلَى أَنْصَافِ الْفَخَذَيْنِ أَوْ الرُّكْبَتَيْنِ تَحْتَجِزُ ^(٣) بِهِ ^(٤).

= وفي حاشية (م): «وحدّث مقسم، عن النبي ﷺ، وعبد الحميد بن عبد الرحمن هو: ابن زيد بن الخطاب القرشي العدوي رحمته الله. قال الأوزاعي: «ويزيد بن عبد الرحمن، عن النبي ﷺ معضل». والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (١/٣١٦) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢/٣٠)، وأشار ابن عبد البر في «التمهيد» (٣/١٧٧) إلى الرواية المرسلة. وقال الترمذي في «الجامع» (١٣٨): «قد روي عن ابن عباس موقوفا ومرفوعا»، وقال المنذري في «مختصر السنن» (١/١٧٥): «ولا يصح متصلا مرفوعا».

(١) قوله في «في الرجل» زيادة من: (ت)، (ن)، (ك)، (ب)، وفي (ر)، (س)، (هـ): «باب في الرجل يصيب من امرأته ما دون الجماع»، وصحح فوق «امراته» في (ر)، (هـ)، وفي حاشيتي (ر)، (س) وعليه فيها علامة ابن الأعرابي، وحاشية (هـ) وعليه علامتا ابن الأعرابي والرملي بدلا من «امراته»: «الحائض»، والعنوان المثبت من: (م)، (ح)، (ض)، (و).

○ [٢٦٧] [التحفة: دس ١٨٠٨٥].

(٢) الضبط بالوجهين من (ح)، (ض)، (س)، (هـ) بالفتح والضم، وكتب فوقه في (ح)، (هـ): «معا»، أما في (م)، (ت)، (ن)، (و) وحاشية (ر) وعليه «صح»: «نُدْبَةُ» بالضم، وفي (ر) وعليه «صح»، (ك)، (ب): بالفتح. وفي حاشية (هـ) عن نسخة: «بُدَيْيَةُ» بالياء والنون وكتب فوقه «معا»، وفي حاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي: «بُدَيْيَةُ»، وفي «التمهيد» (٣/١٦٧) من طريق ابن داسه: «ندية»، ويأتي مزيد تفصيل من المصنف بعد قليل.

(٣) في (ر)، (س)، (هـ) وعليه في الثلاثة «صح»، (ك): «محتجزة»، والمثبت من (ح)، (ض)، (م)، (ت)، (ن)، (ب)، وحاشية (ر) وعليه «صح»، وحاشية (س) وعليه علامة ابن داسه، وحاشية (هـ) وعليه «صح»، أما في حاشية (ك) من نسخة، (ر)، (س)، (هـ) وعليه في الثلاثة علامة ابن الأعرابي وزاد في حاشية (س) علامة اللؤلئي «و»، وزاد في حاشية (هـ) علامة أبي ذر «ذ». وقال في «التمهيد» (٣/١٦٧): «وفي حديث الليث: «محتجزته» كذا». وفي حاشية (ح): «بالزاي، أي: تشده على حجزتها، وهو وسطها. ط».

(٤) زاد هنا في (س) وحاشيتي (ح)، (ر): «قال أبو داود: يونس يقول: بُدْيَةُ، وقال معمر: ندبة»، وزاد في =

○ [٢٦٨] حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، عَنْ مَنْصُورٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ الْأَسْوَدِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُ إِحْدَانَا إِذَا كَانَتْ حَائِضًا أَنْ تَتَزَرَّ ، ثُمَّ يُصَاحِبُهَا زَوْجَهَا ، وَقَالَ مَرَّةً : يُبَاشِرُهَا ^(١) .

○ [٢٦٩] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا يَحْيَى ، عَنْ جَابِرِ بْنِ صُبْحٍ ، قَالَ : سَمِعْتُ خَلَّاسًا ^(٢)

= حاشية (ح) : «بالرفع والنصب» . أي : في كلا الروایتين ، وفوق رواية معمر في حاشية (س) : «معا» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

وفي حاشية (ر) بدون رقم أو تصحيح ثلاثة أوجه : «نُدْبَةٌ ، وَبُدْيَةٌ ، وَنُدْيَةٌ» .

وفي حاشية (س) : «رأيت في كتاب محمد بن حيون السد... على ابن الأعرابي قال لي ابن السد... إنما قيل فيها : نُدْيَةٌ أَوْ نُدْبَةٌ...» .

قال ابن حزم في «المحلى» (١/٣٩٧) : «وأبو داود يروي هذا الحديث ، عن الليث فقال : «قال : ندبة بفتح النون والدال ، ومعمر يرويه ويقول : ندبة بضم النون وإسكان الدال ، ويونس يقول : بديّة ، بالباء المضمومة والدال المفتوحة والياء المشددة» . اهـ .

وقال ابن حجر في «تبصير المنتبه» (١/٧٢) : «واختلف في نُدْبَةُ مولاة ميمونة فالأكثر قالوه هكذا . وقاله معمر بفتح النون وضمها ، وقاله يونس ، عن ابن شهاب : بُدْيَةٌ ، بضم الموحدة وفتح الدال وتشديد المثناة من تحت . حكاه أبو داود في «السنن» . انتهى» .

وفي «تاج العروس» (٤٠/٦٣) : «وندية ، كسمية : مولاة ميمونة . حكاه أبو داود في «السنن» ، عن يونس ، عن الزهري ، أو هي ندبة» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف ابن عبد البر في «التمهيد» (٣/١٦٧) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢/٣٢) ، وعزاه إليه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٣٤٤ ، ٣٤٥) ، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٣/٣٤٠) ، وغير واحد من المخرجين .

○ [٢٦٨] [التحفة : ع ١٥٩٨٢] .

(١) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٣/١٦٦) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢/٣٤) ، والحديث اختلف في إسناده على إبراهيم ، وهذا الوجه هو الذي اعتمده البخاري ومسلم في «صحيحهما» ، وقال الدارقطني في «العلل» (١٤/٢٥٨ ، ١٤/٢٦٠) بعد شرح الخلاف : «وهو الصواب» .

○ [٢٦٩] [التحفة : دس ١٦٠٦٧] .

(٢) في (ح) ، (ض) وضب عليه فيها ، (ت) ، (ن) : «خلّاس» ، هكذا رسم بدون ألف ، كهيئة المرفوع ، وهو مصروف بلا خلاف ، وحقه أن يكتب بالألف ؛ لأنه منصوب ، لكنه كتب بدونها يعني على لغة

ربيعة ، أي : لغة من يقف على المنصوب بلا ألف ؛ فإن الخط مداره على الوقف ولا بد من قراءته منونا . =

الْهَجَرِيَّ ، قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ ، تَقُولُ : كُنْتُ أَنَا وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ نَبِيْتُ فِي الشَّعَارِ (١)
الْوَّاحِدِ وَأَنَا حَائِضٌ طَامِثٌ ، فَإِنْ أَصَابَهُ مِنِّي (٢) شَيْءٌ غَسَلَ مَكَانَهُ لَمْ يَعُدَّهُ ، ثُمَّ (٣)
صَلَّى فِيهِ (٤) ، وَإِنْ أَصَابَ (٥) - تَغْنِي - ثَوْبُهُ مِنْهُ (٦) شَيْءٌ ، غَسَلَ مَكَانَهُ وَ (٧) لَمْ
يَعُدَّهُ (٨) ، ثُمَّ (٩) صَلَّى فِيهِ (١٠) .

○ [٢٧٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ، يَغْنِي : ابْنُ عُمَرَ بْنِ غَانِمٍ ، عَنْ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، يَغْنِي : ابْنِ زِيَادٍ ، عَنْ عُمَارَةَ بْنِ غُرَابٍ ، أَنَّ عَمَّةَ لَهُ حَدَّثَتْهُ ، أَنَّهَا
سَأَلَتْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : إِخْدَانًا تَحِيضُ وَلَيْسَ لَهَا وَلِزَوْجِهَا إِلَّا فِرَاشٌ وَاحِدٌ؟ قَالَتْ :
أُخْبِرُكَ بِمَا (١١) صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ، دَخَلَ فَمَضَى إِلَى مَسْجِدِهِ (١٢) ، تَغْنِي : مَسْجِدَ
بَيْتِهِ (١٣) ، فَلَمْ يَنْصَرِفْ حَتَّى غَلَبَتْنِي عَيْنِي وَأَوْجَعَهُ الْبُرْدُ ، فَقَالَ : «اذْنِي» (١٤) مِنِّي ،

= وانظر : «حاشية السندي على سنن النسائي» (٥ / ١٨٠) نقلا عن النووي . والمثبت من (م) ، (ر) ،
(س) ، (هـ) ، (ك) ، (ب) .

(١) في حاشية (ح) : «الثوب الذي يلي الجسد» . (٢) في حاشية (ن) وعليه رمز «ح» : «منه» .
(٣) في (س) : «وصلى فيه» ، وكتب فوقه : «ثم» دون رقم أو تصحيح ، وفي (هـ) : «صلى فيه» .
(٤) زاد هنا في حاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي ، وحاشية (س) : «ثم يعود» ، وزاد في حاشية الأخير :
«كذا للنسائي عن محمد بن المثني عن يحيى» .
(٥) من قوله : «وإن أصاب . . .» إلى آخره ، أشار في (ر) ، (س) أنه ليس عند ابن الأعرابي ، وكذا ليس في أصل
ابن حزم .

(٦) في (ن) ، (ك) : «مني» ، وفي حاشية (ن) : «منه» ، ورقم له نسخة .
(٧) ليست في (ن) ، (ب) .

(٨) في حاشية (ح) : «بإسكان العين وضم الدال ، أي : لم يجاوزه إلى غيره . ط» .
(٩) قوله : «ثم» ليس في (ر) ، (س) ، وفي (هـ) ، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه : «وصلى فيه» .
(١٠) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١ / ٣١٣) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق
الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢ / ١٠٢) ، والعيني في «شرح السنن» (٢ / ٣٤ ، ٣٥) .
○ [٢٧٠] [التحفة : د ١٧٩٩٣] .

(١١) في (ن) : «ما» ، وفي الحاشية : «بما» ، ورقم له نسخة .
(١٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، وحاشية (ب) وعليه علامة نسخة : «قال أبو داود . . .» .
(١٣) في حاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي : «بيتها» .
(١٤) في (ح) : «ادن» ، وهو سبق قلم من الناسخ .

فَقُلْتُ : إِنِّي ^(١) حَائِضٌ ، فَقَالَ : «وَأِنْ ^(٢) ، اكْشِفِي عَنْ فَخْذَيْكَ» ، فَكَشَفْتُ فَخْذِي فَوَضَعَ خَدَّهُ وَصَدْرَهُ عَلَى فَخْذِي وَحَنَيْثُ ^(٣) عَلَيْهِ حَتَّى دَفَعَنِي وَنَامَ ^(٤) .

○ [٢٧١] حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَبْدِ الْجَبَّارِ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَعْنِي : ابْنَ مُحَمَّدٍ ، عَنْ أَبِي الْيَمَانِ ^(٥) ، عَنْ أُمِّ ذَرَّةَ ^(٦) ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا قَالَتْ : كُنْتُ إِذَا حِضْتُ نَزَلْتُ عَنْ الْمِثَالِ ^(٧) عَلَى ^(٨) الْحَصِيرِ ، فَلَمْ ^(٩) نَقْرُبْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَلَمْ نَذُنْ مِنْهُ حَتَّى تَطْهَرَ ^(١٠) .

○ [٢٧٢] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ أَيُّوبَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ، عَنْ بَعْضِ

(١) من هنا تبدأ العودة إلى أصل النسخة (ض) ؛ حيث إن الأوراق السابقة قد فقدت من الأصل واستدركت من نسخة أخرى .

(٢) صحح عليه في (ك) .

(٣) صحح عليه في (ر) ، وفي (ب) ، وحاشية (ن) ورقم له «ح» : «وجنيت» .

وفي حاشية (ح) : «أي : عطفت ظهري عليه . ط» .

(٤) في حاشية (م) : «حاشية : عمارة بن غراب هذا ، والراوي عنه : عبد الرحمن بن زياد بن أنعم الإفريقي ، والراوي عن الإفريقي : عبد الله بن عمر بن غانم ، وكلهم لا يحتاج بحديثه» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (٣١٣/١) ، وابن كثير في «التفسير» (٥٨٥/١) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٦/٢) .

○ [٢٧١] [التحفة : د ١٧٩٨٠] .

(٥) صحح عليه في (ر) ، وزاد في حاشيتها ، وحاشية (س) ، وحاشية (هـ) : «اسم أبي اليمان : كثير بن جريج» .

(٦) في حاشية (ك) : «أم ذرة : بفتح الذال المعجمة» .

(٧) صحح عليه في (ر) ، وفي حاشيتي (ح) ، (م) : «هو الفراش . ط» . وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «قال أبو عبيد : المثال : الفراش . وأشد فيه بيتا للكميت في شرح الغريب» . اهـ . وانظر : «غريب الحديث» لأبي عبيد (١٧٢/٢ ، ١٧٣) .

(٨) في حاشية (ن) : «عن» ، ورقم له بعلامة الماوردي .

(٩) في (ت) : «ولم تقرب» .

(١٠) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «المحلى» (١٧٧/٢ ، ٧٦/١٠) من رواية ابن الأعرابي ، وابن كثير في «التفسير» (٥٨٦/١) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٣٧/٢ ، ٣٨) ، وعزاه إليه أيضا ابن عبد البر في «الاستذكار» (٣٣٢٩) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٥٤/٧) .

○ [٢٧٢] [التحفة : د ١٨٣٧٩] .

أَزْوَاجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ^(١) كَانَ إِذَا أَرَادَ مِنَ الْحَائِضِ شَيْئًا أَلْقَى عَلَى فَرْجِهَا ثَوْبًا^(٢).

○ [٢٧٣] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَأْمُرُنَا فِي فَوْحِ^(٣) حَيْضَتِنَا أَنْ نَتَزَرَّ ثُمَّ يَبَاشِرُنَا، وَأَيْكُمْ يَمْلِكُ إِزْبَهُ^(٤) كَمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَمْلِكُ إِزْبَهُ^(٥).

(١) في (ح)، (ض) وصحح عليه في (ض): «الظُّهُرِ»، والمثبت من: (م)، (ت)، (ن)، (ر)، (س)، (ك)، (ب).

(٢) من طريق المصنف أخرجه: البيهقي في «معرفة السنن» (١٥١/١٠) من رواية ابن داسه، وابن حزم في «المحلل» (١٨٢/٢) من رواية ابن الأعرابي، وابن الجوزي في «التحقيق» (٢٩٣) من رواية اللؤلؤني.

○ [٢٧٣] [التحفة: خ م د ق ١٦٠٠٨].

(٣) الضبط بالحاء المهملة من كل النسخ، وصحح عليه في (ض)، (ر)، (س)، (هـ)، وفي حاشيتي (م)، (ح): «بحاء مهملة، أي: معظمها وأولها»، وفي حاشيتي (ر)، (س): «فوح» بالجيم المعجمة، ورقم له في حاشية (ر) بعلامة ابن الأعرابي. وكتب أسفلها في نفس الحاشية: «وقع عند ابن حزم: «فوح» بالجيم، والصواب بالحاء». اهـ. وفي حاشية (ن): «فور»، ورقم لها نسخة.

ومعناه كما جاء في حواشي: (ر)، (س)، (هـ): «فوح بالحاء غير معجمة، يعني: معظم الدم وانتشاره، ونهي عن السير في أول الليل حتى تذهب فوحته، يريد: إقبال ظلمته، كما جاء النهي عن السير حتى يذهب فحمة العشاء. صح. وانظر «معالم السنن» (٨٤/١).

(٤) الضبط بكسر الهمزة وسكون الراء من: (ض)، (ت)، (ن)، (ر)، (س)، (ك)، أما في: (م)، (ر)، (س) وعليه «صح»، (هـ) بالوجهين كسر الهمزة والراء، وفتح الهمزة والراء وكتب فوقه في الثلاثة: «معا».

قال في «النهاية»: «أكثر المحدثين يروونه بفتح الهمزة والراء يعنون: الحاجة، وبعضهم يرويه بكسر الهمزة وسكون الراء، وله تأويلان: أحدهما: أنه الحاجة، يقال فيها الأرب، والإرب والإربة والمأربة والمأربة، والثاني: أرادت به العضو، وعنت به من الأعضاء الذكر خاصة». كذا في حاشية (ح)، و(انظر: النهاية، مادة: أرب).

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٤٠/٢): «قوله: «إربه» أكثر الروايات فيه بكسر الهمزة وسكون الراء، ومعناه: عضوه الذي يستمتع به الفرج. ورواه جماعة بفتح الهمزة والراء، ومعناه: حاجته، وهي شهوة الجماع، واختار الخطابي هذه الرواية، وأنكر الأولى، وعابها على المحدثين». اهـ.

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٨٤/١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٦٨/٣)، والعيني في «عمدة القاري» (٣٦٨/٣).

١٠١- بَابُ الْمَرْأَةِ تَسْتَحَاضُ

وَمَنْ^(١) قَالَ تَدْعُ الصَّلَاةَ فِي عِدَّةٍ^(٢) الْأَيَّامِ الَّتِي كَانَتْ تَحِيضُ^(٣).

○ [٢٧٤] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَاءَ^(٤) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَاسْتَفْتَتْ لَهَا أُمُّ سَلَمَةَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «لَتَنْظُرُ^(٥) عِدَّةٌ^(٦) اللَّيَالِي وَالْأَيَّامِ الَّتِي

= ووقع تحت هذا الباب في رواية ابن الأعرابي حديثين قد خلت عنهما كل النسخ، قد أشار إليهما ابن عبد البر كما في حاشية النسخة (س)، وقد سبقا في الموضع (٢٩٩، ٣٠٠) وأشرنا إلى ذلك:

حدثنا هارون بن محمد بن بكار، حدثنا مروان، يعني: ابن محمد، حدثنا الهيثم بن حميد، حدثنا العلاء بن الحارث، عن حرام بن حكيم، عن عمه، أنه سأل رسول الله ﷺ: ما يحل لي من امرأتي وهي حائض؟ قال: «لك ما فوق الإزار». وذكر مؤكلة الحائض أيضا، وساق الحديث.

حدثنا هشام بن عبد الملك الزيني، حدثنا بقرية، عن سعد الأغطش، وهو: ابن عبد الله، عن عبد الرحمن بن عائذ الأزدي، قال هشام، هو: ابن قرط - أمير حمص - عن معاذ بن جبل قال: سألت رسول الله ﷺ عما يحل للرجل من امرأته وهي حائض؟ قال: «ما فوق الإزار، والتعفف عن ذلك أفضل». قال أبو داود: وليس بالقوي. صح لأحمد بن سعيد عن ابن الأعرابي.

وجاء في حاشية (س) في هذا الموضع: «قال أبو عمر: هذا الحديث والذي بعده من رواية ابن الأعرابي، موضعها في باب: «يصيب منها ما دون الجماع».

(١) قوله: «ومن» الواو ليس في (ر)، (س)، (ه).

(٢) في (ن): «مدة»، وفي الحاشية: «عدة»، ورقم لها: «ص»، أي: أصل الماوردي.

(٣) في (ر)، (س)، (ه): «تحيضها».

○ [٢٧٤] [التحفة: دس ق ١٨١٥٨].

(٤) صحح عليه في (ر)، وفي (س)، (ه) وعليه «صح»، وحاشية (ز): «الدم»، والمثبت من باقي النسخ، وحاشية (س) وعليه علامات: ابن داسه وابن الأعرابي واللؤلئي، وحاشية (ه) وعليه علامة ابن الأعرابي، وكتب فوقه: «معا»؛ إشارة إلى صحة الوجهين.

(٥) في حاشية (ت): «قال: تنظر»، وكتب فوقه: «أصل» أي عن أصل المقدسي.

(٦) في (ن)، وحاشية (ر): «عدد» ورقم له في (ن): «ص» أي: أصل الماوردي، وفي (ر) بعلامة ابن الأعرابي.

كَانَتْ تَحِيضُهُنَّ مِنَ الشَّهْرِ قَبْلَ أَنْ يُصِيبَهَا الَّذِي أَصَابَهَا، فَلْتَرْكَ الصَّلَاةَ قَدَرِ ذَلِكَ مِنَ الشَّهْرِ، فَإِذَا خَلَفْتَ ذَلِكَ فَلْتَغْتَسِلْ، ثُمَّ لَتَسْتَنْفِرْ^(١) بِفُؤَبٍ، ثُمَّ لَتُصَلِّيَ^(٢)»^(٣).

○ [٢٧٥] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَيزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ، أَنَّ^(٤) رَجُلًا أَخْبَرَهُ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ^(٥) الدَّمَ^(٦)... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، قَالَ: «إِذَا خَلَفْتَ ذَلِكَ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَلْتَغْتَسِلْ...»، بِمَعْنَاهُ^(٧).

(١) في (ت)، (ن): «لَتَسْتَنْفِرْ» بالذال، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت) وعليه علامة نسخة، وحاشية (ن) ورمز له «ح».

وفي حاشية (ح): «بمثلة قبل الفاء، قال الخطابي: الاستنفار: أن تشد ثوبا تحتجز به، يمسك موضع الدم لمنع السيلان، وقوله: «وتستندفر» بذا ل معجمه بدل الثاء المثلية قلبت الثاء ذالا. ط. وانظر: «معالم السنن» للخطابي (١/ ٨٥). وفي حاشية (ح) أيضا من خط ابن حجر، وكذا في حاشية (ض): «لَتَسْتَنْفِرْ» ورقم له نسخة غير السماع. اهـ.

(٢) في (ر) عليه «صح»، أما في (س)، (هـ)، (ب)، وحاشية (ر) وعليه «صح»: «لتصل»، والمثبت من باقي النسخ.

قال في «العون» (١/ ٤٥٨): «هكذا في النسختين عن المنذري. قال الحافظ ولي الدين العراقي: هو بإثبات الياء للإشباع كقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ مَن يَتَّقِ وَيَصْبِرْ﴾ [يوسف: ٩٠] انتهى. قلت: وهكذا بإثبات الياء في نسخ «الموطأ». وأما في نسخ «السنن» الموجودة عندي فيسقط الياء بلفظ: «ثم لتصل». اهـ.

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٨٥)، وعزاه للمصنف أيضا البيهقي في «معرفة السنن» (٢/ ١٥١)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢/ ٤٠). وقال البيهقي في «السنن الكبير» (١/ ٣٣٢): «إلا أن سليمان بن يسار لم يسمعه من أم سلمة». وانظر الحديث التالي.

○ [٢٧٥] [التحفة: دس ق ١٨١٥٨].

(٤) في (ر)، (س) وعليه «صح»، (هـ)، (ب)، وحاشية (ح) وعليه علامة ابن داسه: «عن رجل»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ب)، (ك)، وحاشية (س) ورقم له بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلؤي.

(٥) «كذا جاء على ما لم يسم فاعله، والدم منصوب على التمييز، وإن كان معرفة، وله نظائر». من حاشية (ح).

(٦) في حاشية (ح) من نسخة: «الدماء».

(٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفة السنن» (٢/ ١٥١)، وابن عبد البر في «المتهيد» (١٦/ ٦٠) - كلاهما - من رواية ابن داسه.

○ [٢٧٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا أَنَسٌ ، يَغْنِي (١) : ابْنُ عِيَّاضٍ ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ نَافِعٍ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ : أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ (٢) . . . فَذَكَرَ مَعْنَى (٣) اللَّيْثِ ، قَالَ : «إِذَا خَلَقْتُهُنَّ وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَلْتَغْتَسِلْ . . .» ، وَسَاقَ (٤) مَعْنَاهُ (٥) .

○ [٢٧٧] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ ، حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ ، عَنْ نَافِعٍ . . . بِإِسْنَادِ اللَّيْثِ وَمَعْنَاهُ (٦) ، قَالَ : «فَلْتَتَرَكِ الصَّلَاةَ قَدَرِ ذَلِكَ ، ثُمَّ إِذَا حَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَلْتَغْتَسِلْ وَلْتَسْتَذِفِرْ (٧) بِثُوبٍ ثُمَّ تُصَلِّي (٨)» (٩) .

○ [٢٧٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ ، حَدَّثَنَا (١٠) أَيُّوبُ ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ

○ [٢٧٦] [التحفة : دس ق ١٨١٥٨ ، ١٥٥٨٩د] .

(١) ليس في (س) ، (هـ) ، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي ، وأشار إلى أنه ليس في أصل ابن حزم .

(٢) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ب) : «تهراق الدم» ، وكذا في (م) وضرب عليه ، وفي (ك) ، وحواشي (ح) ، (ض) ، (ت) من نسخة ، وحاشية (ن) : «تهراق الدماء» . ورمز عليه في حاشية (ن) بالرمز «ع» ، أي : ما وافق نسخة الماوردي .

(٣) ضبب هنا في (م) ، (ض) ، (ت) ، وفي (ر) ، (س) ، (ك) ، (ب) : «حديث الليث» . وكذا في حاشيتي (ض) ، (ت) ، ورقم له فيها بعلامة نسخة .

(٤) في (ر) ، وحاشية (س) ورقم لها نسخة : «الحديث» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/٣٣٣) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٦/٥٩) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢/٤٣) .

○ [٢٧٧] [التحفة : دس ق ١٨١٥٨] .

(٦) في (س) ، (ب) ، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي : «وبمعناه» .

(٧) في (ن) ، (ك) ، وحاشية (ت) عن أصل ابن طاهر المقدسي : «وتستذفر» ، وفي حاشية (و) : «صوابه : ولتستذفر بثوب» .

(٨) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «وتصل» .

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/٣٣٣) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٦/٦٠) ، كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢/٤٣) .

○ [٢٧٨] [التحفة : دس ق ١٨١٥٨] .

(١٠) في (ر) : «أخبرنا» .

يَسَارٍ، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ . . . بِهَذِهِ الْقِصَّةِ، قَالَ فِيهِ: «تَدْعُ^(١) الصَّلَاةَ، وَتَغْتَسِلُ فِيمَا سِوَى ذَلِكَ وَتَسْتَذْفِرُ^(٢) بِثُوبٍ وَتُصَلِّي».

قال أبو داود: سَمَّى الْمَرْأَةَ الَّتِي كَانَتْ اسْتُحِيضَتْ^(٣) حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ^(٤).

○ [٢٧٩] حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ، حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ جَعْفَرٍ، عَنْ عَزَاكِ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا قَالَتْ: إِنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ الدَّمِّ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: فَرَأَيْتُ^(٥) مِرْكَنَهَا^(٦) مَلَّانَ^(٧) دَمًا، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «امْكُثِي قَدْرَ مَا كَانَتْ تَحْسِكُ حَيْضَتِكَ، ثُمَّ اغْتَسِلِي».

قال أبو داود: رَوَاهُ قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ أَوْضَعَفَ^(٨) حَدِيثِ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ فِي آخِرِهَا، وَرَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ، وَيُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنِ اللَّيْثِ، فَقَالَا: جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ^(٩).

(١) في (ر)، (س)، (هـ): «فلتدع فيه الصلاة»، وقوله: «فيه» كأنه ضبب عليه في (ر)، ورقم عليه في (ر) بعلامة ابن الأعرابي.

(٢) في (ر)، (س)، (هـ)، (ب): «وتستذفر».

(٣) في (ن)، وحاشية (ت) عن أصل ابن طاهر: «تستحاض».

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٤/٢)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٧٣/٧ - ٣٧٥).

○ [٢٧٩] [التحفة: م د س ١٦٣٧٠].

(٥) في (ح)، (ر)، (س)، (هـ)، (ب)، (ك) وحاشيتي (ض)، (ت): «رأيت»، والمثبت من (ض) وعليه «صح»، (م)، (ت)، وحاشية (ح) من نسخة، وحاشية (ن) من أصل الماوردي.

(٦) في «عون المعبود» (٤٦٠/١): «بكسر الميم: إجماعة تغتسل فيها الثياب».

(٧) صحح عليه في (ر)، وفي الحاشية: «مليء»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي، وفي حاشية (هـ): «ملأى: كذا في الأصل» ورقم عليه بعلامتي ابن الأعرابي وابن داسه.

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٤٦/٢): «قوله: «ملآن» وروي «ملأى» أيضا، وكلاهما صحيح، فالأول على لفظ المكن، وهو مذكر، والثاني على معناه، وهو الإجماعة». اهـ.

(٨) قال في «العون» (٤٦١/١): «بفتح الهمزة. قال الجوهرى: وقع فلان في أضعاف كتابه، يريدون: توقيعه في أثناء السطور أو الحاشية. وفي «القاموس»: أضعاف الكتاب: أثناء سطوره».

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٣٠/١) من رواية ابن داسه، وكذا ذكره ابن عبد البر في «التمهيد» (٦٠/١٦)، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٤/٢، ٤٥).

○ [٢٨٠] حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَادٍ، أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ بُكَيْرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنِ الْمُثَنَّى بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ حَدَّثَتْهُ، أَنَّهَا سَأَلَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَشَكَتْ إِلَيْهِ الدَّمَ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِرْقٌ، فَانْظُرِي إِذَا أَتَى قَرْوُكَ^(١) فَلَا تُصَلِّي، فَإِذَا مَرَّ قَرْوُكَ^(٢) فَتَطَهَّرِي، ثُمَّ صَلِّي مَا بَيْنَ الْقَرْءِ^(٣) إِلَى الْقَرْءِ^(٤)».

○ [٢٨١] حَدَّثَنَا يُوسُفُ بْنُ مُوسَى، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، عَنْ سُهَيْلٍ، يَغْنِي: ابْنُ أَبِي صَالِحٍ^(٥)، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، حَدَّثَنِي فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ، أَنَّهَا أَمَرَتْ أَسْمَاءَ. أَوْ أَسْمَاءَ^(٦) حَدَّثَتْنِي أَنَّهَا أَمَرَتْهَا فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ، أَنْ تَسْأَلَ^(٧) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهَا^(٨) أَنْ تَقْعُدَ الْأَيَّامَ الَّتِي كَانَتْ تَقْعُدُ، ثُمَّ تَغْتَسِلَ^(٩).

○ [٢٨٠] [التحفة: دس ١٨٠١٩].

(١) الضبط بفتح القاف من (م)، (ح)، (ض) وعليه «صح»، (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، وفي (ك) بضم القاف، أما في (ت)، (ن) بفتح وضم القاف، وفوقه في (ن): «معا».

وفي حاشية (ح): «قال الخطابي: يريد بالقرء هنا: الحيض». وانظر: «معالم السنن» للخطابي (٨٦/١).

(٢) في (ن) بالضم.

(٣) صحح عليه في (ض)، وفي (ن) بالضم، وفي (ت) بفتح وضم القاف وفوقه: «معا»، كذا في الموضعين.

(٤) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (٦١/١٦)، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٢٧/١)، والعيني في «شرح أبي داود» (٤٧/٢).

○ [٢٨١] [التحفة: دس ١٨٠١٩].

(٥) في حاشية (هـ): «لم يرو سهيل عن الزهري غير هذا الحديث».

(٦) قوله: «أو أسماء» في (ن): «وأسماء»، وفي حاشيتها: «أو»، ورقم لها عن أصل الماوردي، والمثبت من باقي النسخ.

(٧) في (ر)، (س) وحاشية (ت): «تسأل لها»، ورقم لها في (ت) نسخة.

(٨) ضبب عليه في (ح)، (ض).

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبير» (٣٣١/١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٤٨/٢)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٦٣ - ٣٦٧).

قال أبو داود: وَرَوَاهُ^(١) قَتَادَةُ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ زَيْنَبَ^(٢)، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ^(٣) بِنْتَ جَحْشٍ اسْتَحْيَضَتْ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَدْعَ^(٤) الصَّلَاةَ أَيَّامَ^(٥) أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلَ وَتُصَلِّيَ^(٦).

قال أبو داود^(٧): وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي حَدِيثِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهَا أَنْ تَدْعَ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا.

قال أبو داود^(٨): وَهَذَا^(٩) وَهُمْ مِنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، لَيْسَ هَذَا فِي^(١٠) حَدِيثِ الْخُفَّاطِ، عَنْ الزُّهْرِيِّ، إِلَّا مَا ذَكَرَ سُهَيْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ، وَقَدْ رَوَى الْحُمَيْدِيُّ هَذَا الْحَدِيثَ، عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ، لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا^(١١).

وَرَوَتْ قَمِيرٌ^(١٢) عَنْ عَائِشَةَ: الْمُسْتَحَاضَةُ تَتْرُكُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ.

(١) في (س): «روى»، وصحح عليه، وفي الحاشية: «رواه»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي.

(٢) في (ن)، (ر): «زينب بنت أم سلمة».

(٣) صحح عليه في (ر)، (س). وفي حاشية (س): «قال الخريبي: قول من قال في هذا الحديث: «أم حبيب»

- بلا هاء - أنها استحاضت، هو الصحيح، واسمها: حبيبة بنت جحش. ومن قال فيه: «أم حبيبة

بنت جحش»، أو: «زينب» فقد وهم». قال (ط)، لعله الدارقطني: «قول الخريبي صحيح، وكان من

أعلم الناس بهذا الشأن. صح». اهـ. وفي حاشية (ر) بنحوه.

(٤) زاد هنا في (ت)، (ن): «يعني».

(٥) قوله: «الصلاة أيام» ليس في (ر)، (س).

(٦) زاد هنا في حاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي: «قال أبو داود: «لم يسمع قتادة من عروة شيئا»، وتأني هذه

العبارة من باقي النسخ آخر الحديث.

(٧) قوله: «قال أبو داود» ليس في (ر)، (س)، (هـ).

(٨) قوله: «قال أبو داود» ليس في (ن)، (ر)، (س)، (هـ).

(٩) قوله: «وهذا» الواو ليست في (ت).

(١٠) في حاشية (ن): «من».

(١١) من قوله: «وقد روى الحميدي...» إلى قوله: «أقراؤها» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، وأثبت في حاشية

(س) وعليه علامة اللؤلئي.

(١٢) صحح عليه في (ح)، (س). وفي حاشية (ك): «وقمير بنت عمرو، كأمير: امرأة مسروق بن الأجدع.

ق». (انظر: القاموس المحيط، مادة: قمر).

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْقَاسِمِ : عَنْ أَبِيهِ ^(١) ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ ، أَمَرَهَا أَنْ تَتْرَكَ الصَّلَاةَ قَدَرًا أَقْرَأَهَا .

وَرَوَى ^(٢) أَبُو بَشِيرٍ جَعْفَرُ بْنُ أَبِي وَحْشِيَّةَ ، عَنْ عِكْرِمَةَ ^(٣) ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتُحِيضَتْ . . . فَذَكَرَ مِثْلَهُ .

وَرَوَى شَرِيكُ ، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ ^(٤) ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ^(٥) ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ جَدِّهِ ^(٦) ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ : الْمُسْتَحَاضَةُ تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَأَهَا ، ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي .

وَرَوَى ^(٧) الْعَلَاءُ بْنُ الْمُسَيَّبِ ، عَنِ الْحَكَمِ ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ ، أَنَّ سَوْدَةَ اسْتُحِيضَتْ ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ إِذَا مَضَتْ أَيَّامُهَا اغْتَسَلَتْ وَصَلَّتْ .

وَرَوَى سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ ، عَنْ عَلِيٍّ ، وَابْنِ عَبَّاسٍ : الْمُسْتَحَاضَةُ تَجْلِسُ أَيَّامَ قُرْنِهَا .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ^(٨) عَمَّارُ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ وَطَلْقُ بْنُ حَبِيبٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ مَعْقِلُ الْخَثْعَمِيُّ ، عَنْ عَلِيٍّ ^(٩) .

وَكَذَلِكَ رَوَى ^(١٠) الشَّعْبِيُّ ، عَنْ قَمِيرِ امْرَأَةٍ مَسْرُوقٍ ، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا .

(١) ضبب هنا في (ح) .

(٢) في (ن) : «ورواه» ، وفي الحاشية : «وروى» .

(٣) ضبب هنا في (ت) .

(٤) في حاشية (س) : «اسمه : عثمان بن عمير الكوفي» .

(٥) في حاشية (ت) : «عدي بن أبان بن ثابت بن قيس بن الخطيم» .

(٦) في (هـ) عليه «صح» ، وفي حاشيتها : «سألت محمدا عن هذا الحديث فقال : لا أعرفه إلا من هذا الوجه ،

ولا أعرف اسم جد عدي بن ثابت ، قلت له : ذكروا أن يحيى بن معين قال : هو عدي بن ثابت بن دينار ،

فلم يعرفه ، ولم يزد شيئا . ينظر : «العلل الكبير» (٧٣) وفيه : «لم يعده شيئا» .

(٧) في (ن) ، (ر) : «ورواه» ، وفي حاشية (ن) : «وروى» .

(٨) في (ن) : «روى» ، وفي الحاشية : «رواه» ، ورقم له عن أصل الماوردي .

(٩) زاد في (س) ، (هـ) : «رواه» .

(١٠) في حاشية (ن) : «رواه» .

قال أبو داود: وَهُوَ قَوْلُ الْحَسَنِ، وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، وَعَطَاءٍ، وَمَكْحُولٍ، وَإِبْرَاهِيمَ، وَسَالِمٍ، وَالْقَاسِمِ: إِنَّ الْمُسْتَحَاضَةَ تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَفْرَائِهَا.

قال أبو داود^(١): لَمْ يَسْمَعْ قَتَادَةُ مِنْ عُرْوَةَ شَيْئًا.

○ [٢٨٢]^(٢) حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ التُّفَيْلِيُّ، قَالَا: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ جَاءَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: إِنِّي امْرَأَةٌ أُسْتَحَاضُ فَلَا أَطْهُرُ، أَفَادْعُ الصَّلَاةَ؟ قَالَ: «إِنَّمَا ذَلِكَ عِزْقٌ وَلَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، فَإِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدْعِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا^(٣) أَذْبَرْتَ فَأَغْسِلِي عَنْكَ الدَّمَ، ثُمَّ صَلِّي»^(٤).

○ [٢٨٣] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ^(٥)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامٍ... بِإِسْنَادِ زُهَيْرٍ وَمَعْنَاهُ، قَالَ: «إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَاتْرَكِي الصَّلَاةَ، فَإِذَا ذَهَبَ قَدْرُهَا فَأَغْسِلِي الدَّمَ عَنْكَ وَصَلِّي»^(٦).

(١) قوله: «قال أبو داود...» إلى آخره، ليس في (ر)، (هـ)، وسبق في (س).

(٢) وقع هنا في (ر)، (س)، (هـ)، حاشية (ت): «باب: إذا أقبلت الحيضة فدعي الصلاة»، وفي (س)، (هـ)، حاشية (ر): «تدع».

وفي (ن)، (ك): «باب: من روى أن الحيضة إذا أدبرت [لم] تدع الصلاة»، ورقم له في (ك): «خ... إلى»، ورقم في (ن) على لفظ «باب»: «لاح». وقوله: «لم» من (ن).

وفي حاشية (ح): «باب: من قال: إذا أقبلت الحيضة تدع الصلاة»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.

وأثبت الباب في متن «السنن» الملحق بـ «شرح العيني» (٢/ ٥٥)، وقال في الشرح: «وليس في بعض

النسخ «باب».

وقال صاحب «العون» (١/ ٤٦٧): «واعلم أن هذا الباب لم يوجد في أكثر النسخ، وكذا ليس في

المنذري». قلت: نعم خلت عنه نسخة «مختصر المنذري».

○ [٢٨٢] [التحفة: خ ١٦٨٩٨]. (٣) في (ر)، (س)، (هـ): «وإذا أدبرت».

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «الخلافيات» (٣/ ٣٠٢)، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ٥٥، ٥٦).

○ [٢٨٣] [التحفة: خ دس ١٧١٤٩].

(٥) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ك): «عبد الله بن مسلمة». وفي (ن) كتب عليه: «لا... إلى»، وفي

الحاشية: «القعنبي»، ورقم له «ح».

(٦) ذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ٥٨).

○ [٢٨٤] ^(١) حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبو عقيل ^(٢)، عن بهية، قالت: سمعت امرأة تسأل عائشة عن امرأة فسدت حيضها وأهريقَت دَمًا، فأمرني ^(٣) رسول الله ﷺ أن أمرها: «فلتنظر قدر ما كانت تحيض في كل شهر وحيضها مستقيم، فلتغتد ^(٤) بقدر ذلك من الأيام، ثم لتدع الصلاة فيهنَّ وبقدرهنَّ ^(٥)، ثم لتغتسل، ثم لتستدفز ^(٦) بثوب ثم تصلي ^(٧)» ^(٨).

○ [٢٨٥] ^(٩) حدثنا ^(١٠) ابن أبي عقيل ومحمد بن سلمة المصريان، قالا: حدثنا ابن وهب، عن عمرو بن الحارث، عن ابن شهاب، عن عروة بن الزبير وعمرة،

○ [٢٨٤] [التحفة: ١٧٨٢٦ د].

(١) هذا الحديث وقع في (ن)، (ك) قبل حديث أحمد بن يونس والنفيلي، وكتب عليه في (ك): «مؤخر، وحديث النفيلي مقدم»، وجاء هذا الحديث مسبوقا في (ك) ب: «باب إذا قبلت الحيضة تدع الصلاة»، ورقم عليه: «خ... إلن».

(٢) في حاشية (م): «حاشية: أبو عقيل بفتح العين هذا: هو يحيى بن المتوكل، مديني، لا يحتج بحديثه، وقيل: لم يرو عن بهية إلا هو، والله أعلم».

وفي حاشية (س): «ابن أبي عقيل اسمه عبد الغني، واسم أبي عقيل: رفاعة بن عبد الملك اللخمي».

(٣) في (س) عليه «صح».

(٤) في حاشية (ت) وعليه علامة نسخة: «فلتغتد»، وفي حاشية (ن) عن أصل الماوردي: «أو قال: فلتغتد»، وفي حاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي: «أو قال: فلتغتد»، والمثبت من سائر النسخ.

(٥) في (ب)، (ر) وعليه «صح»: «أو تقدرهن»، أما في (س)، (هـ)، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي: «أو بقدرهن»، والمثبت من باقي النسخ.

(٦) في (ر)، (س)، (هـ)، (ب): «ثم لتستدفز».

(٧) في (ر) عليه «صح»، وفي (س)، (هـ)، (ب)، وحاشية (ر): «لتصل».

(٨) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٤٣/١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح السنن» (٥٨/٢، ٥٩)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٧٥/٧).

(٩) جاء هذا الحديث في (ن)، (ك) مسبوقا ب: «باب من قال: إذا قبلت الحيضة تدع الصلاة»، ورقم عليه في (ن): «لاخ... إلن»، أي: ليس في نسخة الخطيب، ورقم عليه في (ك): «خ... إلن».

○ [٢٨٥] [التحفة: م دس ١٦٥٧٢، خ م دس ق ١٧٩٢٢].

(١٠) هنا في (هـ) علامة لحق، وقد خلت عنه الحاشية.

عَنْ ^(١) عَائِشَةَ : أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ - حَتَنَةَ ^(٢) رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ عَوْفٍ - اسْتَحْيَضَتْ سَبْعَ سِنِينَ ^(٣) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ ، وَلَكِنْ هَذَا عِرْقٌ ، فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي» ^(٤) .

قال أبو داود : زَادَ الْأَوْزَاعِيُّ فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ ^(٥) ، عَنْ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : اسْتَحْيَضْتُ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ وَهِيَ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ سَبْعَ سِنِينَ ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ ، قَالَ : «إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ فَدْعِي الصَّلَاةَ ، فَإِذَا أَذْبَرَتْ فَاغْتَسِلِي وَصَلِّي» .

قال أبو داود : وَلَمْ يَذْكُرْ هَذَا الْكَلَامَ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِ الزُّهْرِيِّ غَيْرَ الْأَوْزَاعِيِّ ، وَرَوَاهُ عَنْ الزُّهْرِيِّ : عَمْرُو بْنُ الْحَارِثِ ، وَاللَيْثُ ، وَيُونُسُ ، وَابْنُ أَبِي ذُئْبٍ ، وَمَعْمَرٌ ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ ، وَابْنُ إِسْحَاقَ ، وَسُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ ، لَمْ يَذْكُرُوا هَذَا الْكَلَامَ .

قال أبو داود : وَإِنَّمَا هَذَا لَفْظُ حَدِيثِ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ عَائِشَةَ .

قال أبو داود : وَزَادَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِيهِ أَيْضًا : أَمَرَهَا أَنْ تَدَعَ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَانِهَا ، وَهُوَ وَهُمْ مِنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ ، وَحَدِيثُ ^(٦) مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، فِيهِ شَيْءٌ يَفْرُبُ مِنَ الَّذِي زَادَ الْأَوْزَاعِيُّ فِي حَدِيثِهِ ^(٧) .

(١) في (س) : «أن عائشة» ، وفي حاشيتها وعليه علامة نسخة وعلامة اللؤلئي : «عن عائشة» .

(٢) في (س) عليه : «صح» ، وفي «العون» (١/ ٤٦٨) : «بفتح الخاء والتاء المشناة من فوق ، ومعناه : قرينة زوج النبي ﷺ . قال أهل اللغة : الأختان جمع ختن ، وهم : أقارب زوجة الرجل ، والأعماء : أقارب زوج المرأة ، والأصهار يعم الجميع» . اهـ .

(٣) زاد هنا في (هـ) ، وحاشية (ب) وعليه علامة نسخة : «فاستفتت رسول الله ﷺ عن ذلك» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٨٦) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢/ ٧٢) ، وعزاه أيضا للمصنف ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٣٥٩ - ٣٦٢) وغيره من المخرجين .

(٥) قوله : «وعمره» الواو في (ر) عليها «صح» .

(٦) في (ر) عليه «صح» . (٧) ذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ٦١) .

○ [٢٨٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، عَنْ مُحَمَّدٍ ، يَغْنِي : ابْنُ عَمْرٍو ، حَدَّثَنِي ابْنُ شَهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ ، أَنَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ : « إِذَا كَانَ دَمُ الْحَيْضَةِ ، فَإِنَّهُ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرَفُ ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ ، فَإِذَا كَانَ الْآخِرُ فَتَوَضَّعِي وَصَلِّي ، فَإِنَّمَا هُوَ عِرْقٌ » .

قال أبو داود : قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى ^(١) : حَدَّثَنَا بِهِ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ ، مِنْ كِتَابِهِ هَكَذَا ^(٢) ، ثُمَّ حَدَّثَنَا بِهِ ^(٣) بَعْدَ حِفْظًا ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو ، عَنْ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ فَاطِمَةَ كَانَتْ تُسْتَحَاضُ . . . فَذَكَرَ مَعْنَاهُ ^(٤) .

قال أبو داود : وَرَوَى أَنَسُ بْنُ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، فِي الْمُسْتَحَاضَةِ ، قَالَ : إِذَا رَأَتْ الدَّمَ الْبُحْرَانِيَّ ^(٥) فَلَا تُصَلِّي ^(٦) ، وَإِذَا رَأَتْ الطُّهْرَ وَلَوْ سَاعَةً فَلْتَعْتَسِلْ وَلْتُصَلِّي ^(٧) .

○ [٢٨٦] [التحفة : خ م د س ق ١٧٩٢٢ ، د س ١٦٦٢٦] .

(١) في حاشية (س) : « انظر حديث ابن المثنى ، عن ابن أبي عدي ، وقد جاء بعد هذا في باب من قال : يتوضأ لكل صلاة . صح . » (٣٠٤) .

(٢) في (ك) : « هذا » ، وفي الحاشية : « هكذا » ، ورقم له نسخة ، وفي (ن) : « هكذي » .

(٣) في (ر) ، (س) ، (هـ) : « حدثنا بعد » ، وفي حاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي : « به » ، والمثبت من باقي النسخ .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في « معالم السنن » (١ / ٨٧) ، والبيهقي في « الخلافيات » (٣ / ٣١١) ، « السنن الكبير » (١ / ٣٢٥) كلاهما من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في « الأحكام الكبرى » (١ / ٥٣١) ، والعيني في « شرح أبي داود » (٢ / ٦٣) .

(٥) الضبط بالفتح من (م) ، (ح) ، (ت) ، (ن) ، (ب) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، وصحح عليه (ر) ، (س) ، وفي (ض) بالضم والفتح .

وفي حاشية (ح) : « قال الخطابي : يريد الدم الغليظ الواسع - نسبة إلى البحر ، والبحر عمق الرحم . سيوطي » ، وفي حاشية (ن) : « أي : الكثير » .

وفي حاشيتي (ر) ، (س) : « الدم البحراني : الغليظ الواسع الذي يخرج من الرحم ، ونسب إلى البحر لكثرة وسعته ، والتبحر : التوسع في الشيء والانبساط فيه ، وقال كراع : دم بحراني : أي خالص . صح » . وانظر : « معالم السنن » (١ / ٨٧) .

(٦) في (هـ) ، (س) : « فلا تصل » . (٧) في (ر) ، (س) ، (هـ) : « ولتصل » .

وَقَالَ مَكْحُولٌ: إِنَّ النِّسَاءَ لَا تَخْفَى عَلَيْهِنَّ الْحَيْضَةُ، إِنَّ دَمَهَا أَسْوَدُ غَلِيظٌ، فَإِذَا ذَهَبَ ذَلِكَ وَصَارَتْ صُفْرَةً رَقِيقَةً، فَإِنَّهَا مُسْتَحَاضَةٌ فَلْتُغْتَسِلْ وَلْتُصَلِّي^(١).

قال أبو داود: وَرَوَى حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ - فِي الْمُسْتَحَاضَةِ: إِذَا أَقْبَلَتِ الْحَيْضَةُ تَرَكْتَ الصَّلَاةَ، وَإِذَا أَذْبَرَتْ اغْتَسَلْتَ وَصَلَّتْ.

وَرَوَى^(٢) سَمِيُّ وَغَيْرُهُ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ: تَجْلِسُ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، وَكَذَلِكَ رَوَاهُ حَمَّادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ.

قال أبو داود: وَرَوَى يُوسُفُ، عَنْ الْحَسَنِ: الْحَائِضُ إِذَا مَدَّ بِهَا الدَّمَ ثُمْسِكُ بَعْدَ حَيْضَتِهَا^(٣) يَوْمًا أَوْ يَوْمَيْنِ، فَهِيَ مُسْتَحَاضَةٌ^(٤).

وَقَالَ التَّيْمِيُّ، عَنْ قَتَادَةَ: إِذَا زَادَ^(٥) عَلَى أَيَّامِ حَيْضِهَا^(٦) خَمْسَةُ أَيَّامٍ - فَلْتُصَلِّي^(٧)، قَالَ التَّيْمِيُّ: فَجَعَلْتُ أَنْقُصُ^(٨) حَتَّى بَلَغَتْ يَوْمَيْنِ، فَقَالَ: إِذَا كَانَ يَوْمَيْنِ فَهُوَ مِنْ حَيْضِهَا.

وَسُئِلَ ابْنُ سِيرِينَ^(٩) عَنْهُ، فَقَالَ: النِّسَاءُ أَعْلَمَ بِذَلِكَ^(١٠).

(١) في (م)، (هـ): «ولتصل».

(٢) في (ن): «ورواه»، وفي الحاشية: «وروى»، ورقم له عن أصل الماوردي.

(٣) في (ك): «بعد حيضها».

(٤) زاد هنا في (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي: «قال أبو داود...».

(٥) في (ر)، (هـ): «زادت».

(٦) في (ك): «أيام حيضتها».

(٧) في (س)، (هـ): «فلتصل».

(٨) في (ر) عليه «صح»، وفي حاشيتها: «انتقص».

(٩) في (ب)، وحاشية (ر) وعليه «صح»: «شبرمة».

(١٠) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٨٧/١)، والبيهقي في «الخلافيات»

(٣١١/٣)، «السنن الكبرى» (٣٢٥/١)، وابن عبد البر في «التمهيد» (٧٤/١٦)، وعبد الحق في

«الأحكام الكبرى» (٥٣١/١).

○ [٢٨٧] حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ وَغَيْرُهُ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو، حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَقِيلٍ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ عَمِّهِ عِمْرَانَ بْنِ طَلْحَةَ، عَنْ أُمِّهِ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ قَالَتْ: كُنْتُ أَسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً شَدِيدَةً، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَسْتَفْتِيهِ وَأُخْبِرُهُ، فَوَجَدْتُهُ فِي بَيْتِ أُخْتِي زَيْنَبٍ بِنْتِ جَحْشٍ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنِّي ^(١) أَسْتَحَاضُ حَيْضَةً كَثِيرَةً ^(٢) شَدِيدَةً، فَمَا تَرَى فِيهَا؛ قَدْ مَنَعْتَنِي الصَّلَاةَ وَالصَّوْمَ؟ قَالَ: «أَنْعَتِ لَكَ الْكُرْسُفُ» ^(٣)، فَإِنَّهُ يُذْهِبُ الدَّمَ، قَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، قَالَ: «فَاتَّخِذِي ثَوْبًا»، فَقَالَتْ: هُوَ أَكْثَرُ مِنْ ذَلِكَ، إِنَّمَا أَتُجُّ ثَجًّا ^(٤)، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «سَامُرُكَ بِأَمْرَيْنِ، أَيُّهُمَا ^(٥) فَعَلْتَ أَجْزَأَ عَنْكَ مِنَ الْآخِرِ، وَإِنْ قَوَيْتَ عَلَيْهِمَا فَأَنْتِ أَعْلَمُ - قَالَ لَهَا: إِنَّمَا هَذِهِ رَكُضَةٌ مِنْ رَكُضَاتِ ^(٦) الشَّيْطَانِ، فَتَحْيِضِي سِتَّةَ أَيَّامٍ - أَوْ: سَبْعَةَ أَيَّامٍ - فِي عِلْمِ اللَّهِ تَعَالَى ذِكْرُهُ، ثُمَّ اغْتَسِلِي ^(٧)، حَتَّى إِذَا رَأَيْتِ أَنَّكَ قَدْ طَهَّرْتَ ^(٨) وَاسْتَنْقَأْتَ ^(٩) فَصَلِّي ثَلَاثًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ^(١٠) - أَوْ: أَرْبَعًا

○ [٢٨٧] [التحفة: دت ق ١٥٨٢١].

(١) زاد في حاشية (ن)، (ر)، (س): «امرأة»، ورقم له في (ن): «نسخة».

(٢) صحح عليه في (ض)، وفي (م): «كبيرة».

(٣) «قال ابن بكير: الكرشف: القطن». من: «معالم السنن» (٨٨/١)، «السنن الكبرى» للبيهقي (٣٣٥/١).

(٤) قال الخطابي: «الثلج: شدة السيلا». من «معالم السنن» (٨٩/١).

(٥) في (ت): «فأيهما»، وفي الحاشية: «أيهما».

(٦) قال الخطابي: «أصل الركض: الضرب بالرجل والإصابة بها، يريد به: الإضرار والإفساد، كما تركض الدابة وتصيب برجلها، ومعناه - والله أعلم: أن الشيطان قد وجد بذلك طريقا إلى التلبس عليها في أمر دينها ووقت طهرها وصلاتها، حتى أنساها ذلك، فصار في التقدير: كأنه ركضة نالتها من ركضاته». من «معالم السنن» (٨٩/١).

(٧) في (س) عليه «صح».

(٨) في (س) عليه «صح»، وفي حاشيتها: «يقال: طَهَّرْتُ، وَطَهَّرْتُ، وَطَهَّرْتُ».

(٩) في (س) وعليه «صح»، (هـ): «واستنقيت».

(١٠) في (ر) عليه «صح».

وَعِشْرِينَ لَيْلَةً - وَأَيَّامَهَا وَصُومِي، فَإِنَّ ذَلِكَ يُجْزِئُكَ، وَكَذَلِكَ فَأَفْعَلِي كُلَّ شَهْرٍ، كَمَا يَحِضُنَّ^(١) النِّسَاءُ وَكَمَا يَطْهَرْنَ مِيقَاتَ حَيْضِهِنَّ وَطَهْرِهِنَّ^(٢). وَإِنْ^(٣) قَوِيَتْ عَلَى أَنْ تُؤَخِّرِي الظُّهْرَ وَتُعَجِّلِي الْعَصْرَ، فَتَغْتَسِلِي^(٤) وَتَجْمَعِينَ^(٥) بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ، وَتُؤَخِّرِينَ الْمَغْرِبَ وَتُعَجِّلِينَ الْعِشَاءَ ثُمَّ تَغْتَسِلِينَ وَتَجْمَعِينَ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ - فَأَفْعَلِي، وَتَغْتَسِلِينَ مَعَ الْفَجْرِ، فَأَفْعَلِي وَصُومِي إِنْ قَدَرْتَ عَلَى ذَلِكَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَهَذَا أَعْجَبُ الْأَمْرَيْنِ إِلَيَّ»^(٦).

قال أبو داود: رَوَاهُ^(٧) عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ، عَنْ ابْنِ عَقِيلٍ فَقَالَ: قَالَتْ حَمْنَةُ^(٨): هَذَا أَعْجَبُ الْأَمْرَيْنِ إِلَيَّ، لَمْ يَجْعَلْهُ قَوْلُ^(٩) النَّبِيِّ ﷺ^(١٠).
قال أبو داود: كَانَ عَمْرُو بْنُ ثَابِتٍ^(١١) رَافِضِيًّا^(١٢)، وَذَكَرَهُ عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ^(١٣).

(١) في (م): «تحضن»، وفي (ت)، (ن)، (ب): «تحيض»، وفي (ك): «تحيض»، وفي (ر)، (س)، (هـ): «يحيض»، والمثبت من (ح)، (ض)، وحاشية (ت)، وكتب فوقه: «أصل»، أي: أصل المقدسي.
(٢) في (هـ): «وطهورهن».

(٣) في (هـ): «فإن قويت».

(٤) في (ك)، (هـ)، وحاشية (م): «فتغتسلين»، وفي حاشية (ت): «وتغتسلين»، ورقم لها نسخة.

(٥) في (ر): «فتجمعين».

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٨٨)، وابن عبد البر في «المهيد» (١٦/ ٦٢) - كلاهما - من رواية ابن داسه، والبغوي في «شرح السنة» (٣٢٦) من رواية اللؤلئي، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٥٣٠)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢/ ٦٧، ٦٨).

(٧) في (ر)، (س) وعليه «صح»، (هـ): «روى»، وفي حاشية (س): «رواه»، وعليه علامة اللؤلئي.

(٨) زاد هنا في (ر)، (س)، (هـ): «فقلت».

(٩) في (ر)، (س)، (هـ): «... كلام النبي...».

(١٠) زاد في (ر)، (س)، (هـ): «جعل له كلام حمنة»، وفي حاشية (ب) من نسخة: «وجعله قول حمنة».

(١١) في حاشية (م)، وحاشية (ك) منسوباً للمنزدي: «حاشية: عمرو بن ثابت هذا هو: أبو ثابت، ويعرف

بابن أبي المقدام، كوفي لا يحتج بحديثه»، انظر: «مختصر المنذري» (١/ ١٨٧). وفي حاشية (س): «قال

البخاري: عمرو بن ثابت بن هرْمُز، وهو ابن أبي المقدام، أبو ثابت، ليس بالقوي في الحديث عندهم».

وينظر: «التاريخ الكبير» (٢٥١٤).

(١٢) زاد في حاشية (ت): «خبثاً غير ثقة»، ورقم له نسخة.

(١٣) زاد في حاشية (ح): «ولكنه كان صدوقاً في الحديث»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.

١٠٢- بَابُ مَنْ (١) رَوَى أَنَّ الْمُسْتَحَاضَةَ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ

○ [٢٨٨] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَقِيلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ، قَالَا : حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ - حَتَنَةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَتَحَتَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ - اسْتَحْيَضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَاسْتَفْتَتْ (٢) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فِي ذَلِكَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «إِنَّ هَذِهِ لَيْسَتْ بِالْحَيْضَةِ، وَلَكِنْ هَذَا عِرْقٌ، فَاعْتَصِلِي وَصَلِّي».

= وفي حاشية (س) : «قال أبو داود : عمرو بن ثابت رجل سوء، ولكنه كان صدوقا في الحديث، وثابت بن المقدام رجل ثقة. صح لابن الأعرابي»، وبنحوه في حاشية (ب)، وحاشية (هـ).

وفي حاشية (م) : «حاشية : حديث حمّة بنت جحش، قال الترمذي : هذا حديث حسن صحيح. وقال أيضا : وسألت محمدا، يعني : البخاري عن هذا الحديث فقال : هو حديث حسن، وهكذا قال أحمد بن حنبل : هو حسن صحيح. وقال الخطابي : قد ترك بعض العلماء القول بهذا الحديث؛ لأن ابن عقيل راويه ليس بذلك. قال أبو بكر البيهقي : تفرد به عبد الله بن محمد بن عقيل، وهو مختلف في الاحتجاج به. والله ولي التوفيق».

وفي حاشية (س) : «قال الترمذي : قال البخاري : حديث حمّة بنت جحش في المستحاضة هو حديث حسن، إلا أن إبراهيم بن محمد بن طلحة هو قديم، لا أدري سمع منه عبد الله بن محمد بن عقيل أم لا. وكان أحمد بن حنبل يقول : هو حديث صحيح». وانظر : «العلل الكبير» للترمذي (٧٤).

وجاء في حاشية (ر) مرقا له بعلامة ابن الأعرابي : «قال أبو داود : سمعت أحمد يقول : «في الحيض حديث ثالث، حديث ابن عقيل، في نفسي منه شيء». صح. أحمد بن سعيد»، ومثله في حاشية (س)، و«مسائل المصنف عن الإمام أحمد» (١٦٠). أما في حاشية (هـ) فجاء النص هكذا : «قال أبو داود : سمعت أحمد يقول : في الحيض حديث ثالث، وحديث ابن عقيل، في نفسي منه شيء»، ويبدو أن الواو في قوله : «وحديث ابن عقيل» تصحيف، وفي «بذل المجهود» (٢/ ٢٤٠) : «قال أبو داود : سمعت أحمد يقول في الحيض حديث ابن ثابت، عن ابن عقيل في نفسي منه شيء». اهـ.

وفي «الجواهر النقي» (١/ ٣٣٩) : «حكى أبو داود عن أحمد قال : في هذا الباب حديثان، وثالث في النفس منه شيء، وفسر أبو داود الثالث بأنه حديث حمّة هذا». اهـ.

(١) في (م)، (ت) : «باب ما روي...»، والمثبت من (ح)، (ض)، (ن)، (ب)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت) وعزاه لأصل المقدسي.

○ [٢٨٨] [التحفة : م دس ١٦٥٧٢، خ م دس ق ١٧٩٢٢].

(٢) في (هـ) : «استفتت».

قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ فِي مِرْكَنِ ^(١) - فِي حُجْرَةِ أُخْتِهَا زَيْنَبِ بِنْتِ جَحْشٍ - حَتَّى تَغْلُو حُمْرَةَ الدَّمِ الْمَاءَ ^(٢) .

○ [٢٨٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَنْبَسَةُ ^(٣) ، حَدَّثَنَا يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، أَخْبَرَنِي عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ^(٤) .

○ [٢٩٠] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبٍ الْهَمْدَانِيُّ ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُرْوَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، بِهَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ فِيهِ : فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ .

قال أبو داود : قَالَ الْقَاسِمُ بْنُ مَبْرُورٍ ، عَنْ يُونُسَ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ جَحْشٍ . وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ^(٥) مَعْمَرٌ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَزَيْمًا قَالَ مَعْمَرٌ : عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ . . . بِمَعْنَاهُ . وَكَذَلِكَ رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ وَابْنُ عُيَيْنَةَ ، عَنِ الزُّهْرِيِّ ، عَنْ عَمْرَةَ ، عَنْ عَائِشَةَ ، وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ فِي حَدِيثِهِ : وَلَمْ يَقُلْ إِنَّ النَّبِيَّ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ ^(٦) .

(١) في حاشية (ح) : «قوله : المِركن ، هو : الإِجَانَةُ التي تَغْتَسِلُ فِيهَا الشَّيَابُ . ط» .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٨٦) . وقد سبق الحديث تحت رقم (٢٨٥) .

○ [٢٨٩] [التحفة : دت ق ١٥٨٢١] .

(٣) في (م) : «ابن عنبسة» ، وفي الحاشية : «نا عنبسة» ، ورقم له نسخة . وفي حاشية (ت) : «عنيسة بن خالد بن يزيد بن أبي النجاد ، ابن أخي يونس بن يزيد الأيلي ، مات قابلة سنة ثمان وتسعين ومائة ، روى له خ د» .

(٤) من طريق المصنف ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢/ ٧٢) .

○ [٢٩٠] [التحفة : م دت س ١٦٥٨٣] .

(٥) في (ح) وعليه «صح» ، (ض) ، (ت) وحاشية (ن) : «روى» ، والمثبت من (م) ، (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ب) ، وحاشية (ح) .

(٦) زاد هنا في : (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) : «وكذلك رواه الأوزاعي أيضا ، قال فيه : قالت عائشة : وكانت تغتسل لكل صلاة» ، ورقم عليه في (ك) ما يفيد أنه مؤخر إلى عقب الحديث التالي . وهذه العبارة =

○ [٢٩١] حدثنا ^(١) مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ ^(٢)، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ ^(٣) بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ اسْتَحْيَضَتْ سَبْعَ سِنِينَ، فَأَمَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ تَغْتَسِلَ، فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

وَكَذَلِكَ رَوَاهُ الْأَوْزَاعِيُّ ^(٤) أَيْضًا، قَالَ فِيهِ: قَالَتْ عَائِشَةُ: وَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ.

○ [٢٩٢] حدثنا هَنَادٌ ^(٥)، عَنْ عَبْدِةَ، عَنْ ابْنِ إِسْحَاقَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ = أثبتت هنا في متن «السنن» المرفق مع «شرح السنن» للعيني (٧٣/٢)، وجاء موضعها في باقي النسخ الأخرى عقب الحديث التالي.

○ [٢٩١] [التحفة: د ١٦٦١٩، د ١٧٩١٠].

(١) علم عليه في (ر) من أوله إلى آخره بحلقات صغيرة، وكتب في حاشيتها: «سقط المعلم لابن الأعرابي»، وكتب عليه في (س): «لا لابن الأعرابي، صح لابن داسه»، وعلم عليه في (هـ) بعلامة ابن داسه، وكتب في الحاشية: «هذا الحديث المعلم عليه في أوله وآخره، إنما هو لابن داسه انفرد به وحده».

(٢) في حاشية (م): «حاشية: محمد بن إسحاق المسيبي المذكور مختلف في الاحتجاج بحديثه».

(٣) في حاشية (ح) ورقم له بعلامات: ابن داسه وابن الأعرابي وابن العبد: «عن عروة، عن عمرة».

وفي (ر)، (س) وعليه «صح»، (هـ): «عن عروة بن الزبير، عن عمرة»، وكذا في رواية العيني «شرح أبي داود» (٧٣/٢، ٧٤)، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ك)، (ب)، وفي حاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي: «وعمرة».

وقال في «تحفة الأشراف»: «هكذا وقع في رواية اللؤلئي، عن أبي داود. وقال أبو الحسن بن العبد وأبو بكر بن داسه وغير واحد، عن أبي داود بإسناده: عن عروة، عن عمرة، عن عائشة». وزاد في الموضع (١٧٩١٠): «ووقع في رواية الخطيب: عن الزهري، عن عروة، وعمرة، عن عائشة»، وهذا يوهم أن الخطيب تفرد بها، وليس كذلك، بل هذا الحرف ثبت أيضا من رواية التستري، كما في النسخة (ت)، والله أعلم.

(٤) قوله: «وكذلك رواه الأوزاعي...»: جاء في (ن)، (ر)، (س) عقب الحديث السابق، وقد سبق التنبيه عليه.

○ [٢٩٢] [التحفة: د ١٦٦١٠، د ١٦٤٦٠].

(٥) في (ر)، (س)، (هـ)، (ك): «هناد بن السري».

عَائِشَةَ، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتَحِيضَتْ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرَهَا بِالْغُسْلِ لِكُلِّ صَلَاةٍ^(١)... وَسَاقَ الْحَدِيثَ^(٢).

قال أبو داود: وَرَوَاهُ أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ مِنْهُ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ^(٣): اسْتَحِيضَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «اغْتَسِلِي لِكُلِّ صَلَاةٍ...» وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

قال أبو داود: وَرَوَاهُ عَبْدُ الصَّمَدِ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ كَثِيرٍ، قَالَ: «تَوَضَّعِي لِكُلِّ صَلَاةٍ».

قال أبو داود: وَهَذَا وَهُمْ مِنْ عَبْدِ الصَّمَدِ، وَالْقَوْلُ^(٤) قَوْلُ أَبِي الْوَلِيدِ^(٥).

(١) في حاشية (ن): «أي: بالوضوء»، كذا! وليس بسديد؛ ففي «صحيح مسلم» (٣٢٣): «قال الليث بن سعد: ولم يذكر ابن شهاب أن رسول الله ﷺ أمر أم حبيبة بنت جحش أن تغتسل عند كل صلاة، ولكنه شيء فعلته هي». اهـ. والصحيح رواية الجمهور عن الزهري، وليس فيها الأمر بالغسل إلا مرة واحدة، ثم كانت تغتسل عند كل صلاة من عند نفسها.

قال البيهقي في «السنن» (١/٣٥٠): «ليس فيه الأمر بالغسل لكل صلاة، وهذا أولى؛ لموافقته سائر الروايات عن الزهري، ورواية محمد بن إسحاق عن الزهري غلط؛ لمخالفتها سائر الروايات عن الزهري، ومخالفتها الرواية الصحيحة عن عراك بن مالك، عن عروة، عن عائشة». اهـ.

(٢) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «المحلل» (١/٤١٨) من رواية ابن الأعرابي.

(٣) ضبب هنا في (م)، (ح)، (ض)، (ت) استشكلوا للمتن؛ هل السياق من قول عائشة أم من أحد رواة الإسناد؟ وفي حاشية (ك) من نسخة: «عائشة قالت».

(٤) في (ر)، (س)، (هـ)، (ك): «والقول فيه»، وألحقه في (ت) بين الأسطر.

(٥) وقال البيهقي: «ورواية أبي الوليد أيضا غير محفوظة». «السنن الكبرى» (١/٣٥٠).

في حاشية (م): «حاشية: في «صحيح مسلم» ﷺ: «قال الليث بن سعد: ولم يذكر ابن شهاب أن رسول الله ﷺ أمر أم حبيبة بنت جحش أن تغتسل عند كل صلاة، ولكنه شيء فعلته هي». قال البيهقي: «والصحيح رواية الجمهور، عن الزهري؛ ليس الأمر بالغسل إلا مرة واحدة، ثم كانت تغتسل عند كل صلاة» من عند نفسها، والله ﷻ الموفق. اهـ. وانظر: «صحيح مسلم» (٣٢٣)، «معرفة السنن» للبيهقي (٢/١٦٢).

وقال النووي في «المجموع» (٢/٥٣٦): «وأما الأحاديث الواردة في سنن أبي داود والبيهقي وغيرهما أن النبي ﷺ أمرها بالغسل لكل صلاة؛ فليس فيها شيء ثابت، وقد بين البيهقي ومن قبله ضعفها، وإنما صح في هذا ما رواه البخاري ومسلم في «صحيحهما» أن أم حبيبة بنت جحش ﷺ استحاضت فقال لها =

٥ [٢٩٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْحَجَّاجِ أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ الْحُسَيْنِ^(١)، عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ، قَالَ: أَخْبَرْتَنِي زَيْنَبُ بِنْتُ أَبِي سَلَمَةَ، أَنَّ امْرَأَةً كَانَتْ تُهْرَاقُ الدَّمَ، وَكَانَتْ تَحْتَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ وَتُصَلِّيَ. وَأَخْبَرَنِي أَنَّ أُمَّ بَكْرٍ، أَخْبَرَتْهُ أَنَّ عَائِشَةَ، قَالَتْ: إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ فِي الْمَرْأَةِ تَرَى مَا يَرِيهَا بَعْدَ الطُّهْرِ: «إِنَّمَا هِيَ»^(٢) - أَوْ قَالَ: «إِنَّمَا هُوَ - عِرْقٌ». أَوْ قَالَ: «عُرُوقٌ»^(٣).

قال أبو داود: وَفِي حَدِيثِ ابْنِ عَقِيلٍ الْأَمْرَانِ^(٤) جَمِيعًا، قَالَ: «إِنْ قَوِيَتْ فَاغْتَسَلِي لِكُلِّ صَلَاةٍ، وَإِلَّا فَاجْمَعِي»^(٥)، كَمَا قَالَ الْقَاسِمُ فِي حَدِيثِهِ^(٦). وَقَدْ زَوِيَ هَذَا الْقَوْلُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، وَابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا^(٧).

= النبي ﷺ: «إنما ذلك عرق؛ فاغتسلي، ثم صلي؛ فكانت تغتسل عند كل صلاة». اهـ. وينظر التعليق على الحديث السابق.

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٩٠/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٥٠/١) - كلاهما - من رواية ابن داسه، وابن حزم في «المحلى» (٢١٢/٢) من رواية ابن الأعرابي، وأخرجه أيضا عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٢٨/١)، وذكره العيني في «شرح السنن» (٧٥/٢).

٥ [٢٩٣] [التحفة: ١٥٨٨٦٥]. (١) زاد في (ر)، (هـ): «يعني: المعلم».

(٢) في (ك): «إنما هو عروق»، في (ن): «إنما هو عرق أو قال عرق» وكتب فوق «قال»: «إنما هو» من غير رقم أو تصحيح، وفي حاشيتها ورمز له «ح»: «إنما هي - أو: إنما هو - عرق، أو قال: عروق»، ورمز له بالرمز «ح»، وفي (ر)، (س)، (هـ): «إنما هو عرق...»، والمثبت من: (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ب).

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٩٠/١)، والبيهقي في «السنن» (٣٥١/١)، وابن عبد البر في «المتهيد» (٨٩/١٦)، كلهم من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٧٦/٢)، وقال البيهقي: «كذا رواه حسين المعلم، وخالفه هشام الدستوائي فأرسله».

(٤) في (ن)، (ر) وعليه «صح»، (س) وضرب عليه، (هـ): «الأمرين»، وفي حاشية (ر): «صوابه: الأمران»، وفي حاشية (ن) من نسخة: «الأمران»، والمثبت من باقي النسخ.

(٥) صحح عليه في (ر)، وفي الحاشية: «فاجمعها»، ورمز له بعلامة ابن الأعرابي.

(٦) وهو الحديث التالي.

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٩٠/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٥١/١)، =

١٠٣- بَابُ مَنْ قَالَ: تَجَمُّعُ بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا

○ [٢٩٤] حَرِّثْنَا^(١) ابْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: اسْتَحْيِضَتْ امْرَأَةً^(٢) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَمَرْتُ أَنْ تُعَجَّلَ الْعَصْرُ وَتُؤَخَّرَ الظُّهْرُ، وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا، وَأَنْ تُؤَخَّرَ الْمَغْرِبُ وَتُعَجَّلَ الْعِشَاءُ، وَتَغْتَسِلَ لَهُمَا غُسْلًا، وَتَغْتَسِلَ لِمَصَلَاةِ الصُّبْحِ غُسْلًا، فَقُلْتُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَقَالَ: لَا أَحَدُّثُكَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ بِشَيْءٍ^(٤).

= وابن عبد البر في «التمهيد» (٨٩/١٦)، كلهم من رواية ابن داسه، والخطيب في «الأسماء المبهمة» (ص ٦٠) من رواية اللؤلئي، وأخرجه أيضا عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/٥٢٨).
○ [٢٩٤] [التحفة: دس ١٧٤٩٥].

(١) في (ر)، (س)، (هـ)، (ك)، وحاشية (ت) من نسخة: «عبيد الله».
(٢) في حاشية «مختصر السنن» للمندري (١/١٩٠): «المستحاضات على عهد رسول الله ﷺ خمس: حنة بنت جحش، وأختها أم حبيبة، وفاطمة بنت أبي حبيش الأسدية، وسهلة بنت سهيل القرشية العامرية، وسودة بنت زمعة زوج النبي ﷺ، ويقال: إن زينب بنت جحش زوج النبي ﷺ كانت تستحاض كذلك، ولكن الصحيح أن أختها حمنة وأم حبيبة هما المستحاضتان». اهـ.
(٣) في (ر)، (س)، (هـ)، (ك): «أعن».

(٤) قوله: «لا أحدثك عن النبي ﷺ بشيء» وفي معناها قال في «العون» (١/٤٨٧): «هكذا في أكثر النسخ الحاضرة، والمعنى أن عبد الرحمن أنكر على شعبة من سؤاله إياه؛ لما علم من عادة عبد الرحمن أنه لا يحدث لشعبة إلا عن النبي ﷺ، فقال: لا أحدثك عن النبي ﷺ بشيء، أي: لا أحدثك إلا عن النبي ﷺ، ويؤيده ما في بعض النسخ: «لا أحدثك إلا عن النبي ﷺ بشيء»، وبشيء متعلق بأحدثك، والمعنى: لا أحدثك بشيء إلا عن النبي ﷺ، ويحتمل أن شعبة يقول: إن قولها: «أمرت» هكذا في روايتنا ولا أدري أن الأمر رسول الله ﷺ». اهـ.

وفي حاشية «مختصر السنن» (١/١٩٠): «وفي بعض نسخ أبي داود: «إلا عن النبي ﷺ»، فعلى رواية حذفها معناه: أن عبد الرحمن غضب على شعبة لسؤاله وشكه؛ لأنه علم أن عبد الرحمن لا يحدثه إلا عن النبي ﷺ، كما تدل عليه الرواية الأخرى».

والحديث أخرجه من طريق المصنف البغوي في «شرح السنة» (٣٢٨) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/٨٠)، وعزه أيضا للمصنف ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٣٧٠، ٣٧١).

○ [٢٩٥] حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا ^(١) مُحَمَّدٌ، يَعْنِي ^(٢) : ابْنَ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ سَهْلَةَ بِنْتَ سَهْلٍ اسْتَحْيَضَتْ، فَأَتَتْ النَّبِيَّ ﷺ فَأَمَرَهَا أَنْ تَغْتَسِلَ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، فَلَمَّا جَهَدَهَا ^(٣) ذَلِكَ، أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ بَيْنَ الظُّهْرِ وَالْعَصْرِ يَغْسِلُ، وَالْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ يَغْسِلُ، وَتَغْتَسِلَ لِلصُّبْحِ ^(٤).

قال أبو داود: رَوَاهُ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ امْرَأَةً اسْتَحْيَضَتْ فَسَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ، فَأَمَرَهَا . . . بِمَغْنَاهُ.

○ [٢٩٦] حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ بَقِيَّةَ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ، عَنْ سَهْلٍ، يَعْنِي : ابْنَ أَبِي صَالِحٍ ^(٥)، عَنْ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ عُمَيْسٍ ^(٦) قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ،

○ [٢٩٥] [التحفة : د ١٧٥٢٢].

(١) في (ح)، (ن)، (ب)، (ك) : «حدثني». والمثبت من (م)، (ب)، (ر)، (س)، (هـ)، وفي (ت) : «حدثنا» وضبط عليه، وفي الحاشية : «حدثنا» وعليه «صح»، أي هذا هو المعتمد في الصلب.

(٢) قوله : «يعني» في (ر) عليه : «صح» وعلامة ابن الأعرابي. أما في (س)، (هـ)، (ب) : «محمد بن سلمة».

(٣) في حاشية (ح) : «أي : شق عليها . ط».

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٩١)، والبيهقي في «السنن» (١/ ٣٥٢)؛ كلاهما من رواية ابن داسه، والبخاري في «شرح السنة» (٣٢٧)، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٦/ ١٥٥)، والخطيب في «الأسماء المبهمة» (٢/ ١٢٧) ثلاثتهم من رواية أبي علي اللؤلئي، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» (٢/ ٦٤٨) من رواية ابن الأعرابي، والإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٥٢٩)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢/ ٨١)، وعزاه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٣٧٠، ٣٧١)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٣/ ٤٢٦).

وفي «السنن الكبرى» للبيهقي (١/ ٣٥٢) : «قال أبو بكر بن إسحاق : قال بعض مشايخنا : لم يسند هذا الخبر غير محمد بن إسحاق، وشعبة لم يذكر النبي ﷺ، وأنكر أن يكون الخبر مرفوعا، وخطأه أيضا في تسمية المستحاضة. قال أبو بكر : وقد اختلف الرواة في إسناد هذا الخبر».

○ [٢٩٦] [التحفة : د ١٥٧٦٠].

(٥) في (ت)، (ر)، (س)، (هـ) : «سهيل بن أبي صالح».

(٦) في حاشية (ر)، (س) : «صوابه : عن الزهري، عن عروة، عن فاطمة بنت أبي حبيش».

إِنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ أَبِي حُبَيْشٍ اسْتَحْيَضَتْ مُنْذُ كَذَا وَكَذَا فَلَمْ تُصَلِّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ :
«سُبْحَانَ اللَّهِ ، هَذَا مِنَ الشَّيْطَانِ ، لِيَتَجَلَّسَ فِي مِرْكَنِ ، فَإِذَا رَأَتْ صُفْرَةَ»^(١) فَوْقَ الْمَاءِ
فَلْتَعْتَسِلْ لِلظُّهْرِ وَالْعَصْرِ غُسْلًا وَاحِدًا ، وَتَعْتَسِلْ لِلْمَغْرِبِ وَالْعِشَاءِ غُسْلًا وَاحِدًا ، وَتَعْتَسِلْ
لِلْفَجْرِ غُسْلًا^(٢) ، وَتَوَضَّأَ فِيمَا بَيْنَ ذَلِكَ»^(٣) .

قال أبو داود : رَوَاهُ مُجَاهِدٌ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : لَمَّا اسْتَدَّ عَلَيْهَا الْغُسْلُ ، أَمَرَهَا أَنْ تَجْمَعَ
بَيْنَ الصَّلَاتَيْنِ .

- وفي حاشية (س) أيضا : «هذا خطأ ، والصواب : رواية جرير التي تقدمت : عروة ، حدثني فاطمة بنت أبي حبيش ، ولا نعلم روى سهيل عن الزهري حديثا مسندا غير هذا . صح . اهـ . وحديث جرير تقدم تحت (٢٨١) .

وفي حاشية (س) أيضا : «وهم خالد في أسماء بنت عميس ، إنما هي : أسماء بنت شكل أنصارية» . اهـ .

وقال أبو علي الجياني فيما ذيل به على «الاستيعاب» : «لا أدري : أهـي إحدى من ذكره أبو عمر ، أو بعض الرواة غلط في شكل ، وإنما هي أسماء بنت يزيد بن السكن الآتي ذكرها ، سقط ذكر أبيها ، وضُحِّفَ اسم جدها ، ونسبت إليه ؟» ، وسبقه إلى ذلك الخطيب أبو بكر الحافظ .

ويؤيده أنه ليس في الأنصار من اسمه : شكل ، فقد ثبت في «صحيح البخاري» في هذه القصة أنَّ التي سألت امرأة من الأنصار ، وتبعه أبو الفتح بن سيد الناس على ذلك ، وفيه نظر . اهـ . نقلا عن «الإصابة في تمييز الصحابة» (١٢ / ٨) .

وثبت ذكرها في «صحيح مسلم» في كتاب «الحيض» (٤ / ٣٢١) من طريق عائشة ، قالت : «دخلت أسماء بنت شكل على رسول الله ﷺ ، فقالت له : يا رسول الله ، كيف تغتسل إحدانا إذا ظهرت من الحيض ؟ ... الحديث .

(١) من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ك) ، (ر) وعليه فيها علامة ابن داسه وعلامة أخرى لم أثبتنها ، أما في (ن) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، وحاشية (ر) : «صُفْرَةَ» ، كذا بضم الصاد في (س) ، (هـ) ، وعليه في (س) : «صح» ، وكتب في الحاشية : «بفتح الصاد وكسر ها . ط» ، وفي حاشية (ر) بالفتح وعليه علامة الرمي : «ع» ، وفي حاشية (ن) ورمز لها بالرمز «ح» ، ولعلها للخطيب : «صفرة» مثل باقي النسخ .

(٢) في (ن) ، (س) ، (ك) : «غسلا واحدا» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه ابن حزم في «المحلل» (٤١٩ / ١) من رواية ابن داسه ، وابن بشكوال في «غوامض الأسماء المبهمة» (٦٤٩ / ٢) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٢٩ / ١) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٨٢ / ٢) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٧١ / ٧) .

قال أبو داود: رَوَاهُ إِبْرَاهِيمُ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَهُوَ قَوْلُ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَّادٍ.

١٠٤- بَابُ مَنْ قَالَ: تَغْتَسِلُ مِنْ طَهْرٍ إِلَى طَهْرٍ^(١)

○ [٢٩٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ بْنُ زِيَادٍ، أَخْبَرَنَا ح^(٢) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا شَرِيكُ^(٣)، عَنْ أَبِي الْيَقْظَانِ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ: «تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلُ وَتُصَلِّي، وَالْوُضُوءُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ».

قال أبو داود^(٤): زَادَ^(٥) عُثْمَانُ: وَتُصُومُ وَتُصَلِّي^(٦).

(١) لفظ «باب» وعنوان الترجمة ليس في (ب)، وزاد في (ك): «مرة»، أما في (ر)، (س)، (هـ)، ومتمن «السنن» في رواية العيني «شرح أبي داود» (٨٤/٢): «باب من قال: تغتسل مرة»، وفي (ن) كأنه أدرج في الصلب؛ فقد كتب على خلاف الطريقة التي اعتاد الناسخ أن يكتب بها عناوين الأبواب، ورقم على لفظ «باب» بعلامتي الخطيب والماوردي، وأضاف فوقه: إلى آخر لفظ الترجمة: «لا زايد إلى»، وفي (م): «باب من قال: تغتسل من طهر إلى طهر ظاهر»، وكذا في (ت) وضرب عليه، وكتب في الحاشية: «باب من قال: تغتسل من طهر إلى طهر ثابت عند الخطيب بالطاء المهملة». وفي «مختصر المنذري» (١٩١/١) بالمهملة، وقال في «العون» (٤٨٩/١): «بالإهمال، أي: تغتسل مرة واحدة بعد الطهر من الحيض».

○ [٢٩٧] [التحفة: دت ق ٣٥٤٢].

(٢) علامة التحويل من (ح)، (ض)، (ن)، (ك).

(٣) صحح عليه في (س)، وفي الحاشية: «هو شريك القاضي».

(٤) قوله: «قال أبو داود» ليس في (ر)، (س)، (هـ).

(٥) في (ر)، (س)، (هـ): «وزاد...».

(٦) زاد في (س)، وحاشيتي (ر)، (هـ): «قال يحيى بن معين: هو علي بن ثابت بن دينار»، ورقم عليه في الكل بعلامة ابن الأعرابي.

وفي حاشية (م): «حاشية: حديث عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده هذا، أخرجه الترمذي وابن ماجه، هذا حديث قد تفرد به شريك، عن أبي اليقظان.

وسألت محمدا عن هذا الحديث، فقلت: عدي بن ثابت، عن أبيه، عن جده؛ جد عدي، ما اسمه؟ =

○ [٢٩٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: جَاءَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ أَبِي حُبَيْشٍ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ... فَذَكَرَ خَبَرَهَا^(٢)، قَالَ^(٣): «ثُمَّ اغْتَسَلِي^(٤)»، ثُمَّ تَوَضَّعِي لِكُلِّ صَلَاةٍ وَصَلِّي^(٥).

● [٢٩٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانٍ^(٦)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ أَيُّوبَ بْنِ أَبِي مِسْكِينٍ، عَنْ الْحَجَّاجِ، عَنْ أُمِّ كَلْثُومٍ^(٧)، عَنْ عَائِشَةَ فِي الْمُسْتَحَاضَةِ: تَغْتَسِلُ - تَغْنِي - مَرَّةً وَاحِدَةً، ثُمَّ تَوَضَّأُ إِلَى أَيَّامِ أَقْرَانِهَا^(٨).

= فلم يعرف محمد اسمه، وذكرت لمحمد قول يحيى بن معين أن اسمه: دينار، فلم يعبا به. وقد قيل: إن جده أبو أمه عبد الله بن يزيد الخطمي، وقال الدارقطني: «ولا يصح في هذا كله شيء». وقال أبو نعيم: «وقال غير يحيى: اسمه قيس الخطمي»، والله أعلم». انظر: «سنن الترمذي» (١٢٧)، «مختصر السنن» (٢٩١/١).

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «الخلافيات» (٤٥٦/٣)، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٨٤، ٨٥/٢)، وعزاه إليه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٧٢/٧)، وابن كثير في «جامع المسانيد» (٦٦٦/٢) وغير واحد.

○ [٢٩٨] [التحفة: دق ١٧٣٧٢].

(١) قوله: «إلى» ليس في (ر)، وأثبت في الحاشية، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) هنا في (ر)، (هـ): «ثم قال...».

(٣) في حاشية (ن): «ثم قال: لتغتسلي»، ورقم له عن أصل الماوردي.

(٤) في (ر)، (س)، (هـ): «اغتسلي، ثم صلي...».

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٩٢/١)، والبيهقي في «معركة السنن» (١٦٥/٢) من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٨٦٢)، وغير واحد من المخرجين، ويأتي بعد قليل كلام المصنف في تضعيف هذا الحديث.

● [٢٩٩] [التحفة: د ١٧٩٨٩، د ١٧٩٨٩].

(٦) زاد في (ر)، (س)، (ك): «القطان الواسطي».

(٧) في (ر) وعليه رقوم غير واضحة، (هـ)، وحاشية (س) ورقم له نسخة لابن داسه وابن الأعرابي: «كلثم»، والمثبت من سائر النسخ، وفي (س) عليه «صح» وعلامة اللؤلئي، وفي حاشية (هـ) وعليه علامة اللؤلئي، وحاشية (ر) وكتب فوقه: «بعض النسخ»: «كلثوم».

(٨) ذكره العيني في «شرح السنن» (٨٦/٢)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٧٢، ٣٧٣)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٤٣١/٣) وغير واحد. ويأتي بعد قليل كلام المصنف في تضعيف هذا الحديث.

٥ [٣٠٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ سِنَانَ الْوَاسِطِيُّ^(١)، حَدَّثَنَا يَزِيدُ، عَنْ أَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ، عَنْ ابْنِ شُبْرَمَةَ، عَنْ امْرَأَةٍ مَسْرُوقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ... مِثْلَهُ^(٢).

قال أبو داود: وَحَدِيثُ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ وَالْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ وَأَيُّوبَ أَبِي الْعَلَاءِ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ لَا تَصِحُّ^(٣)، وَدَلَّ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ الْأَعْمَشِ، عَنْ حَبِيبٍ.

هَذَا الْحَدِيثُ أَوْقَفَهُ حَفْصُ^(٤)، وَأَنْكَرَ حَفْصُ بْنُ غِيَاثٍ حَدِيثَ حَبِيبٍ مَرْفُوعًا، وَأَوْقَفَهُ^(٥) أَيْضًا اسْنَبَاطُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، مَوْقُوفٌ^(٦)، عَنْ^(٧) عَائِشَةَ.

قال أبو داود^(٨): وَرَوَاهُ ابْنُ دَاوُدَ عَنِ الْأَعْمَشِ مَرْفُوعًا أَوَّلُهُ، وَأَنْكَرَ أَنْ يَكُونَ فِيهِ الْوُضُوءُ عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، وَدَلَّ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثِ حَبِيبٍ هَذَا، أَنَّ رِوَايَةَ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ^(٩): فَكَانَتْ تَغْتَسِلُ لِكُلِّ صَلَاةٍ، فِي حَدِيثِ الْمُسْتَحَاضَةِ.

٥ [٣٠٠] [التحفة: ١٧٩٥٨٥].

(١) قوله: «الواسطي» زيادة من (ن)، (ك)، (ر)، (س)، (هـ)، وزاد أيضا في (س): «القطان».

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٤٦/١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح السنن» (٨٧/٢).

(٣) زاد في (ر)، (س)، (هـ): «لا يصح منها شيء...»، وفي (ك): «لا يصح منها شيء»، قال أبو داود: ودل...».

(٤) في (ر)، (س)، (هـ): «أوقفه حفص بن غياث، عن الأعمش»، وقوله: «أوقفه» ضبب على الهمزة في (ت)، (ر)، وفي حاشية (ر): «صوابه: وقفه»، وينظر مزيد من الشرح في النقطة التالية.

(٥) قوله: «وأوقفه» من كل النسخ، وضبب على الهمزة في (م)، (ض)، (ت)، ويفسر ذلك ما قاله ابن حجر في «فتح الباري» (٣٨٤/٥): «وهي لغة نادرة، والفصح المشهور: وقف بغير ألف، وهم من زعم أن أوقف لحن»، وفي (هـ): «ووافقه».

(٦) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ك): «موقوفا»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ب)، وصحح عليه في (ض).

(٧) صحح عليه في (ت)، وفي (ر)، (س)، (هـ): «علي».

(٨) قوله: «قال أبو داود» ليس في (ر)، (س)، (هـ).

(٩) في (ر)، (س): «قال: وكانت»، وفي (ن): «قال: فكانت».

وَرَوَى أَبُو الْيَقْظَانِ ، عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ ، عَنْ أَبِيهِ ^(١) ، عَنْ عَلِيٍّ ، وَعَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . وَرَوَى ^(٢) عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ وَبَيَّانٌ وَمُغِيرَةُ وَفَرَّاسٌ وَمُجَالِدٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ حَدِيثِ قَمِيرٍ ^(٣) ، عَنْ عَائِشَةَ : تَوَضَّأُ ^(٤) لِكُلِّ صَلَاةٍ . وَرَوَاهُ دَاوُدُ وَعَاصِمٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنْ قَمِيرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ : تَغْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ ^(٥) مَرَّةً . وَرَوَى هِشَامُ بْنُ غُرُوزَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ^(٦) : الْمُسْتَحَاضَةُ ^(٧) تَتَوَضَّأُ ^(٨) لِكُلِّ صَلَاةٍ - وَهَذِهِ الْأَحَادِيثُ كُلُّهَا ضَعِيفَةٌ ، إِلَّا حَدِيثَ قَمِيرٍ ، وَحَدِيثَ عَمَّارٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ ، وَحَدِيثَ هِشَامِ بْنِ غُرُوزَةَ ، عَنْ أَبِيهِ ، وَالْمَعْرُوفُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ : الْغُسْلُ ^(٩) .

١٠٥- بَابُ مَنْ قَالَ : تَغْتَسِلُ مِنْ ظَهْرِ ^(١٠) إِلَى ظَهْرِ ^(١١)

• [٣٠١] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ^(١٢) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ ، أَنَّ الْقَعْقَاعَ ^(١٣)

(١) في حاشية (ر) : «أحمد بن زهير ، نا أبو نعيم الأحول ، نا شريك ، عن ... أبي اليقظان ، عن عدي بن ثابت ، عن أبيه ، عن جده ، عن النبي ﷺ ... وأبو اليقظان اسمه : عثمان ... وعدي بن قيس» .

(٢) في (ر) ، وحاشية (ن) : «ورواه» .

(٣) قوله : «قمير» في (ن) ، (ر) عليه فيها : «صح» .

(٤) كذا في (ح) ، (ض) ، (م) ، (ت) ، (ن) ، وحاشية (ر) ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ب) ، (ك) : «توضئ لكل صلاة» .

(٥) قوله : «كل يوم» في (ر) : «للكل» ، وفي الحاشية : «كل» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي . وضرب عليه في (س) وعليه علامة اللؤلؤي ، وفي الحاشية : «لكل مرة» ، وفوقه : «كذا صح» .

(٦) في حاشية (ر) : «عن عائشة» ، وعليه رقوم غير واضحة .

(٧) في (م) : «المستحاضة» .

(٨) في (ن) ، (ر) ، (س) : «توضأ» ، وفي (هـ) : «توضؤ» .

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٤٦/١) ، وذكره العيني في «شرح السنن» (٨٨/٢) .

(١٠) في (ر) وعليه «صح» في الموضعين .

(١١) في (م) ، (ب) ، (هـ) : «باب من قال : تغتسل من ظهر إلى ظهر» ، بالطاء المهملة . والمثبت في (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ك) ، (ر) ، (س) ، وفي حاشية (هـ) من نسخة : «من ظهر إلى ظهر» .

• [٣٠١] [التحفة : ١٩٢٠٥٥] . (١٢) في (ر) ، (س) : «عبد الله بن مسلمة» .

(١٣) في (ك) : «الققعاق بن حكيم» .

وَزَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ أَرْسَلَهُ إِلَى سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ يَسْأَلُهُ : كَيْفَ تَغْتَسِلُ الْمُسْتَحَاضَةُ؟ فَقَالَ : تَغْتَسِلُ مِنْ طَهْرٍ إِلَى طَهْرٍ^(١) ، وَتَوَضُّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ ، فَإِنْ غَلَبَهَا الدَّمُ اسْتَشْفَرْتَ^(٢) بِثَوْبٍ^(٣) .

قال أبو داود : وَزُيِّنَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ وَأَنْسِ بْنِ مَالِكٍ : تَغْتَسِلُ مِنْ طَهْرٍ إِلَى طَهْرٍ . وَكَذَلِكَ رَوَى : دَاوُدُ وَعَاصِمٌ ، عَنِ الشَّعْبِيِّ ، عَنِ امْرَأَتِهِ ، عَنْ قَمِيرٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ، إِلَّا أَنَّ دَاوُدَ قَالَ : كُلَّ يَوْمٍ ، وَفِي حَدِيثِ عَاصِمٍ : عِنْدَ الظُّهْرِ ، وَهُوَ قَوْلُ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ وَالْحَسَنِ وَعَطَاءٍ ، وَقَالَ مَالِكٌ^(٤) : إِنِّي لَا أَظُنُّ حَدِيثَ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ إِلَّا مَا هُوَ مِنْ طَهْرٍ إِلَى طَهْرٍ^(٥) ، وَلَكِنَّ الْوَهْمَ دَخَلَ فِيهِ . وَرَوَاهُ مِسْوَرُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدِ بْنِ

(١) قوله : «ظهر إلى ظهر» : في (م) ، (هـ) : «من طهر إلى طهر» .

(٢) في (ت) ، (ن) : «استشفرت» .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٩٢) ، والبيهقي في «معركة السنن» (٢/ ١٦٤) ، و«الخلافيات» (٣/ ٤٦٠) ، كلاهما من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ٩١) .

(٤) من قوله : «قال مالك . . .» إلى آخره هذه العبارة ليست في (ر) ، (س) ، (هـ) في هذا الموضع ، بل جاءت عقب حديث عبد العزيز بن محمد (٣٠٣) .

وجاءت هكذا العبارة في حاشية (ن) مختلفة السياق عن باقي النسخ : «وفي نسخة الخطيب ، وليس في نسخة أبي علي التستري في هذا الباب : وقال مالك : إني لا أظن حديث ابن المسيب : «من طهر إلى طهر» ولكن الوهم دخل فيه ، ورواه مسوَرُ بن عبد الملك بن سعيد بن عبد الرحمن بن يربوع : «من طهر من طهر» ؛ فلقنها الناس : «من طهر إلى طهر» . كتب من أصل الخطيب الحافظ» .

(٥) في (ب) : «من طهر إلى طهر ، إنما هو : من طهر إلى طهر» .

قال القاضي عياض : «من طهر إلى طهر» كذا رواية مالك وغيره بغير خلاف بالمعجمة ، قال مالك : «وأظنه من طهر إلى طهر» ، يريد بالمهمل ، وأنه صحف على سعيد فيه ، وكذا رده ابن وضاح ، وقد روي عن سعيد ما يصحح تأويل مالك ، قال : «إذا انقطع عنها الدم» وروي عنه أيضا ما يصحح الرواية الأولى . اهـ . «مشارك الأنوار» (١/ ٣٣٢) .

وقال الحافظ ابن سيد الناس في «شرح الترمذي» : «اختلف فيه ؛ فمنهم من رواه بالطاء المهملة ، ومنهم من رواه بالظاء المعجمة ، أي : من وقت صلاة الظهر إلى وقت صلاة الظهر . قال الحافظ ولي الدين العراقي : «وفيه نظر» ، فالرواية إنما هو الإعجام ، وأما الإهمال فليس رواية مجزوما بها . قلت : ويؤيد قول العراقي ما أخرجه الدارمي بلفظ : إن القعقاع بن حكيم وزيد بن أسلم أرسلاه إلى سعيد بن المسيب يسأله =

عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدٍ : مِنْ ظَهَرٍ إِلَى ظَهَرٍ ^(١) ، فَلَقَّنَهَا النَّاسُ مِنْ ظَهَرٍ إِلَى ظَهَرٍ ^(٢) .

١٠٦- بَابُ مَنْ قَالَ : تَغْتَسِلُ كُلَّ يَوْمٍ مَرَّةً ^(٤) ، وَلَمْ يَقُلْ : عِنْدَ الظُّهْرِ

• [٣٠٢] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي إِسْمَاعِيلَ ^(٥) ، عَنْ مَعْقِلِ الْخُثَمِيِّ ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي نَجِيحٍ قَالَ : الْمُسْتَحَاضَةُ إِذَا انْقَضَى حَيْضُهَا ، اغْتَسَلَتْ كُلَّ يَوْمٍ ، وَاتَّخَذَتْ صُوفَةً فِيهَا سَمْنٌ أَوْ زَيْتٌ ^(٦) .

١٠٧- بَابُ مَنْ قَالَ : تَغْتَسِلُ بَيْنَ الْأَيَّامِ ^(٧)

• [٣٠٣] حَدَّثَنَا الْقَعْنَبِيُّ ^(٨) ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ ، يَغْنِي : ابْنُ مُحَمَّدٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ ، أَنَّهُ سَأَلَ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ عَنِ الْمُسْتَحَاضَةِ ، قَالَ : تَدْعُ الصَّلَاةَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا ، ثُمَّ تَغْتَسِلُ فَتُصَلِّي ، ثُمَّ تَغْتَسِلُ فِي الْأَيَّامِ ^(٩) .

= كيف تغتسل المستحاضة ؛ فقال سعيد : تغتسل من الظهر إلى مثلها من الغد لصلاة الظهر . اهـ . من «عون المعبود» (١/ ٤٩٣ ، ٤٩٤) ، ويأتي مزيد تحرير لهذا الحرف : (٣٠٣) .

(١) في (م) ، (ت) ، وحاشية (ن) من نسخة الخطيب : «من طهر إلى طهر» .

(٢) في (م) ، (ت) ، وحاشية (ن) من نسخة الخطيب : «من طهر إلى طهر» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/ ٩٢) ، والبيهقي في «معركة السنن»

(٢/ ١٦٤) ، و«الخلافيات» (٣/ ٤٦٠) ، كلاهما من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح السنن»

(٢/ ٩٢) .

(٣) صحح عليه في (ض) .

(٤) قوله : «مرة» زيادة من (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، وحاشية (ت) من نسخة .

• [٣٠٢] [التحفة : د ١٠٢٨٢] .

(٥) في (هـ) عليه «صح» ، وفي (ر) ، (ك) ، حاشية (ح) ، (س) ، (هـ) ، ورقم له عندهم بعلامة

ابن الأعرابي : «قال أبو داود : وهو : محمد بن راشد» ، وما بين المعقوفين زيادة من (ح) .

(٦) عزاه للمصنف ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٣٧٦) ، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٣/ ٤٢٨) ،

والعيني في «شرح أبي داود» (٢/ ٩٣) .

(٧) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «في الأيام» ، وكتب فوقه في (ر) ، (س) : «بين» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

• [٣٠٣] [التحفة : د ١٩٢٠٥] .

(٨) في (ن) : «عبد الله القعني» ، وفي الحاشية : «ابن مسلمة» ، ورقم له عن أصل الماوردي ، وفي (ر) ،

(هـ) ، (س) ، (ك) : «عبد الله بن مسلمة القعني» ، وفي (س) ، (هـ) قدمت النسبة على الاسم .

(٩) وقع هنا في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) : «قال أبو داود : رواه مسور بن عبد الملك بن سعيد بن =

١٠٨- بَابُ مَنْ قَالَ: تَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ

○ [٣٠٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ^(١)، عَنْ مُحَمَّدٍ، يَغْنِي: ابْنُ عَمْرٍو، حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ، عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ أَبِي حُبَيْشٍ، أَنَّهَا كَانَتْ تُسْتَحَاضُ، فَقَالَ لَهَا النَّبِيُّ ﷺ: «إِذَا كَانَ^(٢) دَمُ الْحَيْضِ فَإِنَّهُ دَمٌ أَسْوَدُ يُعْرِفُ، فَإِذَا كَانَ ذَلِكَ فَأَمْسِكِي عَنِ الصَّلَاةِ، فَإِذَا كَانَ الْآخِرُ فَتَوَضَّعِي وَصَلِّي».

قال أبو داود: قَالَ ابْنُ الْمُثَنَّى: وَحَدَّثَنَا بِهِ ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ حِفْظًا، فَقَالَ: عَنْ عُرْوَةَ، عَنْ عَائِشَةَ.

قال أبو داود: وَرَوَى عَنْ الْعَلَاءِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَشُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ، قَالَ الْعَلَاءُ: عَنْ النَّبِيِّ ﷺ، وَأَوْقَفَهُ^(٣) شُعْبَةُ^(٤): «تَوَضَّأُ لِكُلِّ صَلَاةٍ»^(٥).

= عبد الرحمن بن يربوع: «من ظهر إلى ظهر»، فقلبها الناس: «من طهر إلى طهر». وقال مالك: إني لأظن حديث سعيد بن المسيب: «من ظهر إلى ظهر»، إنما هو: «من طهر إلى طهر»، ولكن الوهم دخل فيه، ورقم له في «ع»، «خ... إلى».

وقوله: «فقلبها» عليه: «صح» في (س)، وفي حاشيتي (ن)، (س): «فلقنها»، ورقم لها في (ن) عن أصل الماوردي. وفي (ن) قدم قول مالك على قول المسور، وكذا في حاشية (هـ) وعليه علامة ابن الأعرابي.

وفي حاشية (س): «قول ابن يربوع موافق لقول مالك»، وقد سبق هذا النص والتعليق عليه في (٣٠١). وجاء في حاشية (س) تحريرا لهذه الأقوال: «ليس كما قال المسور، ولا قلبها الناس؛ لأن الرواية الصحيحة التي لم يروها عن ابن المسيب إنما هي: «من ظهر إلى ظهر» بظاء معجمة، وكذلك كل من قاله من العلماء؛ لأن مذهبه أن تغتسل كل يوم مرة، فهذا تخفيف أنها من ظهر إلى ظهر، ولم يقلبها أحد. صح». والحديث ذكره ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٧٦/٧، ٣٧٧)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٤٢٩/٣)، والعيني في «شرح أبي داود» (٩٣/٢، ٩٤).

○ [٣٠٤] [التحفة: دس ١٨٠١٩].

(١) وجاء هنا في حاشية (س): «قال ابن المثني: نا ابن أبي عدي هذا من كتابه، قاله في الحديث الأول، هذا وقد بينه النسائي في مصنفه». وعليه: «صح». ينظر (٢٨٦)، «السنن الكبرى» للنسائي (٢٧٠).

(٢) صحح عليه في (ر)، وفي حاشيتي (ر)، (س): «جاء»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي، وعليه «صح».

(٣) ضبب على الهزمة في (ض)، (م)، وفي حاشية (ن): «وواقفه»، وسبق تفسير هذا التضبيب (٣٠٠).

(٤) ضبب عليه في (ن)، وفي (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت): «وأوقفه شعبة على أبي جعفر».

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٢٥/١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٩٥/٢).

١٠٩- بَابُ مَنْ لَمْ يَذْكُرِ الْوُضُوءَ إِلَّا عِنْدَ الْحَدِيثِ

○ [٣٠٥] حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ أَبِي ثَوْبٍ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ، عَنْ عِكْرَمَةَ^(١)، أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ جَحْشٍ اسْتَحْيَضَتْ، فَأَمَرَهَا النَّبِيُّ ﷺ أَنْ تَنْتَظِرَ أَيَّامَ أَقْرَائِهَا، ثُمَّ تَغْتَسِلَ وَتُصَلِّيَ، فَإِنْ رَأَتْ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ تَوَضَّأَتْ^(٢) وَصَلَّتْ^(٣).

● [٣٠٦]^(٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ، حَدَّثَنِي اللَّيْثُ، عَنْ رَبِيعَةَ، أَنَّهُ كَانَ لَا يَرَى عَلَى الْمُسْتَحَاضَةِ وَضُوءًا عِنْدَ كُلِّ صَلَاةٍ، إِلَّا أَنْ يُصِيبَهَا حَدَثٌ غَيْرُ الدَّمِ، فَتَوَضَّأُ^(٥).

○ [٣٠٥] [التحفة: دت ق ١٥٨٢١].

(١) في حاشية (ن): «قال الخطابي: عكرمة لم يسمع من أم حبيبة بنت جحش. اهـ.»

(٢) في (ن): «توضت»، وفي الحاشية ورمز لها بالرمز «ح» ولعلها للخطيب: «توضأت»، والمثبت من سائر النسخ.

(٣) زاد هنا في (م)، (ت): «قال أبو داود: هذا قول مالك، يعني: ابن أنس»، ورقم عليه في (ت) أنه ليس في رواية التستري، وزاد في (م) بين الأسطر وبخط مغاير، (ر)، (س)، (هـ): «... وربيعة رَحَلَتْهُ». وتأتي هذه العبارة في باقي النسخ عقب الحديث التالي، وهو الأليق.

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٩٣/١)، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٣٢/١)، والعيني في «شرح السنن» (٩٦/٢)، وعزاه إلى المصنف أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٧٧/٧)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٤٠٧/٣).

وقال البيهقي في «السنن الكبرى» (٣٥١/١): «وهذا أيضا منقطع أقرب من حديث عائشة في باب الغسل، وحديث عائشة من الوجه الثابت عنها أولى أن يكون صحيحا». اهـ.

(٤) هذا الحديث علم عليه في (س) بعلامتي ابن داسه واللؤلئي.

● [٣٠٦] [التحفة: د ١٨٦٣٦].

(٥) في (هـ): «وتوضأ»، وفي حاشيتها من نسخة: «فتوضأ»، والمثبت من باقي النسخ.

وفي حاشية (م): «حاشية: قال الخطابي: قول ربيعة شاذ، وليس العمل عليه، وهذا الحديث منقطع، وعكرمة لم يسمع من أم حبيبة بنت جحش شيئا»، «معالم السنن» (٩٣/١).

وقال صاحب «العون» (٤٩٨/١): «وما قاله الخطابي فيه نظر؛ فإن مالك بن أنس وافقه».

والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» (٩٧/٢).

قال أبو داود^(١) : هَذَا قَوْلُ مَالِكٍ ، يَعْنِي : ابْنَ أَنَسٍ^(٢) .

١١- بَابُ فِي الْمَرْأَةِ تَرَى الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ^(٣)

• [٣٠٧] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ قَتَادَةَ ، عَنْ أُمِّ الْهَذِيلِ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ وَكَانَتْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ ﷺ ، قَالَتْ : كُنَّا لَا نَعُدُّ الْكُدْرَةَ وَالصُّفْرَةَ بَعْدَ الطُّهْرِ شَيْئًا^(٥) .

• [٣٠٨] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ ، أَخْبَرَنَا أَيُّوبُ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ ، عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ . . . بِمِثْلِهِ^(٦) .

(١) قوله : « قال أبو داود . . . » جاء في (م) ، (ر) ، (س) ، (هـ) عقب الحديث السابق ، والمثبت هنا من باقي النسخ .

(٢) قوله : « يعني : ابن أنس » ليس في (ت) ، (ن) ، (ك) ، وزاد في (ك) : « والليث وربيعة » ، وضرب عليه . وقال في « العون » (٤٩٨/١) : « هذه العبارة في النسختين ، وليست في أكثر النسخ ، وكذا ليست في الخطابي ولا المنذري . قال ابن عبد البر : ليس في حديث مالك في «الموطأ» ذكر الوضوء لكل صلاة على المستحاضة . وذكر في حديث غيره ؛ فلذا كان مالك يستحبها لها ولا يوجبها ، كما لا يوجبها على صاحب التسلسل » . اهـ .

(٣) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : « باب المرأة . . . » .

(٤) قوله (تري الكدرة والصفرة) : في (ج) : « ترى الصفرة والكدرة » ، وفي (هـ) ، وحاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي : « ترى الكدرة بعد الصفرة » ، وفي (س) ، (ك) ، وحاشية (ر) ورقم له بعلامة ابن الأعرابي : « ترى الكدرة والصفرة بعد الطهر » ، والمثبت من (م) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ك) ، (ب) ، (ر) ، وحاشية (س) ورقم له فيها بعلامة ابن الأعرابي .

تنبيه : عنوان الباب وقع في (ض) قبل الحديث الماضي ، وكتب عليه : « مؤخر » .

• [٣٠٧] [التحفة : ١٨١٣٢٥] .

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (٩٤/١) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٣٣٧/١) ، كلاهما من رواية ابن داسه ، والعيني في «شرح أبي داود» (٩٧/٢) ، وعزاه إليه أيضا : ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٧٨/٧) ، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٣٢٠/٣) . وفي حاشية (م) : « حاشية حديث أم عطية هذا أخرجه البخاري والنسائي وابن ماجه ، وليس في لفظهما : «بعد الطهر» » .

• [٣٠٨] [التحفة : خ د س ق ١٨٠٩٦] .

(٦) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ب) ، وحاشية (ت) من نسخة : « قال أبو داود : أم الهذيل ، هي : حفصة ، كان أبوها اسمه : هذيل ، واسم زوجها : عبد الرحمن » .

١١١- بَابُ ^(١) الْمُسْتَحَاضَةِ يَغْشَاهَا زَوْجُهَا

- [٣٠٩] حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُعَلَّى ^(٢) بْنُ مَنْصُورٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ مُسْهِرٍ، عَنْ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ عِكْرِمَةَ، قَالَ: كَانَتْ أُمُّ حَبِيبَةَ تُسْتَحَاضُ، فَكَانَ زَوْجُهَا يَغْشَاهَا ^(٣).
- [٣١٠] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أَبِي سُرَيْجٍ ^(٤)الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْجَهْمِ، حَدَّثَنَا عَمْرُو ^(٥) بْنُ أَبِي قَيْسٍ، عَنْ عَاصِمٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنْ حَمْنَةَ بِنْتِ جَحْشٍ، أَنَّهَا كَانَتْ مُسْتَحَاضَةً، وَكَانَ زَوْجُهَا يُجَامِعُهَا ^(٦).

١١٢- بَابُ مَا جَاءَ فِي ^(٧) وَقْتِ النِّفْسَاءِ

- [٣١١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، عَنْ

(١) في (هـ): «باب في المستحاضة...».

• [٣٠٩] [التحفة: دت ق ١٥٨٢١].

(٢) في (ر)، (س)، (هـ): «معلّى، يعني: ابن منصور».

(٣) الغشيان: الوطء والجماع. من «جامع الأصول» (٣٧٨/٧).

وقد زاد في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت)، (ب)، (ك) من نسخة: «قال أبو داود»: قال يحيى بن

معين: معلّى ثقة، وكان أحمد بن حنبل لا يروي عنه؛ لأنه كان ينظر في الرأي».

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٣٢٩/١) من رواية ابن داسه، وذكره

العيني في «شرح أبي داود» (١٠٠/٢)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٧٧/٧، ٣٧٨)، وابن دقيق

العيد في «الإمام» (٤٣٥/٣).

• [٣١٠] [التحفة: دت ق ١٥٨٢١].

(٥) في (ر) عليه «صح».

(٤) عليها في (ر) «صح».

(٦) قال المنذري في «مختصر السنن» (١٩٥/١): «في سماع عكرمة من أم حبيبة وحمنة نظر، وليس فيها ما يدل

على سماعه منهما، والله أعلم».

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبير» (٣٢٩/١) من رواية ابن داسه، وذكره

العيني في «شرح أبي داود» (١٠١/٢)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٧٨/٧)، وابن دقيق العيد في

«الإمام» (٤٣٥/٣).

(٧) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ): «باب وقت النفساء»، وفي حاشية (ر) وعليه علامة الخطيب: «باب

ما جاء في...» والمثبت من باقي النسخ.

• [٣١١] [التحفة: دت ق ١٨٢٨٧].

أَبِي سَهْلٍ ^(١)، عَنْ مُسَّةَ ^(٢)، عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ، كَانَتْ تُفَسِّئُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ تَقْعُدُ بَعْدَ نِفَاسِهَا أَرْبَعِينَ يَوْمًا، أَوْ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، وَكُنَّا نَطْلِي عَلَى وُجُوهِهَا الْوَرَسَ ^(٣) - تَغْنِي ^(٤) - مِنَ الْكَلْفِ ^(٥).

○ [٣١٢] حَدَّثَنَا أَحْسَنُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ، يَغْنِي: حُبِّي ^(٦)، حَدَّثَنَا

(١) فِي (ن)، (ب): «عَنْ أَبِي سَهْلٍ»، وَفِي حَاشِيَةِ (ت): «كَثِيرُ بْنُ زِيَادٍ».

(٢) فِي (س) عَلَيْهِ: «صَح».

(٣) «الْوَرَس»: «بِفَتْحِ الْوَاوِ وَسُكُونِ الرَّاءِ، وَفِي آخِرِهِ سَيْنٌ مَهْمَلَةٌ: نَبْتُ يَكُونُ بِالْيَمَنِ، يُخْرَجُ عَلَى الرَّمْثِ بَيْنَ الشِّتَاءِ وَالصَّيْفِ، وَالرَّمْثُ: مَرَعَى مِنَ مَرَاعِي الْإِبِلِ».

(٤) فِي (ر) عَلَيْهِ: «صَح».

(٥) فِي حَاشِيَتِي (ح)، (م): «الْكَلْفُ: شَيْءٌ يَعْطُو الْوَجْهَ كَالسَّمْسَمِ، وَالْكَلْفُ بَيْنَ السَّوَادِ وَالْحُمْرَةِ، وَهِيَ حُمْرَةُ كِدْرَةِ تَعْطُو الْوَجْهَ. مِنَ الصَّحَّاحِ».

وَفِي حَاشِيَةِ (م): «حَاشِيَةُ: حَدِيثٌ مُسَمَّى عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ هَذَا أَخْرَجَهُ التِّرْمِذِيُّ وَابْنُ مَاجَهَ، وَقَالَ التِّرْمِذِيُّ: لَا نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَهْلٍ، عَنْ مُسَّةِ الْأَزْدِيَّةِ، وَقَالَ: قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ: عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ثَقَّةٌ، وَأَبُو سَهْلٍ ثَقَّةٌ، وَلَمْ يَعْرِفْ مُحَمَّدٌ هَذَا الْحَدِيثَ إِلَّا مِنْ حَدِيثِ أَبِي سَهْلٍ، وَقَالَ الْخَطَّابِيُّ: حَدِيثٌ مُسَمَّى أَثْنَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ، قَالَ: مُسَّةُ هَذِهِ أَزْدِيَّةٌ، وَاسْمُ أَبِي سَهْلٍ كَثِيرُ بْنُ زِيَادٍ وَهُوَ ثَقَّةٌ، وَعَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى ثَقَّةٌ، وَاللَّهُ وَلِيُّ التَّوْفِيقِ». وَبَنَحُوهُ فِي حَاشِيَتِي (ر)، (س)، وَانْظُرْ: «الْعَلَلُ الْكَبِيرُ» لِلتِّرْمِذِيِّ (٧٧).

وَالْحَدِيثُ أَخْرَجَهُ مِنْ طَرِيقِ الْمُنْصَنِّفِ الْخَطَّابِيُّ فِي «مَعَالِمِ السُّنَنِ» (٩٥/١) مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ دَاسِهِ، الْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنَنِ» (٣٢٢) مِنْ رِوَايَةِ اللَّوْثِيِّ، وَعَبْدُ الْحَقِّ الْإِسْبِيلِيُّ فِي «الْأَحْكَامِ الْكَبِيرِ» (٥٣٤/١)، وَالْعَيْنِيُّ فِي «شَرْحِ أَبِي دَاوُدَ» (١٠٢/٢).

○ [٣١٢] [التحفة: د ١٨٢٨٨].

(٦) قَوْلُهُ: «يَغْنِي: حُبِّي» مِنْ (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ب)، وَحَاشِيَةُ (ن)، وَرَمَزَ لَهُ بِالرَّمْزِ «ح»، وَلَعَلَّهَا لِلْخَطَّابِيِّ، وَحَاشِيَتِي (ر)، (س) مَرْقُبًا عَلَيْهِ فِيهَا بِعَلَامَةِ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ، وَزَادَ فِي (س) عَلَامَةَ اللَّوْثِيِّ، وَحَاشِيَةُ (ك) وَفِيهَا وَفِي حَاشِيَتِي (ن)، (ر): «هَذَا لِقَبِهِ».

وَالضُّبْطُ بِضَمِّ أَوَّلِهِ مِنْ (م)، (ب)، وَفِي بَاقِيِ النُّسخِ بِالْكَسْرِ، وَفِي حَاشِيَةِ (ك): «بِكَسْرِ الْحَاءِ وَتَشْدِيدِ الْبَاءِ وَآخِرُهُ يَاءُ الْمُتَكَلِّمِ، لِقَبِّ لَهُ. ش».

وَفِي «تَوْضِيحِ الْمُشْتَبِهِ» (٣٩٧/٣): «بِمَهْمَلَةٍ مَكْسُورَةٍ وَمَوْحِدَةٍ ثَقِيلَةٍ. وَبَعْضُهُمْ ضَمَّ أَوَّلَهُ».

عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ يُونُسَ بْنِ نَافِعٍ، عَنْ كَثِيرِ بْنِ زِيَادٍ^(١)، قَالَ: حَدَّثَنِي الْأَزْدِيُّ^(٢) قَالَتْ: حَجَجْتُ، فَدَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْتُ: يَا أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ، إِنَّ سَمْرَةَ بْنَ جُنْدَبٍ يَأْمُرُ النِّسَاءَ بِقُضَائِ صَلَاةِ الْمَحِيضِ، فَقَالَتْ: لَا تَقْضِينَ، كَانَتْ الْمَرْأَةُ مِنْ نِسَاءِ النَّبِيِّ ﷺ^(٣) تَقْعُدُ فِي النَّفَاسِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً، لَا يَأْمُرُهَا النَّبِيُّ ﷺ بِقُضَاءِ صَلَاةِ النَّفَاسِ^(٤).

قَالَ مُحَمَّدٌ، يَعْنِي: ابْنَ حَاتِمٍ: وَاسْمُهَا: مُسَّةٌ، تُكْنَى: أُمُّ بَسَّةٍ.

قَالَ أَبُو دَاوُدَ^(٥): كَثِيرُ بْنُ زِيَادٍ كُنْيَتُهُ: أَبُو سَهْلٍ^(٦).

١١٣- بَابُ الْإِغْتِسَالِ مِنَ الْخَيْضِ^(٧)

○ [٣١٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرِو الرَّازِيُّ، حَدَّثَنَا سَلَمَةُ، يَعْنِي: ابْنَ الْفَضْلِ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي^(٨): ابْنَ إِسْحَاقَ، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ سُهَيْمٍ، عَنْ أُمِّمَةَ^(٩) بِنْتِ

(١) في حاشية (ت): «أبي سهل»، ورقم له نسخة.

(٢) في حواشي (ن)، (ك)، (ر)، (هـ) من نسخة: «يعني: مسة».

(٣) في حاشية (ك): «ليس المراد زوجاته، بل المنسويين إليه، فلا يقال: إن زوجاته بالمدينة لم ينفسن، ومارية ليست بزوجة».

(٤) في حاشية (ن): «في نسخة الخطيب: بقضاء النفاس، وخط على صلاة».

(٥) قوله: «قال أبو داود: كثير بن زياد كنيته: أبو سهل» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، وأثبت في حاشية (س) وعليه علامة اللؤلؤي.

(٦) من طريق المصنف أخرجه عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٥٣٤)، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ١٠٥).

(٧) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ): «المحيض»، وفي حاشية (ن) ورمز له بالرمز «ح» ولعلها للخطيب: «الحيض»، والمثبت من باقي النسخ.

○ [٣١٣] [التحفة: د ١٨٣٨١].

(٨) في (ر): «محمد بن إسحاق» وصحح عليه، وفي حاشيتها، وحاشية (س): «قال أبو علي بن السكن: لم يروه غير ابن إسحاق. صح».

(٩) في (ر)، (هـ)، وحاشية (ن): «أمنة»، وصحح عليه في (ر)، وفي حاشية: (ر)، (س)، (هـ) من نسخة: «أُمِّمَةُ»، وزاد في حاشيتي (ر)، (س): «الغفارية أم سليمان بن سحيم».

أَبِي الصَّلْتِ ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي غِفَارٍ ^(١) قَدْ سَمَّاهَا لِي ، قَالَتْ : أُرْدَفَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى حَقِيْبَةِ رَحْلِهِ ، قَالَتْ : فَوَاللَّهِ لَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَى الصُّبْحِ فَأَنَاحَ وَنَزَلْتُ عَنْ حَقِيْبَةِ رَحْلِهِ ، فَإِذَا ^(٢) بِهَا دَمٌ مِنِّي ، وَكَانَتْ أَوَّلَ حَيْضَةٍ حَضَّتْهَا ، قَالَتْ : فَتَقَبَّضْتُ ^(٣) إِلَى النَّاقَةِ وَاسْتَحْيَيْتُ ، فَلَمَّا رَأَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مَا بِي وَرَأَى الدَّمَ ، قَالَ : « مَا لَكَ ؟ لَعَلَّكَ نَفِسْتِ » ^(٤) ، قُلْتُ : نَعَمْ ، قَالَ : « فَأَصْلِحِي مِنْ نَفْسِكَ ، ثُمَّ خُذِي إِنَاءً مِنْ مَاءٍ ، فَاطْرَحِي فِيهِ مِلْحًا ، ثُمَّ اغْسِلِي مَا أَصَابَ الْحَقِيْبَةَ » ^(٥) مِنَ الدَّمَ ، ثُمَّ عُدِّي لِمَرْكَبِكَ ، قَالَتْ : فَلَمَّا فَتَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ خَيْبَرَ رَضَخَ لَنَا مِنَ الْفَمِيِّ ، قَالَتْ : وَكَانَتْ لَا تَطْهُرُ ^(٦) مِنْ حَيْضَةٍ إِلَّا جَعَلْتُ فِي طَهُورِهَا مِلْحًا ، وَأَوْصَتْ بِهِ أَنْ يُجْعَلَ فِي غُسْلِهَا حِينَ مَاتَتْ ^(٧) .

○ [٣١٤] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا سَلَامُ بْنُ سُلَيْمٍ ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مُهَاجِرٍ ، عَنْ

(١) في (ر) ، (س) ، (هـ) : « من غفار » ، وكذا في رواية العيني ، والمثبت من باقي النسخ ، ونسبه العيني في « شرح أبي داود » (١٠٦ / ٢ - ١٠٨) لبعض النسخ .

(٢) في (ح) ، (ض) ، (ن) ، (ب) ، (ك) : « وإذا » .

(٣) في حاشية (ن) : « أي : استحيت » ، وفي « شرح أبي داود » للعيني (١٠٨ / ٢) : « فتقبضت إلى الناقة : أي : انزويت ؛ وذلك لأجل استحائها » .

(٤) في حاشية (ح) : « بفتح النون ، وكسر الفاء ، أي : حضت » ، وكذا الضبط من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ك) ، أما في (ب) بضم أوله وكسر الفاء ، وفي (س) ، (هـ) بالوجهين : بفتح وضم أوله .

وفي « معالم السنن » (٩٦ / ١) : « وقوله : « نفست » أي : حضت ، يقال : نفست المرأة - مفتوحة النون مكسورة الفاء - إذا حاضت ، ونفست - بضم النون : إذا أصابها النفاس » .

(٥) في حاشية (ح) : « الحقيقية هي : الرفادة التي تجعل في مؤخر القتب اهـ . » . انظر : « تاج العروس » (٣٠٠ / ٢) .

(٦) الضبط من (م) ، (ض) ، (ر) ، (هـ) ، (س) وعليه فيها « صح » ، وفي (ت) : « لا تطهر » .

(٧) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في « معالم السنن » (٩٥ - ٩٦) ، والبيهقي في « السنن الكبرى » (٤٠٧ / ٢) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، والعيني في « شرح أبي داود » (١٠٦ / ٢) ، وعزاه إليه أيضا

ابن الأثير في « جامع الأصول » (٣٢٢ / ٧) .

○ [٣١٤] [التحفة : مدق ١٧٨٤٧] .

صَفِيَّةُ بِنْتُ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: دَخَلْتُ أَسْمَاءَ^(١) عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ تَغْتَسِلُ إِحْدَانَا إِذَا طَهَّرْتَ^(٢) مِنَ الْمَحِيضِ؟ قَالَ: «تَأْخُذُ سِدْرَهَا وَمَاءَهَا فَتَوَضُّأُ، ثُمَّ تَغْسِلُ رَأْسَهَا وَتَذْلُكُهُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ أَصُولَ شَعْرِهَا، ثُمَّ تُفِيضُ^(٣) عَلَى جَسَدِهَا، ثُمَّ تَأْخُذُ فِرْصَتَهَا^(٤) فَتَطَهِّرُ بِهَا»، قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَعَرَفْتُ الَّذِي يَكْنِي عَنْهُ^(٥)، فَقُلْتُ لَهَا: تَتَّبَعِينَ آثَارَ^(٦) الدَّمِ^(٧).

○ [٣١٥] حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ، أَخْبَرَنَا أَبُو عَوَانَةَ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ مَهَاجِرٍ، عَنْ صَفِيَّةِ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّهَا ذَكَرَتْ نِسَاءَ الْأَنْصَارِ فَأَثْنَتْ عَلَيْهِنَّ، وَقَالَتْ لَهُنَّ مَعْرُوفًا، قَالَتْ: دَخَلَتْ امْرَأَةً مِنْهُنَّ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ^(٨)، إِلَّا أَنَّهُ قَالَ: «فِرْصَةً^(٩) مُمَسَّكَةً^(١٠)».

(١) في حاشيتي (ر)، (س): «هي: أسماء بنت شكل»، وكذا في «صحيح مسلم» (٤/٣٢١).

(٢) قوله: «طَهَّرْتَ» في (هـ) بضم وفتح الراء، وفوقه «معا».

(٣) في (ك): «تفويض الماء على جسدها».

(٤) المثبت في صلب (م) وباقي النسخ هكذا: «فرصة» بالفاء المكسورة، وفي (س) بفتح وضم الفاء: «معا»، وفي حاشية (م): «حاشية: قرصة بالقاف، أي: شيئاً يسيراً مثل القرصة، بطرف الإصبعين، وروي قرصة بالقاف والصاد المعجمة، وهي القطعة».

(٥) زاد في (ر)، (س)، (هـ)، (ب)، وحاشية (ض): «رسول الله ﷺ».

(٦) في (ك): «أثر الدم»، وصويت بالحمزة: «آثار» كسائر النسخ.

(٧) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٥٣) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح السنن» (١١٠/٢)، وأخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٩٢٦) من طريق شيخ المصنف.

○ [٣١٥] [التحفة: م د ق ١٧٨٤٧].

(٨) في حاشيتي (ر)، (س): «قوله: «فذكر معناه» يريد: يعني: حديث عثمان بن أبي شيبة، عن سلام بن سليم».

(٩) الضبط بكسر الفاء من (م)، (ح)، (ت)، (ن)، (ك)، أما في (ر) وعليه «صح»، (س) فبضم الفاء، وفي (هـ) بالضبطين وفوقه: «معا»، وفي حاشية (ح): «بكسر الفاء وسكون الراء وصاد مهملة: قطعة من قطن أو صوف تفرص، أي: تقطع».

(١٠) «بفتح السين المشددة، أي: مطيبة بالمسك»، من حاشية (ح).

قَالَ مُسَدَّدٌ: كَانَ أَبُو عَوَانَةَ، يَقُولُ: «فُرْصَةٌ»^(١)، وَكَانَ أَبُو الْأَخْوَصِ يَقُولُ: «قُرْصَةٌ»^(٢)»^(٣).

○ [٣١٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ^(٤)، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، يَغْنِي: ابْنُ مُهَاجِرٍ، عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ شَيْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، أَنَّ أَسْمَاءَ سَأَلَتِ النَّبِيَّ ﷺ... بِمَعْنَاهُ، قَالَ: «فُرْصَةٌ مُمَسَّكَةٌ»، فَقَالَتْ^(٥): كَيْفَ أَتَطَهَّرُ بِهَا؟ قَالَ: «سُبْحَانَ اللَّهِ، تَطَهَّرِي^(٦) بِهَا»، وَاسْتَتَرَ^(٧) بِثُوبٍ^(٨)، وَزَادَ: وَسَأَلْتُهُ^(٩) عَنِ الْغُسْلِ مِنَ الْجَنَابَةِ، قَالَ:

(١) الضبط بكسر الفاء من (م)، (ح)، (ن)، (ك)، أما في (س) وعليه علامة ابن داسه، (هـ) فالضبط بالفتح، وفي (ض)، (ر)، (ب)، وحاشية (س) ورقم له بعلامة الغساني: «فُرْصَةٌ» بالضم.

(٢) الضبط بفتح القاف وضاد مهملة ساكنة من (ح)، (م)، (ك)، وضبطه في (ب) بالفتح والكسر، وفي (ت)، (س): «قُرْصَةٌ» بضم القاف وضاد مهملة ساكنة، أما في (ر)، (هـ) وعليه «صح»، وحاشية (س) وعليه علامة ابن الأعرابي: «قُرْصَةٌ» بضم القاف وضاد معجمة ساكنة.

وقرصة: قال أبو عبيد وابن قتيبة: إنها هو قرصة - بالقاف المضمومة والضاد المعجمة - ويدل عليه الرواية السالفة: «قرصة ممسكة» - بضم الميم الأولى وفتح الثانية، وفتح السين المشددة وكسرها أيضا، أي: قطعة من قطن أو صوف أو خرقة مطيبة بالمسك.

وقال العسكري في «تصحيفات المحدثين» (١/ ١٢١): «الرواية: «الفُرصة» الفاء مكسورة، وقد رواه بعضهم: «من مسك» بفتح الميم، والمسك: الجلد. وقد روي: «فرصة من سك». وروي أيضا: «فرصة ممسكة»، والفرصة: قطعة من القطن أو الصوف أو غيره، وإنما أخذ من فرصت الشيء، أي: قطعته». اهـ.

وفي «فتح الباري» (١/ ٤١٥): «وجهه المنذري فقال: يعني: شيئا يسيرا مثل القُرْصَةِ بطرف الإصبعين، ووههم من عزا هذه الرواية للبخاري».

(٣) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢/ ١١٢).

○ [٣١٦] [التحفة: م د ق ١٧٨٤٧].

(٤) زاد في (ر)، (س)، (هـ): «العنبري».

(٥) في (ت)، (ر) وعليه «صح»، (هـ): «قالت». وفي (س)، حاشية (ر) وعليه رقوم غير واضحة: «قال: قلت: وكيف تطهر بها؟».

(٦) في حاشية (س): «تطهري» ورقم لها بعلامتي ابن الأعرابي واللؤلئي.

(٧) صحح هنا في (س).

(٨) قوله: «بثوب» ليس في (ر)، (س)، وألحق بحاشية (س) دون رقم.

(٩) الضبط من (م). وفي (ت)، (ن)، (ك): «وسألتُهُ».

«تَأْخُذِينَ مَاءَكَ فَتَطْهَرِينَ أَحْسَنَ الطُّهُورِ» ^(١) وَأَبْلَغُهُ، ثُمَّ تَصْبِيْنٌ عَلَى رَأْسِكَ الْمَاءَ، ثُمَّ تَذَلِكِيْنَهُ ^(٢) حَتَّى يَبْلُغَ شُئُونُ ^(٣) رَأْسِكَ، ثُمَّ تُفِيضِينَ ^(٤) عَلَيْهِ الْمَاءَ، وَقَالَتْ عَائِشَةُ: نِعَمَ النِّسَاءِ نِسَاءُ الْأَنْصَارِ، لَمْ يَكُنْ يَمْنَعُهُنَّ الْحَيَاءُ أَنْ يَسْأَلْنَ عَنِ الدِّينِ، وَيَتَفَقَّهْنَ ^(٥) فِيهِ ^(٦).

١١٤- بَابُ التَّيْمُمِ

○ [٣١٧] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ. ح ^(٧) وَحَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا ^(٨) عَبْدُهُ - الْمَعْنَى وَاحِدٌ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَسِيدَ بْنَ خُضَيْرٍ وَأَنَاسًا مَعَهُ فِي طَلَبِ قِلَادَةٍ أَضَلَّتْهَا عَائِشَةُ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ فَصَلُّوا بِغَيْرِ وُضُوءٍ، فَأَتَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرُوا ذَلِكَ لَهُ، فَأَنْزَلَتْ آيَةُ التَّيْمُمِ.

زَادَ ابْنُ نَفِيلٍ، فَقَالَ لَهَا أَسِيدٌ: يَزَحْمُكَ اللَّهُ، مَا نَزَلَ بِكَ أَمْرٌ تَكْرَهِيْنَهُ إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ ^(٩) لِلْمُسْلِمِينَ وَلَكَ فِيهِ فَرْجًا ^(١٠).

(١) في (ر) عليه: «صح».

(٢) في (ح): «تدلكين».

(٣) في حاشية (ح): «هي مواصل قبائل الرأس وملتها».

(٤) صحح عليه في (ت).

(٥) في (ح): «أو يتفقهن».

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٨٠) من رواية ابن داسه.

○ [٣١٧] [التحفة: دس ١٧٢٠٥، خ د ١٧٠٦٠].

(٧) علامة التحويل من (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ك).

(٨) في (ر)، (س)، (هـ): «أخبرنا».

(٩) زاد هنا في (ن) بين الأسطر: «ﷺ».

(١٠) من طريق المصنف أخرجه أبو عوانة في «مسنده» (٨٧٣)، وابن عبد البر في «المتهيد» (١٩/ ٢٦٨)،

وابن حزم في «المحلل» (١/ ٣٦٤) من رواية ابن الأعرابي - حديث النفيلي حسب، وابن بشكوال في

«غوامض الأسماء المبهمة» (١/ ٣٦٤) - كلاهما - من طريق ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود»

(٢/ ١١٥)، وعزاه إليه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٢٤٧ - ٢٥٠)، وابن دقيق العيد في

«الإمام» (٣/ ٢٧٩).

- [٣١٨] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ ، حَدَّثَهُ عَنْ عَمَارِ بْنِ يَاسِرٍ ، أَنَّهُ كَانَ يُحَدِّثُ ، أَنَّهُمْ تَمَسَّحُوا وَهُمْ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ بِالصَّعِيدِ لِصَلَاةِ الْفَجْرِ ، فَضَرَبُوا بِأَكْفِهِمُ الصَّعِيدَ ، ثُمَّ مَسَحُوا وَجُوهَهُمْ ^(١) مَسْحَةً وَاحِدَةً ، ثُمَّ عَادُوا فَضَرَبُوا بِأَكْفِهِمُ الصَّعِيدَ مَرَّةً أُخْرَى ، فَمَسَحُوا بِأَيْدِيهِمْ كُلَّهَا إِلَى الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ مِنْ بَطُونِ أَيْدِيهِمْ ^(٢) .
- [٣١٩] حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ الْمَهْرِيُّ وَعَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ ، عَنْ ابْنِ وَهْبٍ ... نَحْوَ هَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ : قَامَ الْمُسْلِمُونَ فَضَرَبُوا بِأَكْفِهِمُ التُّرَابَ ، وَلَمْ يَقْبِضُوا ^(٣) مِنَ التُّرَابِ ^(٤) . . . فَذَكَرَ نَحْوَهُ ، وَلَمْ يَذْكُرِ : الْمَنَاكِبِ وَالْأَبَاطِ .
- قَالَ ابْنُ اللَّيْثِ ^(٥) : إِلَى مَا فَوْقَ الْمِرْفَقَيْنِ ^(٦) .

○ [٣٢٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ أَبِي خَلْفٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى النَّيْسَابُورِيُّ ^(٧) - فِي

- [٣١٨] [التحفة : دق ١٠٣٦٣] . (١) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، (ب) : «بوجوهم» .
- (٢) في (م) : «حاشية : حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن عمار بن ياسر رضي الله عنه حديث منقطع ؛ لأن عبيد الله لم يدرك عمار بن ياسر ، وأخرجه ابن ماجه ، وهو منقطع . وقد أخرجه النسائي وابن ماجه من حديث عبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، عن أبيه ، عن عمار . موصولا مختصرا . والله ولي التوفيق» .
- والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (٩٨ / ١) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٤٣ / ١) ، والعيني في «شرح السنن» (١١٧ / ٢) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٢٥٠ - ٢٥٢ / ٧) ، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٢٤٦ / ٣) ، وغير واحد من المخرجين .
- [٣١٩] [التحفة : دق ١٠٣٦٣] .
- (٣) في حاشية (س) : «ينفضوا» ، ورقم عليه بعلامة أبي عيسى الرملي ، وهو المثبت عند البيهقي في «معرفة السنن» (١٧ / ٢) من رواية ابن داسه .
- (٤) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، وحاشيتي (ت) ، (ب) : «شيئا» ، ورقم له نسخة .
- (٥) في (م) : «حاشية : ابن الليث هذا هو : عبد الملك بن شعيب بن الليث بن سعد» .
- (٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفة السنن» (١٦ / ٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح السنن» (١١٩ / ٢) .
- [٣٢٠] [التحفة : دس ١٠٣٥٧] .
- (٧) قوله : «النيسابوري» ليس في (ن) ، وأثبت في حاشيتها ورمز له بالرمز : «ح» ولعلها للخطيب ، والمثبت من باقي النسخ .

آخِرِينَ - قَالُوا : حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، عَنْ صَالِح ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَرَسَ ^(١) بِأَوَّلَاتٍ ^(٢) الْجَيْشِ وَمَعَهُ عَائِشَةُ ، فَأَنْقَطَعَ عَقْدٌ لَهَا مِنْ جَزَعِ ظَفَارٍ ^(٣) ، فَحَبَسَ النَّاسُ ابْتِغَاءَ عَقْدِهَا ذَلِكَ حَتَّى أَضَاءَ الْفَجْرُ وَلَيْسَ مَعَ النَّاسِ مَاءٌ ، فَتَغَيَّظَ عَلَيْهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَقَالَ : حَبَسَتِ النَّاسَ وَلَيْسَ مَعَهُمْ مَاءٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ - تَعَالَى ذِكْرَهُ - ^(٤) عَلَى رَسُولِهِ ﷺ رُخْصَةَ التَّطَهُّرِ بِالصَّعِيدِ الطَّيِّبِ ، فَقَامَ الْمُسْلِمُونَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَضَرَبُوا بِأَيْدِيهِمْ إِلَى ^(٥) الْأَرْضِ ، ثُمَّ رَفَعُوا أَيْدِيَهُمْ وَلَمْ يَقْبِضُوا ^(٦) مِنَ الثَّرَابِ شَيْئًا ، فَمَسَحُوا بِهَا وُجُوهَهُمْ وَأَيْدِيَهُمْ إِلَى الْمَنَاكِبِ ، وَمِنْ بُطُونِ أَيْدِيهِمْ إِلَى الْأَبَاطِ .

رَأَى ابْنُ يَحْيَى فِي حَدِيثِهِ : قَالَ ابْنُ شَهَابٍ فِي حَدِيثِهِ : وَلَا يَغْتَبِرُ ^(٧) بِهَذَا النَّاسُ .

قال أبو داود : وَكَذَلِكَ رَوَاهُ ابْنُ إِسْحَاقَ ، قَالَ فِيهِ : عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَذَكَرَ ضَرَبَتَيْنِ ، كَمَا ذَكَرَ ^(٨) يُونُسُ .

(١) قوله : «عرس» معناه : نزل للنوم والاستراحة . والتعريس : النزول لغير إقامة . من «معالم السنن» (١٣٦/١) .

(٢) في (س) عليه : «صح» ، وفي حاشية (ح) : «في رواية البخاري : بذات الجيش ، وهي في المدينة على بريد بينها وبين العقيق سبعة أميال . ط» . انظر : «صحيح البخاري» (٣٣٨) .

وفي «عون المعبود» (٥١١/١) : «وذات الجيش ، وأولات الجيش - واحد ، وذات الجيش : وراء ذي الحليفة» .

(٣) «الجزع» بفتح الجيم خرز يمني ، وظفار : مدينة بسواحل اليمن . سيوطي . ، من حاشية (ح) . وانظر : «شرح النووي على مسلم» (١٠٤/١٧) . ووقع في (ر) : «أظفار» أوله همزة ، وكأن على الهمزة تضبيب . (٤) في (ن) ، (هـ) : «ﷺ» .

(٥) قوله : «إلى» ليس في صلب (ن) ، (س) ، (ك) ، وأثبت في حواشيها ، ورمز له في حاشية (ن) بالرمز : «ح» ولعلها للخطيب ، وعليه في حاشية (س) علامة نسخة ، وأضيف بين الأسطر دون رقم أو تصحيح ، والمثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ر) وعليه «صح» ، (هـ) .

(٦) في (س) عليه : «صح» ، وفي حاشيتها : «ينفضوا» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٧) في (ر) : «ولا تعتبر» .

(٨) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) : «ذكره» .

وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ^(١)، ضَرَبَتَيْنِ.

وَقَالَ مَالِكٌ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ. وَكَذَلِكَ قَالَ أَبُو أُوَيْسٍ^(٢)، وَشَكَ فِيهِ ابْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ مَرَّةً: عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، أَوْ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ^(٣) اضْطَرَبَ فِيهِ^(٤)، وَمَرَّةً قَالَ^(٥): عَنْ أَبِيهِ^(٦)، وَمَرَّةً قَالَ: عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، اضْطَرَبَ فِيهِ^(٧) وَفِي سَمَاعِهِ مِنَ الزُّهْرِيِّ، وَلَمْ يَذْكُرْ أَحَدٌ^(٨) مِنْهُمْ الضَّرَبَتَيْنِ، إِلَّا مَنْ سَمِيتُ^(٩).

○ [٣٢١] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُلَيْمَانَ الْأَنْبَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ الضَّرِيرُ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ شَقِيقٍ، قَالَ: كُنْتُ جَالِسًا بَيْنَ^(١٠) عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي مُوسَى، فَقَالَ أَبُو مُوسَى:

(١) قوله: «عن الزهري» ليس في (ر)، (س)، (هـ).

(٢) زاد في (ر)، (س)، (هـ)، (ك): «عن الزهري».

(٣) قوله: «أو عن عبيد الله، عن ابن عباس» علم عليه في (ت)، وكتب في الحاشية: «ثابت عند الخطيب».

ومن قوله: «ابن عباس» إلى قوله: «عن أبيه» كتب عليه: «لا... إلى».

(٤) من قوله: «اضطرب فيه» إلى قوله: «ابن عباس» سقط من (ك).

(٥) في (ر)، (س): «قال مرة» في الموضعين، وفي (هـ): «قال فيه مرة: عن أبيه، ومرة: عن ابن عباس».

(٦) قوله: «ومرة قال: عن أبيه» علم عليه في (ت)، وكتب في الحاشية: «المعلم عليه ثابت عند الخطيب دون

التستري».

(٧) زاد هنا في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت): «ابن عيينة».

(٨) زاد هنا (ر)، (س)، وحاشية (ت): «في هذا الحديث».

(٩) قوله: «إلا من سميت» ليس في (س)، وفي صلب (ر)، وحاشية (س) وعليه علامة الغساني: «غير

ابن عيينة»، وعلم عليه في (ر) بعلامة ابن الأعرابي، وأشار إلى أنه ليس في أصل ابن حزم، وفي (هـ):

«غير سفيان»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، وحاشية (س)، وعليه علامة اللؤلئي.

وجاء في حاشيتي (ر)، (س) من أصل الغساني: «حديث عمار يروى عن المدنيين والكوفيين

والبصريين، وهي صحاح كلها، ورواه جويرية عن مالك عن الزهري. صح».

ومن طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفة السنن» (١٦/٢)، وابن عبد البر في «التمهيد»

(٢٨٤/١٩)، كلاهما من رواية ابن داسه.

○ [٣٢١] [التحفة: خ م د س ١٠٣٦٠، خ م د س ٩٢٤٧].

(١٠) في (ر): «بين يدي»، ورقم عليه بعلامة ليس عند ابن الأعرابي، وفي حاشية (ت): «بجنب».

يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، أَرَأَيْتَ لَوْ أَنَّ رَجُلًا أَجْنَبَ^(١) فَلَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا، أَمَا كَانَ يَتَيَمَّمُ؟ قَالَ: لَا، وَإِنْ لَمْ يَجِدِ الْمَاءَ شَهْرًا، فَقَالَ أَبُو مُوسَى: فَكَيْفَ تَصْنَعُونَ بِهَذِهِ الْآيَةِ الَّتِي فِي سُورَةِ الْمَائِدَةِ ﴿فَلَمْ تَجِدُوا مَاءً فَتَيَمَّمُوا صَعِيدًا طَيِّبًا﴾ [المائدة: ٦]؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: لَوْ رُخِّصَ لَهُمْ فِي هَذَا لَأَوْشَكُوا إِذَا بَرَدَ عَلَيْهِمُ الْمَاءُ أَنْ يَتَيَمَّمُوا بِالصَّعِيدِ، فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: وَإِنَّمَا كَرِهْتُمْ هَذَا لِهَذَا^(٢)؟ قَالَ: نَعَمْ. فَقَالَ لَهُ أَبُو مُوسَى: أَلَمْ تَسْمَعْ^(٣) قَوْلَ عَمَارٍ لِعُمَرَ: بَعَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَاجَةٍ، فَأَجْنَبْتُ، فَلَمْ أَجِدِ الْمَاءَ فَتَمَرَّغْتُ فِي الصَّعِيدِ كَمَا تَتَمَرَّغُ الدَّابَّةُ، ثُمَّ أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ، فَقَالَ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَصْنَعَ هَكَذَا^(٤)» فَضَرَبَ بِيَدِهِ عَلَى الْأَرْضِ فَتَفَضَّهَا، ثُمَّ ضَرَبَ بِشِمَالِهِ عَلَى يَمِينِهِ، وَبِيَمِينِهِ عَلَى شِمَالِهِ - عَلَى الْكَفَّيْنِ - ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ، فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ: أَفَلَمْ تَرَ عُمَرَ لَمْ يَقْنَعْ بِقَوْلِ عَمَارٍ^(٥)؟

○ [٣٢٢] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ، عَنْ أَبِي مَالِكٍ^(٦)، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَنَزَى، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ عُمَرَ، فَجَاءَهُ رَجُلٌ، فَقَالَ: إِنَّا نَكُونُ بِالْمَكَانِ الشَّهْرَ أَوْ الشَّهْرَيْنِ، قَالَ عُمَرُ: أَمَا أَنَا فَلَمْ أَكُنْ أَصْلِي حَتَّى أَجِدَ الْمَاءَ، قَالَ: فَقَالَ عَمَارٌ: يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ، أَمَا تَذْكُرُ إِذْ كُنْتُ أَنَا وَأَنْتَ فِي الْإِبِلِ

(١) رقم عليها في (ر): «ليس عند أبي عيسى الرمي».

(٢) في (ن)، (ر)، (هـ)، (ك)، (ب)، وحاشية (س): «لذا»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (س) وعليه فيها «صح».

(٣) في (س) وعليه «صح»، (هـ)، وحاشية (ر): «تسمعوا»، وفي حاشيتها: «تسمع» وعليه علامة اللؤلؤي، والمثبت من باقي النسخ، وفي (ر) عليه: «صح».

(٤) في (ن): «هكذي».

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١٠١)، وأبو الفتوح الطائي في كتاب «الأربعين» (ص ٢٠٤) من رواية ابن داسه، وكذا ذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ١٢٤، ١٢٥).

○ [٣٢٢] [التحفة: ع ١٠٣٦٢].

(٦) في حاشية (ر): «أبو مالك هذا يقال: اسمه غزوان، قال البخاري...».

فَأَصَابَتْنَا ^(١) جَنَابَةٌ ، فَأَمَّا أَنَا فَتَمَعَّكَتُ ^(٢) ، فَأَتَيْنَا النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ : «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَقُولَ هَكَذَا» ، وَضَرَبَ بِيَدَيْهِ إِلَى الْأَرْضِ ، ثُمَّ نَفَحَهُمَا ، ثُمَّ مَسَحَ ^(٣) بِهِمَا ^(٤) وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى نِصْفِ الذَّرَاعِ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا عَمَّارُ ، اتَّقِ اللَّهَ ، فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، إِنْ شِئْتَ وَاللَّهِ لَمْ أَذْكُرْهُ أَبَدًا . فَقَالَ عُمَرُ : كَلَّا ^(٥) لَنُؤَلِّينَكَ مِنْ ذَلِكَ مَا تَوَلَّيْتَ ^(٦) .

○ [٣٢٣] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ ، حَدَّثَنَا حَفْصُ ، حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ ابْنِ أَبِي زَيْدٍ ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ . . . فِي هَذَا الْحَدِيثِ ، فَقَالَ : «يَا عَمَّارُ ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ هَكَذَا» ^(٧) ، ثُمَّ ضَرَبَ بِيَدَيْهِ ^(٨) الْأَرْضَ ، ثُمَّ ضَرَبَ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى ، ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَالذَّرَاعَيْنِ إِلَى نِصْفِ السَّاعِدِ وَلَمْ يَبْلُغِ الْمَرْفَقَيْنِ ضَرْبَةً وَاحِدَةً ^(٩) .

قال أبو داود : وَرَوَاهُ وَكِيعٌ ، عَنْ الْأَعْمَشِ ، عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي زَيْدٍ .

(١) في حاشية (ر) : «فأصابتنى» ، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي .

(٢) تمعكت : تقلب وتمزغ . (انظر : النهاية ، مادة : معك) .

(٣) في (م) : «مس» .

(٤) قوله : «بهما» ليس في (ك) ، وفي (ن) : «بها» ، وفي حاشيتها : «بها» ، ورقم له بعلامة الماوردي ، وهو المثبت من باقي النسخ .

(٥) في (ت) ، (ن) ، (ر) ، (س) ، (ك) : «كلا والله» ، وفي حاشية (ن) ورمز له بالرمز : «ح» ولعلها للخطيب : «كلا لنولينك» ، وليس فيها اسم الله .

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢١٠) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٩/ ٢٧٣) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، وذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٥٤٢) ، والعيني في «شرح السنن» (٢/ ١٢٦) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٢٥٤ - ٢٥٩) .

○ [٣٢٣] [التحفة : ع ١٠٣٦٢] . (٧) في (ن) : «هكذي» .

(٨) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) : «بيديه إلى الأرض» .

(٩) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١٠١) ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٥٤٢) ، والعيني في «شرح أبي داود» (٢/ ١٢٨ ، ١٢٩) .

وَرَوَاهُ جَرِيرٌ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ سَلَمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِرَى -
يَعْنِي (١) - عَنْ أَبِيهِ (٢).

○ [٣٢٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي: ابْنَ جَعْفَرٍ، حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ
سَلَمَةَ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِرَى، عَنْ أَبِيهِ (٣)، عَنْ (٤) عَمَّارٍ... بِهِذِهِ
الْقِصَّةِ، فَقَالَ: «إِنَّمَا يَكْفِيكَ»، وَ (٥) ضَرَبَ النَّبِيُّ ﷺ بِيَدِهِ (٦) إِلَى الْأَرْضِ، ثُمَّ نَفَخَ فِيهَا
وَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَ (٧) كَفَّيْهِ - شَكَّ سَلَمَةُ - قَالَ: لَا أَدْرِي فِيهِ إِلَى (٨) الْمَرْفَقَيْنِ،
يَعْنِي (٩): أَوْ إِلَى الْكَفَّيْنِ (١٠).

(١) قوله: «يعني» ليس في (ر)، (س)، (هـ).

(٢) قوله: «بن أبرى - يعني - عن أبيه» كتب عليه في (ن): «لا... إلى» كذا في رواية الماوردي.

وزاد في «تحفة الأشراف» (٤٧٩/٧): «ورواه شعبة، عن حصين، عن أبي مالك قال: سمعت عمارًا
يخطب». اهـ. ويأتي بعد قليل.

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١٠١/١)، وعبد الحق الإشبيلي في
«الأحكام الكبرى» (٥٤٢/١).

○ [٣٢٤] [التحفة: ع ١٠٣٦٢].

(٣) رقم عليه في (س) بعلامات: ابن داسه وأبي عيسى الرملي واللؤلئي، وفي حاشية (ر): «قال أبو سعيد: لم
أجد في الأصل: «عن أبيه»، وأظنه «عن أبيه»، وكذا رأيته في نسخة غيري: «عن أبيه، عن عمار»، وهذا
الأصح». اهـ. وينحوه في حاشية (س).

(٤) في (ك): «عن أبيه عمار»، وهو خطأ.

(٥) في (ر)، (س) صحح على الواو، وفي حاشية (ر) وعليه علامة ابن الأعرابي: «ثم».

(٦) في (ك): «يده».

(٧) في (ن): «أو كفيه»، وفي الحاشية: «وكفيه»، ورقم عليه بعلامة الماوردي.

(٨) ليس في (ر)، (س)، وصحح في (س) على موضعه.

(٩) ليس في (ر)، (س)، (هـ).

(١٠) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢١٠/١)، وذكره العيني في «شرح السنن»

(١٣٠، ١٢٩/٢).

○ [٣٢٥] حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ سَهْلٍ الرَّمْلِيُّ، حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ يَعْنِي الْأَعْمُورَ^(١)، حَدَّثَنِي شُعْبَةُ... بِإِسْنَادِهِ بِهَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: ثُمَّ نَفَخَ فِيهَا وَمَسَحَ بِهَا وَجْهَهُ وَكَفَّيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، أَوْ الذَّرَاعَيْنِ.

قَالَ شُعْبَةُ: كَانَ سَلَمَةُ يَقُولُ: الْكَفَّيْنِ وَالْوَجْهَ وَالذَّرَاعَيْنِ، فَقَالَ لَهُ مَنْصُورٌ ذَاتَ يَوْمٍ: انْظُرْ مَا تَقُولُ! فَإِنَّهُ لَا يَذْكُرُ الذَّرَاعَيْنِ غَيْرَكَ.

○ [٣٢٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ شُعْبَةَ، حَدَّثَنِي الْحَكَمُ، عَنْ ذَرٍّ، عَنْ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَرْزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارٍ... فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: فَقَالَ - يَعْنِي: النَّبِيُّ ﷺ: «إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيكَ أَنْ تَضْرِبَ بِيَدَيْكَ إِلَى الْأَرْضِ فَتَمْسَحَ بِهِمَا^(٢) وَجْهَكَ وَكَفَّيْكَ»... وَسَاقَ الْحَدِيثَ.

قال أبو داود: وَرَوَاهُ شُعْبَةُ، عَنْ حُصَيْنٍ^(٣)، عَنْ أَبِي مَالِكٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَمَّارًا يَحْطُبُ... بِمِثْلِهِ، إِلَّا أَنَّهُ لَمْ يَنْفُخْ، وَذَكَرَ حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ... فِي هَذَا الْحَدِيثِ، قَالَ: ضَرَبَ^(٤) بِكَفَّيْهِ إِلَى^(٥) الْأَرْضِ وَ^(٦) نَفَخَ.

○ [٣٢٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمِنْهَالِ، حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ

○ [٣٢٥] [التحفة: ع ١٠٣٦٢].

(١) قوله: «يعني الأعور» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، (ك).

○ [٣٢٦] [التحفة: ع ١٠٣٦٢].

(٢) في (س) وعليه «صح»، وحاشية (ر) ورقم له بعلامة غير واضحة: «بها»، والمثبت من باقي النسخ، وفي (ر) عليه «صح».

(٣) في (ر) عليه «صح».

(٤) في (م)، (ت): «فضرب».

(٥) قوله: «إلى» زيادة من: (ن)، (ر)، (س)، (ك)، (ب)، وحاشية (ض) وعليه «صح».

(٦) في (هـ) على الواو «صح»، وفي حاشيتها من نسخة: «ثم».

○ [٣٢٧] [التحفة: ع ١٠٣٦٢].

عَزْرَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ^(١)، قَالَ: سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ التَّيْمَمِ، فَأَمَرَنِي بِهِ^(٢) ضَرْبَةً وَاحِدَةً لِلَّوْجِ^(٣) وَالْكَفَّيْنِ^(٤).
 [٣٢٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا أَبَانُ قَالَ: سُئِلَ قَتَادَةُ عَنِ التَّيْمَمِ فِي السَّفَرِ، فَقَالَ: حَدَّثَنِي مُحَدَّثٌ، عَنِ الشَّعْبِيِّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِزَى، عَنْ عَمَّارِ بْنِ يَاسِرٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِلَى الْمَرْفَقَيْنِ»^(٥).

[٣٢٩]^(٦) حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ شُعَيْبٍ بْنُ اللَّيْثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ جَدِّي، عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ، عَنْ عُمَيْرِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، أَنَّهُ سَمِعَهُ، يَقُولُ: أَقْبَلْتُ أَنَا وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى مَيْمُونَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ ﷺ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى أَبِي الْجُهَيْمِ^(٧) بْنِ الْحَارِثِ بْنِ الصَّمَّةِ الْأَنْصَارِيِّ، فَقَالَ أَبُو الْجُهَيْمِ: أَقْبَلْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنْ نَحْوِ بَيْتِ جَمَلٍ^(٨)، فَلَقِيَهُ رَجُلٌ^(٩) فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَيْهِ

(١) في حاشية (س): «هذه رواية البصريين لحديث عمار».

(٢) قوله: «به» ليس في (ت)، (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ك)، (ب).

(٣) كذا في كل النسخ، وفي (ن): «بالوجه»، وفي الحاشية ورمز له بالرمز: «ح» ولعلها للخطيب: «للوجه».

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١٠٠)، وابن عبد البر في «التمهيد»

(١٩/ ٢٨٦)، وكلاهما من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٢/ ١٣١).

[٣٢٨] [التحفة: ع ١٠٣٦٢].

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢١٠)، «معرفة السنن» (٢/ ٢١) من رواية

ابن داسه، والعيني في «شرح السنن» (٢/ ١٣٢)، ومن طريق شيخ المصنف أخرجه البزار في «مسنده»

(١٣٩٠)، والدارقطني في «السنن» (١/ ٣٣٥) من حديث إبراهيم بن هانئ، سمعت موسى بن إسماعيل.

(٦) زاد هنا في (ك)، حاشية (س): «باب التيمم في الحضر»، وقد خلت منه كل النسخ الخطية، ومتن

«السنن» من: «شرح العيني»، «عون المعبود»، والله أعلم.

[٣٢٩] [التحفة: خ م د س ١١٨٨٥].

(٧) في حاشية (ن) وفوقه «معا» ورمز له بالرمز «ح»: «على أبي الجهم» بالضم والفتح.

(٨) قوله: «من نحو بئر جمل» في حاشية (ح): «أي: من جهة الموضع الذي يعرف بذلك، وهو معروف

بالمدينة. ط».

(٩) قوله: «رجل» ليس في (م)، وأثبت في الحاشية، ورقم له: «خ»، وفي حاشية (ح): «هو أبو الجهم

الراوي كما بين في رواية الشافعي. ط». «ترتيب مسند الشافعي» (٣٨، ٨٨، ٨٩). وقوله: «أبو

الجهم» خطأ، وصوابه: «أبو الجهم».

السَّلَامَ حَتَّى أَتَى عَلَى ^(١) جِدَارٍ فَمَسَحَ بِوَجْهِهِ وَيَدَيْهِ ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ السَّلَامَ ^(٢) .
 [٣٣٠] هـ حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْمُؤَصِّلِيُّ أَبُو عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَابِتٍ الْعَبْدِيُّ ^(٣) ،
 حَدَّثَنَا نَافِعٌ قَالَ : انْطَلَقْتُ مَعَ ابْنِ عُمَرَ فِي حَاجَةٍ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ ، فَقَضَى ابْنُ عُمَرَ
 حَاجَتَهُ ، وَكَانَ مِنْ حَدِيثِهِ يَوْمَئِذٍ أَنْ قَالَ : مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَكَّةٍ مِنْ
 السَّكَكِ وَقَدْ خَرَجَ مِنْ عَائِطٍ أَوْ بَوَلٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ حَتَّى إِذَا كَادَ الرَّجُلُ أَنْ
 يَتَوَارَى فِي السَّكَّةِ ، ضَرَبَ بِيَدَيْهِ عَلَى الْحَائِطِ وَمَسَحَ بِهَا ^(٤) وَجْهَهُ ، ثُمَّ ضَرَبَ ضَرْبَةً
 أُخْرَى فَمَسَحَ ذِرَاعَيْهِ ، ثُمَّ رَدَّ عَلَى الرَّجُلِ السَّلَامَ ، وَقَالَ : «إِنَّهُ لَمْ يَمْنَعْنِي أَنْ أَرُدَّ عَلَيْكَ
 السَّلَامَ إِلَّا أَنِّي لَمْ أَكُنْ عَلَى طَهْرٍ» ^(٥) .

(١) في (ت) : «على حائط جدار» .

(٢) كتب في حاشية (س) في مواجهة هذا الحديث : «ليس فيه ذكر التيمم ، وهو الصحيح . صح» .
 والحديث ذكره من طريق المصنف العيني في «شرح السنن» (١٣٢ / ٢ ، ١٣٣) ، ومن حديث
 شعيب بن الليث أخرجه ابن خزيمة في «الصحيح» (٢٩١) ، وأبو عوانة في «مسنده» (٨٨٨) ،
 والطحاوي في «شرح المعاني» (٨٥ / ١) .
 [٣٣٠] هـ [التحفة : د ٨٤٢٠] .

(٣) في حاشية (م) : «محمد بن ثابت العبدي هذا قد أنكر محمد بن إسماعيل البخاري على محمد بن ثابت رفع
 هذا الحديث ، قال البيهقي : ورفعه غير منكر ، وقال الخطابي : وحديث ابن عمر لا يصح ؛ لأن محمد بن
 ثابت العبدي ضعيف جدا لا يحتج بحديثه» .

وفي حاشية : (ر) ، (س) ، (ك) : «قال أبو داود : سمعت أحمد بن حنبل يقول : روى محمد بن ثابت
 حديثا منكرا في التيمم . قال ابن داسه : قال أبو داود : لم يتابع محمد بن ثابت في هذه القصة على ضربتين
 عن النبي ﷺ ، ورووه فعل ابن عمر . من كتاب «التفرد» . وينحوه في «تحفة الأشراف» ، وزاد : «قال
 أبو داود : وروى أبو أيوب ومالك وعبيد الله وقيس بن سعد ويونس الأيلي وابن أبي رواد ، عن نافع ، عن
 ابن عمر ، أنه تيمم ضربتين للوجه واليدين إلى المرفقين . قال أبو داود : ورووه فعل ابن عمر . قال :
 سمعت أحمد بن حنبل يقول : روى محمد بن ثابت حديثا منكرا في التيمم» . اهـ .

وتعقبه ابن الملقن في «البدر المنير» (٦٣٨ / ٢) بقوله : «ونقل هذا عن أبي داود الحافظ جمال الدين المزي
 في «أطرافه» ، وأقره عليه ، لكن في قوله : رواه ابن أبي رواد ، عن نافع موقوفا في كتاب «الألقاب» للشيرازي
 ما يخالفه ؛ فإنه رفعه عنه بلفظ : «التيمم ضربتان : ضربة للوجه ، وضربة لليدين إلى المرفقين» .

(٤) ضبب عليه في (ض) ، وفي (ر) ، (س) ، (ب) ، (هـ) ، (ك) : «بهما» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفة السنن» (٨ / ٢) من رواية ابن داسه ، والبخاري في «شرح
 السنة» (٣١١) من رواية اللؤلئي ، وعزاه إليه أيضا ابن دقيق العيد في «الإمام» (٢٤٩ / ٣) .

○ [٣٣١] حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ مُسَافِرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ^(١) يَحْيَى الْبُرْلُوسِيُّ^(٢)، أَخْبَرَنَا حَيَوَةُ بْنُ شَرِيحٍ، عَنْ ابْنِ^(٣) الْهَادِ، أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ قَالَ: أَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ مِنَ الْعَائِطِ فَلَقِيَهُ رَجُلٌ عِنْدَ بَيْتِ جَمَلٍ فَسَلَّمَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَرُدَّ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حَتَّى أَقْبَلَ عَلَى الْحَائِطِ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى الْحَائِطِ ثُمَّ مَسَحَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ رَدَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ عَلَى الرَّجُلِ السَّلَامَ^(٤).

١١٥- بَابُ الْجُنُبِ يَتِيمَةٍ

○ [٣٣٢] حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، أَخْبَرَنَا خَالِدٌ. ح^(٥) وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا خَالِدٌ، يَعْنِي: ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْوَاسِطِيَّ، عَنْ خَالِدِ الْحَدَّاءِ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ عَمْرِو بْنِ بُجْدَانَ، عَنْ أَبِي ذَرٍّ قَالَ: اجْتَمَعَتْ غَنِيمَةٌ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، ابْدُ فِيهَا^(٦)»، فَبَدَوْتُ إِلَى الرِّبْدَةِ^(٧)، فَكَانَتْ تُصِيبُنِي الْجَنَابَةُ فَأَمُكْتُ الْخَمْسَ وَالسَّتَّ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: «أَبُو ذَرٍّ^(٨)»، فَسَكَتُ، فَقَالَ: «تَكَلَّمْتَ أَمُكْ أَبَا ذَرٍّ، لِأَمُكِ الْوَيْلُ»، فَدَعَا لِي بِجَارِيَةٍ سَوْدَاءَ فَجَاءَتْ بِغُصٍّ^(٩) فِيهِ مَاءٌ، فَسَتَرْتَنِي^(١٠) بِثَوْبٍ، وَاسْتَتَرْتُ

○ [٣٣١] [التحفة: د ٨٥٣٣]. (١) في (ر) عليه: «صح».

(٢) ليس في (ر)، (س)، (هـ)، وفي حاشية (ر) وعليه علامتا ابن الأعرابي وأبي ذر، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي: «هو البرلسي»، والمثبت من باقي النسخ.

(٣) في (هـ): «ابن الهادي»، وفي (ن): «عن عبد الهاد»، وهو تصحيف.

(٤) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٠٦)، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ١٣٨)، وعزاه إليه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٦/ ٦١٤، ٦١٥)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٣/ ٢٥٠).

○ [٣٣٢] [التحفة: دت س ١١٩٧١]. (٥) علامة التحويل من (ح)، (ض).

(٦) في حاشية (ح): «قوله: أُبْدُ، أي: أخرج إلى البادية».

(٧) في حاشية (م): «حاشية: الريدة: موضع خارج المدينة، بينه وبينها ثلاثة مراحل».

(٨) في (ر) عليه: «صح»، وفي حاشيتها وعليه علامة ابن الأعرابي: «فقال: يا أبا ذر».

(٩) في حاشية (ح): «العس: هو القدح الكبير»، وينحوه في حاشية (م).

(١٠) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت): «فسترتني»، ورقم له في (ت) عن أصل الماوردي، وفي

حاشية (س) «نسخة غير اللؤلئي»: «فسترتني»، والمثبت من باقي النسخ، وفي (ك) عليه: «صح».

بِالرَّاحِلَةِ وَاغْتَسَلْتُ، فَكَأَنِّي أَلْقَيْتُ عَنِّي جَبَلًا، فَقَالَ: «الصَّعِيدُ الطَّيِّبُ وَضُوءُ الْمُسْلِمِ وَلَوْ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسُهُ جِلْدَكَ فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ»^(١).

وَقَالَ مُسَدَّدٌ: غُنِيْمَةٌ مِنَ الصَّدَقَةِ. وَحَدِيثُ عَمْرِو أْتَمُّ.

○ [٣٣٣] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنْ أَبِي قَلَابَةَ، عَنْ رَجُلٍ مِنْ بَنِي عَامِرٍ^(٢) قَالَ: دَخَلْتُ فِي الْإِسْلَامِ فَأَهَمَّنِي^(٣) دِينِي، فَأَتَيْتُ أَبَا ذَرٍّ، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: إِنِّي اجْتَوَيْتُ^(٤) الْمَدِينَةَ، فَأَمَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِذُودٍ^(٥) وَبِعَنَمٍ، فَقَالَ لِي: «اشْرَبْ مِنَ الْبَانِيهَا»، وَأَشْكُ^(٦) فِي «أَبْوَالِهَا»^(٧)، فَقَالَ أَبُو ذَرٍّ: فَكُنْتُ أَغْرُبُ^(٨) عَنْ الْمَاءِ، وَمَعِيَ أَهْلِي فَتَصَيَّبَنِي الْجَنَابَةُ فَأَصْلَى بِغَيْرِ طَهْوَرٍ، فَأَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ

(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/١٠٢)، والبيهقي في «الخلافيات» (٢/٤٥٥) من رواية ابن داسه، والبخاري في «التفسير» (٢/٢٢٨) من رواية اللؤلئي. وقال الترمذي في «الجامع» (١٢٥): «حسن صحيح».

○ [٣٣٣] [التحفة: ١٢٠٨٥].

(٢) في حاشية (م): «حاشية: الرجل المذكور أنه من بني عامر اسمه: عمرو بن بجدان، وهو المتقدم في الإسناد أول الباب، سماه سفيان الثوري عن أيوب، وسماه الحذاء عن أبي قلابة، والله ولي التوفيق».

(٣) في (ر)، (س) وعليه فيها «صح»، (هـ): «فهمني»، وفي حاشية (ر): «فأهمني صوابه».

(٤) في حاشية (ح): «بالجيم، أي: استوحشتها».

وفي «معالم السنن» (٣/٢٩٧): «يقال: اجتويت المكان: إذا كرهت الإقامة به لضرر يلحقك فيه». اهـ.

(٥) في حاشية (ح): «هي في الإبل ما بين اثنتين إلى التسع، وقيل: ما بين الثلاث إلى العشر. ط».

(٦) في (ر)، (س)، (هـ): «قال: وأشك...»، وفي (ك)، وحاشية (س): «وقال حماد...» وعليه «صح» وعلامة اللؤلئي، وفي حاشية (ك): «وأشك».

(٧) قوله: «وأشك في أبوالها» في حاشيتي (ر)، (س): «هذا قول حماد»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.

(٨) الضبط من (ت)، (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ب)، (ك)، وهو الموافق لما في «النهاية» (مادة: عزب)، وفي (م) بفتح الزاي، وفي (ص): «أعزب»، وفي حاشية (ح): «وقع في نسخة الخطيب بتشديد الزاي، أي: يذهب إلى عازب من الماء، والأكثر «أعزب» بالتخفيف، أي: أبعد».

وفي «عون المعبود» (١/٥٢٩): «بضم الزاي المنقوطة، من باب نصر وضرب، فيه لغتان، يقال: عزب عني فلان يغزب غزوبًا: غاب وبعد، والمعنى: أنه أبعد عن الماء».

بِنِصْفِ^(١) النَّهَارِ وَهُوَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِهِ وَهُوَ فِي ظِلِّ الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: «أَبُو ذَرٍّ؟»،
فَقُلْتُ: نَعَمْ، هَلَكْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ، قَالَ: «وَمَا أَهْلَكَ؟» قُلْتُ: إِنِّي كُنْتُ أَغْرُبُ^(٢)
عَنِ الْمَاءِ وَمَعِيَ أَهْلِي فَتُصِيبُنِي^(٣) الْجَنَابَةُ فَأُصَلِّي بَعِيرٍ طَهُورٍ، فَأَمَرَ لِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ
بِمَاءٍ، فَجَاءَتْ^(٤) جَارِيَةٌ سَوْدَاءُ بَعْسُ^(٥) يَتَخَضَّخُضُ^(٦) مَا هُوَ بِمَلَأَنَ، فَتَسْتَرْثُ إِلَيَّ
بَعِيرٍ^(٧) فَاعْتَسَلْتُ، ثُمَّ جِئْتُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّ^(٨) الصَّعِيدَ الطَّيِّبَ
طَهُورٌ، وَإِنْ لَمْ تَجِدِ الْمَاءَ إِلَى عَشْرِ سِنِينَ، فَإِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ فَأَمْسَهُ جِلْدَكَ»^(٩).

قال أبو داود: رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ أَيُّوبَ، لَمْ يَذْكُرْ «أَبَوَالَهَا».

^(١٠) هَذَا لَيْسَ بِصَحِيحٍ^(١١)، وَلَيْسَ فِي «أَبَوَالَهَا» إِلَّا حَدِيثُ أَنَسٍ، تَفَرَّدَ بِهِ^(١٢) أَهْلُ
الْبَصْرَةِ.

(١) صحح عليه في (س).

(٢) الضبط من: (م)، (ت)، (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ك)، (ب) بضم الزاي، وفي (ن): «إِغْرُبُ»،
وفي (ص): «أَعْرُبُ».

(٣) في (ك): «فِيصِينِي».

(٤) كتب فوقه في (س) بالحمرة: «به»، ورقم له بعلامتي الرمي واللؤلئي.

(٥) العُس: القدح الكبير، وجمعه: عساس وأعساس. (انظر: النهاية، مادة: عسس).

(٦) في حاشية (ح): «بمعجمات، أي: يتحرك»، وفي (ك): «يتخضخض ماء».

(٧) في (ر)، (س)، وحاشية (هـ): «بعيري»، ورقم له في الثلاثة بعلامة ابن الأعرابي.

(٨) في حاشية (ر): «سقطت (إن) في بعض الروايات».

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/٢١٧)، وابن عبد البر في «الاستذكار»

(٣/١٦٧)، كلاهما من رواية ابن داسه، والخطيب في «الفصل للوصل» (٢/٩٣٨)، وذكره البدر العيني

في «شرح السنن» (٢/١٤٦).

(١٠) زاد في حاشية (ك) من نسخة: «أبوالها».

(١١) من قوله: «هذا ليس بصحيح»... إلى آخره ليس في صلب: (ر)، (س)، (هـ)، وأثبت في حاشية (ر)

وعليه علامة أبي ذر، وحاشية (س) وعليه علامتا أبي ذر واللؤلئي، وجاء نصه: «أبو داود: أبوالها ليس

بصحيح...»، وفي حاشية (ب) مختصرا من نسخة: «أبو داود: أبوالها ليس بصحيح».

(١٢) في (ن)، وحاشيتي (ر)، (هـ): «يقول به»، وفي حاشية (ن) ورمزها بالرمز «ح» ولعلها للخطيب:

«تفرد به»، والمثبت من باقي النسخ.

١١٦- بَابُ إِذَا خَافَ الْجُنْبُ الْبَرْدَ أَيَتِيمٌ^(١)؟

○ [٣٣٤] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى ، حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ ، حَدَّثَنَا أَبِي ، قَالَ : سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ أَيُّوبَ يُحَدِّثُ ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ^(٢) ، عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ^(٣) ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ^(٤) قَالَ : احْتَلَمْتُ فِي لَيْلَةٍ بَارِدَةٍ فِي غَزْوَةِ^(٥) ذَاتِ السَّلَاسِلِ^(٦) ، فَأَشْفَقْتُ أَنْ أَغْتَسِلَ^(٧) فَأَهْلِكَ^(٨) ، فَتَيَمَّمْتُ ثُمَّ صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِي الصُّبْحَ ، فَذَكَرُوا ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ ﷺ^(٩) ، فَقَالَ : « يَا عَمْرُو ، صَلَّيْتُ بِأَصْحَابِكَ وَأَنْتَ جُنْبٌ ! » فَأَخْبَرْتُهُ بِالَّذِي مَنَعَنِي مِنَ الْإِغْتِسَالِ ، وَقُلْتُ : إِنِّي سَمِعْتُ اللَّهَ^(١٠) يَقُولُ : « وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا » [النساء : ٢٩] ، فَضَحِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ^(١١) وَلَمْ يَقُلْ شَيْئًا .

(١) في (ب) : «يتيمم» ، وفي (ر) ، (س) ، (هـ) : «باب إذا خاف الجنب البرد يغتسل» ، وفي (س) كتب فوق : «يغتسل» : «تيمم» ، وفي حاشيتها وعليه علامة اللؤلئي : «أيتيمم» .
○ [٣٣٤] [التحفة : د ١٠٧٥٠] . (٢) زاد بعده في (ك) : «مصري» .

(٣) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) : «مصري» ، وفوقه في (س) : «صح» ، وعلامة ابن داسه «س» ، وفي حاشيتها : «صح : عبد الرحمن بن جبير المصري هذا قرشي ، وفي الشاميين عبد الرحمن بن جبير بن نفيير الحضرمي تابعي» .

(٤) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ب) : «العاصي» .

(٥) صحح عليها في (ح) ، وفي الحاشية : «غزاة» ، ورقم له نسخة .

(٦) «قال في «النهاية» : هو يضم السين الأولى وكسر الثانية . ط» من حاشية (ح) .

وفي حاشية (م) : «ذات السلاسل وراء وادي القرى ، بينها وبين المدينة عشرة أيام ، وقيل : سميت بهاء بأرض جذام يقال له السَّلْسَلُ ، وكانت في جمادى الأولى سنة ثمان» . اهـ .

(٧) في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ن) ، (ب) ، (ك) : «إن اغتسلت» ، وفي حاشية (ن) : «أن اغتسل» ، ورقم له عن أصل الماوردي .

(٨) في (ن) ، (ر) ، (س) ، وحاشية (ت) : «أن أهلك» .

(٩) في حاشية (ح) من نسخة ، (ت) بدون رقم : «لرسول الله» .

(١٠) كتب في (م) فوق هذا الموضع : «تعالى» ورقم له نسخة ، وأثبت في (ت) ، بيد أنه ضبب عليه . وفي (ب) : «جل وعز» .

(١١) في (ر) ، (س) ، (هـ) : «نبي الله» .

قال أبو داود: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جُبَيْرٍ مَضْرِيٌّ مَوْلَى خَارِجَةَ بْنِ خُذَافَةَ، وَلَيْسَ هُوَ ابْنُ جُبَيْرِ بْنِ ثَفَيْرٍ^(١).

○ [٣٣٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ^(٢)، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، عَنْ ابْنِ لَهِيْعَةَ وَعَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ عَمْرَانَ بْنِ أَبِي أَنَسٍ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنْ أَبِي قَيْسٍ مَوْلَى عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ، أَنَّ عَمْرَو بْنَ الْعَاصِ كَانَ عَلَى سَرِيَّةٍ... وَذَكَرَ الْحَدِيثَ نَحْوَهُ، قَالَ: فَغَسَلَ مَغَابِنَهُ^(٣) وَتَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ... فَذَكَرَ نَحْوَهُ، وَلَمْ يَذْكُرِ التَّيَمُّمَ.

قال أبو داود: وَرَوَى^(٤) هَذِهِ الْقِصَّةُ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ حَسَّانَ بْنِ عَطِيَّةَ، قَالَ فِيهِ: فَتَيَمَّمَّ^(٥).

١١٧- بَابُ الْمَجْدُورِ يَتَيَمَّمُ^(٦)

○ [٣٣٦] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْطَاكِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ

(١) من قوله: «قال أبو داود...» إلى آخره من (م)، (ض)، (ت)، وكتب فوقه في (ض) من أوله إلى آخره: «لا خط... إلن»، أي: ليس في نسخة الخطيب، وبنحوه في حاشية (ح).

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١٠٣/١)، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٣٨/١)، وعزاه إليه البيهقي في «الخلافيات» (٤٧٨/٢).

○ [٣٣٥] [التحفة: د ١٠٧٥٠]. (٢) زاد في (ر)، (ك): «المرادي».

(٣) في حاشية (م): «حاشية: المغابن: الإبطان، وأصول الفخذ»، وفي حاشية (ح): «مواطن الأفخاذ». وفي «عون المعبود» (٥٣٢/١): «الواحد مغبن مثل مسجد، ومغابن البدن الأرفاغ والأباط».

(٤) الضبط من (م) وسائر النسخ، وصحح عليه في (ن)، (ر)، (هـ)، وفي حواشي: (ر)، (س)، (هـ): «ورويت»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.

(٥) من طريق المصنف ذكره عبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٥٣٨/١)، والبدر العيني في «شرح السنن» (١٥٠/٢).

(٦) قال في «عون المعبود» (٥٣٢/١): «وفي بعض النسخ: المجروح يتيمم، وفي بعضها: المعذور يتيمم، ومعنى المعذور: صاحب الجدري بضم الجيم، وهو حب في جسد الصبي من فضلات تضمن المضرة».

(٧) في (ك): «باب في المعذور يتيمم»، وليس في صلب (ر)، (س)، (هـ)، وأثبت في حاشية (س) «للؤلئي»، وحاشية (س) وعليه «صح» وعلامة نسخة، ورقم عليه في (ح) بما يفيد أنه ليس في روايتي

ابن داسه وابن الأعرابي.

○ [٣٣٦] [التحفة: د ٢٤١٣].

الزُّبَيْرِ^(١) بَنُ خُرَيْقٍ^(٢)، عَنْ عَطَاءٍ، عَنْ جَابِرٍ قَالَ: خَرَجْنَا فِي سَفَرٍ فَأَصَابَ رَجُلًا مَعَنَا^(٣) حَجَرٌ فَشَجَّهُ فِي رَأْسِهِ، ثُمَّ اخْتَلَمَ^(٤) فَسَأَلَ أَصْحَابَهُ، فَقَالَ: هَلْ تَجِدُونَ لِي رُخْصَةً فِي التَّيَمُّمِ؟ قَالُوا^(٥): مَا نَجِدُ لَكَ رُخْصَةً وَأَنْتَ تَقْدِرُ عَلَى الْمَاءِ، فَاغْتَسَلَ فَمَاتَ. فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى النَّبِيِّ ﷺ أَخْبَرَ بِذَلِكَ، فَقَالَ: «قَتَلُوهُ قَتَلَهُمُ اللَّهُ، أَلَا^(٦) سَأَلُوا إِذْ لَمْ يَعْلَمُوا، فَإِنَّمَا شِفَاءُ الْعِيِّ^(٧) السُّؤَالُ، إِنَّمَا كَانَ يَكْفِيهِ أَنْ يَتَيَمَّمَ وَيَعْصِرَ»^(٨) - أَوْ «يَعْصِبُ» شَكُّ مُوسَى - «عَلَى جُرْحِهِ خُرْقَةً، ثُمَّ يَمْسَحُ عَلَيْهَا وَيَغْسِلُ سَائِرَ جَسَدِهِ»^(٩).

○ [٣٣٧] حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَاصِمٍ الْأَنْطَاكِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ شُعَيْبٍ، أَخْبَرَنِي الْأَوْزَاعِيُّ، أَنَّهُ بَلَغَهُ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ قَالَ: أَصَابَ رَجُلًا

(١) في (ر) عليه: «صح».

(٢) في حاشية (م): «الزبير بن خريق، قال الدارقطني: ليس بالقوي».

وفي حاشية (س): «الزبير بن خريق جزري والزبير بن خريت بصري، قال ابن السكن: لم يسند الزبير بن خريق غير حديثين هذا أحدهما، والآخر عن أبي أمامة الباهلي، وهو من أهل الجزيرة. صح».

(٣) صح عليه في (ح)، وفي (ت)، وحاشية (ح): «منا»، ورقم له في الأخير نسخة.

(٤) كذا في (م)، (ح)، (ض)، (ت)، وحاشية (ن)، ورقم له نسخة، وفي (ن)، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري: «فاحتلم».

(٥) في (ت)، (ن)، (ر)، (س)، (ب): «فقالوا».

(٦) الضبط بتشديد اللام من (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (س)، (هـ)، (ك)، وفي (م): «ألا» بالتخفيف.

وفي «شرح أبي داود» للعيني (١٥٣/٢): «قوله: «ألا سألوا» - بفتح الهمزة وتشديد اللام - وهي حرف تحضيض، مختص بالجمل الفعلية الخبرية كسائر أدوات التحضيض، وهو الحث على الشيء». اهـ.

(٧) في حاشية (ح): «بكسر العين، أي: الجهل. ط».

(٨) في (هـ): «أو يعصر»، ومعناه: يقطر عليها الماء، والمراد به أن يمسح على الجراحة. من «عون المعبود» (٥٣٤/١).

(٩) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٠٤/١)، والبيهقي في: «السنن الكبرى»

(٢٢٧/١)، «معرفة السنن» (٤١/٢)، «الخلافات» (٤٨٩/٢) من رواية ابن داسه، والبغوي في «شرح

السنة» (٣١٣) من رواية اللؤلئي، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٧٩/١)، والعيني في

«شرح السنن» (١٥٢/٢)، ومن طريق شيخ المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٢٨/١)

من حديث عبد الله بن سليمان بن الأشعث - ابن أبي داود - عن موسى بن عبد الرحمن.

○ [٣٣٧] [التحفة: د ٥٩٧٢].

جُرُحٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ اخْتَلَمَ ، فَأَمَرَ بِالِاغْتِسَالِ ^(١) فَأَغْتَسَلَ فَمَاتَ ، فَبَلَغَ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، فَقَالَ : « قَتَلُوهُ قَتْلَهُمُ اللَّهَ ، أَلَمْ يَكُنْ ^(٢) شِفَاءَ الْعِيِّ السُّؤَالِ ^(٣) » ^(٤) .

١١٨- بَابُ الْمُتَيَّمِّ يَجِدُ الْمَاءَ بَعْدَمَا يُصَلِّي ^(٥) فِي الْوَقْتِ

○ [٣٣٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ الْمُسَيَّبِيُّ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نَافِعٍ ، عَنِ اللَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : خَرَجَ رَجُلَانِ فِي سَفَرٍ فَخَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَيْسَ مَعَهُمَا مَاءٌ فَتَيَّمَمَا صَعِيدًا طَيِّبًا فَصَلَّيَا ، ثُمَّ وَجَدَا الْمَاءَ فِي الْوَقْتِ فَأَعَادَا أَحَدُهُمَا الصَّلَاةَ وَالْوُضُوءَ وَلَمْ يُعِدِ الْآخَرُ ، ثُمَّ أَتَيَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَذَكَرَا ذَلِكَ ^(٦) ، فَقَالَ لِلَّذِي لَمْ يُعِدْ : « أَصَبْتَ السَّنَةَ وَأَجَزْتُكَ ^(٧) صَلَاتُكَ » ، وَقَالَ لِلَّذِي تَوَضَّأَ وَأَعَادَ : « لَكَ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ » .

(١) في (ك) : « فأمر بال غسل » .

(٢) قوله : « لم يكن » صحح عليه في (س) .

(٣) قوله : « شفاء العي السؤال » صحح عليه في (س) . وفي حاشية (ر) عزى الحديث لابن الأعرابي ثم قال : « ولم يذكر : شفاء العي السؤال » أي : ابن الأعرابي ، وبنحوه في حاشيتي (س) ، (هـ) .

(٤) في حاشيتي (ر) ، (س) : « قال ابن السكن : قال ابن أبي داود أبو بكر : حديث الزبير بن خريق أصح من حديث الأوزاعي » .

وهذا خلاف ما ذكره عنه الدارقطني في «سننه» (١/ ٣٥٠) حيث قال : « قال أبو بكر : هذه سنة تفرد بها أهل مكة وحملها أهل الجزيرة . لم يروه عن عطاء ، عن جابر غير الزبير بن خريق وليس بالقوي ، وخالفه الأوزاعي ، فرواه عن عطاء ، عن ابن عباس ، واختلف على الأوزاعي ، فقليل : عنه عن عطاء ، وقيل : عنه بلغني عن عطاء ، وأرسل الأوزاعي آخره عن عطاء ، عن النبي ﷺ وهو الصواب » . اهـ .

(٥) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) : « صلى » ، وفي حاشية (ن) ورمز لها بالرمز «ح» ولعلها للخطيب : « يُصلي » .

○ [٣٣٨] [التحفة : دس ١٧٦ ، دس ١٩٠٨٩] .

(٦) زاد في (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) ، وحاشيتي (ح) ، (ض) ورقم له فيهما نسخة : « له » .

(٧) في (ح) ، (ض) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ن) : « وَأَجَزْتُكَ » ، والمثبت من : (م) ، (ت) ، (ك) ، (ب) ، وحاشية (ح) ، وحاشية (ر) من نسخة لابن الأعرابي : « وَأَجَزْتُكَ » ، وزاد في حاشية (ر) : « وهو الصواب » . وهو المثبت في «معالم السنن» ، و«الأحكام الكبرى» ، و«عون المعبود» ، وغير ذلك . قال في «المصباح المنير» (جزئ) : « وقد يستعمل أجزأ بالألف والهمز بمعنى جزئ ونقلهما الأخفش بمعنى واحد فقال : الثلاثي من غير همز لغة الحجاز والرباعي المهموز لغة تميم » .

قال أبو داود^(١) : عَمْرُو بْنُ نَافِعٍ يَزُويهِ عَنِ اللَّيْثِ ، عَنْ عُمَيْرَةَ بْنِ أَبِي نَاجِيَةَ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ^(٢) عَنْ النَّبِيِّ ﷺ .

قال أبو داود : وَذَكَرَ أَبِي سَعِيدٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ وَهُوَ مُرْسَلٌ^(٣) .

○ [٣٣٩] ^(٤) حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، حَدَّثَنَا ابْنُ لَهْيَعَةَ ، عَنْ بَكْرِ بْنِ سَوَادَةَ ، عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ مَوْلَى إِسْمَاعِيلَ بْنِ عُبَيْدٍ^(٥) ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ ، أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ... بِمَعْنَاهُ^(٦) .

(١) قوله : «قال أبو داود : غير ابن نافع ...» إلى آخره في (ر) عليه : «صح» وعلم عليه : ليس لابن الأعرابي ، وعلم عليه في (س) وكتب في الحاشية : «ليس لابن الأعرابي» .
(٢) ضبب هنا في (ض) .

(٣) قوله : «وهو مرسل» ليس في صلب (ر) ، (س) ، (هـ) ، وأثبت في حاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي ، وحاشية (هـ) وعليه علامتا اللؤلئي وابن الأعرابي ، والمثبت من باقي النسخ .

وجاء في حاشيتي (ر) ، (س) : «رواه ابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقرئ ، عن الليث ، عن بكر ، عن عطاء ، عن النبي ﷺ مرسلًا ، وأسنده أبو الوليد ، عن الليث ، عن عمرو بن الحارث وعميرة بن أبي ناجية ، عن بكر بن سوادَةَ ، عن عطاء بن يسار ، عن أبي سعيد الخدري . تفرد بذلك أبو الوليد الطيالسي ، ولم يسند عميرة بن أبي ناجية الإسكندراني غير هذا الحديث ، قاله أبو علي بن السكن . صح» . اهـ .

ومن طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١٠٤) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٣١) ، كلاهما يروي من طريق ابن داسه ، والخطيب في «الفقيه والمتفقه» (١/ ٢٧٩) من رواية اللؤلئي ، وعبد الحق الإشيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٥٤٤) ، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ١٥٥) .

(٤) هذا الحديث علم عليه في (ر) ، (س) ليس عند ابن الأعرابي .

○ [٣٣٩] [التحفة : دس ٤١٧٦] .

(٥) في (ت) : «مولي إسماعيل بن عبد الله» وضبب عليه ، وكتب في الحاشية : «مولي إسماعيل بن عبيد الله» وعليه «صح» .

(٦) في (ح) ، (ن) ، (ر) ، (س) ، (ك) ، (ب) ، وحاشيتي (ض) ، (ت) ورقم له عن نسخة التستري : «النبي» ، والمثبت من : (م) ، (ض) ، (ت) ، وحاشية (ح) ورقم لها نسخة .

(٧) قوله «بمعناه» علم عليه في (ر) ليس عند ابن الأعرابي ، وليس في أصل ابن حزم .

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٣١) ، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ١٥٨) .

١١٩- بَابُ فِي الْغُسْلِ لِلْجُمُعَةِ^(١)

○ [٣٤٠] حَدَّثَنَا أَبُو تَوْبَةَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ ، حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ^(٢) ، عَنْ يَحْيَى^(٣) ، أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ أَخْبَرَهُ ، أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بَيْنَا^(٤) هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ ، إِذْ دَخَلَ رَجُلٌ^(٥) ، فَقَالَ عُمَرُ : أَتَحْتَسِنُونَ^(٦) عَنِ الصَّلَاةِ^(٧) ؟ فَقَالَ الرَّجُلُ : مَا هُوَ إِلَّا أَنْ سَمِعْتُ النَّدَاءَ فَتَوَضَّأْتُ ، قَالَ^(٨) عُمَرُ : الْوُضُوءُ^(٩) أَيْضًا ، أَوْلَمْ تَسْمَعُوا^(١٠) رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، يَقُولُ : «إِذَا أَتَى^(١١) أَحَدُكُمْ الْجُمُعَةَ فَلْيَغْتَسِلْ»^(١٢) .

(١) في (ن)، (ب)، (ك) : «باب في الغسل يوم الجمعة» ، وفي (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «باب الغسل يوم الجمعة» ، والمثبت من : (م)، (ح)، (ض)، (ت) .
○ [٣٤٠] [التحفة : خ م د ٦٦٧ ١٠] .

(٢) زاد في حاشية (س) : «بن سلام» .
(٣) زاد في حاشية (س) : «بن أبي كثير» .
(٤) في (ن)، (ك) : «بينما» ، ونسبه في «عون المعبود» (٣/٢) لبعض النسخ .
(٥) في حاشيتي (م)، (ح) : «هو عثمان بن عفان - رضي الله تعالى عنه . ط» .
(٦) في (ن) : «تحتسبون» ، وفي الحاشية : «أتحتسبون» ، ورمز لها بالرمز «ح» ، ولعلها للخطيب ، والمثبت من باقي النسخ .

(٧) زاد في (ر)، (س)، (هـ)، (ك) : «والوضوء» ، وضرب على الواو في (ك) .
وقال في «عون المعبود» (٣/٢) : «أي : في أول وقتها ، فإنكار عمر رضي الله عنه على عثمان رضي الله عنه لأجل احتباسه عن التكبير» .

(٨) في (ر)، (س)، (هـ)، وحاشية (ن) وعليه علامة الماوردي : «فقال» .
(٩) رقم له في (ح)، (ض) : «لا خط» ، أي : خلعت عنها نسخة الخطيب ، وصحح عليه في (ض) .
(١٠) زاد بعدها في (ك) : «أن» .

(١١) في حاشية (ر) : «جاء» ، ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي .
(١٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/١٠٥) - كلاهما - من رواية ابن داسه ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٠/٧٣) ، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/١٥٨) ، وقال الترمذي في «الجامع» (٤٩٧) : «حسن صحيح» .

○ [٣٤١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ بْنِ قَعْنَبٍ ^(١)، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ ^(٢) عَلَى كُلِّ مُخْتَلِمٍ» ^(٣).

○ [٣٤٢] حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ الرَّمْلِيِّ، حَدَّثَنَا الْمُفَضَّلُ، يَغْنِي: ابْنُ فَضَالَةَ، عَنْ عِيَّاشِ بْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ بُكَيْرٍ، عَنْ نَافِعٍ، عَنْ ابْنِ عُمَرَ، عَنْ حَفْصَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: «عَلَى كُلِّ مُخْتَلِمٍ رَوَاحٌ إِلَى ^(٤) الْجُمُعَةِ، وَعَلَى مَنْ رَاحَ إِلَى ^(٥) الْجُمُعَةِ الْغُسْلُ» ^(٦).
قال أبو داود ^(٧): إِذَا اغْتَسَلَ الرَّجُلُ بَعْدَ طُلُوعِ الْفَجْرِ أَجْزَأُ مِنْ غُسْلِ الْجُمُعَةِ، وَإِنْ أَجْتَنَبَ.

○ [٣٤١] [التحفة: خ م د س ق ٤١٦١].

(١) قوله: «بن قعناب» زيادة من (ن)، (ك)، وأثبتت في حاشية (هـ) دون رقم أو تصحيح.
(٢) في حاشية (ح): «قال الخطابي: معناه وجوب الاختيار والاستحباب دون وجوب الفرض كما يقول الرجل لصاحبه: حَقِّك واجب علي، أي: متأكد. ط».

وينحوه في «معالم السنن» (١٠٦/١). وانظر أيضا: «اختلاف الحديث» للشافعي (٦٢٧/٨).
(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٠٦/١)، والبيهقي في «السنن» (٢٩٤/١) كلاهما من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح السنن» (١٥٩/٢، ١٦٠).

○ [٣٤٢] [التحفة: د س ١٥٨٠٦].

(٤) قوله: «إلى» زيادة من (م)، وضرب عليه في (ض)، (ت)، وليس في (ح)، (ن)، (ر)، (س)، (ب)، (ك).

(٥) قوله: «إلى» من (م) وحدها، وضرب عليه في (ت)، وأثبتت في حاشية (هـ) وعليه علامة «س»، وحاشية (س) من نسخة.

(٦) من طريق المصنف أخرجه ابن عبد البر في «المتهيد» (١٤٨/١٤) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (١٦٠/٢).

الحديث اختلف على بكير الأشج، قال الدارقطني في «العلل» (١٩٥/١٥): «رواه عياش بن عباس القتباني، عن بكير، عن نافع، عن ابن عمر، عن حفصة؛ وخالفه مخزومة بن بكير، فرواه عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ، وهو المحفوظ».

(٧) من قوله: «قال أبو داود...» إلى آخره ليس في (ر)، (س)، (هـ)، وأثبتت في حاشية (س)، وأشار أنه للؤلئي، وينحوه في حاشية (هـ) بيد أنه طمس.

○ [٣٤٣] (١) حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ خَالِدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَوْهَبِ الرَّمْلِيِّ الْهَمْدَانِيُّ (٢) . ح (٣) وَحَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ يُحْيَى الْخُرَائِيُّ ، قَالَ : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ . ح وَحَدَّثَنَا مُوسَى ابْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، وَهَذَا حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ، قَالَ يَزِيدُ وَعَبْدُ الْعَزِيزِ فِي حَدِيثَيْهِمَا : عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَأَبِي أَمَامَةَ بْنِ سَهْلٍ ، عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلَبَسَ مِنْ أَحْسَنِ ثِيَابِهِ وَمَسَّ مِنْ طِيبٍ إِنْ كَانَ عِنْدَهُ ، ثُمَّ أَتَى الْجُمُعَةَ فَلَمْ يَتَخَطَّ أَغْنَاقَ النَّاسِ ، ثُمَّ صَلَّى مَا كَتَبَ اللَّهُ لَهُ ، ثُمَّ أَنْصَتَ إِذَا خَرَجَ إِمَامُهُ حَتَّى يَفْرُغَ مِنْ صَلَاتِهِ ، كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهَا وَبَيْنَ جُمُعَتِهِ (٤) الَّتِي قَبْلَهَا» (٥) ، قَالَ : وَيَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَزِيَادَةُ (٦) ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَيَقُولُ : إِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا .

قال أبو داود : وَحَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ أَتَمُّ ، وَلَمْ يَذْكُرْ حَمَّادٌ كَلَامَ أَبِي هُرَيْرَةَ .
○ [٣٤٤] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمُرَادِيُّ ، حَدَّثَنَا (٧) ابْنُ وَهْبٍ ، عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ ، أَنَّ سَعِيدَ بْنَ أَبِي هَلَالٍ ، وَبُكَيْرَ بْنَ (٨) الْأَشْجِ ، حَدَّثَاهُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ الْمُنْكَدِرِ ، عَنْ

(١) في حاشية (ر) ، (س) ، (هـ) : «من هنا فات ابن الأعرابي لم يسمعه من أبي داود ، قال : وحدثه به محمد بن عبد الملك عن أبي داود . [صح ، طرة] .

ومحمد بن عبد الملك ، هو : ابن يزيد أبو أسامة الرواس ، ذكره المزي في ترجمة المصنف من «تهذيب الكمال» (٣٦١ / ١) ضمن الرواة عنه ، وقال : «الراوي عنه «السنن» ، وفاته منه مواضع» .

○ [٣٤٣] [التحفة : د ٤٤٣٠ ، د ٣٩٦٢ ، د ١٢١٨٨٥] .

(٢) في (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ب) ، (ك) : «يزيد بن خالد بن يزيد بن عبد الله بن موهب الرملي» . قوله : «الرملي» ليس في (ن) .

(٣) علامات التحويل من (ح) ، (ض) .

(٤) في (هـ) : «جمعتها» وفي حاشيتها وعليه علامة ابن الأعرابي : «جمعته»

(٥) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١٠٧ / ١) ، والإشيلي في «الأحكام الكبرى»

(٢ / ٤٥٢) ، وذكره العيني في «شرح السنن» (١٦١ / ٢) ، وابن الأثير في «جامع الأصول»

(١ / ٤٢٨ ، ٤٢٩) .

(٦) الضبط بالضم من (م) ، وبالفتح في (ت) ، (ن) ، (ر) ، (هـ) ، وفي (ح) بالضم والكسر .

○ [٣٤٤] [التحفة : خت م دس ٤١١٦] . (٧) في (ر) ، (ب) ، (هـ) : «أخبرنا» .

(٨) في (ن) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «بكير بن عبد الله بن الأشج» .

عَمْرُو بْنُ سُلَيْمٍ الزُّرْقِيُّ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «الْغُسْلُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ»^(١) عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ، وَالسَّوَاكُ، وَيَمَسُّ مِنَ الطَّيِّبِ مَا قَدَّرَ لَهُ، إِلَّا أَنْ بُكَيْرًا لَمْ يَذْكُرْ عَبْدَ الرَّحْمَنِ، وَقَالَ فِي الطَّيِّبِ: «وَلَوْ مِنْ طَيِّبِ الْمَرْأَةِ»^(٢).

○ [٣٤٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ حَاتِمٍ الْجَزْرَانِيُّ^(٣) حَبِّي^(٤)، حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، حَدَّثَنِي حَسَّانُ بْنُ عَطِيَّةَ، حَدَّثَنِي أَبُو الْأَشْعَثِ الصَّنْعَانِيُّ، حَدَّثَنِي أَوْسُ بْنُ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَنْ غَسَلَ»^(٥) يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ، ثُمَّ بَكَرَ وَابْتَكَرَ وَمَشَى وَلَمْ يَزْكَبْ^(٦) وَدَنَا مِنَ الْإِمَامِ فَاسْتَمَعَ^(٧) وَلَمْ

(١) زاد هنا في (ك): «واجب» وعلم عليه علامة نسخة.

(٢) عزاه للمصنف ابن عبد البر في «التمهيد» (٨١ / ١٠) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح السنن» (١٦٤ / ٢).

○ [٣٤٥] [التحفة: دت س ق ١٧٣٥].

(٣) الضبط من سائر النسخ، وصحح عليه في (ر)، (س)، وفي حاشية (ح): «بجيم وراء مكررتين». وفي حاشية (ر): «جرجراء على مقربة من بغداد».

وفي «الأنساب» للسمعاني (٣ / ٢٤٠): «بالراء الساكنة بين الجيمين المفتوحتين وراء أخرى بعدها، هذه النسبة إلى جرجرايا، وهي بلدة قريبة من الدجلة بين بغداد وواسط». اهـ.

(٤) الضبط من (م) وسائر النسخ، وفي (س) عليه «صح»، وفي حاشية (ح): «بكسر الحاء وتشديد الباء الموحدة وآخره ياء المتكلم لقب له».

(٥) في: (ح)، (ض)، (ن)، (ر)، (س)، (هـ) بالتشديد، وفي (م) بالتخفيف، وهو المثبت، وفي (ت) بالوجهين، وفي حاشية (ح): «قال النووي: «روي بالتخفيف والتشديد، والأرجح عند المحققين التخفيف، والمختار أن معناه غسل رأسه، ويؤيده رواية: «من غسل رأسه يوم الجمعة واغتسل»، إنما أفرد الرأس بالذكر لأنهم كانوا يجعلون فيه الدهن والخطمي، وكانوا يغسلونه أولاً ثم يغتسلون. سيوطي». وانظر: «جامع الأصول» (٩ / ٤٢٩).

وفي «سنن الترمذي» (٥٠١): «قال وكيع: اغتسل هو وغسل امرأته».

(٦) في حاشية (ح): «احتراز في شيئين: أحدهما نفى توهم حمل المشي على المضي والذهاب وإن كان راكباً، والثاني: نفى الركوب بالكلية؛ لأنه لو اقتصر على «مشى» احتمل أن المراد وجود شيء من المشي ولو في بعض الطريق، فنفي ذلك الاحتمال وبين أن المراد: مشى جميع الطريق ولم يركب في شيء منها. ط».

(٧) «هما شيان مختلفان؛ لأنه قد يستمع ولا يدنو من الخطيب، وقد يدنو ولا يستمع فندب إليهما جميعاً. ط». من حاشية (ح).

يَلُغُ^(١)؛ كَانَ لَهُ بِكُلِّ خُطْوَةٍ عَمَلٌ سَنَةٍ أَجْرُ صِيَامِهَا وَقِيَامِهَا^(٢) .

○ [٣٤٦] حَدَّثَنَا اللَّيْثُ، عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هَلَالٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُسَيْبٍ، عَنْ أَوْسِ الثَّقَفِيِّ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ غَسَلَ رَأْسَهُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاغْتَسَلَ»... وَسَاقَ^(٤) نَحْوَهُ^(٥) .

○ [٣٤٧] حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَقِيلٍ وَمُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ الْمَصْرِيَّانِ، قَالَا: حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ ابْنُ أَبِي عَقِيلٍ: قَالَ: أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ، يَعْني: ابْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ^(٦)، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، أَنَّهُ قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَمَسَّ مِنْ طَيِّبٍ امْرَأَتَهُ - إِنْ كَانَ لَهَا - وَلَبَسَ مِنْ صَالِحِ ثِيَابِهِ، ثُمَّ لَمْ يَتَخَطَّ^(٧) رِقَابَ النَّاسِ وَلَمْ يَلُغْ عِنْدَ الْمَوْعِظَةِ؛ كَانَتْ كَفَّارَةً لِمَا بَيْنَهُمَا^(٨)، وَمَنْ لَغَا وَتَخَطَّى رِقَابَ النَّاسِ؛ كَانَتْ لَهُ ظُهُراً^(٩)» .

(١) في حاشية (ح): «معناه: لم يتكلم لأن الكلام حال الخطبة لغو، وقال الأزهري: معناه: استمع الخطبة ولم يشتغل بغيرها . ط .» .

(٢) زاد هنا في حاشيتي (ر)، (هـ) وعليه علامة ابن داسه: «قال أبو داود: الذي تفرد به من هذا الحديث المشي إلى الجمعة وترك الركوب . صح لابن داسه من كتاب التفرد» .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١٠٨/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢٢٩/٣) كلاهما من رواية ابن داسه، والبغوي في «شرح السنة» (١٠٦٥)، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٥٤/٢)، وذكره العيني في «شرح السنن» (١٦٦/٢) .

○ [٣٤٦] [التحفة: دت س ق ١٧٣٥] .

(٣) زاد في (ر)، (س)، (هـ)، (ك): «ابن سعيد» .

(٤) في (ت) وحاشية (ن): «وساق الحديث نحوه»، وضرب عليه في (ت)، ورقم له في (ن): «ص»، أي: ما وافق من نسخة المقدسي نسخة الماوردي .

(٥) الحديث ذكره العيني في «شرح السنن» (١٦٨/٢) .

○ [٣٤٧] [التحفة: د ٨٦٥٩] . (٦) في (ر)، (هـ)، (س): «العاصي»

(٧) في (ن)، (س): «لم يتخطى»، وفي (ض): «يتخطأ» آخره همزة ساكنة، ولا أدري ما وجهه؟

(٨) في حاشية (ر): «بينها»، ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي .

(٩) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢٣١/٣) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح السنن» (١٦٩/٢)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٤٢٩/٩) وروايته من طريق اللؤلئي .

○ [٣٤٨] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشِيرٍ ، حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا ، حَدَّثَنَا مُصْعَبُ بْنُ شَيْبَةَ ، عَنْ طَلْقِ بْنِ حَبِيبٍ الْعَنْزِيِّ ^(١) ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّهَا حَدَّثَتْهُ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَغْتَسِلُ مِنْ أَرْبَعٍ : مِنَ الْجَنَابَةِ ، وَيَوْمَ الْجُمُعَةِ ، وَمِنْ الْحِجَامَةِ ^(٢) ، وَمِنْ غُسْلِ الْمَيِّتِ ^(٣) .

○ [٣٤٩] ^(٤) حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ الدَّمَشَقِيُّ ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ ^(٥) ، حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَوْشَبٍ ، قَالَ : سَأَلْتُ مَكْحُولًا عَنْ هَذَا الْقَوْلِ : «غَسَلَ» ^(٦) وَغَتَّسَلَ ، قَالَ : غَسَلَ رَأْسَهُ وَجَسَدَهُ .

○ [٣٥٠] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْوَلِيدِ الدَّمَشَقِيُّ ، حَدَّثَنَا أَبُو مُشَيْرٍ ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ

○ [٣٤٨] [التحفة : د ١٦١٩٣] .

(١) قوله : «العنزي» زيادة من (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ك) .

(٢) في (س) عليه : «صح» .

(٣) في حاشية (م) : «حديث عائشة رضي الله عنها هذا أخرجه قال أبو داود وأيضاً في الجنايز ، وقال : «هذا منسوخ» ، وقال أيضاً : «وحديث مصعب فيه خطأ ليس العمل عليه» ، وقال البخاري : «حديث عائشة في هذا الباب ليس بذلك» ، وقال الإمام أحمد بن حنبل وعلي بن المديني : «لا يصح في هذا الباب شيء» . وقال محمد بن يحيى : «لا أعلم في من غسل ميتاً فليغتسل حديثاً ثابتاً ، ولو ثبت لزمنا استعماله» . وبالله التوفيق . وانظر : «تهذيب السنن» (١/ ٢١٤ ، ٢١٥) .

وفي حاشيتي (ر) ، (س) : «قال ابن حنبل : «الوضوء من الحجامة حديث منكر ، رواه مصعب بن شيبه ، وأحاديثه مناكير» ، ذكره الأثرم عنه . صح» .

والحديث أخرجه المصنف من هذا الوجه في «مسائله عن الإمام أحمد» (١٩٦٤) ، ومن طريقه أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١١٠) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٣٠٠) ، و«معرفه السنن» (٢/ ١٣٥) كلاهما من طريق ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ١٧٠) ، وعزاه إليه أيضاً ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٣٣٧) ، وابن عبد الهادي في «التنقيح» (٣٥٨) .

(٤) هذا الحديث علم عليه في (ر) ليس في أصل ابن حزم .

○ [٣٤٩] [التحفة : د ١٩٤٧١] .

(٥) زاد في حاشية (س) : «الطاطري» دون رقم أو تصحيح .

(٦) في (ض) ، (ن) ، (ر) ، (س) ، (هـ) ، (ب) ، (ك) : «غَسَلَ» بالتشديد . والمثبت بالتخفيف من (م) ، (ت) .

○ [٣٥٠] [التحفة : د ١٨٦٩١] .

عَبْدُ الْعَزِيزِ^(١)، فِي «غَسَلَ وَاغْتَسَلَ»، قَالَ: قَالَ سَعِيدٌ: غَسَلَ رَأْسَهُ وَغَسَلَ جَسَدَهُ^(٢).
 [٣٥١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ^(٣) سُمَيٍّ، عَنْ أَبِي صَالِحِ السَّمَّانِ،
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: «مَنْ اغْتَسَلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ غَسَلَ الْجَنَابَةَ ثُمَّ رَاحَ،
 فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَدَنَهُ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الثَّانِيَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَقَرَةً، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ
 الثَّالِثَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ كَبْشًا أَقْرَنَ، وَمَنْ رَاحَ فِي السَّاعَةِ الرَّابِعَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ دَجَاجَةً، وَمَنْ
 رَاحَ فِي السَّاعَةِ الْخَامِسَةِ، فَكَأَنَّمَا قَرَّبَ بَيْضَةً، فَإِذَا خَرَجَ الْإِمَامُ خَضَرَتِ الْمَلَائِكَةُ
 يَسْتَمِعُونَ الذِّكْرَ»^(٤).

١٢٠- بَابُ^(٥) الرُّخْصَةِ فِي تَرْكِ الْغُسْلِ يَوْمَ الْجُمُعَةِ

[٣٥٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ، عَنْ عُمَرَ، عَنْ
 عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ النَّاسُ مُهَانًا^(٦) أَنْفُسِهِمْ، فَيَرْوَحُونَ إِلَى الْجُمُعَةِ بِهِيئَتِهِمْ، فَقِيلَ
 لَهُمْ: «لَوْ^(٧) اغْتَسَلْتُمْ»^(٨).

(١) في (ن): «سعيد بن عبد الرحمن» وضرب عليه، وكتب بجوارها: «العزير»، وفي حاشيتها: «في نسخة معارضة بأصل الخطيب وأخرى بخط ابن طاهر المقدسي: سعيد بن عبد العزيز»، والمثبت من سائر النسخ.

(٢) عقب هذا الحديث زاد في (ر): «نا محمود بن خالد ومحمد بن الوزير الدمشقيان، قالا: نا أبو مسهر، عن سعيد بن عبد العزيز... غسل رأسه، وغسل جسده... هكذا في أصل ابن عبيد الله».
 [٣٥١] [التحفة: خ م د ت س ١٢٥٦٩].

(٣) في (س) عليه «صح»، وفي الحاشية: «رواه ابن عجلان عن سمي بلفظ آخر».

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١٠٩)، و«غريب الحديث» (١/ ٣٢٧) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ١٧٢)، وقال الترمذي في «الجامع» (٥٠٤): «حديث أبي هريرة حديث حسن صحيح».

(٥) في (ن)، (ب)، (ك): «باب في الرخصة...».

[٣٥٢] [التحفة: خ م د س ١٧٩٣٥].

(٦) في «معالم السنن» (١/ ١١١): «المهَّان جمع الماهن، وهو الخادم، يريد أنهم كانوا يتولون المهنة لأنفسهم في الزمان الأول حين لم يكن لهم خدم يكفونهم». اهـ.

(٧) في حاشية (ح): «جواب لو محذوف لدلالة الحال عليه، أي: لكان خيرا وأفضل. ط. «».

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١١١)، وابن عبد البر في «المتمهيد» (١٠/ ٨٤) =

○ [٣٥٣] حدثنا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، يَغْنِي: ابْنُ مُحَمَّدٍ، عَنْ عَمْرِو ابْنِ أَبِي عَمْرٍو^(١)، عَنْ عِكْرِمَةَ، أَنَّ أَنَسًا مِنْ أَهْلِ الْعِرَاقِ جَاءُوا، فَقَالُوا: يَا ابْنَ عَبَّاسٍ، أَتَرَى الْغُسْلَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَاجِبًا؟ قَالَ: لَا، وَلَكِنَّهُ أَطْهَرُ وَخَيْرٌ لِمَنْ اغْتَسَلَ، وَمَنْ لَمْ يَغْتَسِلْ فَلَيْسَ عَلَيْهِ بِوَاجِبٍ، وَسَأُخْبِرُكُمْ كَيْفَ بَدَأَ^(٢) الْغُسْلَ، كَانَ النَّاسُ مَجْهُودِينَ^(٣) يَلْبَسُونَ الصُّوفَ وَيَعْمَلُونَ عَلَى ظُهُورِهِمْ، وَكَانَ مَسْجِدُهُمْ ضَيْقًا مُقَارِبَ السَّقْفِ، إِنَّمَا هُوَ عَرِيشٌ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي يَوْمٍ حَارٍّ، وَعَرِقَ النَّاسُ فِي ذَلِكَ الصُّوفِ حَتَّى تَارَتْ مِنْهُمْ رِيَاخٌ آذَى بِذَلِكَ بَعْضُهُمْ بَعْضًا، فَلَمَّا وَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ تِلْكَ الرِّيحَ، قَالَ: «أَيُّهَا النَّاسُ، إِذَا كَانَ هَذَا الْيَوْمُ فَاغْتَسِلُوا، وَلِيَمَسَّ أَحَدُكُمْ أَفْضَلَ مَا يَجِدُ مِنْ دُهْنِهِ وَطَيِّبِهِ»، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: ثُمَّ جَاءَ اللَّهُ تَعَالَى ذِكْرُهُ بِالْخَيْرِ، وَلَبَسُوا غَيْرَ الصُّوفِ، وَكُفُّوا^(٤) الْعَمَلَ، وَوُسِّعَ^(٥) مَسْجِدُهُمْ، وَذَهَبَ بَعْضُ الَّذِي كَانَ يُؤْذِي بَعْضَهُمْ بَعْضًا مِنَ الْعَرَقِ^(٦).

○ [٣٥٤] حدثنا أَبُو الْوَلِيدِ الطَّيَالِسِيُّ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ سَمُرَةَ

= كلاهما من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ١٧٥)، وعزاه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٣٢٧ - ٣٢٩).

○ [٣٥٣] [التحفة: د ٦١٧٩].

(١) في (ر)، (س)، (هـ): «عمرو يعني ابن عمرو».

(٢) في (ر)، (س)، (هـ): «بَدَأَ»، وفي (ن): «بَدَأَ»، وكتب فوقه معا، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ب)، (ك)، وحاشية (س) وعليه علامتا ابن الأعرابي واللؤلئي.

(٣) في (هـ) عليه «صح»

(٤) الضبط بالتخفيف من كل النسخ، وفي (ر) كتب فوقه: «خف».

(٥) في (ر)، (هـ) عليه «صح»، وفي حاشية الثلاثة: «وسع الله مسجدهم»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.

(٦) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ٢٩٥)، وابن عبد البر في «التمهيد» (١٠/ ٨٥)، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ١٧٥، ١٧٦).

○ [٣٥٤] [التحفة: دت س ٤٥٨٧].

قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : « مَنْ تَوَضَّأَ فِيهَا وَنِعِمَّتْ ^(١) ، وَمِنْ اغْتَسَلَ فَهُوَ أَفْضَلُ » ^(٢) .

(١) قوله : « فيها » قال الأصمعي : « معناه : فبالسنة أخذ ، وقوله : « ونعمت » يريد : ونعمت الخصلة ، ونعمت الفعل ، أو نحو ذلك . اهـ . من « معالم السنن » (١ / ١١١) .

وقال في « عون المعبود » (٢ / ١٨) : « ونعمت : بكسر النون وسكون العين ، هذا هو المشهور ، وروي بفتح النون وكسر العين وفتح الميم ، وهو الأصل في هذه اللفظة . قال الإمام الخطابي : « نعمت الخصلة أو نعمت الفعل ونحو ذلك ، وإنما أظهرت التاء التي هي علامة التأنيث لإضمار السنة أو الخصلة أو الفعل » . انتهى .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في « معالم السنن » (١ / ١١١) ، وذكره العيني في « شرح أبي داود » (٢ / ١٧٧) .

والحديث يختلف في إسناده على قتادة ، فكذا رواه همام ، وقال ابن حاتم في « العلل » (٢ / ٥٤٠) : ورواه أبان ، عن قتادة ، عن الحسن : أن النبي ﷺ قال : من تَوَضَّأَ فيها ونعمت . قلت لأبي : أيها أصح ؟ قال : جميعا صحيحين ؛ همام ثقة وصله ، وأبان لم يوصله . وينحوه في « العلل » (١٠ / ٢٦٣) للدارقطني ، وانظر أيضا : « العلل الكبير » (١٤١) .

وهذا لا يعني إطلاق الصحة على الحديث ، بل الصحة هنا متعلقة بصحة رواية قتادة للجوهين ، والله أعلم ، والحسن قد اختلف في سماعه من سمرة ، انظر : « المراسيل » لابن أبي حاتم (٩٦) ، « جامع التحصيل » (ص ٩١) .

وجاء عقب هذا الحديث في (م) : « تم الجزء الثاني ، والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد خاتم النبيين ، وعلى آله وصحبه أجمعين ، كتبه العبد الفقير إلى رحمة الله الغني به : محمد بن يحيى بن علي القرشي تجاوز الله عنه - وفي الحاشية المقابلة : « بلغ العرض والسماع - والحمد لله وحده - علي شيخنا الحافظ زكي الدين وهو ينظر في أصله ، كتبه محمد بن يحيى بن علي القرشي غفر الله له » .

« يتلوه الجزء الثالث إن شاء الله تعالى : باب الرجل يُسَلِّمُ يومر بالغسل .

شاهدت صورة سماع شيخنا الحافظ زكي الدين ما مثاله : سمع جميع هذا الجزء الثاني من كتاب « السنن » للإمام أبي داود رَحِمَهُ اللهُ عَلَى الشَّيْخِ الْمُسْنَدِ أَبِي حَفْصِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَعْمَرِ بْنِ طَبْرَزْدِ بِحَقِّ سَمَاعِهِ لَهُ مِنَ الشَّيْخَيْنِ أَبِي بَدْرٍ الْكَرْخِيِّ ، وَأَبِي الْفَتْحِ مَفْلُحِ بْنِ أَحْمَدَ بْنِ مُحَمَّدٍ الدُّومِيِّ الْوَرَّاقِ ، بِسَمَاعِهِمَا مِنَ الْحَافِظِ أَبِي بَكْرٍ الْخَطِيبِ بِسَنَدِهِ فِيهِ بِقَرَاءَةِ صَاحِبِ النُّسخَةِ الشَّيْخِ الْفَقِيهِ الْإِمَامِ الْعَالِمِ الْحَافِظِ زَكِيِّ الدِّينِ بَقِيَّةِ السَّلَفِ أَبِي مُحَمَّدٍ عَبْدِ الْعَظِيمِ بْنِ عَبْدِ الْقَوِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمَنْزَرِيِّ الشَّافِعِيِّ : الشَّيْخِ الْإِمَامِ الْعَالِمِ ضِيَاءِ الدِّينِ أَبُو الْحَسَنِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ بْنِ عَبْدِ الْجَبَّارِ الْمَقْدِسِيِّ ، وَشَرَفِ الدِّينِ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحُسَيْنِ الْأَرْبَلِيِّ ، وَالْحَسَنِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَكْرِيِّ التِّيمِيِّ ، وَهَذَا خُطْبُهُ ، وَأَخُوهُ أَبُو مُحَمَّدٍ وَجَامِعُهُ فِي الْأَصْلِ بِوَقْفِ الْبَنْدِيِّ ، وَكَانَ ذَلِكَ فِي يَوْمِ الثَّلَاثَاءِ رَابِعِ الْمَحْرَمِ سَنَةِ أَرْبَعٍ وَسِتِّائَةٍ بِجَامِعِ دِمَشْقَ بِالْكَلاَبِيَّةِ مِنْهُ ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى مُحَمَّدٍ وَآلِهِ ، نَقَلَهُ كَمَا شَاهَدَهُ مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ عَلِيٍّ =

١٢١- (١) بَابُ (٢) الرَّجُلِ يُسَلِّمُ فَيُؤْمَرُ (٣) بِالْفُغْلِ

○ [٣٥٥] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ الْعَبْدِيُّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا (٤) الْأَعْرُ (٥)، عَنْ

= القرشي، عفا الله عنه وغفر له ولأبويه يوم العرض عليه، والمقروء عليه كتب مقدما سهوا، والحمد لله
حق حمده وصلى الله على محمد.

ويعقب هذا أسماء العديد من الحفاظ والمحدثين الذين سمعوا من الحفاظ المنذري.
وفي الورقة التالية:

الجزء الثالث من كتاب السنن

تأليف سليمان بن الأشعث السجستاني رَحِمَهُ اللهُ

رواية الشيخ أبي علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي عنه

رواية الشريف أبي عمر القاسم بن جعفر الهاشمي البصري عنه

رواية الشيخ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب عنه

رواية الشيخ أبي الفتح مفلح بن أحمد الدومي عنه

رواية الشيخ المسند أبي حفص عمر بن محمد بن معمر بن طبرزد عنه

رواية الشيخ الفقيه الإمام الحفاظ زكي الدين أبي محمد عبد العظيم المنذري عنه

سماع منه لمحمد بن يحيى القرشي المكنى بأبي صادق، متع به.

وفي حاشية (ح) ما نصه: «آخر الجزء الثاني من تجرئة الخطيب، يرويه ابن طبرزد، عن مفلح بن أحمد،
وأبي بدر الكرخي جميعا».

وفي (ض) ما نصه: «آخر الجزء الثاني، ويتلوه في الثالث: باب الرجل يسلم فيؤمر بالغسل. حدثنا
محمد بن كثير العبدي، أخبرنا سفیان، عن الأغر، عن خليفة بن حصين عن جده قيس بن عاصم.
والحمد لله حق حمده، وصلواته على خير خلقه محمد النبي، وعلى آله وصحبه وسلم».

وعلى اللوحة المقابلة: «الجزء الثالث من كتاب «السنن» تأليف أبي داود سليمان بن الأشعث
السجستاني، رواه عنه أبو علي محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤي، رواية الشريف أبي عمر القاسم بن
جعفر بن عبد الواحد الهاشمي البصري عنه، رواية أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي
الحافظ، عنه، رواية أبي الفتح مفلح بن أحمد بن محمد الدومي الوراق البغدادي، عنه، رواية أبي حفص
عمر بن محمد بن معمر بن يحيى بن أحمد بن حسان بن طبرزد، عنه. سماع لأحمد بن يوسف بن أيوب بن
شاكِر - عفا الله عنه - ولولديه أبي عبد الله محمد وأبي محمد علي، جبرهما الله تعالى».

(١) في (م): «بسم الله الرحمن الرحيم يا رب عونك وعفوك»

(٢) في (ن)، (ر)، (ب)، (ك)، وحاشية (هـ): «باب في الرجل...».

(٣) في (ن)، (ر)، (س)، (هـ): «يؤمر».

○ [٣٥٥] [التحفة: دت س ١١١٠]. (٤) في (ر)، (س)، (هـ): «أخبرنا».

(٥) في (س) عليه «صح»، وفي حاشيتي (ر)، (س): «الأعرجين الصباح المنقري».

خَلِيفَةُ بَنِ حُصَيْنٍ^(١)، عَنْ جَدِّهِ قَيْسِ بْنِ عَاصِمٍ قَالَ: أَتَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ أُرِيدُ الْإِسْلَامَ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَغْتَسِلَ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ^(٣).

○ [٣٥٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ^(٤) خَالِدٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، قَالَ: أُخْبِرْتُ^(٥) عَنْ عَثِيمِ بْنِ كَلِيبٍ^(٦)، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، أَنَّهُ جَاءَ النَّبِيَّ ﷺ، فَقَالَ: قَدْ

(١) في حاشية (س): «هو: خليفة بن حصين بن قيس بن بن عاصم».

(٢) في (ن): «رسول الله»، وكتب فوقها: «النبي» وعليه «صح».

(٣) في حاشية (س): «حدثنا أبو علي، نا أبو عمر، نا خالد بن القاسم، نا ابن السكن، نا محمد بن يوسف، نا البخاري، نا علي بن خشرم، نا وكيع، عن سفيان، عن الأغر، عن خليفة بن حصين، عن أبيه، عن جده قيس بن عاصم [هكذا رواه وكيع مجودا: عن أبيه، عن جده. ويحيى بن سعيد وجماعة رَوَوْه عن سفيان] عن جده لم يذكروا أباه. صح». اهـ. وما بين المعقوفين طمس في (س)، واستدرك من «بيان الوهم» (٤٢٩/٢).

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١١١/١) من رواية ابن داسه، والبلغوي في «شرح السنة» (٣٤٠) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح السنن» (١٨٠/٢، ١٨١)، وعزاه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٣٣٨/٧) وغير واحد من المخرجين.

○ [٣٥٦] [التحفة: ١١٦٨د، ١٥٦٦٦د].

(٤) زاد هنا في حاشية (ن): «بن محمد» ورمز لها بالرمز «ح».

(٥) قال أبو أحمد بن عدي: «وهذا الذي قاله ابن جريج في هذا الإسناد أخبرت عن عثيم بن كليب إنما حدثه إبراهيم بن أبي يحيى فكنى عن اسمه». «الكامل» (٣٦١/١).

(٦) في حاشية (ت): «عثيم بن كثير بن كليب الجهني». وفي حاشية (ر): «عثيم بن كليب لا يعرف إلا بهذا الحديث».

وفي حاشية (م): «حاشية: قال عبد الرحمن بن أبي حاتم: كليب والد عثيم بصري، روى عن أبيه، مرسل».

وقال في «تحفة الأشراف»: «ومن مسند كليب الجهني - جد عثيم بن كثير بن كليب - عن النبي ﷺ، وقال بعد أن ذكر الحديث من طريق أبي داود: «هكذا نسبه ابن جريج، وقال غيره: عثيم بن كثير بن كليب. ذكره أبو القاسم في المجاهيل في آخر الكتاب، في ترجمة كليب - والد عثيم، عن أبيه عن النبي ﷺ على ما وقع في رواية أبي داود، والأولى ذكره هاهنا لما ذكرنا - واللّه أعلم». وانظر: «تعجيل المنفعة» لابن حجر (٩٠١).

أَسْلَمْتُ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ ﷺ: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الْكُفْرِ»، يَقُولُ^(١): أَحْلِقْ، قَالَ: وَأَخْبَرَنِي آخَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ، قَالَ لِآخَرِ مَعَهُ: «أَلْقِ عَنْكَ شَعْرَ الْكُفْرِ وَاخْتَرِ»^(٢).

١٢٢- بَابُ الْمَرْأَةِ تَغْسِلُ ثَوْبَهَا الَّذِي تَلْبَسُهُ فِي حَيْضِهَا^(٣)

○ [٣٥٧] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنِي أَبِي، حَدَّثَنِي أُمُّ الْحَسَنِ، يَعْنِي: جَدَّةَ أَبِي بَكْرٍ الْعَدَوِيِّ، عَنْ مُعَاذَةَ قَالَتْ: سَأَلْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ الْحَائِضِ يُصِيبُ ثَوْبَهَا الدَّمَ، قَالَتْ: تَغْسِلُهُ، فَإِنْ لَمْ يَذْهَبْ أَثَرُهُ فَلْتَغَيِّرْهُ بِشَيْءٍ مِنْ صُفْرَةٍ، قَالَتْ: وَلَقَدْ^(٤) كُنْتُ أَحِيضُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثَلَاثَ حِيضٍ جَمِيعًا لَا أَغْسِلُ لِي ثَوْبًا^(٥).

● [٣٥٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ^(٦)، أَخْبَرَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ نَافِعٍ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يَعْنِي: ابْنَ مُسْلِمٍ^(٧) يَذْكُرُ، عَنْ مُجَاهِدٍ^(٨) قَالَ: قَالَتْ عَائِشَةُ: مَا كَانَ لِإِحْدَانَا إِلَّا

(١) ألحق هنا في (ض): «له» وكأنه بخط مغاير.

(٢) في حاشيتي (ر)، (س): «إلى هنا انتهى فوات ابن الأعرابي. صح».

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (١/ ١٧٢)، و«السنن الصغير» (٣/ ٣٤٤)، و«معركة السنن» (١٣/ ٦٢) من رواية ابن داسه، وابن القطان في «بيان الوهم» (٣/ ٤٣)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٣٣٨، ٣٣٩)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (١/ ٣٧٢) وغير واحد من المخرجين.

(٣) الترجمة والحديث تحتها فقد أكثره من النسخة (س) واستدرك من نسخة أخرى.

○ [٣٥٧] [التحفة: د ١٧٩٧١].

(٤) قوله: «قَالَتْ: وَلَقَدْ»: في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ك): «وقالت: لقد»، وفي حاشية (ن): «قالت: ولقد» ورمز لها بالرمز «ح» ولعلها للخطيب.

(٥) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٠٨) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ١٨٣)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٩٦ - ٩٨)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٣/ ٤٣٩).

● [٣٥٨] [التحفة: خ ١٧٥٧٥]. (٦) زاد هنا في (ك): «العبدي».

(٧) في حاشية (س): «قال أبو داود: مات الحسن بن مسلم قبل طاوس. صح».

(٨) في حاشية (م): «حديث مجاهد عن عائشة أخرجه البخاري، وقال يحيى بن سعيد القطان وغير واحد من الحفاظ: «لم يسمع مجاهد من عائشة»». اهـ.

ثُوبٌ وَاحِدٌ تَحِيضٌ فِيهِ^(١)، فَإِذَا^(٢) أَصَابَهُ شَيْءٌ مِنْ دَمٍ بَلَّتُهُ بِرِيقِهَا ثُمَّ قَصَعَتْهُ^(٣) بِرِيقِهَا^(٤).

○ [٣٥٩] حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، يَعْنِي: ابْنَ مَهْدِيٍّ^(٥)، حَدَّثَنَا بَكَّارُ بْنُ يَحْيَى، حَدَّثَنِي جَدَّتِي قَالَتْ: دَخَلْتُ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَسَأَلْتُهَا امْرَأَةً مِنْ قُرَيْشٍ عَنِ الصَّلَاةِ فِي ثُوبٍ الْحَائِضِ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ: قَدْ كَانَ يُصَيِّبُنَا الْحَيْضُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَلَبَّثُ إِحْدَانَا أَيَّامَ حَيْضِهَا^(٦) ثُمَّ تَطَهَّرُ^(٧) فَتَنْظُرُ الثُّوبَ الَّذِي كَانَتْ تَقْلَبُ^(٨) فِيهِ، فَإِنْ أَصَابَهُ دَمٌ غَسَلْنَاهُ وَصَلَيْنَا فِيهِ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ أَصَابَهُ شَيْءٌ تَرَكْنَاهُ، وَلَمْ

(١) قوله: «تَحِيضٌ فِيهِ»: في (ن)، (ر)، (س)، (هـ)، (ب): «فيه تحيض».

(٢) في (س)، (هـ): «وإن»، وفي (ن)، (ب)، (ك): «فإن».

(٣) في حاشية (ح): «بالقاف، أي: دلكته بظفرها. ط.».

وفي «جامع الأصول» (٩٦/٧): (فتقصعه بريقها) هكذا جاء في رواية لأبي داود، وقد جاء في أخرى «فقصعته بريقها» والقصع - بالقاف والصاد غير المعجمة - هو شدة المضغ وضم بعض الأسنان إلى بعض، ونحو من هذا أراد: بالقصع. اهـ.

وفي «صحيح البخاري» من رواية أبي ذر (٣١٦): «فمصعته بظفرها»، كما في «فتح الباري» لابن رجب (٤٥٨/١)، و«فتح الباري» لابن حجر (٣٣١/١).

قال الخطابي: «مصعته بظفرها، أي: بالغت في حكه. وأصل المصع: الضرب الشديد». قال: «وروي (قصعته) أي: دلكته بالظفر، وعالجته به، ومنه قصع القملة». كذا في «معالم السنن» (١١٣/١).

(٤) ضبب عليه في (س)، وكتب في الحاشية: «كذا وقع هنا»، وفي حاشية (ت): «بظفرها» ورقم له نسخة، وقد كرر هذا الحديث آخر الباب في بعض النسخ، وفيه: «بظفرها».

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١١٣/١)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٤٠٥/٢) كلاهما من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح السنن» (١٨٤/٢).

○ [٣٥٩] [التحفة: ١٨٢٩٨٥].

(٥) في (ر)، (س)، (هـ): «عبد الرحمن بن مهدي».

(٦) في (ك): «أيام حيضتها».

(٧) الضبط من (م)، (ض)، (ت)، وفي (هـ): «تَطَهَّرُ».

(٨) الضبط من (م)، (ض)، (ت)، (ن)، (ر)، (هـ).

وفي «شرح أبي داود» للعيني (١٨٥/٢): «قوله: تقلب فيه، أصله: تتقلب؛ فحذفت إحدى التاءين، من قولك: فلان يتقلب في أمره، أي: يتحول من حال إلى حال».

يَمْنَعُنَا ذَلِكَ^(١) أَنْ نُصَلِّيَ فِيهِ ، وَأَمَّا الْمُمْتَشِطَةُ ، فَكَانَتْ إِحْدَانَا تَكُونُ مُمْتَشِطَةً فَإِذَا اغْتَسَلَتْ لَمْ تَنْقُضْ ذَلِكَ وَلَكِنَّهَا تَخْفِضُ عَلَى رَأْسِهَا ثَلَاثَ حَفَنَاتٍ ، فَإِذَا رَأَتْ الْبَلَلَ فِي أَصُولِ الشَّعْرِ دَلَّكَتُهُ ثُمَّ أَفَاضَتْ عَلَى سَائِرِ جَسَدِهَا^(٢) .

= وفي «عون المعبود» (٢/ ٢٣) : «كانت تقلب فيه : من باب ضرب يضرب ، أي : تحيض في ذلك الثوب ، وهو مأخوذ من قولهم : قلبت البسرة : إذا احمرت ، والقلب بالكسر : البسر الأحمر» .
وفي (ك) ، وحاشية (س) : «تَعَلَّتْ» ورقم لها في الأخير بعلامة ابن الأعرابي .
وفي حاشية (ك) : «هذه اللفظة لم أجدها في كتب الغريب ، في المهملة ولا في المعجمة» . وفي «القاموس» (مادة : غلل) في المعجمة : «وتغلل الغلالة : لبسها ، وهي بالكسر» .
وقال العيني في «شرح السنن» : «وفي بعض الرواية : «الذي كانت تعلت فيه» من قولهم : تعلت المرأة من حيضها إذا طهرت ، وكذا يقال : تعلت النفساء : إذا ارتفعت وطهرت ، ويقال : تعالت - أيضا ، ويجوز أن يكون من قولهم : تعلّى الرجل من علته إذا برأ ، أي : خرجت من نفاسها وسلمت» .
وفي «عون المعبود» (٦/ ٤١٦) : «بتشديد اللام ، أي : طهرت ، قال السندي : تعلت بتشديد اللام من تعلّى ؛ إذا ارتفع أو برئ ، أي : إذا ارتفعت وطهرت ، أو خرجت من نفاسها وسلمت» . اهـ .
(١) زاد بعدها في (س) ، (هـ) ، (ك) : «من» .

(٢) أخرج الحديث من طريق المصنف العيني في «شرح أبي داود» ، وعزاه إليه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٩٨) ، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٤/ ٤١) .
وقد جاء عقب هذا الحديث في حاشية (ر) ، (س) ، (هـ) : «نا أبو داود ، قال : نا قتيبة بن سعيد ، نا ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة ، أن خولة بنت يسار أتت النبي ﷺ فقالت : يا رسول الله ، إنه ليس لي إلا ثوب واحد ، وأنا أحيض فيه ، فكيف أصنع ؟ قال : «إذا طهرت يكفيك الماء ، فاغسله ، ثم صلي فيه» . فقالت : فإن لم يخرج الدم ؟ قال : «يكفيك غسل الدم ولا يضر كثر أثره» لابن الأعرابي ، وليس لابن داسه ولا اللؤلئي» . وفي (هـ) وعلم عليه بعلامة ابن الأعرابي : «صح من رواية ابن الأعرابي» .

هذا الحديث ليس في (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ب) ، وجميعها إسنادها للؤلئي ، وكذا لم يذكره المنذري في «مختصره» ، حيث إنه اعتمد رواية اللؤلئي .
وقال المزي في «تحفة الأشراف» (١٤٢٨٦) : «هذا الحديث في رواية أبي سعيد بن الأعرابي ، عن أبي داود ، ولم يذكره أبو القاسم» .

بيد أن ابن الملقن في «البدر المنير» (١/ ٥٢١) رواه بإسناده من طريق ابن طبرزد ، أنا أبو الفتح الوراق ، أنا الحافظ أبو بكر الخطيب ، نا ابن عبد الواحد ، نا اللؤلئي ، نا أبو داود ، نا قتيبة ، (عن) ابن لهيعة ، عن يزيد بن أبي حبيب ، عن عيسى بن طلحة ، عن أبي هريرة : «أن خولة بنت يسار أتت النبي ﷺ . . . الحديث» .

○ [٣٦٠] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ^(١) الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ^(٢) أَبِي بَكْرٍ قَالَتْ: سَمِعْتُ امْرَأَةً تَسْأَلُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَيْفَ تَصْنَعُ إِحْدَانًا يَثُوبُهَا إِذَا رَأَتْ الطَّهْرَ، أَتَصَلِّي فِيهِ؟ قَالَ: «تَنْظُرُ، فَإِنْ رَأَتْ فِيهِ دَمًا فَلْتَقْرِضْهُ»^(٣) بِشَيْءٍ مِنْ مَاءٍ، وَلْتَنْضَحْ^(٤) مَا لَمْ تَرَوْثَصَلِّي^(٥) فِيهِ»^(٦).

○ [٣٦١] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ النَّفِيلِيُّ، عَنْ مَالِكٍ، عَنْ هِشَامِ بْنِ غَزْوَةَ، عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ^(٧) الْمُنْذِرِ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ^(٨) أَبِي بَكْرٍ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَأَلْتُ امْرَأَةً رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَرَأَيْتَ إِحْدَانًا إِذَا أَصَابَ ثَوْبَهَا الدَّمُ مِنَ الْحَيْضَةِ، كَيْفَ تَصْنَعُ؟ قَالَ: «إِذَا أَصَابَ إِحْدَاكُنَّ الدَّمُ مِنَ الْحَيْضِ فَلْتَقْرِضْهُ»^(٩)، ثُمَّ لْتَنْضَحْهُ بِالْمَاءِ، ثُمَّ لْتَصَلِّي^(١٠).

○ [٣٦٠] [التحفة: ١٥٧٤٢ د]. (١) في (ر) عليه «صح»، وفي الحاشية: «ابنة».

(٢) في (س): «ابنة».

(٣) في حاشية (م): «حاشية: قال الخطابي: «أصل القرص أن يقبض بأصبعين على الشيء، ثم يغمز غمزًا جيدًا، والنضح الرش، وقد يكون بمعنى الغسل والرش. ط». وانظر: «معالم السنن» (١/١١٣).

(٤) زاد هنا في حاشية (ت): «علی»، ورقم لها نسخة. وقال الخطابي في «معالم السنن» (١/١١٣): «والنضح: الرش، وقد يكون أيضا بمعنى الغسل والصب».

(٥) في (ر)، (س)، (هـ)، (ب)، (ك): «ولتصل».

(٦) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/١١٣)، وذكره العيني في «شرح السنن»

(٢/١٨٦)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/٩٤، ٩٥)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٤/٣٩)

وغير واحد.

○ [٣٦١] [التحفة: ١٥٧٤٣ ع]. (٧) في حاشية (ر): «ابنة»، ورقم له بعلامة ابن داسه.

(٨) الضبط المثبت من (م)، (ض)، (ت)، (ك)، وقال في «العون» (٢/٢٤): «بضم الراء وتحفيفها، رواه يحيى الراوي، عن مالك والأكثرين. ورواه القعنبي بكسر الراء وتشديد هـ. وذكر الشيخ ولي الدين العراقي أن الرواية الأولى أشهر، وأنه بالصاد المهملة على الروایتين، والمعنى: أي: تدلك موضع الدم بأطراف أصابعها؛ ليتحلل بذلك ويخرج ما تشربه الثوب منه».

(٩) ضبب عليه في (ن)، وفي (ر)، (س)، (هـ)، (ب)، (ك): «ثم لتصل»، وزاد في حاشية (هـ) من نسخة: «فيه».

(١٠) من طريق المصنف أخرجه البغوي في «شرح السنة» (٢٩٠) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/١٨٧) وفيه: «ثم لتصل فيه».

- [٣٦٢] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ. ح^(١) وَحَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ. ح
وَحَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ، يَغْنِي: ابْنُ سَلَمَةَ، عَنْ هِشَامٍ - بِهِدَا
الْمَعْنَى، قَالَ^(٢): «حَتِيهِ^(٣)، ثُمَّ اقْرَصِيهِ^(٤) بِالْمَاءِ^(٥)، ثُمَّ انْضَحِيهِ^(٦)»^(٧).
○ [٣٦٣] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، يَغْنِي: ابْنُ سَعِيدِ الْقَطَّانِ^(٨)، عَنْ سُفْيَانَ، حَدَّثَنِي
ثَابِتٌ^(٩) الْحَدَّادُ، حَدَّثَنِي عَدِيُّ بْنُ دِينَارٍ^(١٠) قَالَ: سَمِعْتُ أُمَّ قَيْسٍ بِنْتَ مِحْصَنٍ،

○ [٣٦٢] [التحفة: ع ١٥٧٤٣].

(١) علامة التحويل من (ح)، (ض).

(٢) أي: مسدد وإسماعيل، ويجوز أن يرجع الضمير إلى الحمادين: حماد بن زيد، وحماد بن سلمة. من «شرح
أبي داود» للعيني (١٨٨/٢).

(٣) حَتِيهِ: أمر من: حَتَّ يَحْتُ حَتًّا؛ والحْتُ والحكُّ والقَشْر سواءٌ. انظر: «شرح أبي داود» للعيني
(١٨٨/٢).

(٤) في حاشيتي (ر)، (هـ): «يعني»، وفوقه في حاشية (هـ): «معا».

وقوله: «ثم اقْرصيه» أمر من قَرَصَ، وفي رواية: «قَرَصِيهِ» بالتشديد. من «شرح أبي داود» للعيني
(١٨٨/٢).

وفي «معالم السنن» للخطابي (١١٣/١): «أصل القرص أن يقبض بأصبعه على الشيء ثم يغمز
غمزًا جيدًا».

(٥) في (س): «يعني: ثم».

(٦) قوله: «ثم انضحيه» أي: اغسليه؛ والمراد بالنضح هاهنا: الغسل دون الرش. اهـ. من «شرح أبي داود»
للعيني (١٨٨/٢).

وفي «معالم السنن» (١١٣/١): «والنضح: الرش، وقد يكون أيضا بمعنى الغسل والصب».

(٧) ذكره العيني في «شرح السنن» (١٨٨/٢)، وعزاه إليه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٩٤/٧)،
وابن دقيق العيد في «الإمام» (٢٢/٤).

○ [٣٦٣] [التحفة: دس ق ١٨٣٤٤].

(٨) قوله: «يحيى، يعني: ابن سعيد القطان» ليس في (ر)، (س)، (هـ)، (ك). وأثبت في حاشية (ن) ورمز
لها بالرمز «ح» ولعلها للخطيب. والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، وفي (ب): «يحيى بن سعيد
القطان».

(٩) في حاشية (س): «هو: ابن هرمز يكنى أبا المقدام، وابنه محمد بن ثابت، وقد تقدم ذكره».

(١٠) في حاشية (س): «مولد أم قيس بنت محصن».

تَقُولُ : سَأَلْتُ النَّبِيَّ ﷺ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ يَكُونُ فِي الثُّوبِ ، قَالَ : «حُكِّهِ» ^(١) بِضِلْعٍ ^(٢) ،
وَأَغْسِلِيهِ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ» ^(٣) .

• [٣٦٤] حَدَّثَنَا الثَّقَلِيُّ ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ^(٤) ، عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ ، عَنْ عَطَاءٍ ، عَنْ عَائِشَةَ ،
قَالَتْ : قَدْ كَانَ يَكُونُ لِأَحَدَانَا الدُّوْعُ ^(٥) فِيهِ تَحِيضٌ وَفِيهِ تُصَيِّهَا ^(٦) الْجَنَابَةُ ، ثُمَّ تَرَى
فِيهِ قَطْرَةً مِنْ دَمٍ فَتَقْصَعُهُ ^(٧) بِرِيقِهَا ^(٨) .

(١) في حاشية (س) : «وتروى : حثيه» .

(٢) الضبط المثبت من (م) ، (ح) ، (ض) ، (ت) ، (ب) ، (ك) ، (س) . أما في (ر) ، (هـ) بكسر أو سكون
اللام . وفي حاشية (س) : «يروى بضمع وبضلع هنا العود القوي أو غيره» .

ومعناه في حاشية (ح) : «أي يعود ، والأصل فيه ضلع الحيوان ، فسمي به العود الذي يشبهه ، وقد
تسكن اللام تخفيفاً ، قال الخطابي : «وإنما أمر بحكه بالضلع ليتقلع المستجسد منه اللاصق بالثوب ثم
تنبعه الماء ليزيل الأثر» ، سيوطي . اهـ» . (انظر : النهاية ، مادة : ضلع) ، وانظر : «معالم السنن»
(١١٣/١) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١١٣/١) ، والبيهقي في «السنن الكبرى»
(٤٠٧/٢) ، كلاهما من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح السنن» (١٨٩/٢) .

• [٣٦٤] [التحفة : د ١٧٣٨٠] .

(٤) من هنا حتى حديث أبان بن تغلب في «باب : ما يؤمر المأموم من اتباع الإمام» سقط من (هـ) .

(٥) «هو القميص . ط» من حاشية (ح) . وفي «عون المعبود» (٢٦/٢) : «بكسر الدال وسكون الراء
المهملتين : قميص المرأة» . اهـ . وانظر : «شرح العيني» (١٩٠/٢) .

(٦) في (ب) : «تصيينا» .

(٧) القصع : الدلك بالظفر . (انظر : النهاية ، مادة : قصع) ، وفي «عون المعبود» (٢٦/٢) : «أي : تدلكه
وتزيله» .

(٨) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (١٤/١) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في
«شرح أبي داود» (١٩٠/٢) .

وزاد عقب هذا الحديث في (ر) ، (س) : «حدثنا أبو داود ، قال : حدثنا محمد بن كثير ، أخبرنا
إبراهيم بن نافع ، قال : سمعت الحسن - يعني : ابن مسلم - يذكر ، عن مجاهد ، قال : قالت عائشة : «ما
كان لإحدانا إلا ثوب واحد تحيض فيه ، فإذا أصابه شيء من دم بلته بريقها ، ثم قصعته بظفرها» . قوله :
«قصعته» في (ر) عليه «صح» .

وقال في «شرح أبي داود» للعيني (١٩٠/٢ ، ١٩١) : «هذا الحديث مكرر ، والأصح إسقاطه ؛ لأنه
ليس بموجود في النسخ الكثيرة الصحيحة ، وأيضاً تكراره ليس فيه زيادة فائدة ، والله أعلم» .

والحديث قد سبق قبل عدة أحاديث من كل النسخ التي بين أيدينا مع اختلاف في بعض ألفاظه
(٣٥٨) .

١٢٣- بَابُ الصَّلَاةِ فِي التَّوْبَةِ ^(١) الَّذِي يُصِيبُ أَهْلَهُ فِيهِ ^(٢)

○ [٣٦٥] حَدَّثَنَا عَيْسَى بْنُ حَمَّادٍ الْمُضَرِّيُّ، أَخْبَرَنَا ^(٣) اللَّيْثُ، عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ، عَنْ سُوَيْدِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ حُدَيْجٍ ^(٤)، عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، أَنَّهُ سَأَلَ أُخْتَهُ أُمَّ حَبِيبَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ: هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي فِي التَّوْبَةِ الَّذِي يُجَامِعُهَا فِيهِ؟ فَقَالَتْ: نَعَمْ، إِذَا كَانَ لَمْ يَرَفِ فِيهِ أَذَى ^(٥).

١٢٤- بَابُ الصَّلَاةِ فِي شُعْرِ النِّسَاءِ ^(٦)

○ [٣٦٦] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُعَاذٍ، حَدَّثَنَا أَبِي، حَدَّثَنَا الْأَشْعَثُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَقِيقٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ لَا يُصَلِّي فِي شُعْرِنَا ^(٧)

(١) ليس في (س).

(٢) في (ن): «باب الصلاة في التوب الذي يجامع فيه أهله»، وفي الحاشية: «... يصيب أهله فيه»، ورمز لها بالرمز: «ح» ولعلها للخطيب. وفي (ك): «... الذي يجامع الرجل أهله فيه».

○ [٣٦٥] [التحفة: دس ق ١٥٨٦٨].

(٣) في (م)، (س): «حدثنا».

(٤) في حاشية (ح): «هو صحابي، وكذا من فوقه، ففي الإسناد ثلاثة صحابة. ط. اهـ».

سويد بن قيس هنا هو: التجيبي المصري، تابعي وليس بصحابي.

(٥) في (ر) عليه «صح»، وفي الحاشية: «أثرها»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي.

وفي «شرح العيني» (٢/ ١٩٢): «وفي بعض الرواية: دما»، وفي «جامع الأصول» (٥/ ٤٤٤): «أذى: الأذى هاهنا: أراد به النجاسة».

والحديث أخرجه من طريق المصنف البغوي في «شرح السنة» (٥٢٢)، وابن عساكر في «المعجم» (٥١٧)، كلاهما من رواية اللؤلئي، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٢/ ١٠٨)، والعيني في «شرح أبي داود» (٢/ ١٩١)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٥/ ٤٤٣، ٤٤٤)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٤/ ١٠).

(٦) هذه الترجمة سيعيدها المصنف ضمن أبواب «كتاب الصلاة» بعد الحديث رقم: (٦٤٠).

○ [٣٦٦] [التحفة: دت س ١٦٢٢١، ١٩٢٩٦٥].

(٧) في «معالم السنن» (١/ ١١٤): «الشعر جمع الشعار، وهو التوب الذي يستشعره الإنسان، أي: يجعله مما يلي بدنه، والدثار ما يلبسه فوق الشعار».

وفي «عون المعبود» (٢/ ٢٨): «شعر: بضم الشين والعين جمع شعار، والمراد بالشعار هاهنا الإزار الذي كانوا يغطون به».

أَوْ^(١) لُحْفَنَا^(٢) .

قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : شَكََّ أَبِي .

○ [٣٦٧] حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ ، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ هِشَامٍ ، عَنْ ابْنِ سِيرِينَ^(٣) ، عَنْ عَائِشَةَ ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ لَا يُصَلِّي فِي مَلَا حِفْنَا^(٤) .

قَالَ حَمَّادٌ : وَسَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ أَبِي صَدَقَةَ ، قَالَ : سَأَلْتُ مُحَمَّدًا عَنْهُ ، فَلَمْ يُحَدِّثْنِي ، وَقَالَ : سَمِعْتُهُ مُنْذُ زَمَانٍ وَلَا أَذْرِي مِمَّنْ سَمِعْتُهُ ، وَلَا أَذْرِي أَسَمِعْتُهُ مِنْ ثَبَّتٍ أَوْ^(٥) لَا فَسَلُوا^(٦) عَنْهُ^(٧) .

١٢٥- بَابُ الرُّخْصَةِ فِي ذَلِكَ^(٨)

○ [٣٦٨] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ بْنِ سُفْيَانَ ، حَدَّثَنَا^(٩) سُفْيَانُ ، عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ

(١) في (ك) : «أو في لحفنا» ، وفي (ن) علم على ألف «أو» ورمز لها بالرمز «ح» ولعلها للخطيب ، ومعناه أنه في بعض النسخ الأخرى : «ولحفنا» .

(٢) قوله : «أو لحفنا» : اللُحْف : جمع لحاف ، وهو اسم لما يلتحف به ، وكل شيء تغطيت به فقد التحفت به . من «شرح السنن» للعيني (١٩٣ ، ١٩٢/٢) .

والحديث أخرجه من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١١٤/١) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح السنن» (١٩٢/٢) ، ويأتي عند المصنف (٦٤١) .

○ [٣٦٧] [التحفة : دت س ١٦٢٢١ ، ١٧٥٨٩د] .

(٣) ضُيِّبَ عَلَيْهِ فِي (ض) إشارة إلى كونه مرسلاً ، قال ابن معين وأبو حاتم الرازي : «لم يسمع ابن سيرين من عائشة شيئاً ، ولم يلق أباً ذر» . «سؤالات ابن محرز» (١٢٧/١) ، «المراسيل» (٦٨٧) ، «جامع التحصيل» (ص ٢٦٤) .

(٤) الملاحف : جمع ملحفة ، وهي : كل ما يُلْتَحَفُ ويُتَغَطَّى بِهِ . (انظر : اللسان ، مادة : لحف) .

(٥) في (ر) وعليه «صح» ، (س) : «أم لا» ، وفي حاشية (ر) ، وعليه علامة ابن الأعرابي : «أو لا» .

(٦) في (ك) : «فاسألوا عنه» ، وزاد في الحاشية : «غيري» ، ولم يظهر لسوء التصوير رقم أو تصحيح .

(٧) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٤١٠/٢) من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح السنن» (١٩٣/٢) .

(٨) قوله : «في ذلك» ليس في (ن) ، (ر) ، (س) .

○ [٣٦٨] [التحفة : دق ١٨٠٦٣] . (٩) في (ر) ، (س) : «أخبرنا» .

الشَّيْبَانِي، سَمِعَهُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ، يُحَدِّثُهُ، عَنْ مَيْمُونَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ صَلَّى وَعَلَيْهِ مِرْطٌ^(١) وَعَلَى بَعْضٍ^(٢) أَزْوَاجِهِ مِنْهُ وَهِيَ حَائِضٌ، يُصَلِّي^(٣) وَهُوَ عَلَيْهِ^(٤).

○ [٣٦٩] حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا وَكِيعُ بْنُ الْجَرَّاحِ، حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ يَحْيَى، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُصَلِّي بِاللَّيْلِ وَأَنَا إِلَى جَنْبِهِ وَأَنَا حَائِضٌ وَعَلَيَّ مِرْطٌ لِي وَعَلَيْهِ بَعْضُهُ^(٥).

١٢٦- بَابُ الْمَنِيِّ يُصِيبُ الثُّوبَ

○ [٣٧٠] حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ غَمَرٍ، عَنْ^(٦) شُعْبَةَ، عَنْ الْحَكَمِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ، عَنْ هَمَّامِ بْنِ الْحَارِثِ، أَنَّهُ كَانَ عِنْدَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَاحْتَلَمَ، فَأَبْصَرَتْهُ جَارِيَةٌ لِعَائِشَةَ وَهُوَ يَغْسِلُ أَثَرِ الْجَنَابَةِ مِنْ ثَوْبِهِ - أَوْ يَغْسِلُ ثَوْبَهُ - فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةَ، فَقَالَتْ: لَقَدْ رَأَيْتُنِي وَأَنَا أَفْرَكُهُ^(٧) مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ^(٨).

(١) الضبط بكسر الميم وسكون الراء من كل النسخ التي بين أيدينا، سوى (ك)، (ب).

وفي حاشية: (ح)، (ر)، (س): «هو ثوب يلبسه الرجال والنساء، يكون إزارًا، ويكون رداء، وقد يتخذ من صوف ومن خز وغيره. ط». وانظر: «معالم السنن» (١/ ١١٤)، وبنحوه في حاشية (م) وزاد: «وقيل لا يسمى المرط إلا الأخضر، وفي «الصحيح» في مرط من شعر أسود». وانظر الحديث التالي.

(٢) في (ن): «على بعض» وفي الحاشية: «وعلى بعض» وعلى «الواو» الرمز «ح» ولعلها للخطيب. قال ابن العراقي: «يحتمل أن عائشة هي الزوجة التي أرادتها ميمونة». من «المستفاد من مبهمات المتن والإسناد» (١٠٨).

(٣) في (ب)، (ك): «وهو يصلي»، ونسبه في «العون» (٢/ ٣٠) لبعض نسخ الكتاب.

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١١٤)، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٠٩) كلاهما من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ١٩٤).

○ [٣٦٩] [التحفة: م د س ق ١٦٣٠٨]. (٥) ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢/ ١٩٥).

○ [٣٧٠] [التحفة: م د س ق ١٧٦٧٦].

(٦) صحح عليه في (ر)، وفي الحاشية: «حدثنا»، ورقم له بعلامة ابن داسه.

(٧) في «عون المعبود» (٢/ ٣١): «بضم الراء، من باب نصر، وقد تكسر. قال الطيبي: الفرق: الدلك حتى يذهب الأثر من الثوب. وفي «المصباح»: فركته مثل حنته، وهو أن تحكه بيدك حتى يتفتت ويتقشر».

(٨) وقع في (ن) عقب هذا الحديث: «قال أبو داود: وافقه مغيرة وأبو معشر وواصل، ورواه الأعمش كما رواه الحكم». وكتب فوقه: مؤخر، أي: عقب الحديث التالي.

والحديث ذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ١٩٦).

○ [٣٧١] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ^(١) ، عَنْ حَمَّادٍ^(٢) ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ
الْأَسْوَدِ ، أَنَّ عَائِشَةَ ، قَالَتْ : كُنْتُ أَفْرُكُ الْمَنِيَّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَيُصَلِّي فِيهِ .
قال أبو داود^(٣) : وَافَقَهُ مُغِيرَةُ ، وَأَبُو مَعْشَرٍ ، وَوَأَصِلُّ ، وَرَوَاهُ الْأَعْمَشُ كَمَا رَوَاهُ
الْحَكَمُ^(٤) .

○ [٣٧٢] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ ، حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، قَالَ : وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ
عُبَيْدِ بْنِ حِسَابٍ^(٥) الْبَصْرِيُّ ، حَدَّثَنَا سَلِيمٌ ، يَغْنِي : ابْنُ أَخْضَرَ ، الْمَعْنَى^(٦) ، وَالْإِخْبَارُ
○ [٣٧١] [التحفة : د ١٥٩٣٧] .

(١) في (س) ، (ك) عليه فيها : «صح» ، وفي حاشية (س) : «هو : ابن سلمة» .

(٢) في (س) عليه : «صح» ، وفي حاشيتي (ح) ، (س) : «هو : ابن أبي سليمان» .

(٣) من قوله : «قال أبو داود . . . إلى آخره وقع في (ن) ، (ك) عقب الحديث السابق ، وكتب فوقه : مؤخر ،
أي : إلى هذا الموضع . وجاء نص العبارة في (ن) ، (ك) ، (ر) ، (س) هكذا : «رواه الأعمش كما رواه
الحكم ، ووافقه - كذا في (ر) مصححا عليه - مغيرة وأبو معشر وواصل الأحذب» .

وفي (ن) ، (ك) ، (س) : «وأوقفه» ، وفي حاشية (ر) وعليه «صح» ، وحاشية (س) ورقم له : «ع»
وهي علامة الغساني : «ووافقه» ، وعلق عليه في نفس الحاشية بقوله : «وأوقفه مغيرة وأبو معشر وواصل ،
كما رواه حماد : هكذا وقع في بعض نسخ رواية اللؤلئي ، ولا وجه عندي لقوله : وأوقفه كما رواه حماد ؛ فإن
حمادا لم يوقفه ، بل وصله كما وصله الحكم ، وصوابه - والله أعلم - ووافقه مغيرة لا أوقفه» ، ورمز : «ا
ش» لعل يعبر عن أبي محمد الأشيري الذي يحتمل أنه ناسخ هذه النسخة ، انظر التعريف بهذه النسخة في
الفصل المعد لذلك من مقدمة التحقيق .

ورواية مغيرة ومن وافقه أخرجه مسلم في «صحيحه» (٢/٢٧٧) .

وهذه العبارة قال العيني في «شرح أبي داود» (٢/١٩٩) : «هذا ليس بموجود في غالب النسخ ؛
الحكم : ابن عُثْبَةَ ، ومُغِيرَةُ : ابن مقسم ، أبو هشام : الضبي ، وأبو معشر : زياد بن كليب الكوفي ،
وواصل : ابن حيان الأحذب الأسدي الكوفي» .

(٤) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/١١٤) ، والبيهقي في «السنن الكبرى»
(٢/٤١٦) كلاهما من رواية ابن داسه ، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/١٩٨) .

○ [٣٧٢] [التحفة : ع ١٦١٣٥] .

(٥) في (ر) عليه : «صح» .

(٦) في (ر) ، (س) : «المعنى واللفظ واحد والإخبار» ، ورقم على قوله : «واللفظ واحد» في (ر) عليه :
«صح» ، وفي (س) بعلامة ابن الأعرابي ، وفي حاشيتيهما : «المعنى والإخبار واحد» ، ورقم له فيهما =

فِي حَدِيثِ سُلَيْمٍ ، قَالَ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مَيْمُونٍ بْنِ مِهْرَانَ ، قَالَ : سَمِعْتُ سُلَيْمَانَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ تَقُولُ إِنَّهَا كَانَتْ تَغْسِلُ الْمَنِيِّ مِنْ ثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ، قَالَتْ : ثُمَّ أَرَاهُ فِيهِ بُقْعَةً أَوْ بُقْعًا ^(١) .

١٢٧- بَابُ ^(٢) بَوْلِ الصَّبِيِّ يُصِيبُ الثَّوْبَ

○ [٣٧٣] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ ^(٣) ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ ، عَنْ أُمِّ قَيْسٍ بِنْتِ مَحْصَنٍ ، أَنَّهَا أَتَتْ بِابْنِ

= بعلامة ابن الأعرابي ، وزاد في حاشية (س) علامة اللؤلئي . وزاد في حاشية (ب) : «واللفظ واحد» ، ورقم لها نسخة .

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٢/ ٢٠٠) : «قوله : «المعنى واللفظ واحد والإخبار» بكسر الهمزة : والنسخة الصحيحة : «المعنى والإخبار واحد» ، وفي بعض النسخ : «المعنى والإخبار في حديث سليم» .
(١) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١١٥) من حديث ابن حساب ، وذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢/ ١٩٩) .

وقد عارض الإمام الشافعي - رَحِمَهُ اللَّهُ - هذا الحديث بحديث الفرق ، وكذا نسبه للإرسال ، فقال : هذا بخلاف لقولها : «كنت أفركه من ثوبه ثم يصلي فيه» ، كما لا يكون غسله قدميه عمره خلافا لمسحه على خفيه في يوم من أيامه ، وذلك أنه إذا مسح علمنا أنه يجزئ الصلاة بالغسل ، ويجزئ الصلاة بالمسح ، وكذلك يجزئ الصلاة بحتة ، ويجزئ الصلاة بغسله ، لأن كل واحد منها خلاف الآخر .

مع أن هذا ليس بثابت عن عائشة ، هم يخافون فيه غلط عمرو بن ميمون ، إنها هورأي سليمان بن يسار ، وكذا حفظ عنه الحفاظ ، أنه قال : غسله أحب إلي ، وقد روي عن عائشة خلاف هذا القول ، ولم يسمع سليمان فيما علمناه من عائشة ، ولا رواه عنها كان مراسلا . «معركة السنن» (٣/ ٣٨٤ ، ٥٠٢٠ - ٥٠٢٥) .

أجاب البيهقي عن هذه الاعتراضات بقوله : «قد ذهب صاحبنا الصحيح إلى تصحيح هذا الحديث ، وتثبيت سماع سليمان ، عن عائشة ، فإنه ذكر سماعه فيه من عائشة في رواية عبد الواحد بن زياد ويزيد بن هارون ، وغيرهما ، عن عمرو بن ميمون ، إلا أن رواية الجماعة عن عائشة في الفرق ، وهذه الرواية في الغسل ، فمن هذا الوجه كانوا يخافون غلط عمرو بن ميمون .

ثم الجواب عنه ما ذكر الشافعي ، وبذلك أجاب عما روي عن بعض الصحابة في غسله الثوب منه ، وبالله التوفيق» . اهـ .

(٢) في (ك) : «باب في بول . . .» .

○ [٣٧٣] [التحفة : ع ١٨٣٤٢] .

(٣) قوله : «القعنبي» زيادة من (ن) ، (ر) ، (س) ، (ك) .

لَهَا صَغِيرٌ لَمْ يَأْكُلِ الطَّعَامَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَأَجْلَسَهُ^(١) رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي حَجْرِهِ، فَبَالَ عَلَى ثَوْبِهِ، فَدَعَا بِمَاءٍ، فَنَضَحَهُ وَلَمْ يَغْسِلْهُ^(٢).

○ [٣٧٤] حَدَّثَنَا مُسَدَّدُ بْنُ مُسْرَهْدٍ وَالرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ - الْمَعْنَى^(٣)، قَالَا : حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ، عَنْ سِمَاكِ، عَنْ قَابُوسَ^(٤)، عَنْ^(٥) لُبَابَةَ بِنْتِ الْحَارِثِ، قَالَتْ : كَانَ الْحُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِ السَّلَامُ فِي حَجْرِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَبَالَ عَلَيْهِ، فَقُلْتُ^(٦) : الْبَسْ ثَوْبًا وَأَعْطِنِي إِزَارَكَ حَتَّى أَغْسِلَهُ، قَالَ : «إِنَّمَا يَغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْأُنْثَى، وَيُنْضَحُ^(٧) مِنْ بَوْلِ الذَّكَرِ»^(٨).

(١) في حاشية (ن) : «فاحتبسه»، ورمز لها بالرمز «ح» ولعلها للخطيب.

(٢) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «معرفة السنن» (٣/ ٣٧٤) من رواية ابن داسه.

○ [٣٧٤] [التحفة : دق ١٨٠٥٥].

(٣) وهذا مسلك في الرواية بالمعنى فسر ابن الصلاح تحت النوع السادس والعشرين، التفرع الحادي عشر، قال : «وقول أبي داود صاحب «السنن» : حدثنا مسدد وأبو توبة، المعنى، قالا : حدثنا أبو الأحوص، مع أشباه هذا في كتابه يحتمل أن يكون من قبيل الأول، فيكون اللفظ لمسدد، ويوافقه أبو توبة في المعنى، ويحتمل أن يكون من قبيل الثاني، فلا يكون قد أورد لفظ أحدهما خاصة، بل رواه بالمعنى عن كليهما، وهذا الاحتمال يقرب في قوله : «حدثنا مسلم بن إبراهيم وموسى بن إسماعيل، المعنى واحد، قالا : حدثنا أبان». «معرفة أنواع علم الحديث - ابن الصلاح - مع التقييد والإيضاح» (ص ٢٣٣).

(٤) الضبط بالفتح من (ض) وعليه «صح»، (ن)، (ر)، وهو ممنوع من الصرف للعجمة، وفي (م) مصروفا : «قابوس»، وكان على التنوين «صح». وفي (س) عليه «صح»، وفي حاشيتي (ر)، (س) : «هو ابن أبي ظبيان».

(٥) في (ر) عليه «صح».

(٦) في (م)، (ت) : «فقات»، وكأنه ضرب عليه في (ت)، وكتب في الحاشية : «فقلت» مصححا عليه.

(٧) قال الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١١٥) : «معنى النضح في هذا الموضع الغسل، إلا أنه غسل بلا مرس ولا ذلك، وأصل النضح الصب، ومنه قيل للبعير الذي يستقي عليه : الناضح».

(٨) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١١٥) من رواية ابن داسه، والبخاري في «شرح السنة» (٢٩٥) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ٢٠٤)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٨٢)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٣/ ٤٩٣).

○ [٣٧٥] حَدَّثَنَا مُجَاهِدُ بْنُ مُوسَى وَعَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْعَظِيمِ - الْمَعْنَى، قَالَا: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنِي ^(١) يَحْيَى بْنُ الْوَلِيدِ، حَدَّثَنِي مُجَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ، حَدَّثَنِي أَبُو السَّمْحِ قَالَ ^(٢): كُنْتُ أَخْدُمُ النَّبِيِّ ﷺ، فَكَانَ ^(٣) إِذَا أَرَادَ أَنْ يَغْتَسِلَ قَالَ: «وَلَيْنِي قَفَاكَ» ^(٤)، فَأَوْلِيَهُ قَفَايَ، فَأَسْتُرُهُ بِهِ، فَأَتَيْتُ بِحَسَنِ - أَوْ حُسَيْنٍ ^(٥) - فَبَالَ عَلَى صَدْرِهِ، فَجِئْتُ أَغْسِلُهُ، فَقَالَ: «يُغْسَلُ مِنْ بَوْلِ الْجَارِيَةِ، وَيُرْشُ مِنْ بَوْلِ الْغَلَامِ». قَالَ عَبَّاسُ ^(٦): قَالَ: حَدَّثَنَا ^(٧) يَحْيَى بْنُ الْوَلِيدِ ^(٨).

قال أبو داود ^(٩): قَالَ هَارُونُ بْنُ تَمِيمٍ: عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: الْأَبْوَالُ كُلُّهَا سَوَاءٌ ^(١٠).

○ [٣٧٥] [التحفة: دس ق ١٢٠٥١].

(١) في (ن)، (ر)، (س): «حدثنا»، وفي حاشية (ن): «حدثني»، ورمز لها بالرمز «ح»، ولعلها للخطيب، والمثبت من باقي النسخ.

(٢) في حاشية (ض): «فقال» وعليه «صح».

(٣) قوله: «فكان» ليس في (س)، وصحح في موضعه، وفي الحاشية وعليه علامة اللؤلؤي: «فكان إذا».

(٤) قوله: «قفاك» ليس في (م)، وصلب (ب)، وأثبت في حاشيتها ورقم له نسخة، وصحح عليه في (ح)، والمثبت من باقي النسخ، وهو مثبت أيضاً في «الأحكام الكبرى» (٣٨٧/١)، ومتن «السنن» من «شرح أبي داود» للعيني (٢/٢٠٥).

(٥) في (م): «بحسين». (٦) في (ر)، (س): «العباس».

(٧) في حاشية (ن): «حدثني»، ورمز لها بالرمز «ح»، ولعلها للخطيب.

(٨) زاد في (ر)، (س): «وهو أبو الزعراء»، وزاد في حاشية (س): «الطائي».

(٩) من قوله: «قال أبو داود...» إلى آخره ليس في (ر)، وجاء في (ن) عقب الحديث التالي، وفي (س)، (ك) عقب حديث معاذ بن هشام الآتي بعد حديثين من هذا.

وفي «شرح أبي داود» للعيني (٢/٢٠٩): «هذا ليس بثابت في غالب النسخ الصحيحة... وهارون بن تميم الراسبي يروي عن الحسن، عداده في أهل البصرة، روى عنه: أبو هلال الراسبي، ذكره ابن حبان في «الثقات»... اهـ».

وقال في «عون المعبود» (٢/٣٧): «في النجاسة لا فرق بين الصبي والصبية، والصغير والكبير، هذا هو الظاهر والمتبادر في معنى كلام الحسن الذي نقله هارون، ولم أقف من أخرجه موصولاً، نعم أخرج الطحاوي، عن حميد، عن الحسن، أنه قال: بول الجارية يغسل غسلاً، وبول الغلام يتبع بالماء» اهـ.

(١٠) من طريق المصنف أخرجه البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/٤١٥)، وعبد الحق الإشيلي في «الأحكام الكبرى» (١/٣٨٧)، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/٢٠٥).

• [٣٧٦] حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، حَدَّثَنَا يَحْيَى، عَنْ ابْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَزْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: يُغَسَّلُ بَوْلُ ^(١) الْجَارِيَةِ، وَيُنْضَحُ ^(٢) بَوْلُ الْغُلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمْ ^(٣).

• [٣٧٧] حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، عَنْ قَتَادَةَ، عَنْ أَبِي حَزْبِ بْنِ أَبِي الْأَسْوَدِ، عَنْ أَبِيهِ ^(٤)، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ ﷺ قَالَ... فَذَكَرَ مَعْنَاهُ، وَ ^(٥) لَمْ يَذْكُرْ: «مَا لَمْ يَطْعَمْ». زَادَ: قَالَ قَتَادَةُ: هَذَا لِمَا لَمْ يَطْعَمْ الطَّعَامَ، فَإِذَا طَعِمَا غُسِلَا جَمِيعًا ^(٦).

• [٣٧٦] [التحفة: دت ق ١٠١٣١].

(١) صحح عليه في (ر)، في (ك)، وحاشية (س) وعليه علامة اللؤلئي: «من بول».

(٢) في (ر)، (س)، (ك): «من بول».

(٣) زاد هنا في (ب): «فإذا طعما غسلا جميعا»، وقد خلت كل النسخ عن هذا الحرف، ولعله انتقل بصر من الناسخ، فهذا جزء من الحديث التالي.

وقد وقع هنا في (ن) عقب هذا الحديث: «قال أبو داود»: «قال هارون بن تميم عن الحسن، قال: الأبول كلها سواء»، وقد سبق تحت الحديث السابق بيان موضعه في النسخ الأخرى.

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤١٥)، و«معرفة السنن» (٣/ ٣٧٦) من رواية ابن داسه، والعيني في «شرح أبي داود» (٢/ ٢٠٧)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٨٢، ٨٣).

وقال الترمذي في «السنن» (٦١٤): «حسن، رفعه هشام ووقفه سعيد عن قتادة». وفي «العلل الكبير» (٣٨): «سألت محمدا عن هذا الحديث فقال: شعبة لا يرفعه، وهشام الدستوائي حافظ، ورواه يحيى القطان، عن ابن أبي عروبة، عن قتادة فلم يرفعه».

• [٣٧٧] [التحفة: دت ق ١٠١٣١].

(٤) قوله: «عن أبيه»: في (ر)، (س)، (ك): «عن أبي الأسود».

(٥) في (ر)، (س)، (ب)، (ك): «لم يذكر».

(٦) في (ت)، (ن)، (ر)، (س)، (ك)، وحاشيتي (ح)، (ض)، ورقم لها نسخة: «هذا ما لم»، والمثبت من (م)، (ح)، (ض)، (ب)، وحاشية (ت) وعليه «صح».

(٧) وقع هنا في (ك)، وحاشية (س): «قال أبو داود»: «قال هارون بن تميم عن الحسن، قال: الأبول كلها سواء»، وأشار في (س) أنها للؤلئي، وسبق بيان موضعه في النسخ الأخرى. والحديث ذكره العيني في «شرح أبي داود» (٢/ ٢٠٨).

- [٣٧٨] حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ أَبِي الْحَجَّاجِ ^(١)، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أُمِّهِ، أَنَّهَا أَبْصَرَتْ أُمَّ سَلَمَةَ تَضُبُّ الْمَاءَ عَلَى بَوْلِ الْعَلَامِ مَا لَمْ يَطْعَمَ، فَإِذَا طَعِمَ غَسَلَتْهُ ^(٢)، وَكَانَتْ تَغْسِلُ ^(٣) بَوْلَ الْجَارِيَةِ ^(٤).

١٢٨- بَابُ الْأَرْضِ يُصِيبُهَا الْبَوْلُ

- [٣٧٩] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عَمْرِو بْنِ السَّرْحِ وَابْنُ عَبْدِ ^(٥) - فِي آخِرِينَ، وَهَذَا لَفْظُ ابْنِ عَبْدِ، قَالَ ^(٦): أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ سَعِيدٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ أَعْرَابِيًّا دَخَلَ الْمَسْجِدَ وَرَسُولُ اللَّهِ ﷺ جَالِسٌ فَصَلَّى - قَالَ ابْنُ عَبْدِ: رَكَعَتَيْنِ، ثُمَّ ^(٧) قَالَ ^(٨): اللَّهُمَّ ارْحَمْنِي وَمُحَمَّدًا، وَلَا تَرْحَمْ مَعَنَا أَحَدًا، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَقَدْ تَحَجَّزْتَ» ^(٩) وَاسْعَا، ثُمَّ لَمْ يَلْبَثْ أَنْ بَالَ فِي نَاحِيَةِ الْمَسْجِدِ فَأَسْرَعَ النَّاسُ إِلَيْهِ، فَتَهَاكُمُ

• [٣٧٨] [التحفة: د ١٨٢٥٦].

(١) زاد في (ر)، (س)، (ك): «أبو معمر».

(٢) في حاشية (ر): «غسلت» وعليه: «صح».

(٣) زاد في (ر)، (س) وكأنه ضُرب عليه: «من».

(٤) قال في «تحفة الأشراف»: «لم يذكره أبو القاسم وهو في الرواية». اهـ. وعزاه لأبي داود: ابن عبد الهادي في «تنقيح التحقيق» (١/ ١٣٤)، وابن حجر في «التلخيص» (١/ ١٨٧)، وغير واحد من المخرجين.

والحديث أخرجه من طريق المصنف البيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤١٦)، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ٢٠٩).

• [٣٧٩] [التحفة: دت س ١٣١٣٩].

(٥) في حاشية (م): «ابن عبدة هذا هو أحمد بن عبدة، شيخ أبي داود».

(٦) في (ر) عليه: «صح»، وفي الحاشية: «قالوا» وعليه علامة ابن الأعرابي.

(٧) قوله: «ثم» ليس في (ر).

(٨) صحح عليه في (ر)، وفي الحاشية: «قالوا»، ورقم عليه بعلامة ابن الأعرابي.

(٩) «أصل الحجر المنع، ومنه الحجر على السفينة، وهو منعه من التصرف في ماله وقبض يده عليه، يقول له: قد ضيعت من رحمة الله ما وسعته، ومنعت منها ما أباحه». اهـ. من «معالم السنن» للخطابي (١/ ١١٦)، وحاشية (ح).

النَّبِيِّ ﷺ، وَقَالَ: «إِنَّمَا بُعِثْتُمْ مُيَسَّرِينَ وَلَمْ تُبْعَثُوا مُعَسِّرِينَ، صُبُّوا عَلَيْهِ سَجَلًا^(١) مِنْ مَاءٍ»، أَوْ قَالَ: «ذَنُوبًا^(٢) مِنْ مَاءٍ»^(٣).

○ [٣٨٠] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ، حَدَّثَنَا جَرِيرٌ، يَغْنِي: ابْنُ حَازِمٍ، قَالَ: سَمِعْتُ عَبْدَ الْمَلِكِ، يَغْنِي: ابْنُ عُمَيْرٍ يُحَدِّثُ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَعْقِلٍ بْنِ مُقَرِّنٍ قَالَ: صَلَّى أَعْرَابِيٌّ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ... بِهِذِهِ الْقِصَّةِ^(٤)، قَالَ فِيهِ^(٥): وَقَالَ - يَغْنِي النَّبِيُّ ﷺ: «خُذُوا مَا بَالَ عَلَيْهِ مِنَ التُّرَابِ فَأَلْقُوهُ وَأَهْرِيقُوا عَلَى مَكَانِهِ مَاءً».

قَالَ أَبُو دَاوُدَ: هُوَ^(٦) مُرْسَلٌ^(٧)؛ ابْنُ مَعْقِلٍ لَمْ يُدْرِكِ النَّبِيَّ ﷺ^(٨).

(١) الضبط بفتح السين المهملة وسكون الجيم، من غالب النسخ، وحكاها صاحب «العون»، وزاد: «قال أبو حاتم السجستاني: هو الدلو ملأى، ولا يقال لها ذلك وهي فارغة، وقال ابن دريد: السجل: الدلو واسعة». انظر: «عون المعبود» (٤٠/٢).

(٢) الذنوب: بفتح الذال المعجمة، قال الخليل: «الدلو ملأى ماء»، وقال ابن فارس: «الدلو العظيمة»، وقال ابن السكيت: «فيها قريب من الملاء، ولا يقال لها وهي فارغة ذنوب». اهـ. من «عون المعبود» (٤٠/٢)، وحاشية (ح).

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١١٦/١) من رواية ابن داسه، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢٠٩/٢، ٢١٠).

○ [٣٨٠] [التحفة: د ١٨٩٤٤].

(٤) في حاشية (ح)، (ض)، (ت): «بهذه الصفة»، ورقم لها نسخة.

(٥) قوله: «قال فيه» ليس في (ك).

(٦) قوله: «هو» ليس في (ك)، وفي (ر)، (س): «هذا الحديث مرسل».

(٧) زاد هنا في (ر): «والحديث الأول أصح»، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي، وأشار أنه ليس في أصل ابن حزم.

والحديث أخرجه المصنف في كتابه «المراسيل» (١١) من نفس الوجه، وقال: «روي متصلاً، ولا يصح».

(٨) من طريق المصنف أخرجه الدارقطني في «السنن» (٤٧٩)، ومن طريقه ابن الجوزي في «التحقيق» (٥٩) من حديث محمد بن محمد بن مخلد، ثنا أبو داود السجستاني، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢١٢/٢)، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٨٦/٧)، وعزاه إليه أيضاً - معلقاً - الخطابي في «معالم السنن» (١١٧/١)، وغير واحد.

١٢٩- بَابُ (١) فِي طَهْوَرِ الْأَرْضِ إِذَا يَبَسَتْ

○ [٣٨١] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ ، أَخْبَرَنِي يُونُسُ ، عَنْ ابْنِ شَهَابٍ ، حَدَّثَنِي حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ : كُنْتُ أُبَيْتُ فِي الْمَسْجِدِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَكُنْتُ فَتَى شَابًّا عَزَبًا (٢) ، وَكَانَتْ الْكِلَابُ تَبُولُ (٣) وَتُقْبَلُ وَتُذْبِرُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَلَمْ يَكُونُوا يَرْشُونُ شَيْئًا مِنْ ذَلِكَ (٤) .

(١) في (ر) ، (س) : «باب طهور...» .

○ [٣٨١] [التحفة : خت د ٦٧٠٤] .

(٢) صحح عليه في (ر) ، وفي الحاشية : «عزبا : كذا» ، ورقم له بعلامة ابن الأعرابي .

(٣) في حاشية (ن) : «قال خ - إشارة إلى الخطابي : «يتأول هذا على أنها كانت تبول خارج [المسجد] في مواطنها وتقبل وتدبر في المسجد عابرة ، إذ لا يجوز أن تترك الكلاب وانتياب المسجد حتى تمتهنه وتبول فيه» . اهـ . ونحوه في حاشيتي (ر) ، (س) ، ورقم له في (س) : (خ ط) إشارة إلى الخطابي ، وانظر : «معالم السنن» للخطابي (١/ ١١٧) .

(٤) أخرجه البخاري (٧٠٣٠) وغيره ، من حديث معمر عن الزهري عن سالم عن ابن عمر ، وليس فيه ذكر للكلاب أو بولها ودخولها المسجد .

وقال أبو بكر الأثرم : قال أبو عبد الله : قال عبد الرزاق عن ابن المبارك : ما رأيت أحدا أروى عن الزهري من معمر إلا ما كان من يونس فإنه كتب كل شيء . قيل لأبي عبد الله : فإبراهيم بن سعد؟ قال : وأي شيء روى إبراهيم بن سعد عن الزهري إلا أنه في قلة روايته أقل خطأ من يونس . قال : ورأيت يحمل على يونس .

قال أبو بكر الأثرم : أنكر أبو عبد الله على يونس ، وقال : كان يجيء عن سعيد بأشياء ليس من حديث سعيد وضعف أمر يونس ، وقال : لم يكن يعرف الحديث ، وكان يكتب : أرى ، أول الكتاب فينقطع الكلام ، فيكون أوله عن سعيد وبعضه عن الزهري ، فيشتبه عليه .

قال أبو عبد الله : ويونس يروي أحاديث من رأي الزهري يجعلها عن سعيد . قال أبو عبد الله : يونس كثير الخطأ عن الزهري ، وعقيل أقل خطأ منه .

وقال أبو زرعة الدمشقي : سمعت أبا عبد الله أحمد بن حنبل يقول : في حديث يونس بن يزيد منكرات عن الزهري ، منها : عن سالم عن أبيه ، عن النبي ﷺ : «فيما سقت السماء العشر» .

وقال أبو الحسن الميموني : سئل أحمد بن حنبل : من أثبت في الزهري؟ قال : معمر . قيل له : فيونس؟ قال : روى أحاديث منكورة .

وقال أبو عمر بن عبد البر في «التمهيد» (١٣/ ١١١) : «روى عبيد الله بن عمر وغيره ، عن نافع ، عن ابن عمر مبيته في مسجد رسول الله ﷺ ولم يذكر إقبال الكلاب ولا إدبارها وبولها في المسجد ولم يذكر إلا مبيته خاصة» . وذهب البيهقي في «السنن الكبير» (٢/ ٤٢٩) إلى أن هذا الحديث منسوخ .

١٣٠- بَابُ الْأَذَى يُصِيبُ الذَّيْلَ^(١)

○ [٣٨٢] حَرَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ ، عَنْ مَالِكٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُمَارَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ ، عَنْ أُمِّ وَلَدٍ لِإِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ ، أَنَّهَا سَأَلَتْ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ ﷺ ، فَقَالَتْ^(٢) : إِنِّي امْرَأَةٌ أَطِيلُ ذَيْلِي وَأَمْشِي فِي الْمَكَانِ الْقَدِيرِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : «يُطَهِّرُهُ مَا بَعْدَهُ»^(٣) .

○ [٣٨٣] حَرَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الثَّقَلِيُّ وَأَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ ، قَالَا : حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ ، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عِمْسَى ، عَنْ مُوسَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ ، عَنْ امْرَأَةٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ الْأَشْهَلِ ، قَالَتْ : قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لَنَا طَرِيقًا إِلَى الْمَسْجِدِ مُنْتَبَهَةً^(٤) ، فَكَيْفَ نَفْعَلُ إِذَا مُطِرْنَا^(٥) ؟ قَالَ : «أَلَيْسَ بَعْدَهَا طَرِيقٌ هِيَ أَطْيَبُ مِنْهَا؟» . قَالَتْ : قُلْتُ : بَلَى ، قَالَ : «فَهَذِهِ بِهِ»^(٦) .

= وقد أخرج الحديث من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١١٧/١) ، وابن عبد البر في «التمهيد» (١١١/١٣) كلاهما من رواية ابن داسه ، والبعوي في «شرح السنة» (٢٩٢) من رواية اللؤلئي ، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢١٤/٢) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (١٠١/٧) ، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٤٤/٤) .

(١) الباب والحديث تحته تأخر موضعه في (ن) ، (ك) عن هذا الموضع ، وجاء موضعه بعد ثلاثة أبواب من هذا الباب ، أخر «كتاب الطهارة» .

○ [٣٨٢] [التحفة : دت ق ١٨٢٩٦] .

(٢) في (ح) ، وحاشية (ض) : «قالت» ، ورقم عليه في كليهما من نسخة الخطيب ، والمثبت من : (م) ، (ض) ، (ت) ، (ن) ، (ر) ، (س) ، (ب) ، (ك) ، وحاشية (ح) وكتب فوقه : (سماعه) .

(٣) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١١٨/١) من رواية ابن داسه ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٠٣/١) ، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢١٦/٢) .

○ [٣٨٣] [التحفة : دق ١٨٣٨٠] .

(٤) في حاشية (ن) : «منتنا» ، ورمز لها بالرمز «ح» ولعلها للخطيب .

(٥) زاد هنا في (ر) : «أو تطهرنا» ورقم لها بعلامة ابن الأعرابي ، وأشار أنه ليس في أصل ابن حزم ، وأخرجه ابن عبد البر في «التمهيد» (١٠٦/١٣) من طريق ابن داسه ، وفيه : «أو تطهرنا» .

(٦) في حاشية (م) : «حديث موسى بن عبد الله بن يزيد وهو الخطمي ، عن امرأة من بني عبد الأشهل ، أخرجه ابن ماجه ، قال الخطابي : «وفي إسناد الحديثين مقال ؛ لأن الأول عن أم ولد لإبراهيم بن عبد الرحمن وهي مجهولة لا يعرف حالها في الثقة والعدالة ، والحديث الآخر عن امرأة من بني

=

١٣١- بَابُ (١) الْأَذَى يُصِيبُ النَّعْلَ (٢)

٥ [٣٨٤] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ ، حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ . ح (٣) ، وَحَدَّثَنَا عَبَّاسٌ (٤) بْنُ الْوَلِيدِ بْنِ مَرْيَدٍ ، أَخْبَرَنِي أَبِي . ح ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ ، حَدَّثَنَا عَمْرٌ (٥) ، يَغْنِي : ابْنَ عَبْدِ الْوَاحِدِ ، عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ - الْمَعْنَى ، قَالَ : أُتِيتُ أَنَّ سَعِيدَ الْمَقْبَرِيِّ حَدَّثَ ، عَنْ أَبِيهِ ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ، قَالَ : « إِذَا وَطِئَ أَحَدُكُمْ بِنَعْلِهِ الْأَذَى (٦) ، فَإِنَّ التُّرَابَ لَهُ طَهُورٌ » (٧) .

= عبد الأشهل ، والمجهول لا تقوم به الحجة في الحديث . وهذا القول فيه نظر لأن جهالة اسم الصحابي غير مؤثرة في صحة الحديث ، والله أعلم . اهـ .

يبقى النظر في سماع موسى بن عبد الله من هذه الصحابية ، فهو معروف بالإرسال ، وانظر : «معالم السنن» (١/ ١١٩) .

وقد وقع هنا في النسخة (ن) عقب هذا الحديث : «آخر كتاب الطهارة» ، كتاب «شرح السنة» ، باب «شرح السنة» . وعلى الحاشية سماع لأبي طاهر بن حمديّة من أول كتاب «الطهارة» إلى آخره على الشريف أبي السعادات أحمد بن أحمد المتوكلي بروايته عن الخطيب عن أبي عمر الهاشمي البصري رَحِمَهُمُ اللَّهُ .

وكتاب «السنة» (من ق : ٥٧ إلى ق : ٨٣) ليس هذا موضعه ، بل موضعه - حسب النسخ التي بين أيدينا من رواية اللؤلئي - آخر الكتاب قبل كتاب «الأدب» ، وقد سبق التنويه إلى ذلك في مقدمة الكتاب عند التعريف بالنسخ .

وقد أخرج الحديث من طريق المصنف الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١١٨) ، وابن عبد البر في «المتمهيد» (١٣/ ١٠٦) ، كلاهما من رواية ابن داسه ، وابن الأثير في «أسد الغابة» (٦/ ٤٣٢) من رواية اللؤلئي ، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (١/ ٤٠٣) ، والعيني في «شرحہ للسنن» (٢/ ٢١٨) .

(١) في (ن) ، (ك) : «باب في الأذى . . .» . (٢) في (ر) ، (س) : «باب الأذى في النعل» .

٥ [٣٨٤] [التحفة : ١٤٣٢٩د] .

(٣) علامة التحويل من (ح) ، (ض) .

(٤) في حاشية (ن) : «العباس» ، ورمز لها بالرمز «ح» ولعلها للخطيب .

(٥) في حاشية (ن) : «عمرو» ورقم لها : «ص» ، أي : عن نسخة الخطيب الموافقة لنسختي ابن طاهر والماوردي ، والصواب : «عمر» .

(٦) قوله : «إذا وطئ أحدكم بنعله الأذى» جاء في (ن) ، (ر) ، (س) ، «معالم السنن» (١/ ١١٩) ، «شرح العيني» (٢/ ٢١٩) : «إذا وطئ بنعله أحدكم الأذى» ، وينحوه في (ب) ، وفيه : «بنعله» .

(٧) أخرجه المصنف في «مسائله» عن أحمد بن حنبل (١٤٧) ، ومن طريقه أخرجه الخطابي في «معالم السنن» =

○ [٣٨٥] حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ^(١) كَثِيرٍ، يَعْنِي: الصَّنْعَانِيَّ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنْ النَّبِيِّ ﷺ... بِمَعْنَاهُ، قَالَ: «إِذَا وَطِئَ الْأَذَى بِخُفَيْهِ فَطَهُورُهُمَا التُّرَابُ»^(٢).

○ [٣٨٦] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ، يَعْنِي^(٣): ابْنَ عَائِذٍ، حَدَّثَنِي يَحْيَى، يَعْنِي^(٤): ابْنَ حَمْزَةَ، عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْوَلِيدِ، أَخْبَرَنِي أَيْضًا^(٥) سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ، عَنْ الْقَعْقَاعِ بْنِ حَكِيمٍ^(٦)، عَنْ عَائِشَةَ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ... بِمَعْنَاهُ.

= (١١٩/١) كلاهما من رواية ابن داسه، حديث ابن حنبل وحده، والبغوي في «شرح السنة» (٣٠٠) من رواية اللؤلئي، وذكره العيني في «شرح أبي داود» من حديث ابن حنبل وعباس ومحمود بن خالد، وعزاه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٨٩/٧)، وابن دقيق العيد في «الإمام» (٤٨/٤).

○ [٣٨٥] [التحفة: ١٤٣٢٩د].

(١) صحح عليه في (ر)، وفي حاشية (س): «يكنى أبا يوسف مصيصي صنعاني الأصل من صنعاء الشام».

(٢) من طريق المصنف أخرجه: ابن حزم في «المحلل» (٩٣/١) من رواية ابن الأعرابي، وعبد الحق الإشبيلي في «الأحكام الكبرى» (٤٠٢/١)، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢٢٢/٢).

وقال في «عون المعبود» (٤٨/٢): «ويؤيد هذا الحديث ما أخرجه المؤلف في باب الصلاة في النعال من حديث أبي سعيد مرفوعا وفيه «إذا جاء أحدكم إلى المسجد فلينظر فإن رأى في نعليه قدرا أو أذى فليمسحه وليصل فيها»، وهذا إسناد صحيح صححه الأئمة».

○ [٣٨٦] [التحفة: ١٧٥٦٨د].

(٣) في (ن): «محمد بن عائذ»، وفي الحاشية: «يعني»، ورقم لها نسخة.

(٤) قوله: «يعني» رقم عليه في (س): ليس في أصل الغساني، وعليه: «صح».

(٥) قوله: «أخبرني أيضا» قال في «العون» (٤٨/٢): هكذا في جميع النسخ بزيادة لفظ «أيضا»، وكذا في «الأطراف» للحافظ المزي.

وفسره: أن محمد بن الوليد الزبيري روى هذا الحديث من غير طريق أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة أيضا، فقال: أخبرني أيضا سعيد بن أبي سعيد من غير طريق أبيه، كما أخبرني من طريق أبيه أبي سعيد المقبري. وطريق غير أبيه هي طريق القعقاع بن حكيم. اهـ.

(٦) في حاشية (س): «القعقاع بن حكيم لم يسمع من عائشة، ولم... وإنما يرويه عن أبيه، عن عائشة»، لم أر من نص عليه، لكن قيل: لم يلق أبا هريرة، نص عليه في «تهذيب التهذيب»، وأبو هريرة مات بعد عائشة، وترجم له البخاري في «التاريخ الكبير» (١٨٨/٧) بالنص على سماعه من جابر وأبي صالح. والله أعلم.

١٣٢- بَابُ الْإِعَادَةِ مِنَ النَّجَاسَةِ تَكُونُ فِي الثُّوبِ

○ [٣٨٧] حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ فَارِسٍ، حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا
أُمُّ يُونُسَ بِنْتُ شَدَّادٍ، قَالَتْ: حَدَّثَنِي حَمَاتِي أُمُّ جَحْدَرِ الْعَامِرِيَّةُ، أَنَّهَا ^(١) سَأَلَتْ
عَائِشَةَ عَنْ دَمِ الْحَيْضِ ^(٢) يُصِيبُ الثُّوبَ، فَقَالَتْ: كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَعَلَيْنَا
شِعَارُنَا وَقَدْ أَلْقَيْنَا فَوْقَهُ كِسَاءً، فَلَمَّا أَصْبَحَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَخَذَ الْكِسَاءَ فَلَيْسَهُ، ثُمَّ خَرَجَ
فَصَلَّى الْعَدَاةَ، ثُمَّ جَلَسَ، فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، هَذِهِ لُמَعَةٌ ^(٣) مِنْ دَمٍ! فَقَبِضَ
رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ^(٤) مَا يَلِيهَا، فَبَعَثَ بِهَا إِلَيَّ ^(٥) مَضْرُورَةً فِي يَدِ الْغُلَامِ، فَقَالَ: «اغْسِلِي
هَذِهِ، وَأَجْفِيهَا، وَأَزْسِلِي بِهَا إِلَيَّ»، فَدَعَوْتُ بِقَصْعَتِي فَعَسَلْتُهَا، ثُمَّ أَجْفَفْتُهَا فَأَحْرَجْتُهَا ^(٦)

○ [٣٨٧] [التحفة: ١٧٩٧٧د].

(١) قوله: «أنها» ضبب عليه في (ر)، وفي الحاشية بدلا منها: «قالت» وعليه «صح»، فهو المعتمد، وفي
(س): «قالت» وضبب عليه، وكتب فوقها: «أنها». والمثبت من باقي النسخ.
(٢) في (ن)، (ر)، (س)، (ك): «المحيض». والمثبت من: (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ب)، وحاشية
(ن)، ورمز لها بالرمز «ح» ولعلها للخطيب.
(٣) الضبط بضم اللام من (م)، (ح)، (ض)، (ت)، (ن)، (ك)، وفي حاشية (ح): «بضم اللام: قدر
يسير»، وفي (ر)، (س) بفتح اللام: «لُمَعَةٌ».
(٤) زاد هنا في (ن)، (ر)، (س)، (ك)، حاشية (ض) من نسخة، وحاشية (ت) دون رقم أو تصحيح:
«علي».

(٥) قوله: «فبعث بها إلي» في (ك): «فبعث إلي بها».
(٦) كذا في (م) وعليه «صح»، (ح)، (ض) وضبب عليه، (ت)، (ن) وعليه «صح»، (ب)، (ر)، (س)
وعليه «صح»، (ك). وانظر: «معالم السنن» (١/ ١٢٠)، «سنن البيهقي» (٢/ ٤٠٤)، و«متن السنن»
من «العون» (٢/ ٥٠).
في صلب (ح)، (ك): «فأخرجتها» وضبب عليه فيها، وفي حاشيتيها: «فأحرتها»، ومصححا عليه
فيهما، فهو المعتمد.

وفي حاشية (ض) وعليه «صح» وعلامة نسخة، وحاشية (س) من نسخة: «فأخرجتها».
قولها: «فأحرتها» معناه: رددتها إليه، يقال حار الشيء يحور بمعنى رجع، ومنه قوله تعالى: ﴿إِنَّهُ ظَنَّ
أَنْ لَنْ يَحُورَ﴾ [الانشقاق: ١٤] أي: لا يبعث ولا يرجع إلينا في القيامة للحساب. كذا في «معالم السنن»
(١/ ١٢٠)، وبنحوه في حاشيتي (م)، (ن).

إِلَيْهِ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِنُصْفِ النَّهَارِ وَهِيَ ^(١) عَلَيْهِ ^(٢) .

١٣٣- بَابُ ^(٣) الْبِرْزَاقِ يُصِيبُ النَّوْبَ

○ [٣٨٨] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، أَخْبَرَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ ، عَنْ أَبِي نَضْرَةَ ^(٤) قَالَ : بَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي ثَوْبِهِ وَحَكَ بَعْضُهُ بِبَعْضٍ ^(٥) .

○ [٣٨٩] حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ ، حَدَّثَنَا حَمَّادٌ ، عَنْ حُمَيْدٍ ، عَنْ أَنَسٍ ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ ... بِمِثْلِهِ ^(٦) .

(١) في (ر) ، (س) ، (ك) ، وحاشية (ت) وعليه علامة التستري : «وهو» ، وفي حاشية (ك) من نسخة : «وهي» . والمثبت من باقي النسخ .

(٢) من طريق المصنف أخرجه الخطابي في «معالم السنن» (١/ ١٢٠) ، والبيهقي في «السنن الكبرى» (٢/ ٤٠٤) كلاهما من رواية ابن داسه ، وعزاه إليه أيضا ابن الأثير في «جامع الأصول» (٧/ ٩٦ - ٩٨) ، والعيني في «سنن أبي داود» (٢/ ٢٢٤) .

(٣) وفي (ن) : «باب في البرزاق ...» .

○ [٣٨٨] [التحفة : د ١٩٤٩٢] .

(٤) ضبب هنا في (م) ، (ض) ، وفي حاشية (م) : «أبو نضرة عن رسول الله ﷺ حديث مرسل» .

وصحح عليه في (س) ، وفي الحاشية : «صح عن أبي نضرة ، هو مرسل ، وإنما أدخله لأنه أتبعه بحديث أنس ...» .

(٥) من طريق المصنف أخرجه ابن رشيد في «ملء العيبة» (١/ ٢٤١) من رواية اللؤلئي ، وذكره العيني في «شرح السنن» (٢/ ٢٢٦) ، وابن الأثير في «جامع الأصول» (٥/ ٥٠٠) .

○ [٣٨٩] [التحفة : د ٦١٨] .

(٦) جاء هنا في (م) ، (ض) : «آخر كتاب الطهارة وأول كتاب الصلاة» ، وبنحوه في حاشية (ح) ، وكذا في سائر النسخ .

ووقع هنا في (ن) ، (ك) : «باب في الأذى يصيب الذيل» ، وهذا خلاف كل النسخ التي بين أيدينا ، وقد سبق بيان موضعه .

وجاء عقب هذا الباب والحديث في النسخة (ن) : «آخر كتاب «الطهارة» ، كتاب «شرح السنة» ، باب «شرح السنة»» .

وعلى الحاشية سماع لأبي طاهر بن حَمْدِيَّة - من أول كتاب «الطهارة» ... إلى آخره - على الشريف أبي السعادات أحمد بن أحمد المتوكلي بروايته عن الخطيب عن أبي عمر الهاشمي البصري رَحِمَهُ اللهُ .

وكتاب «السنة» (من ق : ٥٧ إلى ق : ٨٣) ليس هذا موضعه ، بل موضعه حسب النسخ التي بين أيدينا من رواية اللؤلئي ، آخر الكتاب قبل كتاب «الأدب» ، وقد سبق التنويه إلى ذلك في مقدمة الكتاب عند التعريف بالنسخ .

فَهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ

- ١- أول كتاب الطهارة ٦
- ١- باب التخلي عند الحاجة ٦
- ٢- باب الرجل يتبوء لبوله ٧
- ٣- باب ما يقول الرجل إذا دخل الخلاء ٨
- ٤- باب كراهية استقبال القبلة عند الحاجة ١٠
- ٥- باب الرخصة ١٣
- ٦- باب كيف التكشف عند الحاجة ١٤
- ٧- باب كراهية الكلام عند الخلاء ١٥
- ٨- باب في الرجل يرد السلام وهو يبول ١٦
- ٩- باب في الرجل يذكر الله على غير طهر ١٧
- ١٠- باب الخاتم يكون فيه ذكر الله يدخل به الخلاء ١٨
- ١١- باب الاستبراء من البول ١٩
- ١٢- باب البول قائما ٢١
- ١٣- باب في الرجل يبول بالليل في الإناء ثم يضعه عنده ٢٢
- ١٤- باب المواضع التي نهى عن البول فيها ٢٢
- ١٥- باب ما يقول الرجل إذا خرج من الخلاء ٢٧
- ١٦- باب كراهية مس الذكر باليمين في الاستبراء ٢٨
- ١٧- باب الاستتار في الخلاء ٣٠
- ١٨- باب ما ينهى عنه أن يستنجى به ٣١
- ١٩- باب الاستنجاء بالأحجار ٣٥
- ٢٠- باب في الاستبراء ٣٧
- ٢١- باب في الاستنجاء بالماء ٣٨

- ٢٢- باب الرجل يدلك يده بالأرض إذا استنجزى ٣٩
- ٢٣- باب السواك ٤١
- ٢٤- باب كيف يستاك ٤٤
- ٢٥- باب في الرجل يستاك بسواك غيره ٤٥
- ٢٦- باب غسل السواك ٤٧
- ٢٧- باب فرض الوضوء ٥٣
- ٢٨- باب الرجل يحدث الوضوء من غير حدث ٥٥
- ٢٩- باب ما ينجس الماء ٥٧
- ٣٠- باب ما جاء في بثر بضاعة ٦١
- ٣١- باب البول في الماء الراكد ٦٦
- ٣٢- باب الوضوء بسؤر الكلب ٦٧
- ٣٣- باب في سؤر الهر ٧٠
- ٣٤- باب الوضوء بفضل المرأة ٧٢
- ٣٥- باب النهي عن ذلك ٧٥
- ٣٦- باب الوضوء بماء البحر ٧٧
- ٣٧- باب الوضوء بالنبيذ ٧٨
- ٣٨- باب أيصلي الرجل وهو حاقن ٨١
- ٣٩- باب ما يجزئ من الماء في الوضوء ٨٥
- ٤٠- باب في إسباغ الوضوء ٨٨
- ٤١- باب الإسراف في الماء ٨٩
- ٤٢- باب الوضوء في آنية الصفر ٩٠
- ٤٣- باب في التسمية على الوضوء ٩١
- ٤٤- باب في الرجل يدخل يده في الإناء قبل أن يغسلها ٩٣
- ٤٥- باب صفة وضوء النبي ﷺ ٩٤

- ٤٦- باب الوضوء ثلاثا ثلاثا ١١٧
- ٤٧- باب الوضوء مرتين ١١٨
- ٤٨- باب الوضوء مرة ١٢٠
- ٤٩- باب في الفرق بين المضمضة والاستنشاق ١٢٠
- ٥٠- باب في الاستنثار ١٢١
- ٥١- باب تحليل اللحية ١٢٦
- ٥٢- باب المسح على العمامة ١٢٧
- ٥٣- باب غسل الرجل ١٢٨
- ٥٤- باب المسح على الخفين ١٢٩
- ٥٥- باب التوقيت في المسح ١٣٧
- ٥٦- باب المسح على الجوربين ١٤٠
- ٥٧- باب ١٤١
- ٥٨- باب كيف المسح ١٤٢
- ٥٩- باب في الانتضاح ١٤٦
- ٦٠- باب ما يقول الرجل إذا توضأ ١٤٨
- ٦١- باب الرجل يصلي الصلوات بوضوء واحد ١٥٠
- ٦٢- باب تفريق الوضوء ١٥٢
- ٦٣- باب إذا شك في الحدث ١٥٤
- ٦٤- باب الوضوء من القبلة ١٥٥
- ٦٥- باب في الوضوء من مس الذكر ١٥٨
- ٦٦- باب الرخصة في ذلك ١٥٩
- ٦٧- باب في الوضوء من لحوم الإبل ١٦٠
- ٦٨- باب الوضوء من مس اللحم النيء وغسله ١٦١
- ٦٩- باب ترك الوضوء من الميتة ١٦٢

- ٧٠- باب في ترك الوضوء مما مست النار ١٦٥
- ٧١- باب الوضوء من اللبن ١٧١
- ٧٢- باب الوضوء من الدم ١٧٢
- ٧٣- باب في الوضوء من النوم ١٧٤
- ٧٤- باب في الرجل يطأ الأذى ١٧٧
- ٧٥- باب من يحدث في الصلاة ١٧٨
- ٧٦- باب في المذي ١٧٨
- ٧٧- باب في الإكسال ١٨٣
- ٧٨- باب في الجنب يعود ١٨٥
- ٧٩- باب الوضوء لمن أراد أن يعود ١٨٦
- ٨٠- باب الجنب ينام ١٨٧
- ٨١- باب الجنب يأكل ١٨٨
- ٨٢- باب من قال : الجنب يتوضأ ١٨٩
- ٨٣- باب الجنب يؤخر الغسل ١٩٠
- ٨٤- باب في الجنب يقرأ ١٩٣
- ٨٥- باب الجنب يصافح ١٩٤
- ٨٦- باب الجنب يدخل المسجد ١٩٥
- ٨٧- باب في الجنب يصلي بالقوم وهو ناسي ١٩٦
- ٨٨- باب الرجل يجد البلة في منامه ٢٠٠
- ٨٩- باب المرأة ترى ما يرى الرجل ٢٠٠
- ٩٠- باب مقدار الماء الذي يجزئ به الغسل ٢٠٢
- ٩١- باب الغسل من الجنابة ٢٠٤
- ٩٢- باب في الوضوء بعد الغسل ٢١٠
- ٩٣- باب في المرأة هل تنقض شعرها عند الغسل ٢١١

- ٩٤- باب في الجنب يغسل رأسه بالخطمي ٢١٣
- ٩٥- باب فيما يفيض بين الرجل والمرأة من الماء ٢١٤
- ٩٦- باب مؤكلة الحائض ومجامعتها ٢١٥
- ٩٧- باب في الحائض تناول من المسجد ٢١٧
- ٩٨- باب في الحائض تقضي الصلاة ٢١٨
- ٩٩- باب إتيان الحائض ٢١٩
- ١٠٠- باب في الرجل يصيب منها دون الجماع ٢٢١
- ١٠١- باب المرأة تستحاض ٢٢٦
- ١٠٢- باب من روى أن المستحاضة تغتسل لكل صلاة ٢٤٠
- ١٠٣- باب من قال : تجمع بين الصلاتين وتغتسل لهما غسلا ٢٤٥
- ١٠٤- باب من قال : تغتسل من طهر إلى طهر ٢٤٨
- ١٠٥- باب من قال : تغتسل من ظهر إلى ظهر ٢٥١
- ١٠٦- باب من قال : تغتسل كل يوم مرة ، ولم يقل : عند الظهر ٢٥٣
- ١٠٧- باب من قال : تغتسل بين الأيام ٢٥٣
- ١٠٨- باب من قال : توضأ لكل صلاة ٢٥٤
- ١٠٩- باب من لم يذكر الوضوء إلا عند الحدث ٢٥٥
- ١١٠- باب في المرأة ترى الكدرة والصفرة ٢٥٦
- ١١١- باب المستحاضة يغشاها زوجها ٢٥٧
- ١١٢- باب ما جاء في وقت النفاء ٢٥٧
- ١١٣- باب الاغتسال من الحيض ٢٥٩
- ١١٤- باب التيمم ٢٦٣
- ١١٥- باب الجنب يتيمم ٢٧٣
- ١١٦- باب إذا خاف الجنب البرد أيتيمم ؟ ٢٧٦
- ١١٧- باب المجدور يتيمم ٢٧٧

- ٢٧٩ ١١٨ - باب المتيمم يجد الماء بعدما يصلي في الوقت
- ٢٨١ ١١٩ - باب في الغسل للجمعة
- ٢٨٧ ١٢٠ - باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة
- ٢٩٠ ١٢١ - باب الرجل يسلم فيؤمر بالغسل
- ٢٩٢ ١٢٢ - باب المرأة تغسل ثوبها الذي تلبسه في حيضها
- ٢٩٨ ١٢٣ - باب الصلاة في الثوب الذي يصيب أهله فيه
- ٢٩٨ ١٢٤ - باب الصلاة في شعر النساء
- ٢٩٩ ١٢٥ - باب الرخصة في ذلك
- ٣٠٠ ١٢٦ - باب المني يصيب الثوب
- ٣٠٢ ١٢٧ - باب بول الصبي يصيب الثوب
- ٣٠٦ ١٢٨ - باب الأرض يصيبها البول
- ٣٠٨ ١٢٩ - باب في ظهور الأرض إذا يبست
- ٣٠٩ ١٣٠ - باب الأذى يصيب الذيل
- ٣١٠ ١٣١ - باب الأذى يصيب النعل
- ٣١٢ ١٣٢ - باب الإعادة من النجاسة تكون في الثوب
- ٣١٣ ١٣٣ - باب البزاق يصيب الثوب